الصحافة وصنع القرار السياسي

في الوطن العربي

الدكتور بسيوني إبراهيم حمادة



عالم الكتب

الصحافة وصنع القرار السياسي
في الوطن العربي

* حمادة، بسيونى ابراهيم.
* الصحافة وصنع القرار السياسى فى الوطن العربى
* بسيونى ابراهيم حمادة.
* ط 1 – القاهرة : عالم الكتب، 2012 م
* 470 ص ؛ 24 سم
* تدمك : 0-835-232-977   * رقم الإيداع : 2011/15624
1- الصحافة العربية
2- الوطن العربى – الاحوال السياسية
أ– العنوان   071.956

عالم الكتب

* الإدارة :
16 شارع جواد حسنى – القاهرة
تليفون : 23924626
فاكس : 0020223939027

* المكتبة :
38 ش عبد الخالق ثروت – القاهرة
تليفون: 23926401 – 23959534
ص . ب 66 محمد فريد
الرمز البريدى : 11518

www.alamalkotob.com -- info@alamalkotob.com

الصحافة وصنع القرار السياسي في الوطن العربي

الدكتور بسيوني إبراهيم حمادة
وكيل الدراسات العليا والبحوث
كلية الإعلام - جامعة القاهرة

عالم الكتب

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًاۚ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ﴾

صدق الله العظيم

سورة فاطر، من آية ١٠

الإهداء

إلى أرواح شهداء ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ الذين سطروا بدمائهم الطاهرة تاريخ أروع ثورة شهدتها البشرية استعاد بها الشعب المصرى حريته وعزته وكرامته، واحتلت مصر بفضلها موقع القمة بين دول العالم المتحضر أهدى هذا العمل المتواضع داعيًا الله عز وجل أن يتغمدهم برحمته، وأن يسكنهم الفردوس الأعلى.

المحتويات

القسم الأول

البناء المنهجي والنظري

الفصل الأول: البناء المنهجي

الفصل الثاني: العلاقة بين العملية الاتصالية والعملية السياسية

الفصل الثالث: العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين

القسم الأول
البناء المنهجى والنظرى

الفصل الأول

البناء المنهجى

مقدمة

موضوع هذا الكتاب هو الصحافة وصنع القرار السياسى فى الوطن العربى، وهو محاولة علمية تسعى للإجابة على سؤال محدد: إلى أى مدى تمارس الصحافة العربية دورا فى صنع القرار؟ ما طبيعة هذا الدور إن وجد؟ وما معوقاته؟ وإذا كانت صناعة القرارات هى إفراز طبيعى لنمط السلطة السياسية ومدى ديمقراطيتها واحترامها لإرادة الرأى العام وقدرته على المشاركة عبر قنوات سياسية معترف بها فى الانظمة الدستورية، فإن محاولة الإجابة على التساؤل المطروح فى هذا العمل ليس إلا تقدير وتقييم لمدى الممارسة الديمقراطية فى النظم العربية، فدور الصحافة فى صنع القرار السياسى لا يمكن أن ينعزل عن دور ووضع الرأى العام ومكانته فى المجتمع، ومدى تقدير السلطة لحقوقه أو عدم الاكتراث بها؟ فالعلاقة وثيقة العرى إذا بين دراسة الصحافة وصنع القرار السياسى وبين تحليل بنية النظام السياسى، فاستقلال القضاء واحترام القانون وإرادة الناخب ونزاهة العملية الانتخابية، وشفافية العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ووجود أحزاب سياسية قوية، ومجتمع مدنى وجماعات ضغط وبرلمان وغيرها من مؤسسات المجتمع السياسى التى تدفع فى اتجاه المحاسبة والمساءلة السياسية كلها متغيرات لا يمكن تجاهلها حال التفكير فى بحث موضوع كهذا، وإلا جاءت النتائج منعزلة عن سياقها غير معبرة عن البيئة التى يصنع فيها القرار والبيئة التى تعمل فيها الصحافة ويمارس الصحفيون فيها دورهم.

لقد نجحت الأنظمة العربية وإن بدرجات مختلفة فى إيجاد حالة من الوهم لدى

المجتمع العربى بأن هناك نظما سياسية حقيقية، وأن هناك احزابا، وصحافة وبرلمانات ودساتير وغيرها من هياكل الحياة السياسية، وهى فى الواقع، أى الانظمة لا تخرج عن حكم العائلة أو حكم الفرد الواحد الذى تدور كل هذا الهياكل فى فلكه تأتمر بأمره ولا تكاد ترى أو تسمع إلا ما يرى الحاكم ويسمع وهكذا كما قال فرعون " ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد". حالة الوهم هذه ليست إلا ترجمة لغياب العقد الاجتماعى المنظم للعلاقة بين الحاكم والمحكوم، العقد الذى يؤسس للحقوق والواجبات ويضع قيودا على الحاكم إذا تجاوز حدوده.

وربما تساءل معى القارئ عن إمكانية وضع البلدان العربية فى سلة واحدة فى إطار هذه الدراسة؟ قائلا ألا تختلف الأنظمة العربية فيما بينها سياسيا وثقافيا ودستوريا؟ والواقع أنه على الرغم من وجود تباينات مختلفة وفق معايير عدة إلا أن الانظمة العربية تكاد تجتمع حول سمات أساسية هى حكم الفرد وتمركز السلطة، وهامشية وهشاشة الرأى العام، وضآلة الحريات العامة ومنها حرية التعبير وحرية الصحافة.

والنظم العربية فى مجملها تكاد تستولى على حق الأفراد فى الوجود السياسى، وحق الأفراد فى المحاسبة السياسية، ولا تعترف بمفهوم تداول السلطة، فالحاكم يدوم فى السلطة ما دام حيا يرزق ولا توجد قوة غير الخالق سبحانه وتعالى يمكنها أن تعزله أو تحاسبه، هذا على الرغم من أن الحكم لا ينتسب لنظرية التفويض الإلاهى للسلطة التى سادت القرنين السابع عشر والثامن عشر فى أوربا، فالدساتير العربية كلها تنص على الديمقراطية وحقوق الانسان والحريات العامة، ولكن ما أبعد النصوص عن الواقع.

والحكم فى الدول الغربية لا يستند إلى عقد اجتماعى واضح يلتزم به الطرفان الحاكم والمحكوم كما هو الحال فى الديمقراطيات الغربية التى طور فلاسفتها نظرية العقد الاجتماعى وبموجبها تقوم النظم الدستورية سواء أكانت رئاسية أو برلمانية على قاعدة أساسية هى " قاعدة الإلزام التبادلي" بين السلطة من ناحية والمجتمع من ناحية أخرى. تلك القاعدة التى تفرع عنها ثلاثة مبادئ جوهرية هى مبدأ سيادة القانون، ومبدأ المشروعية، ومبدأ التلازم بين السلطة والمسؤولية. وقد جاءت هذه القواعد نتيجة صراع أذكى نيرانه فلاسفة نظرية العقد الاجتماعى أيا كانت الاختلافات فيما

بينهم، أولهم توماس هوبز فى كتابه المارد ١٦٥١، وجون لوك فى كتابه الحكومة المدنية ١٦٩٠، وجان جاك روسو فى كتابه العقد الاجتماعى ١٧٦٢.

وجوهر النظرية أن الإنسان ولد حرا، ومصدر حريته هو آدميته الإنسانية، وهى الآدمية التى كرمها الله فى قوله " ولقد كرمنا بنى آدم" وترسيخا للحرية التى نادى بها أمير المؤمنين " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا"؟.

وأصل العقد الاجتماعى هو حماية الضعيف من سطوة القوى وتأصيل الحقوق والواجبات بحيث لا يقوم القوى بابتلاع الضعيف وتسود شريعة الغاب، فقد اتفق الأفراد على تكوين مجتمع يقوم عليه حاكم وسلطة فى إطار دولة يتنازل لها الأفراد عن بعض حرياتهم البدائية من أجل أن يرعى الحاكم باقى الحريات، فإن اعتدى الحاكم على هذه الحريات يكون قد خرج عن العقد الاجتماعى ووجب عزله وتبديله بحاكم جديد يلتزم بإطار العقد الاجتماعى ومضمونه، ومن منطلق نظرية العقد الاجتماعى هذه قامت ثورات ثلاث فرضت قاعدة الإلزام التبادلى فى دساتير دول تلك الثورات وهى الثورة الانجليزية عام ١٧٧٠، والثورة الأمريكية عام ١٧٧٦ والثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وهى أشهر الثورات فى التاريخ بسبب المبادئ التى أرستها.

وقد استوجب تطبيق القاعدة الديمقراطية الأساسية وتجسيد المبادئ التى تتفرع عنها على أرض الواقع أن يوجد لتحقيقها داخل الدولة سلطات ثلاث هى سلطة التشريع، وسلطة التنفيذ، وسلطة القضاء، وتطورت النظم الدستورية فى العالم كله سواء كانت رئاسية أو برلمانية مرتبطة بهذه المبادئ [١]

والمؤكد أن الدساتير العربية تفصل بين السلطات الثلاث على المستوى النظرى، لكن الواقع ومؤشراته يؤكدان على هيمنة رئيس الدولة على السلطة التنفيذية وهيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وغياب الاستقلال الحقيقى للسلطة القضائية، وانعزال المواطن عن الفضاء العام، وانتهاك الحريات العامة تحت وطأة قانون الطوارئ وضعف الدور الذى تمارسه الصحافة فى التعبير عن اتجاهات الرأى العام ومن ثم فى صنع القرار السياسى.

والغريب أن جل الأنظمة العربية التى استوردت القشرة الديقراطية من الأنظمة الغربية تعلن على استحياء فى دساتيرها ونظمها التزامها بما يفرضه المكون الأساسى لثقافتها والرافد الرئيس المهيمن على حركة الفرد والجماعة وهو الإسلام، وهى فى ذلك وللأسف كمن يتبرأ من أصوله وعائلته ووالديه، والحال كذلك فإنها تتأرجح بين نظامين أحدهما غربى تأخذ منه بالشكل لا المضمون والثانى نظام ديمقراطى اسلامى تهاب إعلان إلتزامها به فتلصق بها تهم الإرهاب أو الرجعية وما شابه، والواقع أن القيم الديمقراطية المتأصلة فى الإسلام لا تختلف كثيرا عن مثيلتها الغربية، لأنها تكاد تكون قيما إنسانية واحدة: كالحرية والعدل، والمساواة، وحقوق الإنسان، والشفافية، واختيار الحاكم بأسلوب يقره المحكوم ومحاسبته ومعارضته وعزله،......الخ.

"فقد اجتهد جيل المسلمين الأوائل وقادهم الاجتهاد إلى تطبيق مبدأ الشورى فى تولى السلطة، ورفض جيل الصحابة مبدأ توارث السلطة، ورفضوا اعتبار رئيس الدولة ملكا بمفهوم الأمم السائدة فى ذلك الوقت، وخرجوا عن مفهوم الحكم الذى كان يمارس فيه صاحب السلطة سلطانه السائد عند الأمم الأخرى، والتزموا بما يفرضه الشرع الإسلامى والعقل، ولم يخطر ببال الخلفاء الراشدين أن تولى سلطة الرئاسة للدولة أمر دينى عقدى، وأن اختلافهم بشأن من يتولى موقع الرئاسة هو اختلاف فى شؤون الدين والعقيدة، ولو كان الأمر كذلك لما سجل سعد ابن عبادة (زعيم الانصار) مخالفته لبيعة أبى بكر (رضى الله عنه) على الخلافة، ولما امتنع على ابن أبى طالب (رضى الله عنه) لبعض الوقت عن القبول ببيعة أبى بكر، بل ولما خرجت أم المؤمنين عائشة (رضى الله عنها) وخرج المبشران بالجنة طلحة والزبير على على ابن أبى طالب (رضى الله عنه) حين تولى الخلافة.

بل أكثر من ذلك.فلو كانت خلافة رسولنا العظيم صلى الله عليه وسلم فى تولى أمر المسلمين شأنا دينيا، لكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوصى بذلك لشخص من بعده أو رسم تفصيلات ألزم بها المسلمين فى هذا الشأن، ومن أجل ذلك فقد ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر من يخلفه مفتوحا ليتفق عليه قومه من بعده، وذلك لأنه رأى هذا الأمر دنيويا لا دينيا.

إن اختيار رئيس الدولة فى الإسلام أمر دنيوى، ومن الطبيعى أن يختلف المسلمون فى مضمون هذا الاسلوب تبعا لإجتهادهم وظروف زمانهم، ويؤيدهم فى هذه النتيجة قول رسولهم الكريم (صلى الله عليه وسلم) أنتم أعلم بشؤون دنياكم.[٢]

وربما تساءل القارى معى: وما وجه الاختلاف إذا بين الديمقراطيات االغربية والديمقراطية الإسلامية إذا كان التشابه بينهما كبير إلى هذا الحد، ولما هذا العنت فى مواجهة الغرب فى استعارة المفهوم الإسلامى الذى يثير ذعرا فى الغرب والشرق ويخيف من يقيمون فى الداخل والخارج على السواء وهو ذعر لا سند له وليس موضوعنا الآن لكن تبقى أهمية الإجابة على التساؤل المطروح والتى نؤكد فيها على أن الديمقراطيات الغربية تحقق للمجتمع غايته فى الدنيا أما الديمقراطيات الإسلامية فتحقق له غايته فى الدنيا والآخرة.

والمسلم على هذا النحو لا يقيم العدل والحق ولا ينشد الحرية لأغراض دنيوية فقط بقدر ما يسعى لإرضاء الخالق ولا تعارض بين الهدفين معا، والصحافة حينما تمارس دورها فى الضغط على الحاكم لا تفعل ذلك نكاية فيه أو لفرض سيطرة الرأى العام على السلطة السياسية على الرغم من أهمية ذلك لكنها تعمل فى إطار إيصال الحقوق لأصحابها وخوفها من حساب الآخرة أيضا، وهذا هو المنطق الذى جعل خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه يقول لواحد من خلصائه ومنصب الخلافة يقترب منه: (وتالله لئن ابتليت بذلك وإنها لشرف الدنيا لأطلبن بها شرف الآخرة) عبارة استقرت فى التاريخ السياسى أشد اشراقا من ضوء الشمس وأحلى ماتكون رنينا فى سمع الزمان، عبارة تنطوى على ذكاء العقل وذكاء القلب وذكاء الروح بكل ما تحمله من نور البصيرة وسلامة العقيدة وعمق الإيمان.

فقد أدرك حفيد عمر بن الخطاب ما لمنصب الخلافة من جلال كبير فآلى على نفسه أمام ربه أن ينال به سعادة الدارين فكان له ما أراد، ولسوف يرحب التاريخ من هنا الى يوم القيامة بكل حاكم يقسم ويبر فى هذا القسم (والله لئن ابتليت بالحكم وإنه لشرف الدنيا لأطلبن به شرف الآخرة) فما أجمل أن يحكم الإنسان ولا تلعب الدنيا برأسه يخشى ربه فينتشر الإيمان فى جنبات نفسه فيصبح العدل عنوانا لقوته وبأسه[٣]

وتظل الدائرة الأوسع تتداخل فيها القيم الاساسية للديمقراطية الغربية مع الإسلامية بحيث يصبح الاختلاف بينهما قائما فقط على هذا الأساس الذى سبقت الإشارة إليه والذى يفرض نفسه فى كون إرادة الرأى العام ليست مطلقة تمام الإطلاق ولكنها مرهونه بعدم تعارضها مع إرادة الخالق فيما جاء فيه نص واضح قطعى الدلالة أو حديث صحيح لامجال للالتفاف حوله، وفى مثل هذه الحالات أيضا لا تنتفى إرادة الرأى العام الذى يجب أن يشارك فى كيفية إنزال الحكم المترتب على هذا النص أو ذاك الحديث، فالشورى وهى أساس الحكم فى الإسلام جاءت قاعدة كلية عامة بعيد تماما عن أية تفاصيل إجرائية وهذا ما يتفق وطبيعة الإسلام كرسالة خاتمة وشاملة ونهائية وأبدية أجملت ما هو قابل للتكيف بحسب ظروف الزمان والمكان لإتاحة الفرصة كاملة للرأى العام وللأجيال المتعاقبة والخاصة منهم للاجتهاد وإنزال حكم القاعدة على الواقع.

والعالم العربى تجمعه وللأسف هموم واحدة، فنقص الحريات العامة سمة لصيقة بالنظم العربية مجتمعة كما أشارت تقارير التنمية العربية المتلاحقة فحرية الرأى والتعبير والصحافة والإبداع وغيرها تعانى وجوها من الكبت والقمع فى معظم البلدان العربية باستثناء اختراقات محدودة فى بعض البلدان أو بعض النواحى، فقد ظل الصحفيون على مدار الأعوام المتعاقبة هدفا لملاحقات قضائية قاسية وتعرض بعضهم لاعتداءات بدنية أو للإحتجاز، وقد وصف تقرير " مراسلون بلا حدود" لعام ٢٠٠٢ المنطقة العربية بأنها ثانى أكبر سجن للصحفيين فى العالم، وأدى اتفاق وزراء الداخلية العرب على استراتيجية لمكافحة الإرهاب فى مستهل العام ٢٠٠٣ إلى مزيد من القيود على حرية الرأى والتعبير بل وعلى غيرها من حقوق الإنسان. وباستثناءات قليلة وشكلية فى بعضها، لا تجرى فى البلدان العربية المعنية انتخابات رئاسية حرة يتنافس فيها أكثر من مرشح فى انتخاب عام، فى بلدان عربية ثلاثة فقط هى الجزائر والسودان واليمن وفى رابعة تحت الاحتلال هى فلسطين يجرى انتخاب الرئيس من خلال انتخابات مباشرة يتنافس فيها أكثر من مرشح ويقيد فيها حكم الرئيس بفترات معينة، وفى مصر يجرى انتخاب الرئيس بين اكثر من مرشح إلا أنه لا يوجد قيد على فترة الرئاسة، ولا

تزال سوريا تعتمد أسلوب الاستفتاء، وفى كل الأحوال تتراوح النتائج فى مثل هذه الاستفتاءات بين الأكثرية المطلقة والإجماع. وتوجد مجالس نيابية منتخبة كليا أو جزئيا فى سائر الدول العربية باستثناء دولتين هما السعودية واليمن... ولكن على الرغم من كثرة العمليات الانتخابية التى تجرى على الساحة العربية، فقد ظلت ممارسات الحق فى المشاركة طقوسا إجرائية تمثل تطبيقا شكليا لاستحقاقات دستورية، وعانى معظمها من تزييف إرادة الناخبين وتدنى تمثيل المعارضة وبهذا لم تؤد الانتخابات دورها المفترض كوسيلة للمشاركة أو تداول السلطة، فأعادت إنتاج الفئات الحاكمة نفسها فى معظم الحالات.[٤]

ومع ثورة المعلومات التى أتاحت الفرصة أمام شرائح جديدة من المجتمع للمشاركة فى الفضاء السياسى بأسلوب غير قابل للرقابة الحكومية، تزايد معدل كشف الفساد وتآكل شرعية معظم الأنظمة العربية واتفاق القوى السياسية الجديدة حول هدف واحد هو إسقاط هذه النظم التى أصبحت شرعيتها فى مهب الريح.

ففى غياب شرعية مستمدة من إرادة الأغلبية لجأت معظم الأنظمة العربية إلى الاستناد إلى إضفاء الشرعية عليها اعتمادا على صيغة مبسطة وفعالة لتبرير استمرارها وهى كون هذه النظم أهون الشرين وخط الدفاع الأخير ضد الاستبداد الأصولى أو ما هو أسوأ، أى الفوضى وانهيار الدولة وهو ما أسماه البعض " شرعية الابتزاز".

ومع تآكل شرعية الإبتزاز بسبب الإدراك المتزايد بأن عدم وجود البديل الصالح هو فى حد ذاته ثمرة من ثمرات سياسات الأنظمة التى أغلقت منافذ العمل السياسى والمدنى بما يمنع تبلور البدائل، فاستمرارية مثل هذه النظم اعتمد على أجهزة التحكم والدعاية إضافة إلى تحييد النخب بالترغيب والترهيب والمسارعة إلى عقد الصفقات مع قوى الهيمنة الأجنبية أو الإقليمية أو إلى التكتل فيما بين الدول لتعزيز وضع النخب الحاكمة ضد النخب الصاعدة.[٥]

القضية الأساسية:

أهمية هذا الكتاب ترتبط بمعالجته لقضية الساعة وهى شرعية النظم العربية وأهليتها للحكم وقدرة الرأى العام عبر مؤسساته الشرعية ومن بينها الصحافة فى

التعبير عن قضاياه، فالصحافة فى المجتمع الديمقراطى يفترض أن تعكس وجهة نظر الرأى العام، وهذه يجب أن تجد طريقها إلى دائرة صنع القرار السياسى، ويقوم هذا الكتاب على دراسة علمية أُجريت للتحقق من طبيعة العلاقة المركبة بين الرأى العام والصحافة وصنع القرار فى مصر ولكن نتائجه تنسحب على غيرها من الانظمة العربية بقدر انسحاب السمات المشتركة للعلاقة بين الصحافة وصنع القرار فى مصر عليها، وبقدر شيوع السمات العامة المتعلقة بفقدان الرأى العام للصلاحية التى تؤهله لممارسة الدور والتأثير، وبقدر استحواز السلطة السياسية على دائرة صنع القرار دون استماع للرأى الآخر، أو فى أحسن الظروف إتاحة الفرصة أمام الجميع للتعبير لأن يقولوا ما يعن لهم، وإتاحة الفرصة لأنفسهم أن يفعلوا ما يريدون، بقدر سيادة هذه القسمات فى البلدان العربية بقدر انطباق نتائج هذا العمل عليها.

موضوع هذا الكتاب إذا يرتبط بالبحث فى مدى ديمقراطية النظم السياسية، ففى غياب الحد الأدنى من الممارسة الديمقراطية ليس متوقعًا أن تنشأ علاقة سوية بين هذين المتغيرين: قضايا الرأى العام والقرارات السياسية.

وديمقراطية النظام السياسى يمكن دراستها من زوايا عدة، منها تحليل البناء الدستورى للكشف عن طبيعة نظام الحكم ومعرفة مدى تركز أو توزع السلطة على نحو يضمن ألا تهيمن السلطة التنفيذية على ما عداها، أو للكشف عن مدى مركزية صنع القرار وانفراد رأس النظام باتخاذ القرار دون مساءلة أو محاسبة، وقد يعتمد منهج دراسة ديمقراطية النظام على تحليل الانتخابات التشريعية والرئاسية والكشف عن كيفية مباشرة المواطنين لحقوقهم السياسية، ويرتبط بذلك البحث فى مدى توافر ضمانات الحريات العامة فى المجتمع، وخاصة حرية التعبير، والتنظيم، والاجتماع، والاعتصام، والتظاهر... وغيرها.

وقد يتجه البحث فى ديمقراطية النظام إلى دراسة عناصر الحكم الجيد وأهمها الشفافية، والمحاسبة، والمسؤولية، واللامركزية، وتداول السلطة، وسيادة القانون، وحقوق المواطنة، واستقلال القضاء، وسيادة القانون... وغيرها.

إلا أن الدراسة التى استند إليها هذا الكتاب اعتمدت على أصعب المداخل، وربما

أكثرها واقعية، لدراسة مدى ديمقراطية النظام السياسى، وهى البحث فى طبيعة العلاقة بين مطالب الصحافة بشأن قضايا الرأى العام واستجابة النظام السياسى لها، فالعبرة فى مجتمعاتنا ليست بما تعكسه النصوص الدستورية التى تكتب دائمًا بلغة راقية منقولة حرفيًّا من دساتير وقوانين العالم المتقدم، وغالبًا ما تتبنى نفس المنطق فى تأكيد سيادة الشعب صاحب السلطة فى المجتمع، وفى الإعلاء من شأن الفرد وضمان حقوقه وحرياته، لكنها أبعد ما تكون عن الحقيقية، هذه النصوص حينما تُختبر فى أرض الواقع سرعان ما ينجلى عدم فاعليتها، ويتضح أنها ليست أكثر من ديكور يخفى خلفه واقعًا يقوم على التسلط والتفرد فى اتخاذ القرار، وعدم احترام إرادة الرأى العام. وينطبق الأمر نفسه على الخطب والبيانات الرسمية التى تقع هى الأخرى فى وادٍ والواقع الذى تتحدث عنه فى وادٍ آخر.

وقد جاءت نتائج الدراسة التى يدور حولها هذا الكتاب فى مجملها لتبرهن على وجود حالة من الانفصام بين النظام السياسى والرأى العام، فكلاهما حسبما سيرى القارئ لاحقًا يسيران فى خطين متوازيين لا يلتقيان، علمًا بأن الرأى العام الذى يعكس وجهة نظر أغلبية الشعب كان يجب أن يسود وأن يكون حاضرًا فى المشهد السياسى، غير بعيد عن دائرة صنع القرار، فالديمقراطية ليست أكثر من الاستجابة لمطالب المحكومين الذين جاءوا بالسلطة عبر انتخابات نزيهة وحرة، وهذا هو التعبير الحقيقى لفكرة سيادة الشعب التى تؤكد عليها كل الدساتير الديمقراطية، وعلى الرغم من تأكيد الدستور المصرى أيضًا على تخويل السيادة للشعب إلا أن ذلك، وكما أثبتت هذه الدراسة، ليس أكثر من تعبيرات فضفاضة لا سند لها فى أرض الواقع، فالرأى العام وفقًا لنتائج هذه الدراسة هو الشريك المنسى دائمًا، وهناك من يتصرف باسمه ونيابة عنه ولكن بمنأى عن مصالحه الحقيقية.

قرارات النظام السياسى أثناء ثورة ٢٥ يناير:

وقد جاءت ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ لتقدم نموذجًا حيًّا لكيفية صنع القرار السياسى فى أصعب لحظة تاريخية مرت بها الحياة السياسية المصرية، ولتطرح دليلًا دامغًا على هشاشة النظام السياسى وفقدانه لشرعيته منذ أمد بعيد، ولم

تكن الثورة إلا لحظة كاشفة لتعرية النظام وبيان فقدانه للمصداقية، والقبول العام ليس فقط من قبل كافة ألوان الطيف السياسى بل من رجل الشارع الذى كان يتحين الفرصة لينقض على نظام كان على يقين أنه لا يمثله ولا يعمل من أجله.

ولم يكن جديدًا على الرأى العام أن يكتشف غياب الموضوعية والمصداقية والشفافية والمهنية والوطنية لدى النظام الإعلامى المملوك للدولة، سواء انصرف الأمر إلى الصحافة المسماة بالقومية أو للإعلام التلفزيونى والإذاعى، ولكن الجديد هو أن الثورة برهنت على أن الإعلام الفاسد لا يخدم النظام السياسى الذى يعمل من أجله، ولا يمنع قيام الثورة ولا يحول دون تحقق الوعى الجمعى، خاصة فى ظل ثورة المعلومات التى تلبى حاجة الرأى العام للمعرفة بعيدًا عن احتكار النظم السلطوية للمعلومات.

فقد تميز النظام الإعلامى المصرى بامتلاكه قدرة تدميرية فائقة لشرعية النظام الذى يمثله؛ فالتضليل لم يكن فى اتجاه الرأى العام فقط، بل فى اتجاه النظام أيضًا، فقد حال دون إجراء الإصلاحات التى لو انجزت لما وقعت الثورة، وإجمالًا يمكن القول إن ثورة ٢٥ يناير قدمت دعمًا واضحًا لنتائج الدراسة التى بين أيدينا والمعنية بالعلاقة بين الصحافة وصنع القرار السياسى، فالقرارات التى اتخذها النظام أثناء الثورة اتسمت بعدد من السمات لا تختلف كثيرًا عن طبيعة القرارات السياسية التى خضعت للدراسة والمعروضة فى هذا الكتاب، فهذه القرارات التى اتخذها الرئيس مبارك والتى تعكس السلوك السياسى للنظام تجاه مطالب الثوار فى ميدان التحرير وكافة ميادين الجمهورية ليست إلا تعبيرًا حيًّا وصورة مصغرة لفلسفة سياسية كاملة لنظام بدأ فى عام ١٩٨١ وسقط فى ٢٥ يناير ٢٠١١، ومن أهم سمات هذه القرارات ما يلى:

١- بطيئة وغير قادرة على مواكبة الحدث، وبدلًا من أن تسبقه زمنيًّا كانت دائمًا تصدر فى الوقت غير المناسب، وكما هو معلوم فإن قيمة القرار السياسى ترتبط بتوقيت صدوره، فما قد يكون مقبولًا من صانع القرار اليوم ربما لايكون مقبولًا منه غدًا. وما قد يكون ملبيًا لحاجات الرأى العام فى الصباح قد يفتقر إلى هذه الميزة فى المساء، وهذا ما حدث بالضبط، فقد بدأت الثورة واستمرت لثلاثة أيام متتالية

دون رد فعل سياسى من الجسد السياسى المصرى، وقد جاء أول رد فعل سياسى بعد البيانات الصادرة عن الخارجية الأمريكية، وبيانات دول الاتحاد الأوربى.

٢- متخلفة عن قراءة الواقع، معتمدة على تقارير مضللة فى معظمها، مفتقرة إلى حساب دقيق لميزان الرأى العام، ولذلك جاءت دون سقف مطالبه، وقد كان واضحًا أنه كلما تقدم الرأى العام فى مطالبه خطوات، تخلفت السلطة عن ملاحقته ما أدى إلى تعميق الفجوة بين الإرادة الشعبية والإرادة السياسية.

٣- تراهن على القوى الخارجية أكثر من القوى الداخلية، فالتحليل الأمين لنمط صنع القرار السياسى أثناء ثورة الخامس والعشرين من يناير يؤكد على إرتكازه على دعم خارجى، ورهانه على مساعدة أجنبية أيًا كان مصدرها، وتجاهله، أو على الأقل استخفافه بقوى الداخل.

٤- توظيف الصحافة المسماة بالقومية والتليفزيون الحكومى لتضليل الرأى العام، وتزييف وعيه، وتقديم الوقائع منقوصة، ومبتورة، ومشوهة، وغير مدركة لتنامى الوعى السياسى للشباب، ما يجعل توظيف المناورات والمكائد وأساليب التخويف من المؤامرات والدسائس التى تستخف بعقلية الرأى العام أمرًا مكشوفًا للعامة قبل الخاصة.

٥- لم تنتبه إلى قوة الواقع الافتراضى الذى تجمع حوله شباب الثورة، باعتباره واقعًا غير خاضع لحصار أو رقابة، واقعًا ممتدًا خارج حدود المكان والزمان يعكس أكبر قدر ممكن من التحرر من قيود الإعلام التقليدى الموجه من قبل الدولة، وينبئ بجيل صاعد واعٍ مدرك لطبيعة العصر وقيمه، ولذلك كان مشهد موقعة الجمل فى ٢/ ٢/ ٢٠١١ بميدان التحرير مدعاة للسخرية، حيث دارت معركة غير متكافئة قادها النظام بالبغال والجمال وقادها الثوار بالفيس بوك. وفى الوقت الذى كانت فيه فلول الحزب الوطنى تقود موقعة الجمل وتفتك بالشباب الطاهر الذى خرج رافعًا شعار التغيير والحرية والعدالة الاجتماعية على نحو سلمى غير مسبوق كان الإعلام الرسمى يعكس واقعًا مغايرًا تمامًا متجاهلًا الحقيقة التى كشفتها الجزيرة وغيرها من القنوات الدولية.

٦- متعالية على الجماهير، وترى فى الاستجابة لمطالبه نوعًا من الضعف أو التحدى للكبرياء، وكأن صنع القرار السياسى أصبح أمرًا شخصيًّا، أو عنادًا بين فردين، أو بين زوج وزوجته، فى حين أن أعلى درجات العمل السياسى الديمقراطى ليست سوى تحقيق أكبر قدر ممكن من الاستجابة والانصياع للمطالب المشروعة للرأى العام.

٧- تعكس قدرًا كبيرًا من الإحساس باحتكار الحكمة والحق والحقيقة، وأن الرأى العام ليس مؤهلًا للتفكير فى القضايا المصيرية، لأنه أعجز من تحمل المسؤولية، ولذا كان التشبث بالسلطة حتى آخر لحظة بدعوى الخوف على مصير الوطن، وتحت دعوى أن الرحيل يعنى الفوضى.

٨- لم تتعلم من دروس الماضى، ولم تستوعب حركة التاريخ، ولم تقر بحقيقة غاية فى الوضوح وهى أن المجتمع المعاصر يستحيل فيه أن يتحول دور أى نظام سياسى من إتاحة المعلومات بشفافية إلى نظام لإدارة القمع، أو أنه من الممكن تضليل الجماهير، أو حجب الحقيقة عنهم، فالتلفزيون الفضائى والشبكات الإلكترونية عبر الإنترنت وغيرها من مصادر الثورة المعلوماتيه جعلت فرصة الحصول على المعلومات وتداولها أكبر من أن يتصورها عقل البشر، وجعلت أية محاولة لاستخدام الصحافة والإعلام التقليدى فى غسيل المخ والدعاية الفجة تبوء بالفشل.

٩- القرارات فى مجملها لم تتعامل مع الأزمة بروح المبادرة لتقودها وتتنبأ بها وتضع حدًّا لها قبل وقوعها، بل تحولت هى فى ذاتها إلى آليات لصناعة الأزمة، فقد تصاعدت حدة الغضب بعد كل قرار أو بيان كان يصدر عن النظام السياسى، للدرجة التى يمكن معها القول أن أحد أسباب نجاح الثورة هو الكيفية التى تعامل بها النظام مع الأزمة، ونمط صنع القرار الذى انتهجته السلطة شكلًا ومضمونًا ما كرس عزلة النظام عن الواقع وما جعله محصورًا فى دائرة ضيقة ظلت تضيق بمرور الوقت حول عنق النظام حتى اختنق وتهاوى.

١٠- القرارات التى اتخذها النظام السياسى أثناء الأزمة تؤكد جوهر هذا النظام ومعدنه البعيد تمامًا عن أى تطبيق للديموقراطية، فهو نظام هش يستند إلى قمع البوليس، وتضليل الإعلام، نظامًا لا يعطى بالًا لإرادة الرأى العام، السند الحقيقى للنظم الديمقراطية. هشاشة النظام انكشفت مع أول مواجهة صعبة بين إرادة الرأى العام وبين بطش قوات الأمن، حيث انتصرت الأولى وتلاشت الثانية بعد أقل من أربعة أيام من المواجهة كانت حصيلتها مئات الشهداء وآلاف الجرحى الذين سطروا بأحرف من نور تاريخ أروع ثورة شهدتها البشرية.

١١- وأخيرًا، كانت قرارات النظام السياسى أثناء الثورة مستوحاة من الرهان على قدرة جهاز الأمن على السيطرة وضبط الأمور، وكان تغليب وجهة النظر الأمنية على السياسية هو القول الفصل فى كل القرارات إلى أن وقعت الواقعة وتأكد للجميع خطأ المنطق الأمنى فى التعامل مع القضايا السياسية، حيث سقط الأمن نفسه، وانسحب من الميدان، وحدثت المؤامرة التى لم تتكشف أبعادها بعد، فقد لازم انسحاب الأمن خروج المسجونين والمعتقلين من السجون، ومعهم كميات ضخمة من الأسلحة، وبدا الأمر وكأنه تحريض مناوئ ضد الثورة لدفع الرأى العام للاختيار بين الأمن أو الحرية، إلا أن الشعب المصرى اختار الحرية بعد أن أمّن نفسه بنفسه عبر اللجان الشعبية التى عكست قدرة هذا الشعب ومعدنه أثناء الأزمات.

اندلعت ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ قبل تقديم هذا الكتاب بوضعه الحالى إلى المطبعة، ووجدت نفسى بعد أن طويت صفحاته أن أضيف إليه بعض التنقيحات، فالثورة جاءت لتؤكد على نحو غير مسبوق صحة النتائج التى انتهى إليها هذا العمل، فعندما يصبح النظام السياسى متعاليًا على الرأى العام، غير معتد بمطالب الشعب، مصدر الشرعية وصاحب السيادة، وعندما ينظر صانع القرار إلى الاستجابة لمطالب الرأى العام باعتبارها خضوع وضعف، وعندما يصبح العناد السياسى إزاء مطالب الصحافة التى تعكس وجهة نظر الرأى العام أحد آليات التعامل مع القضايا المصرية، وعندما تتصرف النخبة الحاكمة على أنها تحتكر الحق والسلطة والقوة والحكمة، وما

عداها يجب إقصاؤه بكل الطرق، وعندما تصبح كل السبل الطبيعية والسلمية للحوار والتعبير السياسى موصدة أمام الشباب والقوى السياسية فى المجتمع، وعندما يسود اليأس بين القطاع الأكبر من الجماهير فى التغيير للأفضل، وإلى جانب كل هذا عندما يصبح الفساد مقننًا ومحميًا ومؤسسيًا، وتتفاوت معه الدخول الاجتماعية بين أقلية تملك وتحكم، وأغلبية لا تملك ولا تحكم، وبعد أن يصبح التزوير فى المجالس البرلمانية والمحلية وغيرها علامة مميزة ومعلنة ومؤكدة للجميع لابد وأن نجد أنفسنا أمام مشهد ميدان التحرير الذى حقق فيه الثوار ما حققوه ليعيدوا للوطن بأكمله العزة والكرامة والسيادة والحرية.

إن النتائج النهاية لهذا العمل كما سيرى القارئ فيما بعد تشير بوضوح إلى أن الرأى العام المصرى لم يكن فى كل الأحوال بغض النظر عن طبيعة القرار الذى تصدره السلطة أحد المتغيرات الحاكمة، حتى وإن احتفى صانع القرار المصرى بالرأى العام، حتى وإن تحدث كثيرًا عن الديمقراطية، فما أبعد المسافة بين القول والفعل.

قضية هذا الكتاب شائكة ومعقدة وليس من السهل تفكيك عناصرها واستجلاء أبعادها والوقوف على المتغيرات الحاسمة فيها وتقدير الوزن النسبى لكل منها، فالقضية هى الصحافة وصنع القرار السياسى فى مصر، وعلى وجه التحديد الدور الذى تمارسه الصحافة فى صنع القرار، وحجم هذا الدور، وشروطه، وآلياته، وصعوباته، ومعوقاته؛ فالاتصال الجماهيرى والصحافة فى القلب منه، وهى إحدى أدواته أو مؤسساته تمثّل حلقة الوصل بين الرأى العام وصانعى القرار وواضعى السياسة فى المجتمع، وعليها يقع عبء خلق التفاعل الطبيعى بين اهتمامات وقضايا الرأى العام وقرارات السلطة السياسية، الأمر الذى يضمن الحفاظ على الاستقرار السياسى والاجتماعى من ناحية وإحداث التغيير المجتمعى بطريقة سليمة من ناحية أخرى.

إن صعوبة الدراسة تكمن فى طبيعتها البينية، فالكشف عن دور للصحافة، كأحد مدخلات عملية صنع القرار فى مصر، رهن بعوامل متعددة معظمها سياسى وبعضها ثقافى اجتماعى، والبعض الآخر مرتبط بالصحافة كنظام، كمؤسسة اجتماعية لها نظمها

الحاكمة، وقوانينها الضابطة، وبيئة العمل المؤثرة فى أسلوب عمل الصحفيين، ودور الصحافة مرتبط بالدرجة الأولى بديمقراطية النظام السياسى، وبقدرة الصحفيين على الوصول للمعلومات، وبحقهم وقدرتهم فى نشر المعلومات، وبقدرة الصحافة على التعبير عن الرأى العام، وبالوزن النسبى لأهمية الرأى العام مقارنة بغيره من المتغيرات الدولية والمحلية.

إن الحكم الجيد، والشفافية، والمحاسبة القانونية والمؤسسية والشعبية، ومسؤولية الحكام أمام الرأى العام، وقدرة هذا الأخير على أن يفرض توجهاته على دوائر صنع القرار، أو أن يصنع الإطار العام أو الدائرة التى يتحرك داخلها صانعو القرار كلها عوامل حاسمة فى التعرف على موقع الصحافة ودوره فى عملية صنع القرار السياسى.

وإذا كانت الأنظمة العربية فى معظمها تجمعها سمات رئيسية واحدة، خاصة فيما يتعلق منها بعلاقة السلطة السياسية بالمجتمع، فإن الفجوة بين النظم السياسية والمجتمعات العربية تكاد تكون سمة مشتركة قد تزيد أو تقلّ من نظام عربى إلى آخر، إلا أنها فى كل الأحوال قائمة ولها مظاهرها وأسبابها التى يمكن الوقوف عليها وقياس مؤشراتها بالطرق الكمية والكيفية.

والصحافة مع غيرها من وسائل الإعلام قد تساهم فى تعميق أو تجسير هذه الفجوة، ويتوقف ذلك على الفلسفة الحاكمة لرسالة الصحافة ولدورها فى المجتمع وملكيتها وأهدافها؛ فهى إما تابعة للنظم السياسية، وأداة من أدوات ممارسة السلطة والضبط فى المجتمع، وفى هذه الحالة فهى ملتزمة بالمنطق الدعائى لسياسات النظم الحاكمة وقراراته، وإما أنها مستقلة عن النظم، تابعة للأحزاب والحركات السياسية المعارضة، وهى فى هذه الحالة تتبنى وجهة نظر الرأى العام أو على الأقل الجماعات السياسية المؤثرة، وإما أنها أخيرًا صحافة خاصة توصف أحيانًا بالمستقلة إلا أنها فى واقع الأمر ليست كذلك، وإن كانت أكثر تحررًا وأكثر جرأة فى طرح قضايا الرأى العام، وفى مناهضة الحكومة، وفى التحريض على النظام السياسى، والصحافة الخاصة تابعة لرأس المال الذى يضع ألف حساب لعلاقته بالحكومة، صحافة تسعى بدأب لتحقيق الربح، ويحكمها علاقات التداخل والتزاوج بين الثروة والسلطة ليس فى مصر وحدها بل فى معظم دول العالم.

العلاقة بين نظامى الصحافة والسياسة فى أى مجتمع علاقة جوهرية إلى الدرجة التى يصعب معها تصوّر أحدهما دون الآخر أو قيامه بوظائفه بمعزل عنه، وهذه العلاقة قائمة أيًّا كانت طبيعة النظام السياسى، وأيًّا كانت طبيعة النظام الاتصالى وشكله، وأيًّا كانت الفلسفة التى تحكم عمل النظامين. فإذا كان النظام السياسى يقوم على القوة، فإن رغبات من يمتلكون القوة لابد أن تنتقل إلى من سيستجيبون لها، وإذا كان النظام السياسى يقوم على المشاركة، فإن ذلك يعنى إيجاد القنوات التى تخلق وتكوّن وتعبّر عن الرأى العام المشارك فى صنع القرارات. وفى كل من الحالين يحتاج النظام السياسى إلى نظام الاتصال لتأكيد شرعيته بشكل يجعله مقبولًا لدى الرأى العام، وقادرًا على مواجهة الأزمات الداخلية والخارجية. بل إن شرعية النظام السياسى هى التى تحفظ له بقاءه، سواء انصرف المعنى هنا إلى "الشرعية الدستورية، بمعنى أن الحاكم قد تولى السلطة وفقًا لطرق كان المجتمع قد حددها سلفًا فى دستور - مثلًا - لهذه العملية، أو شرعية التمثيل، بمعنى أن الحاكم أو النظام هو خير من يعبّر عن حاجات المواطنين واهتماماتهم، أو شرعية الإنجاز، والتى ترتبط بإنجازات النظام للمواطنين"(٦).

وعلى الرغم من حاجة كل النظم السياسية إلى نظم الاتصال، إلا أنه مع تعاظم درجة ديمقراطية النظام السياسى تتعاظم حاجته إلى واعتماده على نظام الاتصال؛ فالنظام الديمقراطى ينبنى على عمليات تشغيل مستمرة للمعلومات والأفكار التى ترد إليه من بيئته المحلية والخارجية، وذلك داخل أجهزة صنع القرار؛ وتمثل هذه المعلومات أحد المدخلات الأساسية للنظام، وتعبّر عن مطالب الرأى العام واهتماماته ومسانداته، ولا يقتصر الأمر على ذلك، فبعد صنع القرار واتخاذه، يتم نقله وتسويقه إلى من سيتعاملون معه ويُنتظر أن يستجيبوا له. وتمثّل هذه القرارات مخرجات النظام السياسى التى يتم تعزيزها أو تعديلها أو تغييرها بناءً على تدفّق نوعية جديدة من المعلومات تفسر نتائج أفعال النظام وقراراته، وتساهم فى تقييم أدائه وسلوكه؛ وكل هذه الوظائف تتم عن طريق نظام الاتصال. وبقدر حاجة النظام السياسى إلى أن يعيش منفتحًا على النظم المحيطة به داخليًّا وخارجيًّا، تتحدد أهمية النظام الاتصالى.

وفى المقابل، فإن النظم غير الديمقراطية أقلّ حساسية للمعلومات التى تعكس مطالب الرأى العام واهتماماته؛ ومن ثم فإنها أقلّ اعتمادًا على نظام الاتصال، خاصة على المستوى الداخلى.

فالعملية الاتصالية لا توجد فى فراغ اجتماعى، ولكنها تعمل متأثرة ومؤثرة فى النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية... إلخ، وذلك بدرجات مختلفة حسب طبيعة هذه النظم والعلاقات التى تؤلف بينها؛ ومن هنا كان اعتماد هذه الدراسة على مقاربة تحليل النظم systems analysis approach، ومفهوم النظام هنا يشير إلى مجموعة من المتغيرات المرتبطة بظاهرة معينة التى تقوم بينها تفاعلات وارتباطات أكثر من تلك التى تجمعها مع أى نظام آخر.

فالنظام السياسى ـ وفق هذا التصور ـ يشمل التفاعلات التى تتم بين السلطة السياسية والمواطنين، وتسمح بصنع القرارات التى يقوم المواطنون بتنفيذها، وذلك كله فى إطار مجموعة من القواعد والإجراءات والمؤسسات والفلسفات التى تحكم عمل الطرفين.

والنظام الاتصالى ـ وفق هذا التصور أيضًا ـ يشمل التفاعلات التى يتم بمقتضاها إنتاج الرسالة الاتصالية بشكل يسمح بإدارة الحوار داخل المجتمع وبناء أولويات اهتمامات الرأى العام والتعبير عنها لدى صانعى القرارات؛ أى القيام بوظيفة التعبير عن المصالح، ثم نقل القرارات إلى الجماهير وتفسيرها وإضفاء الشرعية عليها، وربما إضعاف شرعيتها. ويتم ذلك كله وفق قواعد وإجراءات وفلسفات ومؤسسات تحكم عمل نظام الاتصال، ويقصد بنظام الاتصال على مستوى هذه الدراسة الصحافة القومية(٧) والصحافة الحزبية فى مصر، ومن ثم وجبت الإشارة من البداية إلى أن مصطلح "نظام الاتصال" سوف يُستخدم عبر هذه الدراسة بديلًا لمفهوم الصحافة ليتسق مع متطلبات اقتراب "تحليل النظم"، لكنه يعنى الصحافة بشقيها القومى والحزبى، إلا أن الصحافة الخاصة تقع خارج نطاق الدراسة لكونها انجزت على المستوى التطبيقى فى وقت سابق نسبيًا على نشأة هذا النوع من الصحافة.

ومما تجدر الإشارة إليه أن التمييز بين النظم يخدم أغراضًا تحليلية لتبسيط الواقع

وللمساعدة على دراسة العلاقة بين المتغيرات الأساسية موضع البحث؛ فالحقيقة أن الواقع يمثّل وحدة كلية مترابطة ومتكاملة ومتفاعلة من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن النظام السياسى أكثر قدرة على التأثير فى النظم الاجتماعية الأخرى، سواء كانت نظمًا اقتصادية أو اتصالية، أو نظمًا ثقافية، أو تربوية، أو اجتماعية... إلخ، وذلك بحكم ما يمتلكه النظام السياسى من سلطة الإكراه الشرعى، وسلطة التأثير الذى يأخذ مسارًا واحدًا من أعلى إلى أسفل، وتتعاظم هذه السمة فى الدول النامية حيث يتمتع النظام السياسى بدرجة أعلى من الاستقلالية فى التعامل مع النظم الأخرى، وحيث تتجمع كل السلطات تقريبا فى يد السلطة التنفيذية، وأحيانًا تتركز فى رأس السلطة التنفيذية، ويقتصر دور النظم الأخرى على إضفاء طابع الشرعية على ما يتخذ من قرارات وما يصنع من سياسات.

ولأغراض الدراسة، فإن مخرجات النظام الاتصالى ـ أى مطالبه بشأن قضايا الدراسة ـ سوف تتم دراستها على أنها المتغير المستقل. بعبارة أخرى فإن القرارات التى تطالب بها الصحافة المصرية بشأن القضايا التى خضعت للدراسة هى ما سنحاول أن نتتبع علاقتها بعملية صنع القرار المعنية بذات القضايا، فالمتغير التابع هنا وفقا لاقتراب تحليل النظم هو القرار أو مخرج العملية السياسية أو العملية التى ينتج عنها القرار، والتى تقع فى القلب من النظام السياسى. ويترتب على ذلك أن القرارات التى ستخضع للدراسة هى بطبيعتها قرارات سياسية ارتبطت بالصفوة الحاكمة، أو مجموعة الأشخاص الذين يملكون سلطة التأثير فى مجالات الحياة المختلفة فى المجتمع، ويتحكمون فى القرارات المصيرية فى النظام السياسى، بغضّ النظر عن موقعهم فى السلطة السياسية، أو تمتعهم بسمات المعنى الحرفى لكلمة الصفوة.

تأسيسًا على ذلك، فإن مفهوم عملية صنع القرار لا يقتصر على مجرد دراسة شخصية متخذ القرار النهائى ونسقه العقيدى وخبراته وتصوراته عن الآخر، التى تفرض أسلوبًا معينًا للتعامل مع القضايا والقرارات التى يصدرها، ولكن مفهوم عملية صنع القرار ـ واتساقًا مع منهج تحليل النظم ـ يشير إلى مجموعة القواعد والأساليب التى يستعملها المشاركون فى هيكل اتخاذ القرار لتفضيل اختيار معيّن، أو

اختيارات معينة لحل مشكلة معينة؛ أى الأسس الرسمية وغير الرسمية التى يتم بمقتضاها تقييم الاختيارات المتاحة، والتوفيق بين اختلافات الرأى بين مجموعة اتخاذ القرار. ويُقصد بهيكل اتخاذ القرار ترتيب معيّن للعلاقات والأدوار بين الأفراد المسؤولين عن اتخاذ القرار، وبالذات نظام السلطة الرسمى وغير الرسمى داخل الوحدة المسؤولة عن اتخاذ القرار(٨).

كما أن نظام الاتصال فى علاقته بعملية صنع القرار لن يقتصر على المخرج النهائى للعملية ـ أى القرار ـ ولكنه سيمتد ليشمل كل الأنشطة الخاصة بها، بدءًا بوجود الحافز وإدراك صانع القرار له، وتحديد وبلورة المشكلة وتفسير المعلومات الخاصة بها، والبحث عن البدائل وتنفيذ القرار وأخيرًا تقييمه.

وإذا كان البعض يميز بين المخرجات والنتائج والتأثير باعتبار أن المخرجات تشير إلى المنتج الخاص بكل مرحلة من مراحل صنع القرار، بينما تشير النتائج إلى تفاعل مخرجات كل مراحل العملية فى شكل منتج نهائى ـ أما التأثير فيعنى نتائج التنفيذ الفعلى للقرار(٩) ـ فإن الدراسة تتعامل مع المخرجات باعتبارها القرار النهائى أو البديل الذى وقع عليه الاختيار بين البدائل المطروحة للنقاش والدراسة، وذلك فى حالة توفر بدائل أمام صانعى القرارات، وهذا دون إغفال دور نظام الاتصال فى التأثير فى التفاعلات الداخلية لعملية صنع القرار.

إن دراسة دور نظام الاتصال ـ وهو هنا الصحافة ـ فى صناعة القرارات هو امتداد لدوره فى وضع أولويات اهتمامات الرأى العام وصانعى القرارات agenda - setting theory، فالفرض الرئيسى للنظرية هو أن ثمة علاقة ارتباط إيجابية قوية بين أولويات اهتمامات نظام الاتصال أى "الصحافة" وأولويات اهتمامات الجماهير.

لقد كانت قناعة الباحثين الذين توقفوا عند دراسة العلاقة بين أولويات اهتمامات نظام الاتصال وأولويات اهتمامات الرأى العام، أن عجلة الديمقراطية تسير ولا تتوقف عند نقطة معينة، إذ يضغط الرأى العام ـــ الذى أثّر فيه نظام الاتصال ـــ على صانعى القرارات، وهؤلاء سوف يستجيبون بدورهم لاهتمامات الرأى العام من خلال اتخاذ القرارات ووضع السياسيات التى تتفق وهذه الاهتمامات(١٠). وهذا تصور

منطقى لكيفية دوران تأثير وسائل الإعلام الذى يأخذ طابعًا حلزونيًّا فى المجتمع الديمقراطى لا يقف عند نقطة معينة ولا يأخذ أيضًا خطًا مستقيمًا، ولكنه ينتقل من دائرة لأخرى فى متوالية لا نهائية، فتأثير وسائل الإعلام فى ترتيب أولويات الرأى العام لا يتوقف عند هذا المطاف، ولكنه يتكاثر ويمتد ليدخل دائرة أخرى هى دائرة صنع القرار حيث يستجيب صانعو القرار لمطالب الرأى العام، وهذا الأخير بدوره ونتيجه لاستجابة أو عدم استجابة السلطة لحاجاته قد يمتد بتأثيره مرة أخرى إلى وسائل الإعلام ليشكل أولويات اهتماماتها، وقد يضغط بشكل مباشر على النظام السياسى حينما يتظاهر أو يعتصم أو يعبر عن رأيه بشكل سلمى أو ثورى فيعيد صياغة الإرادة السياسية فى لحظة معينة وقد يمتد التأثير ليخترق جسد النظام السياسى نفسه فيغيره من أساسه، ويتحول به من نظام اشتراكى مثلًا إلى رأسمالى ليبرالى كما كان الحال مع الاتحاد السوفيتى السابق ومعه دول شرق أوربا مجتمعه.

وعلى الرغم من أهمية دور نظام الاتصال فى عملية صنع القرار من خلال ترتيب أولويات اهتمامات صانعى القرار، إلا أن مفهوم الدور هنا أبعد وأعمق من ذلك؛ إذ أنه يمتد ليشمل قدرة نظام الاتصال على خلق ديناميكية صنع القرار، بتوفيره لكم ونوع المعلومات القابلة للاستخدام بين أطراف صنع القرار، وخلق درجة من التشابه فى الإدراك بين صانعى القرارات عن طريق ضمان حصولهم على النوعية نفسها من المعلومات، الأمر الذى يقرّب بين وجهات نظرهم. وبالطبع، فإن هذا الدور يفترض وجود تفاعل إيجابى ومستمر بين نظام الاتصال والنظام السياسى أساسه الديمقراطية فى صنع القرار، والرغبة لدى صانعى القرار فى تلبية حاجات المحكومين، ولا يقل عن ذلك أهمية الموضوعية فى مخرجات نظام الاتصال، والنزاهة والتجرد لدى الصحفيين، وميلهم إلى تقديم الحقيقة وتنوير صانع القرار لا تضليله.

كما لا يقل عن ذلك أهمية دور نظام الاتصال فى التأثير فى اختيار البديل النهائى عن طريق إبراز مزاياه، والتشديد على أفضليته، مقارنة بغيره من البدائل المتاحة، ولا يتعين أن يقتصر الدور هنا على دفع السلطة وإقناعها باتخاذ قرار معيّن، ولكن الامتناع عن اتخاذ قرار تعتزم اتخاذه، أو ربما تعديل قرار معيّن، وإعادة النظر فيه، أو ربما إلغائه والعدول عنه.

وإذا كان المستشارون أو مصادر المعلومات الأخرى التى تغذى صانعى القرارات بالمعلومات الخاصة بالبدائل المختلفة لمواجهة المشاكل المطروحة تأخذ فى الاعتبار تأثير هذه المعلومات فى مستقبلها ووضعها الوظيفى القريب من السلطة، فإن نظام الاتصال – الصحافة القومية والحزبية – يُعَدّ مصدرًا للمعلومات أكثر جرأة فى تقديم المعلومات والأفكار دون الرهبة من تأثير ما يطرحه من مقترحات على وضعه؛ وإن كان ذلك يتوقف على ما يتمتع به نظام الاتصال من حرية حقيقية. ولكنه، على أى حال، يُعَدّ نظامًا فرعيًّا خارج النظام السياسى؛ ومن ثم من المفترض أن يكون أكثر جرأة فى تقديم الحقائق وتصوير الواقع إذا ما قورن بمصادر المعلومات الأخرى التى تعمل داخل النظام نفسه، أو هكذا يجب أن يكون، ونبادر بالقول بأن هذه العمل يثبت بما لا يدع مجالا للشك أن الصحافة القومية جزء لا يتجزأ من النظام السياسى نفسه يرتبط به قوة وضعفا، فالعاملون فى كلا النظامين شركاء فى المهمة يسعون لتحقيق ذات الأهداف مع توزيع جيد للأدوار، ومن ثم فإن سقوط نظام مبارك لا يكتمل إلا بسقوط النظام الإعلامى المساند له فكرا، وسياسة وأداء، ولا يصلح هنا مجرد انتقال رئيس تحرير أو عزله من منصبه ولكن الأمر يتطلب إعادة النظر على نحو جذرى لإنشاء نظام صحفى يكون ولاؤه كاملا للرأى العام، وليمارس دوره الحقيقى فى رقابة النظام السياسى بدلا من تسويق النظام السياسى وبيعه للرأى العام.

وقد يمتد دور نظام الاتصال فى عملية صنع القرار ليشمل إعادة إنتاج القرار السياسى عن طريق طرحه على الرأى العام، وتوضيحه وتفسيره، بل وتبريره والتأكيد على القيم والمفاهيم المتضمَّنة فيه بهدف ترسيخها وتحويلها إلى قناعة أيديولوجية لدى المواطنين تحمل تبريرًا وتسويغًا للنظام الاجتماعى والسياسى القائم. وبالطبع، فإن هذه المهمة قد لا تؤدى بالأسلوب نفسه والهدف نفسه داخل النظم الفرعية المختلفة ـ الصحافة القومية والصحافة الحزبية ـ لنظام الاتصال؛ فاتجاه نظام الاتصال الفرعى وموقفه من النظام السياسى يحدد طبيعة هذا الدور.

وإذا كان الدور السابق يتلو صدور القرار السياسى، فإن نظام الاتصال قد يمارس أيضًا دورًا قَبْليًّا فى العملية، عن طريق تهيئة الرأى العام لقبول القرارات التى تعتزم

السلطة إصدارها، وربما حثه على رفض القرارات التى تعتزم السلطة إصدارها، وذلك أيضًا حسب طبيعة نظام الاتصال الفرعى، وعلاقته بالسلطة السياسية.

وأيًّا كانت طبيعة الدور الذى يمارسه نظام الاتصال فى صنع القرارات، فإن ثمة ارتباطًا قويًّا بين دور نظام الاتصال ودور الرأى العام فى صنع القرارات؛ فالرأى العام فى المجتمع الديمقراطى ـ مثل نظام الاتصال ـ يمثّل أهم المصادر المؤثرة فى اختيارات السلطة وتوجهاتها، كما أن المشرِّع يستلهم قوانينه وتشريعاته من الرأى العام.

وقد عبّر "ميرابو" Mirabeau، خطيب الثورة الفرنسية، عن قوة الرأى العام فقال: "إن الرأى العام هو سيد المشرعين، والمستبد الذى لا يدانيه فى السلطة المطلقة مستبد آخر. إلا أن القرآن القرآن الكريم يؤكد على مبدأ الشورى ليقضى على الاستبداد بالحكم والرأى، وليحقق للفرد كرامته الفكرية، وللجماعة حقها الطبيعى فى تدبير شؤونها وصنع قراراتها"(١١).

فالمشاركة فى صنع القرارات تُعَدّ مرتكزًا أساسيًّا للوصول إلى القرار الأفضل، بالإضافة إلى كونه حقـًا من حقوق المواطَنَة. والإسلام، حين حث على الشورى، حث عليها انطلاقًا من كونها مرتكزًا لترشيد القرار، وليس من المتصور أن الإسلام أراد لها أن تكون صورية، وإنما كان حثه عليها بصيغة الأمر الملزم الذى يعنى فعالية الشورى(١٢).

ولكن دور الرأى العام فى صنع القرارات مرتبط بوجود حرية نظام الاتصال ـ بين الحريات العامة الأخرى ـ وبطبيعة النظام السياسى والفلسفة التى تحكمه؛ فحرية نظام الاتصال هى التى تكفل وتصون الرأى الموضوعى والاقتراح الصائب، والتعبير الحقيقى عن توجهات الرأى العام. وعندئذ فقط سيصبح لكلا الطرفين ـ نظام الاتصال والرأى العام ـ وزن وقيمة فى عملية صنع القرارات.

وإلى جانب فهم حقيقة الارتباط بين دور نظام الاتصال والرأى العام فى صنع القرارات، فإن طبيعة النظام السياسى والفلسفة السياسية والاجتماعية والاقتصادية التى يؤمن بها، ويعتبر نفسه أداة تنفيذها وتحقيقها على أرض الواقع تعدّ المتغير المهم الثالث المؤثر فى تحديد دور نظام الاتصال فى صنع القرارات. وهنا تجدر الإشارة إلى

طبيعة الدولة فى مصر عبر مراحل تاريخها المختلفة، الأمر الذى يفيد فى فهم بعض الخلفيات التاريخية عن أحد أهم محاور الدراسة، ويساعد فى التحديد الدقيق لقضية هذه الدراسة.

فلم يشهد التاريخ مجتمعًا يلتصق فيه الوطن بالسلطة السياسية، أو بعبارة أدق تلتصق فيه السلطة السياسية بالوطن مثل المجتمع المصرى؛ فالسلطة هى قدر المصريين، وقد لازمت وجودهم منذ بدأ هذا الوجود(١٣).

والمركزية الوظيفية وتركيز السلطة من الملامح الأساسية المسيطرة على التراث السياسى والإدارى المصرى التى ترجع فى الجانب الأكبر (وليس الوحيد) منها إلى مقتضيات تسيير مجتمع اعتمد طويلًا فى اقتصاده وفى حياته على الرى بواسطة النهر، وما يستلزمه ذلك من أعمال معقدة ومن ضبط إدارى ورقابة أمنية تتطلب بالضرورة دورًا ضخمًا للحاكم.

وتوضح دولة مصر الفرعونية مدى تركيز السلطة وتضخُّم مكانة الفرعون واختصاصاته، كما تميز الحكم فى مصر العربية الإسلامية الذى بدأ فى ٦٣٩م بالمركزية العالية؛ إذ تجمعت السلطات فى أيدى الوالى الذى لم يكن مسؤولًا إلا أمام الخليفة. وفى ظل الحكم العثمانى، شدد الوالى من قبضته المركزية على البلاد لكى يضمن أكبر قدر من النهب المنظم لنفسه خلال مدة حكمه التى لا تزيد على سنة.

والصورة فى ظل حكم محمد على الذى بدأ عام ١٨٠٥م واضحة؛ فبعد أن حطم قوة المماليك، أقوى أعدائه السياسيين، بدأ فى إقامة أسس نظام احتكارى مركزى لتحقيق سياسته الخارجة الطموح(١٤).

وعلى الرغم من دخول أسلوب الإنتاج الرأسمالى مصر فى عهد محمد على، إلا أن هذا الأسلوب دخل عبر رأسمالية الدولة لا عبر الرأسمالية التجارية والصناعية التى يمثّل المشروع الفردى الدور الأساسى فيها كما حدث فى أوروبا. وكان من نتيجة ذلك أن الفرد لم ينفصل عن الدولة باحثًا عن حقوقه؛ لأنه كان جزءًا من النظام البيروقراطى الذى أنشأه محمد على ليقوم بتنفيذ التغيير التقنى اللازم لرأسمالية الدولة(١٥).

وفى ظل الحكم البريطانى لمصر بدءًا من عام ١٨٨٢م لا يصح المبالغة فى وصف جذرية التغيرات التى أدخلها الإنجليز، أو القول بأنها أضعفت كثيرًا من الطابع التسلطى للحكم، إلا أنه ليس من الدقة القول إن مصر كانت متوحدة ومتمركزة فى ظل الوجود البريطانى بالصورة التى كانت عليها فى ظل الفراعنة أو محمد على؛ فقد كانت مصر فى هذه الفترة تتداخل تدريجيًا فى السوق الرأسمالية العالمية، وكانت الإدارة البريطانية تدعو بإلحاح إلى حرية التجارة والملكية(١٦).

أما الحقبة الليبرالية فى مصر (١٩٢٣-١٩٥٢)، فلم تعبّر سوى عن الإخفاق؛ فالحياة السياسية اتسمت بعدم الاستقرار، فعلى مستوى الوزارة، مثلًا، تعاقبت على الحكم ٣٨ وزارة، بمعنى أن متوسط عمر الوزارة كان أقل من تسعة شهور. كما لم يكمل برلمان واحد مدته الدستورية، ولم يقم بدوره التشريعى والرقابى فى مواجهة طغيان السلطة التنفيذية(١٧). وخلال هذه الحقبة، كان النظام الزراعى الريفى المصرى أقرب ما يكون إلى نوع من الرأسمالية الزراعية ذات الطابع الشرقى الواضح القائم على الاستبداد والمركزية وأهمية العنصر الحكومى والإداري(١٨).

وبعد ثورة تموز/ يوليو ١٩٥٢، نجح عبد الناصر فى السيطرة على الصراع الاجتماعى؛ إذ كانت لديه القدرة على الحيلولة دون أن تتخذ الصراعات فى المجتمع مجرى ليس مرغوبًا فيه(١٩).

وكان الاتجاه الواضح لثورة تموز/ يوليو ١٩٥٢ هو تقوية الحكومة المركزية وتركيز السلطة، ولم يكن هناك مجال للصراع السياسى فى عملية اتخاذ القرار فى أعلى قمة هرم السلطة. أما فى غير هذا المستوى، فقد سادت نظرة ترى أن السياسة ما هى فى جوهرها إلا مجموعة من المشكلات الإدارية، وأن الخلاف يمكن أن يدور حول هذه المشكلات وحول رفع مستوى الأداء، ولكن دون أن يتطرق إلى الخيارات والأولويات نفسها(٢٠).

وهناك مؤشران فى الاتجاه نحو تقوية المركزية فى صنع القرارات، الأول هو هيمنة النظام الرئاسى على نظام الحكم فى دستور ١٩٥٦ الذى نص على أن يكون رئيس الجمهورية رئيسًا للدولة والحكومة معًا، بما مكّن من الاستغناء عن منصب رئيس الوزراء الذى كان موجودًا فى دستور١٩٢٣، والمؤشر الثانى يرتبط بالشرط الذى

تضمنّه دستور ١٩٥٦ فى المادة ١٩٢ فى ما يتعلق بالاتحاد القومى الذى يتكون بقرار من رئيس الجمهورية والذى أعطى ـ أى الاتحاد القومى ـ مسؤولية الترشيح لمجلس الأمة؛ ويعنى هذا أن رئيس السلطة التنفيذية أُعطى فى دستور ١٩٥٦ وضعًا يتفوق فيه بوضوح على السلطة التشريعية من زاوية كونه يتحكم فى المصفاة الأولى التى يمرّ منها المرشحون[٢١].

وجاء الرئيس أنور السادات ليتراجع عن نهج الرئيس عبد الناصر فى السيطرة على الصراعات الاجتماعية، وأدخل نظام التعدد الحزبى عام ١٩٧٦ بديلًا عن نظام الحزب الواحد، ولم يكن ذلك من منطلق الإيمان بالديمقراطية، ذلك أنه قد وصل إلى قناعة نهائية بأن استثمار نتائج حرب تشرين الأول/ أكتوبر إنما يقتضى أن يكون النظام الداخلى المصرى متوافقًا مع النظام الداخلى لدول الغرب عمومًا، والولايات المتحدة خصوصًا، وأن يكون لمصر نظام يقوم على التعدد الحزبى شأن الدول الغربية، حتى وإن كان ذلك لا يعدو أن يكون نظاما ورقيا، يعتمد على الشكل والديكور ومتطلبات التغنى بالمفاهيم الغربية، وحتى تكتسب سياسة الانفتاح الاقتصادى مصداقيتها لابد أن يصاحبها مناخ من الليبرالية السياسية[٢٢].

ومن الأخطاء الشائعة فى ما يتعلق بالحقبة الساداتية:

أ- أنها تعبّر عن دولة أكثر ديمقراطية من الدولة الناصرية، فقد كان تعبير الرئيس السادات الشهير " الديمقراطية لها أنياب" دليلا قاطعا على صورية الممارسة الديمقراطية، كما أن نشوء الأحزاب السياسية وعلاقتها بصنع القرار، ونتائج الانتخابات البرلمانية الصورية التى كان يحصل فيها الحزب الحاكم على أكثر من ٩٩٪ كلها مؤشرات دالة على استمرارية نظام عبد الناصر من حيث الجوهر واختلافه فقط فى الشكل أو الديكور الخارجى.

ب- أنها عدّلت سياساتها الاقتصادية تحت ضغط الرأسمالية الخاصة المحلية؛ فالدولة المصرية فى السبعينيات لم تتنازل عن سيطرتها على المجتمع، وإنما نوعت وعدّلت فى أساليب هذه السيطرة، وسياسة الانفتاح الاقتصادى تطورت تحت تأثير حركة الدولة فى تحالفها مع الرأسمالية العالمية بأكثر مما تطورت تحت تأثير حركة

الرأسمالية الصناعية المحلية[٢٣]. وهكذا يتضح أن رأسمالية الدولة فى ظل حكم محمد على والسادات قامت وتطورت تحت تأثير الرأسمالية العالمية وليست نموًا طبيعيًّا للرأسمالية المحلية.

وقد انتهت إحدى الدراسات إلى أن التغير فى شكل النظام السياسى من التنظيم الواحد إلى التعددية فى عهد السادات، قد غيّر من شكل صنع السياسة الاقتصادية، ولكنه لم يغير من أدوار الفاعلين الرئيسيين فيه؛ فرئيس الجمهورية ظل هو محور النظام، يتركز فى يده قدر كبير من السلطات[٢٤].

كما انتهت دراسة أخرى إلى أن سيطرة صانع القرار السياسى على مؤسسات الاتصال الجماهيرى سيطرة شبه تامة، حتى صحف المعارضة، كان يسيطر عليها الرئيس السادات بأساليب مختلفة وصلت إلى حد استخدام القوة البوليسية وسحب تراخيص بعض الصحف، كما أوضحت الدراسة نفسها المركزية الشديدة فى صنع القرار السياسي[٢٥].

وفى عهد الرئيس مبارك تمتع نظام الاتصال، سواء انصرف التعبير إلى الصحافة المطبوعة أو الصحافة التلفزيونية بدرجة غير مسبوقة من الحريات لم يشهدها التاريخ المصرى منذ نشوئه، جنبا إلى جنب حرية الانترنت التى أوجدت مجتمعا افتراضيا قوامه التحرر من قيود الواقع -سياسية كانت أو قانونية- المجتمع الافتراضى ساهم إلى حد كبير فى تشكيل فضاء جديد للرأى العام، كان من نتائجه قيام ثورة الخامس والعشرين عبر آليات شبكات التواصل الاجتماعى مثل الفيس بك واليو تيوب وتوتر وغيرها من شبكات الاتصال الأفقى السهل غير المكلف وغير الخاضع لهيمنة رجال الإعلام التقليدى وفكرهم المحافظ والمدافع عن نظام تآكلت شرعيته قبل أن تندلع الثورة.

كما شهد الرأى العام مظاهر للتعبير عن رأيه عكست درجة غير مسبوقه أيضا من الحريات العامة والحقوق المدنية، فتشكلت تجمعات وجبهات، وتظاهرت فئات لم يكن مسموحا لها بدخول معترك السياسة، بعضها تجمع حول مطالب سياسية وأغلبها حول مطالب فئوية اقتصادية، وهذه وتلك عكست حراكا سياسيا جديدا على المشهد السياسى المصرى، إلا أن العبرة ليست بحرية التعبير التى تمتع بها نظام الاتصال أو

نظام الرأى العام بقدر حرية التأثير، فأيا كان حجم الحرية المتاح فإن قيمة الحرية تكاد تنتفى ما لم يكن لها نصيب فى تقرير مستقبل من يتمتعون بها، وفى فرض إرادتهم، وتلبية احتياجاتهم. وهكذا يمكن القول بإطمئنان أن عهد الرئيس مبارك كان غير مسبوق فى حجم الحرية الصحفية والسياسية عامة، إلا أنها ظلت حرية كالصراخ دون جدوى، فقد أعطى الناس الحق فى التعبير، وأعطى النظام نفسه الحق فى اتخاذ القرار، فضلا عن افتقار حرية الصحافة إلى أهم عناصرها وهو حرية الوصول للمعلومات وتداولها، بالإضافة إلى مطاردة النظام للأقلام الأكثر قدرة على التأثير فى الرأى العام من أمثال إبراهيم عيسى رئيس تحرير صحيفة الدستور التى أغلقت مرتان خلال عهد مبارك.

والافتراض القائم أيضا هو أن التغير الكمى على المدى البعيد يمكن أن يفرز تحولا كيفيا، أى أن حرية التعبير سوف تفضى فى نهاية المطاف إلى درجة أعلى من المشاركة السياسية فى صنع القرار، ولكن يبدو أن فلسفة النظام السياسى القائمة على التطور التدرجى تحول دون ترجمة حرية التعبير إلى واقع سياسى مؤثر فى تغيير الاشخاص والسياسات والنظم.

وقد أثبتت ثورة الخامس والعشرين من يناير هذا الافتراض السابق، فليس مقبولا القول أن هذه الثورة جاءت بدون مقدمات، فقد كان الرأى العام مهيئا للانقضاض على النظام بمجرد وجود من يهديه إلى الطريق، ولو لم يكن مهيئا لما نجحت الثورة، وكانت شرارة ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ نقطة الانطلاق التى تجمعت حولها ومعها الملايين واستجابت لندائها بدون تردد لأنها كانت تفتقر لجرأة المظاهرات المليونية التى كسرت حاجز الخوف، وأنهت عقدة النقص وتجاسرت على النظام فى سابقة لم تشهدها مصر بل لم يشهدها العالم من قبل لتدخل مصر بعدها عهدا جديدا لم تتحد معالمه بعد، وسيظل قيد التشكل والتبلور مع استمرارية الثورة ووعى الثوار بمطالبهم ومقاومتهم للثورة المضادة.

وقد كان مقبولًا حتى يوم ٢٤ يناير ٢٠١١ القول بأن التاريخ المصرى يدور فى مجمله فى حلقات تاريخية مغلقة، فالملاحظ لمسار حركة هذا التاريخ مقارنة بتاريخ شعوب أخرى، لابد أن يرى أن تاريخنا يتخذ مسار الدائرة التاريخية المغلقة، صحوة

فازدهارًا فانهيارًا ثم صحوة فازدهارًا فانهيارًا دون أن يتخذ التطور التاريخى مسار السهم المنطلق إلى الأمام، وكأن قدرنا التاريخى يتلخص فى قانون مقبض مؤداه البدء فالتقدم فالعود على البدء(٢٦). إلا أن هذه الثورة تعرف طريقها نحو الأمام دون نكوص إلى الخلف، فقد جاءت على كل البنى الاستبدادية التى خلدت النظام السابق وحالت بينه وبين التغيير السلمى.

إن أهم ما جاءت وسوف تجيء به الثورة لا يكمن فى اسقاط رأس النظام ومجالسه غير الشرعية وحكومته الفاسده، ورموزه الطاغيه، بل فى بناء الطاقة المعنوية لشعب بأكمله، طاقة قادرة على تجديد نفسها بنفسها بدون شحن خارجى، وهى كفيلة وحدها بتحقيق الديمقراطية، وحراستها، وتأمينها من محاولات النكوص والارتداد.

حاول البحث عبر هذه اللقطات أو المقتطفات التاريخية السريعة جنبًا إلى جنب تحليل لحظة ثورة الخامس والعشرين من يناير التأكيد على أمرين الأول هو طبيعة الدولة المصرية التى يحكمها فرد مستبد على الرغم من وجود كل هياكل الدولة الديمقرطية، لكنها هياكل ورقية فى معظمها، لم يكن لها شأن يُذكر فى إدارة الشأن العام بما فى ذلك المؤسسة القضائية التى لم تكن تملك إرادتها كاملة، فقد التف النظام على مجمل الأحكام الصادرة عن القضاء الإدارى وغير الإدارى والأمثلة أكبر من أن تُحصى، ومنها جميع تقارير محكمة النقض للطعن فى بطلان عضوية أعضاء مجالس الشعب والشورى المزورة تحت دعوى "المجلس سيد قراره، وهى دعوى تجد سندًا لها من الدستور نفسه، إلا أنها تتعارض من المنطق ومع سيادة الأمة وحق القضاء واستقلاليته، ومن الأمثلة البينة أيضًا أحكام القضاء الإدارى فى شأن إلغاء الحرس الجامعى، وفى شأن تصدير الغاز لإسرائيل، وحكم مدينتى... وغيرها.

أما الأمر الثانى الذى استهدفته هذه المقدمة فهو تحليل الكيفية التى تعامل بها النظام السياسى المصرى مع الثورة بحسبانها أعلى درجات التعبير السلمى عن مطالب الرأى العام، فقد تعامل النظام مع الثورة بالأسلوب نفسه الذى تعامل به مع قضايا الرأى العام التى طالبت بها الصحافة المصرية عبر الثمانينيات، ولم يختلف ولم يتعلم، ولم يتغير النظام، على الرغم من تغير كل الظروف المحيطة به محليًا ودوليًا، ولذلك تغير، وإن شئنا الدقة قلنا غُيّر أو غُيّب أو أُسقط. وكانت النتيجة الحتمية... نجاح الثورة.

هذا وقد أضاف تحليل لحظة الثورة وأسلوب صنع القرار السياسى وتعامله مع الرأى العام دليلًا جديدًا داعمًا لنتائج البحث الذى اعتمد عليه هذا الكتاب.

ثانيًا: الإطار الزمنى:

شهدت الحياة السياسية عقب ثورة ٢٣ تموز/ يوليو ١٩٥٢ حل الأحزاب السياسية وتوقُّف صدور الصحف الحزبية وانتهاج صيغة التنظيم السياسى الواحد، وتبنى المفهوم الاندماجى وليس الثقافى للمجتمع السياسى. كما أن الانقسامات وجماعات الرأى لم تكن تسمح بها فلسفة النظام(٢٧).

وقد انعكست هذه الفلسفة السياسية والاجتماعية على نظام الاتصال، فلم يعد مسموحًا لنظام الاتصال أن يطرح آراء وأفكارًا وبرامج تعارض ما تتبناه القيادة السياسية آنذاك.

ومن هنا ليس ثمة مجال لطرح قضية دور نظام الاتصال، فى عملية صنع القرار بالمعنى الذى تتبناه الدراسة(٢٨). فكلاهما " أى نظام السياسة ونظام الاتصال" كانا تعبيرا عن إرادة واحدة وشخص واحد ورؤية واحدة هى رؤية الرئيس جمال عبد الناصر، فكيف لنا أن نبحث عن دور للصحافة يتحدى ما تراه الشخصية المحورية لكلا النظامين، أو بعبارة أدق الشخصية المحورية للنظام الوطنى بأسره، ولا يعنى ذلك التقليل من شأن عبد الناصر ودوره فى الحياة السياسية آنذاك، حيث كان يلقى تأييدا شعبيا جارفا من الأغلبية الكاسحة التى تبنى مطالبها الاجتماعية والاقتصادية والتى لم تكن مؤهلة ثقافيا ونفسيا واجتماعيا واقتصاديا للمطالبة بدور سياسى أو بوضع المبدأ السادس من مبادئ الثورة " إقامة حياة ديمقراطية سليمة" موضع التنفيذ، فالقارئ للمشهد السياسى حتى وقتنا هذا ٢٠١١ يلحظ مقولة التدرج فى التطبيق الديمقراطى خشية الانهيار السياسى لشعب غير مؤهل بدرجة كافية لجرعات ديمقراطية تفوق قدرته على التحمل، ولا أرى فى مثل هذه المقولات إلا وسائل لتبرير الأوضاع القائمة على حساب مقرطة الحياة السياسية، فصاحب أقدم حضارة عرفها التاريخ قادر ليس فقط على أن يمارس حياته بأسلوب ديمقراطى، بل أن يتبنى نظاما نموذجيا تنقل عنه حضارات العالم كافة.

وبعد تولى الرئيس السادات الحكم، رفع شعار الديمقراطية كمحور لشرعية نظامه، وبديلًا لما سُمّى النظام الشمولى فى الستينيات. وتبع ذلك التحول من التنظيم السياسى الواحد إلى صيغة التعدد الحزبى. وبصدور قانون الأحزاب السياسية ١٩٧٧، أصبح لكل حزب الحق فى إصدار صحيفة أو أكثر تعبّر عن رأيه وتعرض لسياسته[٢٩]، وصدرت صحيفة الأحرار عن حزب الأحرار الاشتراكيين فى ١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٧، وتلتها صحيفة الأهالى فى أول شباط/ فبراير ١٩٧٨ معبّرة عن حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى، أما حزب الوفد الجديد فقد جمّد نشاطه بعد فترة قصيرة ولم يصدر صحيفته، وتوقفت صحيفة مصر فى أيلول/ سبتمبر ١٩٧٨ بعد انضمام حزب مصر إلى الحزب الوطنى، وصدرت جريدة الشعب فى أول أيار/ مايو ١٩٧٩ لتعبّر عن رأى حزب العمل الاشتراكى، ولكن الصحف الحزبية لم تشهد استقرارًا فى عهد السادات نتيجة عدم استقرار الحياة الحزبية ذاتها، كما أن هذه الصحف خضعت لسيطرة النظام بأساليب متعددة وتوقفت فى نهاية عهد الرئيس السادات، وسحب ترخيص بعضها، أما الحزب الوطنى الديمقراطى فقد صدرت صحيفته مايو فى ٢/ ٣/ ١٩٨١[٣٠].

ومع بداية الحياة الحزبية فى هذه الفترة وقعت أحداث ١٨ و١٩ كانون الثاني/ يناير ١٩٧٧، الأمر الذى دفع النظام السياسى إلى تضييق درجات الحرية السياسية، وتزايد حركة الاعتقالات السياسية[٣١]. وفى ظل هذه الظروف مجتمعة يصعب تناول دور نظام الاتصال فى صنع القرارات.

ومع تولى الرئيس حسنى مبارك الحكم دخلت الحياة الحزبية طورًا جديدًا يختلف عن ذلك الذى سبقه، إذ أصبحت قضية الديمقراطية باتفاق كل القوى السياسية على الأقل على المستوى النظرى فى مصر هى السبيل والمدخل الصحيح لقضايا مصر جميعها[٣٢]، كما انتهج النظام السياسى مبدأ سيادة القانون. وترجمة له، شهدت مختلف فروع السلطة القضائية تطورًا قانونيًّا سمح لها بمزيد من الاستقلال والحصانات التى تكفل لها القدرة على ممارسة دورها كاملًا.

وفى ظل هذا التوجه الديمقراطى الذى بدأ مع تولى الرئيس مبارك الحكم عادت

الصحف الحزبية والمحظورة من جديد، وشهدت الصحافة استقرارًا ملموسًا، وتمتعت بقدر واضح من الحرية استطاعت من خلاله الاتجاهات السياسية كافة أن تعبّر عن رأيها؛ وأصبح فى مصر نوعان من الصحافة هما الصحافة القومية، والصحافة الحزبية، وشهدت الكثير من القيادات الصحفية الحزبية والقومية بتمتعها بدرجة عالية من حرية التعبير فى ظل الهامش الديمقراطى الذى تشهده بدأت مصر تعيشه فى عهد الرئيس مبارك[٣٣].

ومارست الصحافة وظيفتها ومهامها فى الثمانينيات فى ظل قانون سلطة الصحافة رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ الذى نصّ على كونها سلطة شعبية مستقلة تمارس دورها بحرية فى خدمة المجتمع، تعبيرًا عن اتجاهات الرأى العام[٣٤]. والصحافة، كسلطة رابعة بالمعنى المجازى وليس الدستورى، هى القوة المباشرة للرأى العام الذى يدرك بوعيه الداخلى أنه أقرب إلى التعبير عن نفسه عند الضرورة من كل الذين أنابهم عنه وأناط بهم مسؤولية السلطات الدستورية لنظام الدولة. وهى سلطة تمارس دورها بالدرجة الأولى فى حالة تباعد أو تناقض أو تصادم ما بين حركة السلطات الدستورية وما بين اتجاهات الرأى العام[٣٥].

سلطة الصحافة، إذن، تعنى أنها قادرة على المشاركة فى مظهر من مظاهر السيادة، سيادة الشعب عن طريق الكشف الحقيقى عن رغبات الشعب واختياراته والإسهام الفعلى فى صنع القرارات.

وإذا كانت سلطة الصحافة قوامها الرقابة والجدل والبحث والنقد الحر، وتمحيص الآراء، فإنها لا تخرج عن وظيفة المداولة التى تمارسها أيضًا السلطة التشريعية، فالمداولة بحث ونقاش فى شؤون المجتمع للوصول إلى القرار الرشيد[٣٦].

إلا أن المؤكد أن دور الصحافة فى الرقابة على أعمال السلطة السياسية وفى إثارة الجدل وفى تكوين الرأى العام، وفى صنع القرار السياسى مرهون بالإطار القانونى والدستورى الذى تعمل فى ظله، وفى هذا نود الإشارة إلى التقارير التى صدرت على مدى أعوام ٢٠٠٢ وإلى ٢٠٠٥ عن منظمة المادة ١٩ ومقرها لندن، ومنظمة صحفيون بلا حدود، ومقرها باريس، ولجنة حماية الصحفيين، ومقرها نيويورك، واتحاد

الصحفيين العرب، ومقره القاهرة، وكلها تتفق على أن طبيعة النظم السياسية الحاكمة، وقيود التشريعات، وسيطرة البيروقراطية، تعوق الصحافة والإعلام العربيين عن التقدم والتحرر والانطلاق فى أداء الرسالة المبتغاة، ومن ثم فهى تضع الدول العربية جميعًا فى تصنيف الدول التى لا تعرف حرية الصحافة والرأى والتعبير كما يجب، وفق المعايير الدولية.

مرة أخرى يضع تقرير الأمم المتحدة تصنيفًا ثلاثيًا لدول العالم، دول تتمتع بنظم حكم حرة وديمقراطية، ودول شبه ديمقراطية، ثم دول غير ديمقراطية، وكالمتوقع لم يأت ذكر أى دولة عربية فى التصنيف الأول، وجاءت خمس دول هى على التوالى: الكويت، قطر والأردن وجيبوتى والمغرب، فى التصنيف الثانى، أما باقى الدول فقد جاء فى التصنيف الثالث.[٣٧]

وإذا كانت هذه التقارير تعكس وضعية الصحافة العربية فى البدايات الأولى للقرن الحادى والعشرين الذى شهد موجات التحرر والتحول نحو الديمقراطية فيما عرف باسم الموجة الثالثة، وشهد حرية الإعلام الجديد الذى تطور معه نسبيا الإعلام التقليدى، فإن وضع الصحافة فى مصر الثمانينات أيا كان الحديث عن التطور النسبى لها من منظور حجم الحرية والدور الرقابى لها، وقانون السلطة الرابعة، إلا أنها كانت بمنأى عن المعنى الحقيقى للصحافة المساهمة فى صنع القرار.

وفى مصر نجد أن ملكية الصحافة تخضع لعدة تشريعات مرجعية على التوالى، هى قانون تنظيم الصحافة الصادر عام ١٩٦٠، ثم الدستور الحالى فى عام ١٩٧١، وتعديلاته الصادرة فى عام ١٩٨٠، وقانون الصحافة رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦، وقانون المطبوعات رقم ٢٠ الصادر عام ١٩٣٦، وقانون تنظيم الأحزاب السياسية، الصادر عام ١٩٧٧، وقانون الشركات المساهمة رقم ١٥٩ الصادر سنة ١٩٨١، والمعدل بقانون آخر هو رقم ٥ لسنة ١٩٩٨، وقانون نقابة الصحفيين رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٠، وقانون الجمعيات التعاونية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦.[٣٨]

وتعمل الصحافة فى الوقت الحاضر للقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ والذى صدر نتيجة للأزمة التى تسبب فيها القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٩٥، والذى أثار إصداره

الشكوك حول الغرض الذى صدر من أجله، وذلك لتعارضه مع حرية الصحافة، مما أدى إلى الطعن بعدم دستوريته، فلقد تضمن مواد مخالفة للمواد التى شرعها الدستور (م.٤٧، م.٤٨، م.٢٠٦، م.٢٠٧)"[٣٩].

نظام الاتصال المصرى " أى "الصحافة" - على الرغم من كل هذا - شهد تطورًا ملموسًا فى مصر الثمانينات على مستوى الفكر والممارسة، أساسه تطور درجة الانفتاح الديمقراطى والاستقرار الحزبى، والتعدد فى الأصوات الصحفية، والإطار الدستورى والقانونى، والتساؤل الجوهرى هو:

هل هناك علاقة بين هذه التطورات الملموسة المرتبطة بالديمقراطية المقيدة التى شهدها نظام الاتصال على مستوى الفكر والممارسة وبين دوره كمشارك حقيقى فى صنع القرار السياسى فى مصر الثمانينيات؟ هل سمح النظام السياسى لنظام الاتصال بحرية التفكير والتعبير، دون أن يسمح له بحرية التأثير ـ أى التأثير فى صنع القرارات؟ أم سمح له بحرية التفكير والتعبير والتأثير؟

هنا تكمن قضية هذا الكتاب، وتتلخص فى الكشف عن ماهية الدور الذى يقوم به نظام الاتصال فى صنع القرارات - حجم هذا الدور، ونوعه، وقوّته، وطبيعته، والعوامل التى تعوقه عن ممارسة دوره الطبيعى فى صنع القرارات، والشروط التى تجعل استجابة النظام السياسى أكثر احتمالًا لأن تتفق مع مطالبه، وما إذا كان نظام الاتصال يمارس دوره فى صنع القرارات بهدف تحقيق الضبط الاجتماعى social control أم التغيير الاجتماعى social change وما إذا كان نظام الاتصال يعمل على إضفاء الشرعية على القرارات أم إضعاف شرعيتها؟ وكيف يتم ذلك؟

وقد ارتبطت قضية البحث بعدم الرضا عن العلاقة بين نظام الاتصال وعملية صنع القرار فى مصر. فهل هناك فجوة بين الطرفين؟ ما حجمها؟ ما مظاهرها؟ ما أسبابها؟

وإذا كان ثمة فجوة بين نظام الاتصال وعملية صنع القرار، فهل تجسير هذه الفجوة أمر مرغوب فيه؟ وهل هو أمر ممكن؟ وكيف يتم ذلك؟[٤٠].

ثالثًا: البناء المنهجى:

تعتمد الدراسة على مقاربة تحليل النظم لفهم دور نظام الاتصال فى صنع القرارات باعتباره أنسب المقاربات العلمية التى تسمح بالنظرة والتناول الشامل لعلاقة متغيرات الدراسة بعضها بالبعض الآخر، كما أن طبيعة العلاقة بين النظم موضع الدراسة تفرض الاعتماد على هذه المقاربة العلمية.

فنظام الاتصال أيًا كان أدواته ومؤسساته، أو وجهته السياسية، لا يوجد فى فراغ اجتماعى، لأنه نتاج لبناء اجتماعى اقتصادى فى مرحلة بعينها من مراحل تطور المجتمع الإنسانى؛ فحيث الإنتاج السلعى الهادف إلى الربح فى ظل علاقات إنتاجية تقوم على الملكية الفردية يكون نظام الاتصال منتجًا شبيهًا وصناعة تحكمها العلاقات نفسها ومسعاها الربح ومزيد من الربح سواء كان ذلك عن طريق مباشر أو غير مباشر، وفى ظل المجتمعات التى تحكمها أو كانت تحكمها الفلسفات الشمولية أو السلطوية، لم تخرج الصحافة فى وظيفتها وأسلوب عملها عن النظام الشمولى أو السلطوى.

ومن ناحية أخرى، فإن السياسة فى أى مجتمع تُعَدّ تجسيدًا لبنائه الاقتصادى، ويأتى نظام الاتصال تعبيرًا عن نظم الاقتصاد والسياسة بوصفها وجهى عملة واحدة. فكما ذهب "ولبر شرام" W. Schramm ليس هناك نظرية للدولة وأخرى لنظام الاتصال، بل هناك أيديولوجيا واحدة تحدد الخط العام للدولة ولنظام الاتصال(٤١).

فى هذا الإطار، فإن نظام الاتصال المصرى نظامًا فرعيًّا subsystem، فى إطار النظام الوطنى، وتمثل مخرجاته متغيرًا مستقلًا تسعى الدراسة إلى تشخيص دوره فى عملية صنع القرار السياسى التى تتم داخل وحدات صنع القرار فى النظام السياسى.

ونظرًا لحداثة الاعتماد على مقاربة تحليل النظم لدراسة العلاقة بين نظام الاتصال وصنع القرارات، أو بعبارة أخرى نظرًا لعدم وجود أى دراسات سابقة فى هذا التخصص تبنت مقاربة تحليل النظم، فإنه من الضرورى أن نولى الاهتمام لهذه العملية والمفاهيم الأساسية لها، بشكل يسمح باستخدامها بأسلوب صحيح فى إطار هذه الدراسة.

ظهور النظرية العامة لتحليل النظم

يُعَدّ "فون بيرتالانفي" Von Bertalanffy أول من كتب فى النظرية العامة للنظم، وذلك فى عام ١٩٣٠. ويرى أن هناك قواعد ومبادئ عامة تنطبق على كل النظم بغضّ النظر عن طبيعتها أو مكوّناتها أو العلاقات التى تربط بين مكوناتها، ويرى أن وظيفة النظرية العامة للنظم هى الوقوف على المبادئ العامة التى يمكن أن تنطبق على النظم كافة[٤٢].

وعقب الحرب العالمية الثانية، نادى العلماء فى شتى فروع المعرفة بالحاجة إلى توحيد العلوم unification of sciences، وهو المفهوم الأساسى الذى قامت عليه نظرية النظم العامة اعتراضًا على التجزئة الجامدة بين العلوم المختلفة.

وعلى الرغم من ارتباط النظرية فى نشأتها بالعلوم الطبيعية، إلا أنها تطورت، مرتبطة بالأنثروبولوجيا، ثم انتقلت إلى علم الاجتماع، فعلم النفس، وأخيرًا ارتبطت بالعلوم السياسية، ومع منتصف الستينيات أصبحت النظرية العامة لتحليل النظم أفضل المداخل المتاحة لتطوير النظرية السياسية. ومن أبرز رواد النظرية "ديفيد إيستون" David Easton و"جابريل ألموند" Gabriel Almond، وذلك فى مجال السياسة القومية، و"كابلن" Kaplan و"ماكليلاند" Maclelland فى مجال العلاقات الدولية[٤٣].

المفاهيم الأساسية للنظرية

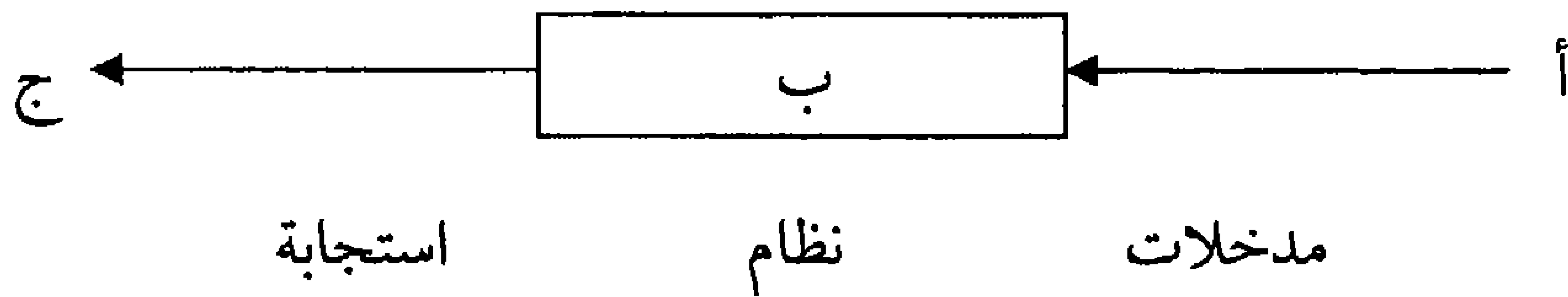
استقر دعاة النظرية العامة للنظم على اعتبار النظام system وحدة التحليل الأساسية، وعرّفوا النظام بأنه مجموعة من العناصر المترابطة والمتفاعلة، وعليه فإن أى ظاهرة يمكن معالجتها كنظام، أى ككل مركّب من عدة أجزاء يرتبط كل منها بغيره يؤثر فيه ويتأثر به[٤٤].

ويرى "جوردان" Jordan أن كلمة نظام تُستخدم لتعبّر عن حقيقة أن هناك شيئًا يمكن إدراكه أو تصوره باعتباره مكونًا من مجموعة من العناصر أو الأجزاء المترابطة مع بعضها وفق قواعد أو مبادئ واضحة ومميزة[٤٥].

وفى مجال العلوم الاجتماعية، فإن أنصار تحليل النظم يرون أن السلوك الاجتماعى لا يمكن تفسيره على مستوى الفرد، فالمجتمع ليس مجرد تجمُّع من الأفراد، ولكنه ذو هوية نظامية مكونة من مجموعة متماسكة من البنى المتشابكة ببعضها. وإذا ما تغيّرت إحدى هذه البنى، فإن سلوك الأفراد داخل النظام يتأثر بهذا التغير. وقد كان علماء الأنثروبولوجيا أقدر الناس على دراسة تأثير التغيرات البنائية اعتمادًا على نظرية تحليل النظم(٤٦).

أما "لانفي" فيرى النظام كمجموعة من العناصر المتفاعلة، تتسم مبادئه بالعمومية، فهى تنطبق على كل النظم بغضّ النظر عن مكوناتها أو العلاقات السائدة بينها(٤٧).

ويحدد "تريمر" Trimmer أبعادًا ثلاثة لدراسة وتحليل النظم هى المدخلات والنظام والاستجابة، ذلك أن المنوال المعتاد لتفكيرنا فى عدد كبير من العلوم هو أننا ندرك شيئًا (أ) يحدث لشيء آخر (ب)، ويؤدى هذا بـ(ب) إلى إحداث شيء جديد هو (ج)، ولكل فرع من فروع المعرفة لغته الخاصة فى وصف هذه العملية.

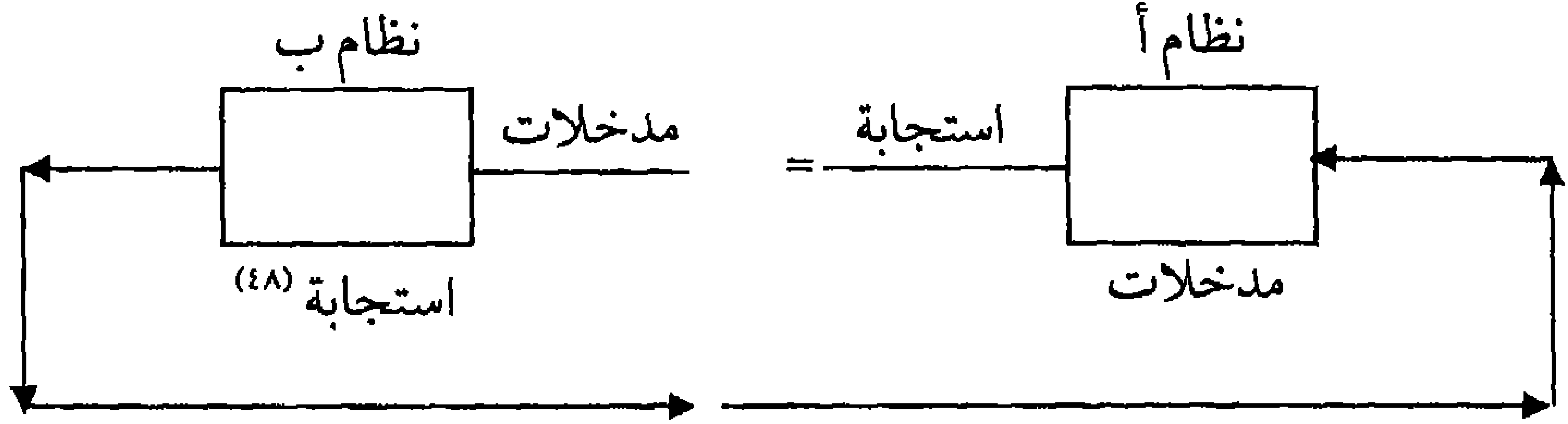


وعلى أساس الهدف من الدراسة، يكون تمييزنا بين النظام والبيئة المحيطة به؛ فالنظام هو ما نرغب فى دراسته ككيان مستقل، وفى العلوم الاجتماعية قد يكون هذا النظام شخصًا أو جماعة، أما البيئة فهى كل ما هو خارج عن مثل هذا النظام ويحيط به، وقد نركز انتباهنا على العلاقات فى ما بين النظام وبيئته على أساس أن بعض أجزاء البيئة هى التى تكون المدخلات، ويكون على النظام أن يستجيب بدوره فى شكل عملية ترجيع وترديد صدى تلك المدخلات.

ويمكن دراسة التفاعل بين نظامين أو أكثر، حيث يتسع الرسم البيانى لـ"تريمر" بحيث يستوعب مفهوم مثل هذا التفاعل. وهنا يمكننا اعتبار استجابات نظام مدخلات نظام آخر وبالعكس، وبهذا يكون البعد قد تغيّر من تركيز الاهتمام من

دراسة نظام معيّن إلى دراسة عدة نظم، وما قد يكون بينها من تفاعلات.

والشكل الآتي يوضح هذا التفاعل:



وبصفة عامة، يمكن تقسيم المفاهيم الخاصة بالنظرية العامة للنظم إلى ثلاث مجموعات هي:

١- مفاهيم ذات طبيعة وصفية وتميز بين النظم المفتوحة والمغلقة، والنظم العضوية وغير العضوية، والتنظيم الداخلى للنظام مثل التكامل integration والتمييز diffentiationre، كما تشمل هذه المفاهيم تلك المتعلقة بتفاعل النظام مع البيئة مثل الحدود boundary، والمدخلات inputs، والمخرجات outputs.

٢- مفاهيم تركز على العوامل المسؤولة عن ضبط النظام والمحافظة على بقائه مثل الاستقرار stability والتوازن equilibrium.

٣- المفاهيم الخاصة بديناميكية النظام، والتغيرات التى تطرأ عليه مثل التغذية الاسترجاعية feedback، والتكيف adaptation، والتعلم learning، والنمو growth، والأزمة crisis، والضغط والتوتر stress and strain، والحمل المتزايد overload، والتآكل decay(٤٩).

ويقوم الافتراض الأساس فى تحليل النظم على أن النظام الاتصالى يعمل بشكل كلى متكامل لا كأجزاء مستقلة، وأن أى تغيير فى أى جزء من النظام سوف يؤثر فى النظام كله، ويتفرع عن ذلك عدة افتراضات ثانوية أهمها أن الكل أكبر من مجموع الأجزاء المكونة له، وأن هذا الكل هو الذى يحدد طبيعة الأجزاء المكونة له؛ ومن ثم لا يمكن فهم الأجزاء المكونة للنظام بمعزل عن النظام الكلى، حيث ترتبط هذه الأجزاء وتتفاعل وتعتمد بعضها على بعض بطريقة ديناميكية(٥٠).

ومن العلماء الذين استخدموا مقاربة تحليل النظم "جابريل ألوند" الذى حدد أربع وظائف كمدخلات للنظام السياسى هى: التنشئة السياسية، وإبراز المصالح، وتجميع المصالح، والاتصال السياسى. وتتم هذه الوظائف عن طريق نظم غير حكومية، أما المخرجات فهى صنع القاعدة، وتطبيقها والتقاضى بشأنها. وتتم هذه الوظائف عن طريق الحكومة ممثلة فى السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

وقد درس "إيستون" النظام السياسى باعتباره دائرة متكاملة ذات طابع ديناميكى تبدأ بالمدخلات وتنتهى بالمخرجات مع قيام عملية التغذية الاسترجاعية بالربط بين المدخلات والمخرجات.

والنظام السياسى لدى "إيستون" يتكون من العناصر الآتية:

١ - المدخلات، وهى الضغوط والتأثيرات التى يتعرض لها النظام السياسى وتدفعه إلى النشاط والحركة وتنبع من البيئة ومن النظام نفسه، وتنقسم إلى مطالب demands يطرحها نظام الاتصال وجماعات المصالح والأحزاب السياسية، ومساندات supports؛ فالنظام يعتمد فى استمراره على ضمان حد أدنى من الولاء والمساندة.

والمطلب، وفقًا لـ"إيستون"، يتبعه تخصيص سلطوى "اتخاذ قرار"، ويرتبط بمفهوم المطلب مفهوم الحمل المتزايد بسبب تعدد المطالب.

وللنظام آليات الضبط الخاصة به التى يقوم من خلالها بمواجهة الضغوط الخارجية المتمثلة فى المطالب التى تزيد على طاقة النظام، ومن هذه الآليات:

أ) ظاهرة حراسة البوابة gate keeping التى يضعها النظام عند تخومه لضبط تدفُّق الحاجات التى تدخله، والتى تتحول إلى مطالب بارزة، فبعض المطالب قد يتم استيعابها أو تجاهلها.

ب) الآليات الثقافية والإجتماعية، وتمثّل عوامل مؤثرة فى ترشيح وضبط المطالب السياسية البارزة.

ج) إلى جانب ذلك يمتلك النظام عددًا من عمليات الاختزال يمكن أن يوجه من خلالها المطالب بعيدًا عن القضايا الأساسية، أو يجعلها غير قادرة على أن تغذى عمليات التحويل بشكل مناسب[٥١].

ومع ذلك، فإن النظام لا يحافظ على بقائه عن طريق آليات داخلية فقط، ولكن هناك المساندات التى تواجه المطالب كمدخلات للنظام، والتى من دونها لا يستطيع أن يبقى؛ وقد تكون المساندات ظاهرة فى شكل أفعال واضحة، أو غير ظاهرة مثل الاتجاهات والمشاعر العامة، وبهذا فإن النظام السياسى يحافظ على بقائه جزئيًّا عن طريق آليات من صنعه، وجزئيًّا عن طريق المساندات التى تدخله من المجتمع[٥٢].

٢- عملية التحويل conversion process، وهى تشير إلى استيعاب المطالب فى بنى النظام التشريعية والتنفيذية، فالمطالب تمر بعملية تحويل طويلة داخل بنى النظام قبل أن تظهر فى شكل مخرجات؛ إن التحويل هو بمثابة عملية غربلة؛ إذ بينما يتم التعبير عادة عن مطالب كثيرة لا يتحول منها إلى قرارات سوى عدد قليل نسبيًّا.

٣- المخرجات، وهى تمثل استجابة النظام للمطالب الفعلية أو المتوقعة، وهى بعبارة أخرى السياسات والقرارات التى تتعلق بالتوزيع السلطوى للموارد؛ أى أنها نتائج عملية التحويل التى تتم داخل النظام بفعل المدخلات[٥٣].

ويرى "إيستون" أن هذه القرارات لا تؤثر فقط فى المجتمع، ولكنها تحدد شكل المدخلات اللاحقة التى تدخل النظام، وهذه المخرجات قد تكون:

أ) إيجابية positive؛ حينما تحاول السلطة تعديل البيئة أو النظام السياسى من طريق الوفاء بالمطالب.

ب) رمزية symbolic؛ مثل الوعود والعروض العسكرية وإثارة مشاعر الخوف من وجود تهديد خارجى أو انقسام داخلى.

ج) سلبية negative؛ وذلك حينما تلجأ السلطة إلى الإرهاب كى تضمن الحفاظ على النظام السياسى.

٤- التغذية الاسترجاعية، وهى تشير إلى تدفُّق المعلومات من البيئة إلى النظام السياسى عن نتائج أفعاله؛ أى عن الآثار التى أحدثتها قراراته وسياساته، وهى بهذا المعنى تربط المدخلات بالمخرجات فى عملية مستمرة: المخرجات فيها بمثابة ردّ فعل للمدخلات، وهذه بدورها تتأثر بالمخرجات[٥٤].

وهذه العملية الدائرية، تشمل إنتاج المخرجات أو اتخاذ القرارات واستجابة أعضاء المجتمع لهذه القرارات ونقل المعلومات عن هذه الاستجابة لصانعى القرارات وما يتبعها من قرارات تالية، وصفها "إيستون" بالنموذج المتدفق للنظام السياسى، وفيه نجد العملية السياسية كتدفق مستمر ومتداخل للسلوك(٥٥).

وتكمن أهمية هذه العملية فى أنها ضرورية لبقاء النظام؛ فعلى أساس وعى ما حدث ويحدث بالنسبة إلى المدخلات، تصبح السلطة قادرة على الاستجابة إما بالمضى فى سلوكها السابق أو فى تعديله أو التخلى عنه. إن التغذية الاسترجاعية الفعالة التى تتميز بأقصى ما يمكن من دقة وأقل ما يمكن من تأخير تضمن الاستجابة الفاعلة، وفى حالة غيابها يتعرض النظام السياسى للخطر(٥٦).

مقاربة تحليل النظم سيتم توظيفها، إذن، لدراسة التفاعل بين النظام الاتصالى والنظام السياسى، بهدف الكشف عن غموض مشكلة البحث الخاصة بدور نظام الاتصال فى صنع القرارات فى مصر فى عقد الثمانينيات.

الفروض الأساسية

الفرض الأول:

يمارس نظام الاتصال " أى الصحافة المصرية" دوره فى عملية صنع القرار، عن طريق المساهمة فى تقديم مدخلات العملية، والتعامل مع مخرجاتها، وقلما يؤثر فى عملية التحويل ذاتها.

الفرض الثانى:

يرتبط الدور المحدود لنظام الاتصال فى صنع القرارات بالدور المحدود الذى يمارسه نظام الرأى العام فى صنع القرارات.

الفرض الثالث:

إن صدور قرار سياسى معيّن "مخرجات" يتفق ومطالب نظام الاتصال لا يعنى بالضرورة استجابة السلطة السياسية لنظام الاتصال قدر استجابتها لمتغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية محلية أو دولية تشكل بيئة النظام السياسى.

الفرض الرابع:

يختلف أسلوب نظم الاتصال الفرعية المعارضة عن نظم الاتصال القومية فى التعامل مع مخرجات عملية صنع القرار فى مصر؛ فبينما تعمل الأولى على إضعاف شرعية القرارات، تعمل الثانية على إضفاء الشرعية عليها.

قضايا البحث والإعتبارات الموجهة:

خضعت عملية اختيار قضايا الدراسة لعدد من المعايير التى تمكّن من التحقق من الفروض السابقة، وذلك على النحو التالى:

١- أن تكون القضية مهمة؛ بمعنى أن تشغل القضية اهتمام القطاع الأكبر من الرأى العام، وأن ترتبط بمصالحه الحيوية، وأن تؤثر فى حاضره ومستقبله.

٢- أن تكون القضية قد حظيت بتغطية صحفية منتظمة ومركزة فى نظام الاتصال (الصحافة القومية والصحافة الحزبية)؛ بمعنى أن القضية تقع على قمة أولويات اهتمامات نظام الاتصال.

٣- أن تكون القضية مثار جدل وانقسام فى الرأى بين القوى السياسية والاجتماعية المختلفة فى المجتمع المصرى، الأمر الذى يفرز توجهات متباينة للتعامل مع القضية سواء على مستوى نظام الاتصال أو مستوى السلطة السياسية، وهى توجهات تعكس كون القضية مثار اهتمام الرأى العام.

٤- أن يكون هناك ردّ فعل من جانب السلطة السياسية، سواء تمثّل فى صدور قرار سياسى حاسم يحمل رؤية صانعى القرار للتعامل مع القضية، أو حل المشكلة، أو تمثّل فى انشغال وحدات صنع القرار سواء داخل السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية أو كليهما بالتفكير الجدى والدراسة المتعمقة الهادفة لإصدار قرار يحسم الموقف.

٥- أن تكون القضايا المختارة للدراسة قد حظيت باستجابات - قرارات - ذات طبيعة متنوعة تجمع بين درجات الاستجابة الإيجابية ودرجات الاستجابة السلبية. والهدف من هذا المعيار هو تحقيق أكبر درجة من الموضوعية objectivity فى الحكم على دور نظام الاتصال فى صنع القرارات. ذلك أن اختيار قضايا كانت الاستجابة

السياسية إزاءها بالإيجاب أو السلب سوف ينتهى إلى أحكام متحيزة. كما أن هذا المعيار سمح بتحديد نوع القضايا التى تستجيب فيها السلطة السياسية لمطالب نظام الاتصال ونوع القضايا التى لا تحظى باستجابة السلطة.

٦- تنوّع القضايا من حيث طبيعتها، ما بين سياسية واقتصادية واجتماعية، وإن كانت قضايا الدراسة تتسم بهذه السمات جميعًا، والاختلاف فى الدرجة لا فى النوع؛ بمعنى أن هناك قضايا ذات طابع سياسى بدرجة أعلى من كونها ذات طابع اقتصادى أو اجتماعى، كما كان من بين معايير الاختيار أن ترتبط إحدى القضايا بالعلاقات الخارجية، دون أن يخلّ هذا المعيار بالمعايير السابقة.

٧- أن تكون القضية موضع الدراسة مثار اهتمام كلا النظامين: النظام السياسى والاتصالى عبر فترة زمنية طويلة، تسمح باكتشاف تطور العلاقة بين متغيرات الدراسة، وتسمح بدراسة المتغيرات التى تشّكل بيئة النظم موضع الدراسة، وتسمح أيضًا باكتشاف مدى التغير أو الثبات فى أدوار كلا النظامين من القضية.

كيف وقع الاختيار على قضايا الدراسة: اختيرت قضايا الدراسة وفقا للخطوات الآتية:

١- دراسة استطلاعية على نظام الاتصال المصرى "الصحافة القومية والحزبية خلال عقد الثمانينيات"، بهدف تحديد أهم القضايا التى شغلت نظام الاتصال، ونالت أكبر قدر من الاهتمام، متمثلًا فى حجم المساحة التى شغلتها القضية، ومعدل تكرار النشر عن القضية، وتنّوع القوالب والمعالجات الصحفية التى حظيت بها القضية، واستمرار القضية فى قمة أولويات اهتمامات نظام الاتصال لمدة زمنية أطول مقارنةً بغيرها من القضايا. وأخيرًا، وهذا هو الأهم، أن تكون القضية قد احتلت هذه الدرجة من الأهمية فى كل النظم الفرعية المكونة لنظام الاتصال. وهذا يعنى أن القضايا التى خضعت للدراسة كانت فى مركز اهتمامات كل القوى والاتجاهات السياسية أثناء الفترة الزمنية للدراسة.

٢- دراسة استطلاعية عن طريق المقابلات المفتوحة المتعمقة مع بعض القيادات

الصحفية فى مصر وبعض المفكرين والكتّاب والسياسيين، وكذلك بعض أساتذة الاتصال والعلوم السياسية(٥٧). استهدفت هذه الدراسة من خلال عرض موجز لموضوع الدراسة والفروض التى تسعى إلى اختبارها، تحديد رؤية هذه الفئات لنوع وكم القضايا التى ينبغى أن تخضع للدراسة.

وفى ضوء نتائج الدراسة الاستطلاعية لمضمون نظام الاتصال والمقابلات العلمية مع بعض الشخصيات ذات الصلة بموضوع الدراسة، وكذلك فى ضوء معايشة الواقع المصرى، وقع الاختيار على القضايا الآتية:

١- قانون انتخابات مجلس الشعب.

٢- قضية شركات توظيف الأموال.

٣- قضية بيع القطاع العام "التخصيصية".

٤- قضية العمالة المصرية فى العراق التى حدثت فى تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٩.

أساليب جمع المعلومات

اعتمدت الدراسة فى جمع المعلومات على أسلوبين أساسيين، هما:

١- أسلوب تحليل المضمون content analysis.

٢- أسلوب الاستقصاء questionnaire.

وفى ما يلى نعرض لكيفية استخدام كلا الأسلوبين، والهدف منهما:

١- تحليل المضمون(٥٨)

الأهداف: استُخدم أسلوب تحليل المضمون لتحقيق الأهداف الآتية:

١- معرفة وتحليل مخرجات نظام الاتصال بشأن قضايا الدراسة؛ أى تحديد مطالب نظام الاتصال بشأن صنع القرارات المتعلقة بقضايا الدراسة، وتشمل هذه المطالبُ الأفكار والمقترحات وبدائل الحلول options التى قدّمها نظام الاتصال ككل، وكل نظام اتصالى فرعى بمفرده لمواجهة القضية، أو حسم الموقف أو حل المشكلة.

٢- تصنيف هذه المخرجات فى ضوء مفهوم دور نظام الاتصال فى صنع القرارات موضع الدراسة، ويشمل هذا الدور التصنيفات الآتية:

- المطالبة بصنع قرار جديد.

- المطالبة بالمحافظة على القرارات أو القوانين والأوضاع القائمة.

- المطالبة بتعديل القرار أو القانون موضع الدراسة.

- المطالبة بتعديل القرارات والقوانين ذات الصلة بالقرار أو القانون موضع الدراسة.

- القيام بدور محايد لا يطالب فيه نظام الاتصال بأى من الأدوار السابقة. ويكفى فيه النظام بمجرد وصف الواقع.

- وفى الغالب، فإن نظام الاتصال يقوم بأكثر من دور إزاء قضية معينة فى الوقت نفسه؛ فقد يطالب نظام اتصالى معين بتعديل القرار موضع الدراسة، وكذلك تعديل القرارات ذات الصلة به. وقد يطالب بالمحافظة على القرار أو القانون القائم مع إجراء التعديلات على القرارات والقوانين ذات الصلة به. وقد يطالب بصنع قرار جديد بشأن القضية موضع الدراسة فى الوقت نفسه الذى يطالب فيه بإجراء التعديلات على القرارات والقوانين ذات الصلة به، وهكذا.

٣- التعرف على ما إذا كانت مخرجات نظام الاتصال تسعى إلى إضفاء الشرعية على القرارات والقوانين موضع الدراسة أم إضعاف شرعيتها، والأسباب والمبررات التى تعتمد عليها فى كلا الحالين.

٤- التعرف على الأهمية النسبية التى حظيت بها قضايا الدراسة فى نظام الاتصال ككل، والأهمية النسبية التى حظيت بها القضايا ذاتها فى كل نظام اتصالى فرعى، وذلك من خلال معرفة درجة تركيز نظام الاتصال على القضايا التى تقاس بعدد مرات النشر، وموقع القضية داخل نظام الاتصال.

٥- معرفة مدى الثبات أو التغير فى أدوار نظام الاتصال بشأن قضايا الدراسة أثناء عقد الثمانينيات.

٦- معرفة درجة التجانس والتباين التى تتسم بها مخرجات نظم الاتصال الفرعية المختلفة، أى إلى مدى تتجانس أو تتباين مخرجات نظام اتصالى فرعى مثل الأهرام مثلاً مع نظام اتصالى فرعى آخر مثل الوفد أو الأهالى أو الشعب.

٧- اكتشاف العلاقة بين الأوقات التى يرتفع فيها مستوى اهتمام نظام الاتصال بقضايا الدراسة والأوقات التى تستجيب فيها السلطة السياسية لمطالب نظام الاتصال.

٨- معرفة وتحليل مخرجات النظام السياسى بشأن قضايا الدراسة؛ أى تحليل القرارات الصادرة عن السلطة السياسية لمعرفة مضمونها، وأسلوب صنعها ومدى اقترابها أو ابتعادها عن مخرجات النظام الاتصالى؛ أى دراسة ما إذا كانت هذه القرارات قد جاءت استجابة لمطالب النظام الاتصالى، أم استجابة لمنبهات صادرة عن نظم فرعية أخرى داخل النظام الوطنى، أو ربما من نظم تقع خارج النظام الوطنى. وبالطبع، فإن الدراسة لم تعتمد على مجرد التحليل الكيفى لمخرجات كلا النظامين لمعرفة دور نظام الاتصال فى صنع القرارات. ذلك أن مجرد الاتفاق بين مضمون القرار السياسى ومضمون مخرجات نظام الاتصال بشأن القرار ذاته قد لا يعنى بالضرورة أن هذا القرار قد جاء جزئيًا أو كليًا استجابة لنظام الاتصال. وبناءً عليه، فقد اعتمدت الدراسة على أساليب منهجية أخرى لدراسة هذا الدور، كما سيتضح فى ما بعد.

أما الوثائق التى خضعت للتحليل فهى القرارات و/ أو القوانين التى صدرت عن السلطة التنفيذية و/ أو التشريعية بشأن قضايا الدراسة.

٩- تحليل مضمون المقابلات المفتوحة المتعمقة التى أجراها المؤلف مع مجموعة المفكرين والسياسيين ذوى الصلة بصنع القرار، وكذلك بعض صانعى القرار السابقين[٥٩]. وقد استهدفت هذه المقابلات البحث عن المتغيرات الوسيطة intervening variables التى تتوسط العلاقة بين مخرجات - مطالب - النظام الاتصالى ومخرجات - قرارات - النظام السياسى، وكذلك البحث فى خلفيات الظواهر بمعنى البحث عن جملة الأسباب والمتغيرات التى تقود إلى ظاهرة معينة تسم العلاقة بين النظام الاتصالى السياسى. وأخيرًا البحث عن الشروط conditions التى يمكن أن يستجيب معها النظام السياسى لمطالب نظام الاتصال[٦٠].

مجالات تحليل المضمون:

المجال الأول هو تحليل مضمون مخرجات النظام الاتصالى، المجال الثانى هو تحليل مضمون مخرجات النظام السياسى، المجال الثالث هو تحليل مضمون المقابلات المفتوحة مع بعض الشخصيات ذات الصلة بصنع القرارات.

وبينما اعتمد التحليل فى المجالين الثانى والثالث على أسلوب الكيفى فقط، اعتمد التحليل فى المجال الأول – تحليل مضمون نظام الاتصال – على الأسلوب الكمّى والكيفى.

٢- الاستقصاء[٦١]

يمثل أسلوب الاستقصاء الطريقة الثانية التى اعتمد عليها المؤلف لجمع معلومات الدراسة.

- الهدف من الاستقصاء

لما كان الهدف الرئيسى لهذه الدراسة هو التحقق من دور نظام الاتصال فى صنع القرارات فى مصر فى عقد الثمانينيات، ولما كان من الصعب فصل دور نظام الاتصال عن دور القائمين بالاتصال، كان من المفيد الرجوع إليهم. ومن هنا كانت أهمية الدراسة الميدانية مع القيادات التحريرية بنظام الاتصال لتبيان أفكارهم وآرائهم فى دور نظام الاتصال فى صنع القرار، وحجم هذا الدور، وطبيعة هذا الدور والعوامل التى تساعد أو تعوق نظام الاتصال عن القيام بدوره ونوع المتغيرات الوسيطة والفاعلة التى تحكم العلاقة بين الطرفين، وأخيرًا تصورهم دورهم فى عملية صنع القرار وتصورهم أو إدراكهم perception نظرة صانعى القرار لدورهم فى صنع القرار.

الاستدلال العقلى:

لا يمكن لأدوات جمع المعلومات وما توفره من حقائق ومعلومات، واحصاءات وافكار أن تختبر فرضا أو تبنى نظرية أو حتى أن تجيب على تساؤل ما لم يقترن بها أكبر قدر ممكن من إعمال العقل سواء كان ذلك من خلال الاستدلال أو الاستقراء وفى

الأول يبدأ التفكير من العموميات أو النظريات لاستقاء الفروض التى تخضع للاختبار وصولا للنظريات مرة ثانية لتأكيدها أو لنفيها، وفى الثانى " الاستقراء" يبدأ إعمال الفكر من ملاحظة الجزئيات وصولا إلى الكليات والنظريات، حيث تم جمع معلومات تفصيلية بشأن قضايا الدراسة ومتغيراتها ومن الجزئيات وفهمها والربط بينها يمكن الوصول إلى العموميات خاصة فى ظل دراسة التتابع الزمنى للعلاقة بين ما يفترض أنه السبب وما يفترض أن النتيجة. بيد أن إعمال العقل لم يقتصر على الاستدلال والاستقراء فقط بقدر ما استعان بدراية أوسع بالسياق السياسى والاجتماعى والثقافى دوليا ومحليا، فهناك من القرارات الصادره عن النظام السياسى ما يعكس تطورا أو ضغوطا فى البيئة الخارجية دون أدنى صلة بمطالبات النظام الاتصالى أو الصحفى المحلى الذى طالب عبر عقد من الزمان بالتغيير أو التعديل دون جدوى لكن الاستجابة تحققت فى ظل ظرف غير ذى صلة بنظام الاتصال.

مجتمع الدراسة:

وقد تحدد مجتمع الدراسة فى القيادات التحريرية فى نظام الاتصال، ويشمل هذا المفهوم "رؤساء التحرير ونوابهم ومديرى التحرير، ومساعدى رئيس التحرير ورؤساء الأقسام وكتّاب الأعمدة الثابتة".

أى أن مجتمع الدراسة ليس كل الصحفيين، ولكنه يقتصر فقط على القيادات التحريرية، ويرجع هذا التحديد للأسباب الآتية:

١ – أن هذه القيادات التحريرية هى المسؤولة – بدرجات مختلفة – عن السياسة التحريرية فى نظام الاتصال، أى أنها صانعة القرار داخل النظام الاتصالى، وبالتالى فإن تأثيرها فى مخرجات النظام الاتصالى أكبر من تأثير الفئات الأخرى داخل النظام.

٢ – أن القيادات التحريرية، بحكم موقعها القيادى فى نظام الاتصال، هى التى تتصدى للقضايا الحيوية التى تحتل مكان الصدارة بين أولويات اهتمامات نظام الاتصال، وذلك فى ما تقدمه من معلومات وأفكار ومقترحات فى المقالات الافتتاحية والأعمدة الثابتة ومقالات الرأى، كما أنها تقرر مسار ونوع التحقيقات والأحاديث الصحفية التى تقوم بتنفيذها المستويات المهنية الأقل.

٣- أن معظم القيادات التحريرية ذات صلة شبه مباشرة أو مباشرة بصانعى القرار فى مصر، أى أنهم أقرب إلى فهم عملية صنع القرار ونوع المؤثرات الفاعلة فى هذه العملية ومن بينها نظام الاتصال.

٣- نتيجة ذلك تتمتع القيادات التحريرية بدرجة أعلى من المعرفة السياسية ودرجة أعلى من الخبرة السياسية تؤهلها للإجابة عن صحيفة الاستقصاء بشكل أكثر عمقًا وربما أكثر موضوعية.

حجم ونوع العينة :

من أهم الأسئلة التى تواجه الدراسات المعتمدة على العينات هو ما هو الحجم الأمثل لحجم العينة الذى يضمن تمثيلها لمجتمع الدراسة والوصول بالنتائج إلى أعلى درجة ممكنة من الدقة؟

وفى الحقيقة، ليس هناك إجابة محددة عن هذا السؤال سوى أن الحجم يتوقف على عوامل معينة no answer to this question except it all depends وقد تكون عينة صغيرة أكثر تمثيلًا للمجتمع من عينة كبيرة؛ فزيادة حجم العينة وحده لا يقلل من حجم التحيز.

وفى عينة المجموعات "العينة العنقودية" cluster sampling تؤدى الزيادة فى عدد الأفراد داخل المجموعات إلى زيادة دقة المعلومات بدرجة أقل مما لو تحققت الزيادة بإضافة مجموعات جديدة إلى العينة new clusters.

وبالنسبة إلى حجم العينة التى أُجريت عليها هذه الدراسة، فقد تأثر بالعوامل الآتية:

١- أن حجم المجتمع نفسه محدود، فهو يمثّل دائرة ضيقة مكونة من رؤساء التحرير ونوابهم ومساعديهم ورؤساء الأقسام وكتّاب الأعمدة الثابتة.

٢- أن هذا المجتمع بطبيعته متداخل سواء على مستوى نظام الاتصال الفرعى الواحد أو على مستوى نظم الاتصال الفرعية فى ما بينها. فكثيرًا ما نجد فردًا ينتمى إلى مجموعة معينة كنواب رئيس التحرير، مثلًا، يقوم بدور ينتمى إلى مجموعة أخرى مثل

كتابة الأعمدة الثابتة أو المقالات الأسبوعية. وكثيرًا ما نجد فردًا يقوم بدور معيّن فى إطار نظام اتصال فرعى ما، ويقوم بدور آخر فى نظام اتصال فرعى آخر، كأن يكون رئيس تحرير نظام اتصالى معيّن وصاحب عمود يومى فى نظام آخر وهكذا؛ وهذا التداخل يزيد من درجة التجانس ويقلل من درجة التمايز بين المجموعات المختلفة.

٣- أن هناك قدرًا كبيرًا من التجانس فى آراء وتوجهات القيادات التحريرية فى نظام اتصالى معيّن كنظام الاتصال القومى أو نظم الاتصال المعارضة.

٤- وبالإضافة إلى ما سبق، فقد كان من العسير الحصول على بيان يحدد عدد القيادات التحريرية فى نظام الاتصال لتحديد إطار العينة. إلى جانب أن تداخل القيادات التحريرية فى نظم الاتصال الفرعية يجعل من الصعب الوصول إلى رقم حقيقى لمجتمع البحث.

فى إطار العوامل السابقة، فقد تحدد حجم العينة بـ(٧٥)، بخمس وسبعين مفردة؛ خمسين مفردة (٥٠) تنتمى إلى نظم الاتصال القومى، وخمس وعشرين مفردة (٢٥) تنتمى إلى نظم الاتصال المعارضة، ويمثل هذا الرقم المستوى الذى استشعر معه الباحث تمثيله مجتمع الدراسة إلى درجة أن إضافة أى مفردات جديدة لم يكن متوقعًا لها أن تضيف جديدًا إلى النتائج.

فى ضوء طبيعة مجتمع الدراسة تم اختيار عينة مجموعات، باعتبار أن كل فئة من الفئات السابقة تمثل مجموعة، وقد راعى الباحث – قدر الإمكان – توزيع حجم العينة على المجموعات المختلفة بنسب وجودها فى المجتمع نفسه. إلا أن الصعوبة الأساسية التى واجهته هنا هى عدم إمكانية مقابلة الباحث بعض المفردات التى كان يأمل أن تشملها العينة. فقد اعتذر بعض المبحوثين لعدم وجود الوقت الكافى لإجراء المقابلة، كما اعتذر البعض الآخر لغياب ثقافة البحث العلمى لديه، أو لتعلله بعدم جدوى رأيه ورؤيته.

إن معنى ما سبق، أن مجتمع الدراسة تم تحديده وفقا لعينة متعددة المراحل أساس الاختيار فيها محورية الدور الذى يمارسه الصحفى فى بناء المادة الاعلامية ذات الصلة

بصنع القرار السياسى، وتلا ذلك تحديد فئتين أساسيتين احداهما تمثل الصحافة القومية والثانية تمثل الصحافة الحزبية، وتبعه توزيع العينة على المستويات المهنية المختلفة التى تضمها كل فئة بدءا برؤساء التحرير ومساعديهم مرورا بالكتاب وانتهاء بالصحفيين المؤثرين فى صناعة المضمون التحريرى والسياسة التحريرية عامة، وأخيرًا تم توزيع حجم العينة (٧٥) على هذه المجموعات بشكل يتفق ونسبة وجودها فى المجتمع الأصلى.

الصدق والثبات:

لتحقيق صدق وثبات صحيفة الاستقصاء، ثم عرضها على مجموعة من المتخصصين فى مجال مناهج البحث والعلوم السياسية والاتصال، كما قام الباحث بعمل اختبار قَبْلى pre-test للتأكد من فهم مجتمع الدراسة للأسئلة، وبعدها عن الغموض والتداخل وتغطيتها أغراض الدراسة، وبعدها عن الأسئلة الموجبة والمحرجة... إلخ.

المقابلات المفتوحة المتعمقة in – depth interviews

وقد أجراها المؤلف مع خمسة وعشرين (٢٥) من المفكرين والسياسيين وصانعى القرار السابقين، وقد سبق شرح الهدف من إجراء هذه المقابلات. أما المعيار الثانى فى اختيارها، فهو عدم قيامها بدور مباشر فى المشاركة الفعلية فى صنع القرارات موضع الدراسة بشكل يضمن موضوعيتها فى الإجابة عن أسئلة الحوار. وقد تم تحليل مضمون هذه المقابلات تحليلًا كيفيًّا – كما سبقت الإشارة – وأجريت المقابلة مع بعض الشخصيات أكثر من مرة. ولم يكن يقتصر الحديث على قضية واحدة؛ بل شمل الحوار مع هذه الشخصيات مختلف الأبعاد الخاصة بالقضايا الأربع.

الاعتبارات المنهجية:

فى ما يلى، نعرض لبعض الاعتبارات المنهجية التى تمّت الإفادة منها فى هذه الدراسة، وهى تمثّل فى الوقت نفسه إجابة عن بعض ما قد يثار فى الذهن بشأن أسلوب المعالجة والطريق المؤدى إلى التحقق من المفروض، وذلك على النحو التالى:

١- لمعرفة دور نظام الاتصال فى صنع القرارات، تم الاعتماد على بعض القضايا "الحالات" cases لتأتى النتائج أكثر التصاقًا بالواقع، وأكثر تعبيرًا عنه، وتمثيلًا له. كما أن وجود قضايا معيّنة جعل من الممكن تحويل التعريفات النظرية intellectual definitions إلى تعريفات إجرائية operational definitions قابلة للقياس.

٢- يمثل تنوع أساليب جمع المعلومات وتحليلها أحد الاعتبارات المنهجية التى تمّت الإفادة منها فى الوصول إلى أعلى درجة ممكنة من موضوعية النتائج؛ فالاعتماد فقط على شهادات وأفكار وآراء القيادات الصحفية وبعض السياسيين وصانعى القرارات لم يكن يحقق الدرجة نفسها من الموضوعية التى يمكن تحقيقها من خلال الاعتماد على الأسلوبين معًا: الاستقصاء وتحليل المضمون.

وقد استخدمت هذه الأساليب فى إطار مقاربة تحليل النظم systems analysis approach لدراسة وفهم التفاعل بين النظامين الاتصالى والسياسى، كما أنها تسمح بدراسة هذا التفاعل بالنظر إلى تأثيرات النظم الأخرى. بعبارة أخرى فإن مقاربة تحليل النظم قد ساعدت على التحليل الكلى الشامل لمتغيرات الدراسة macro analysis، كما أنها زودت الباحث بإستراتيجيات عمل تتضمن طريقة للتفكير العلمى تبحث عن الحل الكلى الذى ينبغى أن يأخذ فى الاعتبار التفاعلات والعلاقات بين مختلف المشكلات الفرعية، وبالتالى فإن تحليل النظم يمثل أسلوبًا مغايرًا للمدخل التقليدى لمعالجة المشكلات المعقدة الذى يقوم على تقسيم هذه المشكلات إلى عدة مشكلات فرعية، يكوّن مجموع حلها حل المشكلة الأساسية[٦٢].

فالفكرة الأساسية لمقاربة تحليل النظم هى "النظام المفتوح" الذى ينظر إلى ظواهر الكون على أنها نظم مفتوحة تتميز بوجود علاقات تبادلية مستمرة بينها وبين البيئة التى توجد فيها[٦٣].

٣- فى إطار هذه المقاربة العلمية – تحليل النظم – ركزت الدراسة على اكتشاف دور النظام الاتصالى إجمالا فى صنع القرارات، ولا يعنى ذلك التجاهل التام لتباين دور نظم الاتصال الفرعية سواء كانت معارضة أو قومية. كما لا يعنى ذلك التجاهل التام لتباين دور نظم الاتصال الفرعية المعارضة فى ما بينها، وأخيرًا لا يعنى ذلك

التجاهل التام لفكرة أن مخرجات نظام اتصالى فرعى معيّن قد لا تعبّر بالضرورة وفى كل الأحوال، عن توجهات هذا النظام نفسه بقدر ما تعكس توجهات أصحابها. إلا أن الهدف الأساسى لم يكن عقد المقارنات بين المخرجات التى تعبّر عن الإطار الفكرى للنظام الاتصالى، وتعكس توجهاته، وتلك التى تعبّر عن آراء أصحابها؛ ذلك لأن الهدف ليس معرفة دور كل من نوعى المخرجات فى صنع القرارات. ففضلًا عن صعوبة ذلك، فإن قضية الدراسة تركزت حول دور مخرجات النظام الاتصالى - بغضّ النظر عما إذا كانت تمثّل نظام الاتصال الذى وردت به أو تمثّل أصحابها من خارج النظام - فى صنع القرارات. ومن هنا، فإن نظام الاتصال يمثّل النسق الذى يسمح بتفاعل كل الآراء والمقترحات التى تعكس توجهات المهتمين بالقضية موضع النقاش سواء من داخل النظام أم من خارجه.

٤- تمثّل مخرجات نظام الاتصال أى مطالبه منبهًا stimulus تسعى الدراسة إلى معرفة تأثيره فى الاستجابة response التى أقدم عليها النظام السياسى، سواء تمثلت هذه الاستجابة فى قانون، أو قرار، أو تصرف ما، أو مجرد وجود حوار جادّ يحمل نية معيّنة لحسم المشكلة المثارة. وبناءً عليه، لم تفرّق الدراسة بين القرار والقانون والإجراء أو التصرفات أو حتى الحوار المثار فى دوائر صنع القرار الذى ينبئ بقرار معيّن تعتزم السلطة اتخاذه. فكل هذه تمثّل استجابة النظام السياسى لمطالب مطروحة عليه من مصادر عدة من بينها النظام الاتصالى. وتمثّل كل هذه الاستجابات نتاجًا لعمليات التحويل. و"هى العلميات التى تضم كل الأنشطة والتفاعلات التى يقوم بها النظام السياسى، ويحوّل عن طريقها مدخلاته من موارد وطالب وتأييد إلى مخرجات؛ أى أنها العمليات التى تتم داخل النظام نفسه على عكس عمليات المدخلات والمخرجات والتى تمثل عمليات تبادلية بين النظام السياسى والنظم الأخرى المحيطة به"(٦٤).

٥- يمثّل الإطار الزمنى للدراسة، وهو الثمانينيات وعلى وجه التحديد منذ أن تولى الرئيس حسنى مبارك الحكم وحتى أواخر عام ١٩٨٩، اعتبارًا منهجيًا مستهدفًا. وقد سبق تفسير أسباب اختيار الباحث هذه الفترة الزمنية عند تناول قضية البحث، وأضيف هنا أن توحيد الفترة الزمنية يوحد من السمات العامة التى تسم النظام الوطنى والنظم الفرعية وأداءها وعلاقتها ببعضها... إلخ.

٦- لفهم دور نظام الاتصال فى صنع القرارات، تطلب الأمر دراسة أبعاد القضية وعناصرها وتطورها، فليس منطقيًّا أن نعرض مباشرة لدور نظام الاتصال فى صنع القرار بشأن قضية معيّنة دون معرفة أصل القضية وتطورها. كما فرض المنطق نفسه ضرورة دراسة أسلوب صنع القرار بشأن القضية؛ فالكيفية التى تم بها صنع القرار سوف توضح إلى حد كبير دور النظم المختلفة ومن بينها نظام الاتصال فى هذه العملية.

٧- اعتمدت الدراسة على أسلوب التجميع clustering، وقد تم توظيفه عندما عولجت كل قضية على حدة فى جزء مستقل بها، وفى إطار كل قضية تمّت معالجة مخرجات النظام الاتصالى فى شكل مجموعات، تختص كل مجموعة بنظام اتصالى فرعى معيّن. كما تم تطبيق هذا الأسلوب ـ قدر الإمكان ـ عند دراسة الأدوار المختلفة لنظام الاتصال.

٨- تقسيم المتغيراتsplitting - variables؛ فقد قسمت مخرجات نظام الاتصال كمتغير مستقل إلى أجزاء ترتبط بالقرارات السياسية. فإذا كان هناك قراران بشأن قضية معيّنة - كما هو الحال بالنسبة إلى قانون انتخابات مجلس الشعب وشركات توظيف الأموال - قسمت الفترة الزمنية إلى ثلاث مراحل، المرحلة الأولى قبل صنع القرار الأول، المرحلة الثانية وهى المرحلة البينية التى تلت القرار الأول وسبقت القرار أو القانون الثانى، والمرحلة الثالثة هى التى تلت القرار الثانى، وهذا يعنى أن مخرجات نظام الاتصال لم تتم معالجتها جملة واحدة فى علاقتها بكل القرارات أو القوانين التى صدرت بشأن القضية. ولكن تم تجزئتها حسب عدد القرارات أو القوانين التى صدرت بشأن القضية. إلا أن تقسيم المتغيرات لم يحدث بالنسبة إلى قضيتى بيع القطاع العام والعمالة المصرية فى العراق؛ لأن الاستجابة السياسية بشأن هذه القضايا - التى خضعت للدراسة - لم تحدث إلا فى نهاية الثمانينيات؛ بل إن بعضها لم يُحسم بعد بشكل نهائى كالقطاع العام.

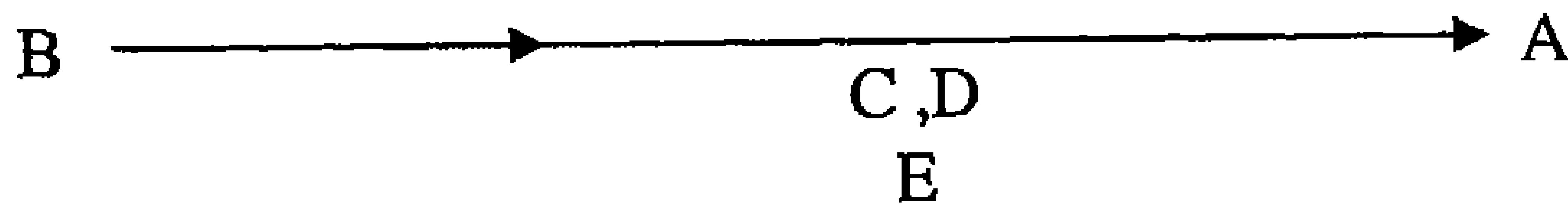
٩- وعلى الرغم من الاعتماد على نظام المجموعات وتقسيم المتغيرات، إلا أن اختبار الفروض لم يتم بشأن كل قضية بمفردها، أو بشأن كل مرحلة زمنية بمفردها. ذلك أنه على الرغم من تعدد القضايا، إلا أنها تنتمى إلى بيئة سياسية واجتماعية

واقتصادية واحدة، كما أن ثمة نظامًا سياسيًّا واحدًا، ونظامًا اتصاليًّا واحدًا وبيئة واحدة هى التى تحدد طبيعة العلاقة بين النظم المختلفة. وتأسيسًا على ذلك، فقد تم اختبار الفروض الأربعة فى نهاية الدراسة؛ فالفرض الواحد كان يتم التحقق منه على مستوى القضايا الأربع، وليس على مستوى قضية واحدة، أو مرحلة زمنية جزئية واحدة.

١٠- وضع الجزئيات فى إطار الكليات subsuming particulars into the general، وترجع أهمية هذا الأسلوب إلى أن قراءة الأجزاء فى ذاتها دون وضعها فى السياق العام الذى يشملها لا يؤدى إلى رؤية جوانب الصورة مكتملة؛ الأمر الذى يقلل من موضوعية النتائج، كما أن تناول الجزئيات منفصلة بعضها عن بعض يضعف من الوحدة العضوية للموضوع.

١١- الكشف عن المتغيرات الوسيطة finding intervening variables، وترجع أهمية هذا الاعتبار المنهجى إلى أن هدف الدراسة ليس وصف وتحليل كل متغير على حدة – مطالب نظام الاتصال واستجابات النظام السياسى – ولكن الهدف هو معرفة دور الأول فى الثانى. ولما كانت العلاقة بين المتغيرين ليست علاقة سبب ونتيجة cause effect relationship، كما أنها ليست علاقة خطية مباشرة، ولكنها قد تكون دائرية، بمعنى أن مطالب نظام اتصالى معيّن قد تنبع، أو قد يوحى بها من النظام السياسى نفسه لتظهر فى شكل مخرجات أو مطالب للنظام الاتصالى تترك أثرها فى ما بعد فى مخرجات "قرارات" النظام السياسى – لما كانت العلاقة متشابكة على هذا النحو، كان من المهم ضرورة البحث عن المتغيرات الوسيطة التى تحكم العلاقة بين المتغير المستقل والظاهرة موضع الدراسة.

فإذا رمزنا إلى مطالب نظام الاتصال بالرمز (A) واستجابات النظام السياسى بالرمز (B)، فإننا فى كل الأحوال غالبًا ما نجد متغيرات مثل (C, D, E) تتوسط العلاقة بين (A, B).



وقد تكون (B) استجابة لأحد أو كل المتغيرات الوسيطة وليس للمتغير (A)، وقد كانت المقابلات المفتوحة أحد أهم الأدوات العلمية التى استُخدمت أساسًا للكشف

عن المتغيرات الوسيطة، كما وفرت دراسة بيئة النظام السياسية والاقتصادية والاجتماعية إطارًا علميًّا ساعد فى الكشف عن هذه المتغيرات الوسيطة، كما ساعد فى تحديد نوعية الشروط التى تساعد أو تعوق استجابة النظام السياسى لمطالب نظام الاتصال.

١٢- بناء تسلسل منطقى للبرهنة building a logical chain of evidence، فقد استخدم الاستدلال العقلى القائم على تتبع تطور الأحداث الخاصة بقرار معيّن باعتبارها منبهات ومقدمات أفضت إلى نتائج معينة، وقد كان الهدف من بناء هذا التسلسل المنطقى لتطور الأحداث تبيان الحجم الحقيقى لدور نظام الاتصال مقارنةً بأدوار النظم الأخرى فى صنع القرارات.

١٣- بناء إطار نظرى متماسك making theoretical conceptual coherence؛ بمعنى بناء نموذج يصور واقع العلاقة بين النظام الاتصالى والسياسى بشأن عملية صنع القرار، وذلك اعتمادًا على النتائج الإمبيريقية التى اعتمدت عليها الدراسة، والنموذج فى النهاية يساعد على فهم الواقع وتفسيره، وقد يتنبأ به ويساهم فى تطويره[٦٥].

١٤- رؤية مستقبلية؛ إذا كان النموذج يصور الواقع كما هو، فإن الرؤية المستقبلية تمثّل نظرة طويلة إلى الأمام، تقوم على رؤية واقعية للحاضر والمستقبل معًا. وإذا كان النموذج يمثل انعكاسًا لأوضاع فكرية وسياسية واقتصادية واجتماعية... إلخ، على العلاقة بين النظامين الاتصالى والسياسى، فإن هذه الرؤية تطرح بناء فكريًّا جديدًا يفرض علاقات جديدة بين النظامين وأسلوبًا جديدًا لتفاعل النظامين معًا.

١٥- وأخيرًا، يود الباحث التأكيد على أن مفهوم نظام الاتصال كتعريف نظرى - يشير إلى الصحافة القومية والحزبية فى مصر كتعريف إجرائى - لم يكن من الممكن استخدامه فى الأجزاء الأولى من هذا العمل، وهى تلك المتعلقة بالتراث العلمى أو الإطار الفكرى theoretical framework للدراسة؛ فقد استخدمت مصطلحات أخرى مثل وسائل الاتصال، وهى فى هذه الحالة لا تساوى مفهوم نظام الاتصال كما تبنته الدراسة، واقتضت الضرورة أحيانًا ذكر اسم الوسيلة الاتصالية ذاتها كالصحيفة أو التليفزيون.

هوامش الفصل الأول

(1) محمد الحمورى، الأسس المطلوبة لأنظمة المساءلة الفاعلة فى الدولة العربية، فى مجموعة باحثين، المساءلة والمحاسبة: تشريعاتها وآلياتها فى الأقطار العربية، بحوث ومناقشات الندوة التى أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد. (بيروت: الدار العربية للعلوم، ٢٠٠٧) ص. ٩٢

(2) المرجع السابق، ص. ٩٣-١٠٢.

(3) مصطفى ابو زيد فهمى، فن الحكم فى الاسلام (القاهرة: المكتب المصرى الحديث، ١٩٨٠)، ص. ٢٠١.

(4) تقرير التنمية الانسانية العربية للعام ٢٠٠٤، نحو الحرية فى الوطن العربى، برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى، برنامج الخليج العربى لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية. (الأردن: ٢٠٠٥). ص. ٩-١٢.

(5) المرجع السابق، ص. ١٣.

(6) غسان سلامة، نحو عقد اجتماعى عربى جديد: بحث فى الشرعية الدستورية، سلسلة الثقافة القومية؛ ١٠ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، ص٣٠.

(7) يتحفظ المؤلف على تسمية الصحافة القومية بهذا الاسم، فقد أسماها البعض، وله مبرراته، الصحافة الحكومية أو الرسمية أو صحافة الموافقة فى مقابل صحافة المعارضة. ودون استباق النتائج، سيأتى فى مكان لاحق مناقشة هذه التسمية عند التعرض لنتائج الدراسة.

(8) محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية (القاهرة: دار النهضة العربية؛ بروفيشنال للإعلام والنشر، ١٩٨٣)، ص٣٠٠.

(9) Harold Dwight Lasswell, The Future of Political Science, The American Political Association Series (New York: Atherton press, 1963), p.43.

(10) هناك بعض الدراسات القليلة عن العلاقة بين أولويات اهتمامات وسائل الاتصال وأولويات اهتمامات صانعي القرار، وتأثير ذلك فى صنع القرارات، وقد عرض المؤلف لإحداها فى مكان لاحق من الدراسة.

(11) كريم يوسف أحمد كشاكش، "الحريات العامة فى الأنظمة السياسية المعاصرة"، (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ١٩٨٧)، ص٣٨٨.

(12) أسامة عبد الرحمن، المثقفون والبحث عن مسار: دور المثقفين فى أقطار الخليج العربية فى التنمية، سلسلة الثقافة القومية؛ ٩ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧)، ص١٣٠.

(13) محمد نور فرحات، "بعض مشكلات الوعى القانونى المصرى: تحليل الواقع المعاصر من وجهة نظر التاريخ الاجتماعى للقانون"، فى: السيد يسين وآخرون، الإنسان فى مصر: الفكر والحق والمجتمع (القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٨)، ص٢٢٦.

(14) نزيه نصيف الأيوبى، الدولة المركزية فى مصر، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربى، محور المجتمع والدولة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩)، ص٤٣، ٤٥، ٤٨.

(15) انظر: "الفكر الليبرالى فى مصر"، فى: صلاح الدين منسى، "الفكر الليبرالى فى السبعينيات،" فى: سعد الدين إبراهيم، محرر، الإنتلجنسيا العربية: المثقفون والسلطة، سلسلة الحوارات العربية (عمّان: منتدى الفكر العربى، ١٩٨٨)، ص٥٠٢.

(16) الأيوبى، المصدر نفسه، ص٥٣.

(17) عزة وهبى، "تجربة الديمقراطية الليبرالية فى مصر: دراسة تحليلية لأحزاب برلمان مصر قبل ثورة ١٩٥٢،" (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٧٨)، ص٤٣٣.

(18) الأيوبى، المصدر نفسه، ص٥٤.

(19) محمد سيد أحمد، مستقبل النظام الحزبى فى مصر (القاهرة: دار المستقبل العربى، ١٩٨٤)، ص٢٦.

(20) الأيوبى، المصدر نفسه، ص٩٩.

(21) عزة وهبى، "السلطة التشريعية فى النظام السياسى المصرى بعد ثورة يوليو ١٩٥٢"، (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٨)، ص٢٩٣.

(22) أحمد، مستقبل النظام الحزبى فى مصر، ص١٨ و٣٠.

(23) الأيوبى، الدولة المركزية فى مصر، ص٥٤.

(24) أمانى محمد قنديل، " صنع السياسات العامة فى مصر مع تطبيق على السياسة الاقتصادية، ١٩٧٤-١٩٨١،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٥)، ص٥٢٠.

(25) محمد سعد السيد أبو عامود، "الاتصال بالجماهير وصنع القرار السياسى فى مصر فى الفترة من ١٩٧٠-١٩٨١،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٩)، ص٦٨٥.

(26) فرحات، "بعض مشكلات الوعى القانونى المصرى: تحليل الواقع المعاصر من وجهة نظر التاريخ الاجتماعى للقانون"، ص٢٢٧.

(27) الأيوبى، الدولة المركزية فى مصر، ص٩٩.

(28) لا يعنى هذا الوضع انتفاء دور نظام الاتصال فى صنع القرارات؛ فكما أشرنا من قبل، فإن كل النظم السياسية فى حاجة إلى نظام الاتصال، فدور النظام قائم، ولكنه يختلف حسب الفلسفة السياسية للنظام السياسى.

(29) قانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية (القاهرة: مطبوعات الهيئة العامة للاستعلامات)، ص١٥.
(30) ليلى عبد المجيد، تطور الصحافة المصرية من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٨١ (القاهرة: العربى للنشر والتوزيع، ١٩٨٥)، ص٨٨، والمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، ١٩٥٢-١٩٨٠ (القاهرة: المركز، ١٩٨٥)، مج٣: الإعلام.
(31) جمال زهران، "الدور السياسى للقضاء المصرى فى عملية صنع القرار: دراسة الحقبة الأولى للرئيس مبارك"، فى: على الدين هلال، محرر، النظام السياسى المصرى: التغيير والاستمرار (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٨)، ص٨.
(32) كمال قابيل محمد، "فن التحرير الصحفى فى الصحافة الحزبية،" (رسالة ماجستير غير منشورة جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٨٩)، ص٥٦.
(33) انظر مقابلات المؤلف مع القيادات الصحفية الحزبية والقومية، مكرم محمد أحمد نقيب الصحفيين، وصلاح الدين حافظ الكاتب الصحفى بجريدة الأهرام فى مجلة: الدراسات الإعلامية، العدد ٦٠ (تموز/ يوليو - أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠)، ص٢٤-٢٧، ومركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٨، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين (القاهرة: المركز، ١٩٨٩)، ص٥٤٥.
(34) المجلس الأعلى للصحافة، اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤٨) لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة.
(35) محمد حسنين هيكل، السلام المستحيل والديمقراطية الغائبة: رسائل إلى صديق هناك، ط٢ (بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ١٩٨٩)، ص٢١١.
(36) سامى عزيز، الصحافة: مسئولية وسلطة، سلسلة مكتبة التعاون الصحفية؛ ١ (القاهرة: مؤسسة دار التعاون للطبع والنشر، ١٩٨٣)، ص١٠٦-١١٢.
37 صلاح الدين حافظ، تحريم السياسة وتجريم الصحافة (القاهرة: دار الشروق، ٢٠٠٨) ص٨١-٨٨.
38 المرجع السابق نفسه، ص. ٩٠.
39 نرمين نبيل الأزرق، حرية الصحافة فى مصر، دراسة للعلاقة بين سياسات السلطة وممارسات الصحف المصرية فى الفترة من ١٩٩٥ حتى ٢٠٠٥ (رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة) ص. ٢٨٢.
(40) استعار المؤلف مفهوم تجسير الفجوة وكذلك الأسئلة الثلاثة من: سعد الدين إبراهيم، "المفكر والأمير: تجسير الفجوة بين صانعى القرارات والمفكرين العرب،" فى: إبراهيم، محرر، الإنتلجنسيا العربية: المثقفون والسلطة، ص٥٥٨.
(41) عبد الباسط عبد المعطى، الإعلام وتزييف الوعى (القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٧٩)، ص٩.
(42) Ludwig Von Bertalanffy, The History and Status of General Systems Theory: Trends in General Systems Theory (New York: Wiley; kiler, 1972), p.3.

(43) S. P. Varma, Modern Political Theory: A Critical Survey (New Delhi: Vikas publishing house, 1975), p.153.

(44) كمال المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧)، ص٩١.

(45) N. Jordan, "Some Thinking about Systems," in: Stanford L. Optner, ed., Systems Analysis: Selected Readings (Harmonds worth, Eng.: Penguin books, 1973), p. 61, and Charles J. Stewart, Persuasion and Social Movements (Prospect Heights, ill.: Waveland press, 1984), p.51.

(46) Colin M. Turnbull, The Forest People (London: cape, 1974), p.72.

(47) Ludwig Von Bertalanffy, Problems of Life: An Evaluation of Modern Biological and Scientific Thought, Harper Torchbooks, TB 521, Science Library (New York: Harper, 1960), p. 176.

(48) صلاح مصطفى الفوال، معالم الفكر السوسيولوجى المعاصر (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٢)، ص١٠٥، وعلى أحمد عبد القادر، مقدمة فى النظرية السياسية، ط٣ (القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، ١٩٨٦)، ص١٢٥-١٢٦.

(49) Varma, Modern Political Theory: A Critical Survey, p. 170, and

السيد عبد الفتاح البلاط، نظم المعلومات الإدارية (طنطا: مطبعة جامعة طنطا، ١٩٨٩)، ص١١٢-١١٤.

(50) راسم محمد الجمّال، "البيئة الدولية والاتصال والأمن الوطنى،" مجلة بحوث الاتصال، القاهرة، العدد ٢ ١٩٩٠، ص٢.

(51) Varma, Ibid., pp.172-176, and

المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة، ص٩٨.

(52) Varma, Ibid., p.180.

(53) المنوفى، المصدر نفسه، ص٩٨، والجمّال، "البيئة الدولية والاتصال والأمن الوطنى،" ص٢.

(54) Varma, Ibid., p.181, and

المنوفى، المصدر نفسه، ص٩٩.

(55) Varma, Ibid., p.181.

(56) المنوفى، المصدر نفسه، ص٩٩.

(57) ضمت هذه المجموعة كلًا من: صوفى أبو طالب رئيس مجلس الشعب الأسبق، على الدين هلال أستاذ العلوم السياسية، كمال المنوفى أستاذ العلوم السياسية، فاروق يوسف أحمد أستاذ العلوم السياسية، محمد الوفائى أستاذ مساعد الاتصال الجماهيرى، السيد يسين مدير مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، مصطفى أمين الكاتب الصحفى، سلامة أحمد سلامة مدير تحرير جريدة

الأهرام، عبده مباشر مساعد رئيس تحرير الأهرام، عبد الرحمن عقل رئيس القسم الاقتصادى فى الأهرام، عصام رفعت رئيس تحرير الأهرام الاقتصادى، عادل حسين رئيس تحرير جريدة الشعب، رفعت السعيد سكرتير عام حزب التجمع، عباس الطرابيلى مساعد رئيس تحرير الوفد، فيليب جلاب رئيس تحرير جريدة الأهالى.

(58) اعتمد المؤلف فى إعداد الإجراءات المنهجية لتحليل المضمون على المراجع الآتية:

Klaus Krippendorff, Content Analysis: An Introduction to its Methodology (Beverly Hills, Eng.: Sage Publications, 1980); Matthew B. Miles and A. Michael Huberman, Qualitative Data Analysis (Beverly Hills. Eng.: Sage Publication, 1984), and

محمد الوفائى، مناهج البحث فى الدراسات الاجتماعية والإعلامية (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٩)؛ سمير محمد حسين، تحليل المضمون (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٣)، وعواطف عبد الرحمن، نادية سالم وليلى عبد المجيد، تحليل المضمون فى الدراسات الإعلامية (القاهرة: العربى للنشر والتوزيع، ١٩٨٢).

(59) أعضاء لجنة تحكيم استمارة تحليل المضمون وصحيفة الاستقصاء: على الدين هلال، إكرام بدر الدين، راسم الجمّال، محمد الوفائى، محمد عرفة، ليلى عبد المجيد، مختار أبو الخير، صفوت العالم، سامى عبد العزيز، مصطفى أمين، السيد يسين، عبده مباشر، فيليب جلاب.

(60) Miles and Huberman, Ibid., pp.21-23

(61) اعتمد المؤلف على المراجع الآتية فى إعداد الخطوات المنهجية لأسلوب الاستقصاء:

Frederick F. Stephan and Philip J. McCarthy, Sampling Opinions: An Analysis of Survey Procedure (New York: Wiley, 1967). And

الوفائى، المصدر نفسه؛ سمير محمد حسين بحوث الإعلام: الأسس والمبادئ (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٢؛ ١٩٨٣)، أحمد يوسف، "مقابلة الصفوة،" ورقة قدّمت إلى: ندوة البحوث الأمبيريقية التى نظّمها مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسة، كانون الثاني/ يناير ١٩٨٩.

(62) الجمّال، "البيئة الدولية والاتصال والأمن الوطني"، ص١.

(63) هالة سعودى، "استخدام اقتراب تحليل النظم فى الدراسات السياسية فى مصر"، ورقة قُدّمت إلى: ندوة اقترابات البحث العلمى فى العلوم الاجتماعية التى نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩-٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠، ص٢.

(64) جابر سعيد عوض، "اقتراب تحليل النظم فى علم السياسة"، ورقة قُدّمت إلى: المصدر نفسه،ص٨.

(65) Miles and Huberman, Qualitative Data Analysis, pp.223-227.

استعان المؤلف بالمرجع السابق فى الأساليب المنهجية رقم٧، ٨، ١٠، ١١، ١٢ و١٣.

العلاقة بَين العَمَليّة الاتصَاليَّة وَالعَمَليّة السِّيَاسِيَّة

مقدمة:

اهتم علماء السياسة والاتصال السياسى والاجتماع السياسى بدراسة التفاعل بين النظام الاتصالى والنظام السياسى والعملية السياسية بصفة عامة، ولم ينكر أى منهم أهمية العلاقة الجوهرية بينهما؛ بل إنهم نادوا بإعادة دراسة وتحليل العلوم السياسية بالاعتماد على نظريات الاتصال. فعالم السياسة يصعب أن يوجد من دون الاتصال؛ لأنه حلقة الوصل بين الجماهير والنخبة الحاكمة صانعة القرارات. وينطبق ذلك على النظام السياسى أيًا كانت طبيعته(١)، فالمواطنون لابد أن يكونوا قادرين على توصيل رغباتهم ومطالبهم إلى الحكومة، وعلى الحكام أن يكونوا قادرين على توصيل قراراتهم إلى المواطنين وتبريرها لهم، بهدف نيل رضاهم(٢).

ويؤثر النظام السياسى فى نمط الملكية السائد فى وسائل الاتصال الجماهيرى ومحتوى الرسائل، والتوجهات العامة، والقائمين بالاتصال والتقنية المستخدمة وأجهزة الاستقبال، ومن ثم مصداقية نظام الاتصال ودرجة الثقة فيه.(٣). وقد نشأت معظم الصحف فى مصر والوطن العربى فى أحضان السلطة، ولم تكن صحفا بالمعنى المتعارف عليه، بقدر ما كانت نشرات رسمية(٤).

وتشير بعض الدراسات إلى أن الصحافة المصرية أدت دورًا بارزًا فى وضع الأساس الأيديولوجى للفكر الديمقراطى فى مصر، وأن نشأة الأحزاب السياسية فى مصر كانت ثمرة من ثمرات الصحافة، فقد نشأت الأحزاب من قلب الصحف المصرية:

الحزب الوطنى من صحيفة اللواء، وحزب الأمة من الجريدة، وحزب الإصلاح من المؤيد، على الجانب الآخر انتعشت الصحافة فى ظل الحياة الحزبية فى مصر، ذلك أن وجود الأحزاب ساعد على نمو الصحف المصرية واتساع حجم قرائها بما خلقته من نشاط سياسى فى المجتمع المصرى أدى إلى ازدياد عدد المتابعين والمهتمين بتطور الأحداث والقضايا السياسية(٥).

وفى حواره مع الرئيس عبد الناصر يروى الأستاذ محمد حسنين هيكل كيف كان عبد الناصر حريصا على تأميم الصحافة مثل حرصه على تأميم الاقتصاد والسياسة، إذ يقول إذا كنا نريد حقا تنفيذ خطة التنمية، وإذا كنا نريد إجراء تحولات اجتماعية عميقة فى مصر فلا بديل عن سيطرة المجتمع على وسائل المال والانتاج، ولا أستطيع عقلا ولا عدلا أن افرض سيطرة المجتمع على الاقتصاد ثم أترك لمجموعة من الأفراد أن يسيطروا على الإعلام، إنهم لا يسيطرون الآن عمليا لأن الثورة قوية وذلك مجرد خوف، وأنا لا اثق فى خائف خصوصا إذا تغيرت الظروف، ثم إن المرحلة الجديدة من التحول الاجتماعى تحتاج إلى تعبئة اجتماعية شاملة، وأعرف أن الموجودين الآن سوف يصفقون لأى قرار، لكن المطلوب شيء آخر غير التصفيق. وانتهى هذا الحوار إلى إصدار قانون تنظيم الصحافة.(٦)

وحاجة النظم الشمولية لإحكام سيطرتها على شعوبها وللحيلولة دون حصول الجماهير المستضعفة على حقوقها تدفعها إلى ضبط السيطرة على الصحافة، فمنذ نجاح الثورة البلشفية فى الاتحاد السوفيتى السابق ١٩١٧، بادر البلاشفة بإصدار مجموعة من القوانين الأساسية، أولها خاص بمصادرة حق الملكية الخاص للأرض، وثانيها ـ وهذا ما يلفت النظر بشدة خاص بإلغاء الصحف المعادية. صدر هذا المرسوم فى ٢٧ أكتوبر ١٩١٧ موقعًا عليه من لينين، وإذا رجعنا لنص هذا المرسوم نجد تبرير القرار كما يلى: "فى اللحظة الخطيرة والحاسمة للثورة، وفى الأيام التى تلتها مباشرة، فإن اللجنة العسكرية الثورية اضطرت لتبنى مجموعة كاملة من التدابير ضد الصحافة المضادة للثورة فى كل الاتجاهات، فقد تصاعدت الصيحات من كل الجوانب مدعية أن السلطة الاشتراكية الجديدة تخرق المبادئ الأساسية لبرنامجها، وذلك ضد حرية الصحافة.

وقد وعد هذا المرسوم بالعودة إلى حرية الصحافة فور انتهاء السلطة الجديدة من تثبيت أقدامها، وهكذا احتاج الأمر إلى أكثر من سبعين عامًا إلى أن أُتيح لوسائل الإعلام السوفيتية قدر من الحرية؛ بفضل شرارة البيروسترويكا، التى أطلقها جورباتشوف!!

تقييد حرية الصحافة وتحويلها إلى صحافة الحزب الواحد، كان الخطوة الأولى فى تشييد معمار النظام الشمولى السوفيتي[٧] من وجهة نظر البعض، إلا أن التحليل الأكثر دقة لا بد وأن يخلص إلى أن تقييد حرية الصحافة كان بداية النهاية لانهيار الاتحاد السوفيتى والنظام الشمولى بأسره.

وفى ما يلى نعرض المداخل المختلفة التى تناولت العلاقة بين العملية الاتصالية والعملية السياسية.

أولاً: رؤية "باي" للعلاقة بين العملية الاتصالية والعملية السياسية

يرى "باي" أن ثمة علاقة جوهرية بين العملية الاتصالية والعملية السياسية. فإذا كان عالم السياسة يقوم على القوة، فإن رغبات من يمتلكون القوة لابد أن تنتقل إلى من يتوقعون أنهم سيستجيبون لها.

وإذا كان عالم السياسة ينبنى على شرعية السلطة العليا، فإن الأمر يستلزم وجود الوسائل التى يقوم بالتعبير الرمزى عن القيم والمعايير الإجرائية لمثل هذه النظم.

وإذا كان عالم السياسة يقوم على المشاركة، فإن ذلك يعنى إيجاد القنوات التى تنقل مصالح المواطنين ومطالبهم إلى صانعى القرار.

ولو أن عالم السياسة يقوم على الاختيار بين البدائل، فإن ذلك يلزمه أن يحاط المهتمون بالقرارات والسياسات ببدائل الاختيارات[٨].

ثانيًا: رؤية "ألموند" للعلاقة بين العملية الاتصالية والعملية السياسية

اهتم "ألموند" بتحديد موقع الاتصال فى النظام السياسى، وشبّه الوظيفة الاتصالية بالدورة الدموية: فالاتصال يشبه الدم فى قيامه بوظائفه. والاهتمام هنا لا ينصرف إلى الدم فى حد ذاته؛ أى لا ينصرف إلى الاتصال فى ذاته، ولكنه يتجه نحو ما يحمله الدم وما يتضمنه من تغذية لكل النظام[٩].

كما أن وظيفة التعبير عن المصالح، وهى العملية التى تضع الأفراد والجماعات عن طريقها احتياجاتهم ومطالبهم أمام صانعى القرار، تتم من خلال الصحافة وغيرها من وسائل الاتصال الجماهيرى، وبهذا تمثل الصحافة إحدى القنوات المؤسسية للتعبير عن المصالح، حيث تجد المشاكل السياسية وقضايا الساعة دائرة انتشار أوسع؛ هذا على الرغم من أن النخبة السياسية قد تسيطر على وسائل الاتصال، كما أن وسائل الاتصال قد تخضع للرقابة، إلا أنها تمثل المدخل الأساسى للتعبير عن المصالح فى المجتمعات الديمقراطية[١٠].

ويتضح موقع الاتصال فى النظام السياسى فى ضوء تحليل "ألموند" البنائى الوظيفى structural functional الذى ركَّز على فكرة الوظيفة وكانت منطلقه فى التحليل. وما يعنينا هنا من تحليل "ألموند" أن وظائف النظام سواء فى جانب المدخلات وهى: ١) التنشئة السياسية، و٢) التعبير عن المصالح، و٣) تجميع المصالح، و٤) الاتصال، أو فى جانب المخرجات وهى: ١) صنع القاعدة، و٢) تنفيذ القاعدة، و٣) التقاضى بخصوص القاعدة أنها وظائف مترابطة معتمدة على الاتصال بشكل أساسى، فكثير من وظائف النظام السياسى ترتبط بنظام الاتصال. ومن بين هذه الوظائف صنع القرارات والسياسات العامة، أو ما يعبر عنه بالوظيفة التحويلية.

وفى هذا الإطار، ينبغى تذكُّر جملة "ألموند" الشهيرة: "كل شيء فى السياسة اتصال، فنظام الاتصال هو إحدى القنوات الرئيسية لتدفق المعلومات من النخبة السياسية إلى الجماهير، وأيضًا لنقل مشاكل وطموحات وتصورات الجماهير إلى النخبة".

ويرى "ديفيد أبتر" أن عدم اكتمال دائرة المعلومات هذه، أو النقص فى المعلومات التى يجب أن تحملها يؤثران بشكل سلبى فى فاعلية القرار السياسى، وفى فاعلية النظام السياسى ذاته. ويعقد "أبتر" مقارنة بين التدفق الإعلامى فى النظم السياسية للدول الديمقراطية والدول النامية، حيث تكون دائرة المعلومات فى الأولى غالبًا مكتملة ومستمرة، كما أن تنافسها مسموح به.

بينما تكون دائرة المعلومات فى الدول النامية غير كاملة وتنافسها فى طرح البدائل غير قائم. ولا شك أن ذلك يؤثر فى القرار السياسى ومدى رشده، كما يؤثر فى الاستقرار السياسي[١١].

ثالثًا: رؤية "لاسويل" للاتصال فى المجتمع السياسى

يرى "لاسويل" Lasswell أن المجتمع يشبه الهرم؛ حيث يوجد الحكام وهم الصفوة فى قمة الهرم وجماهير الشعب فى القاعدة، بينما يوجد الخبراء والمتخصصون فى الوسط بين الرأس والقاعدة. وتجرى عمليات الاتصال على أساس أن لكل أمة نظامًا سياسيًّا معينًا يتكون من الصفوة وهم مسؤولون عن إصدار القرار والإشراف على مقدرات الدولة، ومواردها الاقتصادية والبشرية.

ويمكن للصفوة الحاكمة أن تستخدم الاتصال والقوة والتنظيمات من أجل تحقيق أهداف الدولة، فالاتصال هو استخدام الرموز لتنفيذ السياسة، ووفقًا لهذا التصور، فإن المجتمع يمكن رؤيته على هذا النحو:

الحكام

الخبـــراء

الجماهيـــــر

ولعل "لاسويل" يقصد أن الجماعات الوسيطة هم الخبراء المتخصصون الذين يقومون بعملية الاتصال بين الصفوة والفئات المحكومة، وقد أوضح ذلك فى دراسة عام ١٩٧١ حين أشار إلى أن هناك روابط وصلات بين العاملين فى مجال الرأى العام والاتصال، وبين عمليات تكوين السياسات وتنفيذها وهو يرى أن العاملين فى هذا الحقل لهم دور مهم فى جذب الانتباه العام نحو قضايا المجتمع؛ وذلك لأن الأصوات الأخرى فى المجتمع تخدم مصالح ذاتية أو خاصة بالحكومة أو بالأحزاب أو التجارة... إلخ[١٢].

رابعًا: نموذج "كروس وديفيس"

يرى "سيدنى كروس" Sidney Kraus و"دنيس ديفيس" Dennis Davis فى تحليلهما للنظام السياسى أنه يتكون من ثلاثة أنواع من العمليات، هى:

علميات تتعلق بالجماهير، وعمليات تتعلق بالنخبة، وعمليات مشتركة بين الجماهير والنخبة. وفى رؤيتهما لهذه العمليات والعلاقة بينها، أكد الباحثان أهمية موقع الاتصال وضرورته للعمليات الثلاث.

تشمل العمليات الجماهيرية أفعالًا يقوم بها الأفراد الذين لا ينتمون إلى النخبة، أما عمليات النخبة فتتكون من أفعال أعضاء النخبة، والعمليات المشتركة تحتوى على أفعال يقوم بها أفراد ينتمون إلى الجماهير والنخبة. المهم أن أيا من هذه العمليات الثلاث يتكون من مجموعة من الأنشطة الاجتماعية والسياسية المتداخلة التى تؤدى إلى مخرجات معينة تشكل مدخلات إلى أشكال أخرى من العمليات.

تتكون العمليات الجماهيرية من التعبير عن المصالح أو الاغتراب alienation وتجميع المصالح أو عدم التكامل والتنشئة الاجتماعية واستخدام وسائل الاتصال لإشباع الحاجات وما يحدثه ذلك من نتائج سياسية.

وتتكون عمليات النخبة من صنع القاعدة، وتطبيق القاعدة، والتقاضى بشأنها واستخدام الاتصال الداخلى لمخاطبة النخب الأخرى. وتتكون العمليات المشتركة من الانتخابات ونشر المعلومات عن القضايا العامة.

وتتحول مخرجات العمليات الجماهيرية، وهى المطالب والتأييد، إلى مدخلات إلى عمليات النخبة والعمليات المشتركة. أما مخرجات عمليات النخبة فهى القرارات والسياسات التى تضفى قيودًا شرعية على الأفعال. وهذه المخرجات تنتقل عبر قنوات الاتصال لتتحول إلى مدخلات مباشرة إلى العمليات المشتركة. كما أن بعض العمليات المشتركة يمكن أن تمارس نوعًا من الإكراه الشرعى مثلما يحدث عندما تؤدى نتائج الانتخابات إلى استقالة المسؤولين فى الحكومة.

من الواضح أن المتغيرات الاتصالية تحظى باهتمام خاص داخل النموذج. فالصلة بين العمليات المختلفة تتم بالاتصال بينها. وفى كل العمليات تنتقل المعلومات الخاصة بممارسة الإكراه الشرعى عن طريق الصحفيين حيث تصبح بدورها مدخلات، فالمطالب الجماهيرية والتدعيم الجماهيرى يجب أن يمرّا بقنوات الاتصال الجماهيرى قبل أن تتحول المدخلات إلى عمليات النخبة والعكس صحيح(١٣).

خامسًا: نظام الاتصال وشرعية النظام السياسى

يقول "ماكس فيبر" فى غياب الشرعية، يصعب على أى حاكم أو نظام أن يملك القدرة الضرورية على إدارة الصراع بالدرجة اللازمة لاستقراره فترة طويلة. وأى

حكم، قد يتمكن من تحقيق استمرار وضع ما عن طريق القوة أو العادة، ولكن العلاقة بين الحاكم والمحكوم تظل قلقة، ومصدر ضعف للسلطة وللوطن معًا إلى أن يقتنع المحكوم بجدارة الحاكم وأحقيته فى أن يحكم ويدير له أموره نيابة عنه.

فاقتناع الشعب بأحقية السلطة وجدارتها، هذا الاقتناع هو جوهر الشرعية ومغزاها، ولا تغنى عنه كل أشكال السطوة والرهبة والنفوذ، حتى ولو أحاطت نفسها بعشرات الدساتير والقوانين.

والشرعية بهذا المعنى أوسع من التأييد أو المعارضة؛ فقد يكون هناك من يعارض السلطة، وقد يتذمر الناس من بعض قراراتها وسياساتها. ولكن هذه أمور طبيعية بل حتمية لا تنفى الشرعية طالما شعر المواطنون أن السلطة فى توجهها العام سلطة وطنية منطقية مع التاريخ الوطنى ومخلصة لإدارة الشعب والقيم العام التى تربط أبناء الوطن الواحد بعضهم ببعض(١٤).

والشرعية legitimacy بهذا المعنى ضرورة لبقاء الحكومة أو النظام أو القيادة... إلخ؛ فالبيروقراطية تكتسب شرعيتها من قبول الناس حقيقة أن المهام الصعبة والمعقدة فى حاجة إلى مؤسسات كبيرة. وإذا كانت الانتخابات العامة والثورات عند نجاحها مصادر للشرعية، فإن وسائل الاتصال تعدّ مؤسسات مهمة لإضفاء صفة الشرعية، أو للإقلال منها فى المجتمع الحديث، خاصة فى المجال السياسى.

وفى ما يلى نعرض لما توصلت إليه إحدى الدراسات التى استهدفت معرفة دور وسائل الاتصال فى إضفاء الشرعية على النظام السياسى.

أُجريت الدراسة فى الولايات المتحدة الأمريكية لاختبار الفرض الآتى:

تساعد وسائل الاتصال النظام السياسى والاجتماعى على الاحتفاظ بنفسه وتقاوم التغيير الراديكالى، وتعمل على بقاء المعتقدات والسلطات القائمة، كما تعمل على المحافظة على الأوضاع السائدة.

لا تحدث الوظيفة الشرعية لوسائل الاتصال بشكل مستقل بعيدًا عن النظام الاجتماعى والسياسى الأوسع، ذلك أن وسائل الاتصال تعتمد فى بقائها على بقاء هذه

النظم الاجتماعية والسياسية؛ ومن ثم فهى تميل إلى حماية القيم والأفكار الأيديولوجية والمعتقدات والمعنويات، وكذلك تقاليد وأساطير هذه النظم. كما أنها تميل إلى حماية المتحدثين الرسميين باسم النظام والذين يدافعون عنه وعن أوضاعه.

انتهت الدراسة إلى إثبات صحة الفرض القائل بأن وسائل الاتصال تضفى الشرعية على النظام السياسى، ذلك لأن بقاءها مرهون ببقاء النظام نفسه، وتقترح الدراسة ضرورة تحديد موقف واتجاه السياسيين إزاء القضايا التى تتناولها وسائل الاتصال لفهم التغطية الإعلامية الخاصة بها(١٥).

ولعل ذلك ما يفسر وضع الصحافة والإعلام فى مصر منذ بداية الثورة حتى يومنا هذا، فالعلاقة المتينة بين نظامى السياسة والصحافة جعلا هناك مصالح مشتركة، فالأول فى حاجة ماسة لدعم الصحافة والإعلام سواء كان هذا الدعم قائما على التنوير أم التعبئة والتضليل، والثانى فى حاجة إلى دعم النظام السياسى له بالمال والحوافز والرغبة فى البقاء وغيرها من الإغراءات، إلا أن الرياح جاءت بما لا تشتهى السفن عندما تطورت نظم الاتصال فى القرن الحادى والعشرين وأصبح خارج القبضة الحديدية لنظام الحكم حيث أصبح بمقدور الشباب عبر الشبكات الاجتماعية الإفلات من رقابة النظام وهنا لم يعد هذا النظام الإعلامى الجديد فى حاجة إلى دعم مالى ومعنوى من النظام السياسى، بعبارة أخرى أضحى مستقلا متحررا من القيود التقليدية التى عاش تحت وطئتها النظام التقليدى، ولم يعد مجبرا على الولاء، بل بالعكس وبحكم ثقافة الجيل الجديد أصبح أكثر قدرة على التحريض والانقلاب ضد النظام، وهكذا كانت البدايات الأولى لثورة الخامس والعشرين من يناير.

- **صحافة الولاء وعلاقتها بالنظام السياسى**

أجرى د. بدران دراسته عن العلاقة بين الصحافة والحكومة فى الأردن لاختبار النظرية التى تحكم العلاقة بين الصحافة والسلطة فى الأردن باعتبارها صحافة ولاء loyalist press.

وقد اشتق بدران هذا الفرض من تقسيم "وليام راو" William Rugh الصحافة

العربية إلى ثلاثة نظم وفق النظرية التى تحكمها فى علاقتها بالسلطة. وهى صحافة الولاء وتوجد فى النظم العربية التقليدية، وصحف التعبئة mobilization press وتسود النظم العربية الثورية أو اليسارية، والصحافة التعددية diverse، وتوجد فى الدول ذات الديمقراطية الناشئة.

وضع "راو" خمس صفات للصحافة الأردنية كـ"صحافة ولاء"، وهى:

١) تفتقد التعددية، و٢) تركز على الدعاية لأنشطة وانجازات الحكومة، و٣) تفتقد التحقيقات الشاملة والدقيقة، و٤) تؤيد الوضع الراهن، ولكنها تنتقد ممارسات الحكومة، و٥) تتسم بالبطء فى رد فعلها للأحداث[١٦].

انتهت الدراسة إلى صحة نظرية "راو" Rugh عن الصحافة الأردنية كصحافة موالية للنظام، وإن كانت جريدة "التايم" الأردنية قد أظهرت قدرًا أكبر من التعددية فى عرض أخبارها لاعتمادها على المصادر الدولية للمعلومات، وكذلك لاعتمادها على مراسلى الجريدة جنبًا إلى جنب جريدة "بترا".

يعترض بدران على افتراض "راو" القائل بأن الصحافة الموالية تقوم بالدعاية لإنجازات الحكومة بشكل مطلق؛ فعلى الرغم أن هناك ما يبرر إعطاء أهمية للأنشطة الحكومية، إلا أن جريدة "التايم" تتحرى الموضوعية فى تناولها الإخبارى، ولا تمارس الدعاية للأنشطة الحكومية فقط، قدر تقديمها لوجهة نظر دقيقة وموضوعية مقارنة بما تفعله وسائل الاتصال الأردنية الأخرى.

أما الافتراض الخاص بافتقار الصحافة الموالية إلى التحقيقات الإخبارية الشاملة، فهو صحيح إلى حد كبير. والنتيجة نفسها تنطبق على الفرض الرابع للصحافة الموالية، وهو أنها تمجد الوضع القائم ولا تنتقده، إلا أن ذلك لا ينطبق على رؤية جريدة "التايم" لأداء الحكومة، وإن كان صحيحًا لأداء الملك نفسه، بمعنى أن جريدة "التايم" الأردنية، وهى أكثر الصحف موضوعية ودقة تنتقد الحكومة وتعارض أعمالها – أحيانًا – إلا أنها لا تجرؤ على ذلك بالنسبة إلى أعمال ملك الأردن.

أثبتت الدراسة كذلك صحة الفرض الخامس جزئيًّا القائل بأن الصحف تتأخر فى

تفاعلها مع الأحداث وتتسم بالصمت أحيانًا. وأعتقد أن هذا التأخير قد يرجع – جزئيًا – إلى رغبة الصحف فى التعرف إلى رد فعل النظام إزاء الحدث أولًا، فإذا كان رد فعله ايجابيًا بدأت الصحافة فى ترديد النغمة نفسها والعكس صحيح(١٧). إن النتيجة النهائية لهذه الدراسة لتؤكد على دور وسائل الاتصال فى إضفاء الشرعية على النظام السياسى.

سادسًا: رؤية "بولدنج" للعلاقة بين وسائل الاتصال والنظام السياسى

يرتكز إسهام "بولدنج" Boulding فى تحليله للواقع السياسى political reality على فكرة أن السلوك السياسى يعتمد على الصورة الذهنية image؛ فوسائل الاتصال تغير من الصور الذهنية للأفراد، وهذه بدورها تؤثر فى السلوك النهائى.

ينظر "بولدنج" إلى العملية السياسية كعملية اتخاذ قرارات، كما أنها اختبار لأدوار القوى فى المجتمع، واستجابة للصور الذهنية السياسية التى تكونها وسائل الاتصال فى المجتمع(١٨).

والمؤكد أن هناك ارتباطًا وثيقًا بين الصور الذهنية والقرار، وبقدر دقة الصور لدى صانع القرار، تكون آراؤه وتصرفاته ناجحة، وبقدر عدم صدق الصور لديه، يكون الإخفاق فى التوصل إلى الاختبارات الصحيحة والملائمة من بين البدائل المختلفة.

فالقادة فى أى مجتمع يمكنهم أن يتخذوا من القرارات ما يغيّرون به وجه التاريخ، وحتى هذا النوع من القرارات تحدده وتؤثر فيه عوامل عديدة من بينها صورة القائد عن ذاته وعن الآخرين وعن العالم أجمع. وأخيرًا فإن الصورة تمثل الإطار النفسى العام لاتخاذ القرارات أو البيئة السيكولوجية التى تتم فيها عملية صنع القرار واختباره وتنفيذه(١٩).

أثار النقاش السابق قضية قياس تأثيرات الاتصال؛ فالحقيقة أن الاتصال لا يؤثر بشكل مباشر فى السلوك الظاهرى overt action، ولكنه يؤثر فى رؤية الفرد أو صورته الذهنية عن العالم من حوله. فبناء وتنظيم الفرد لصورة ذهنية معينة عن العالم من حوله هى المؤثر فى سلوكه إزاء هذا العالم. لذلك فإن الطريقة التى يتصرف بها الفرد

والاتجاهات والقيم التى يعبّر عنها، وكذلك المعرفة التى يظهرها ليست إلا انعكاسًا للصورة التى كوّنها عن العالم من حوله، وهذه الصورة استقاها من المعلومات التى وصلت إليه[٢٠].

إن السؤال المهم الذى يفرض نفسه هو: ما هى نوعية العلاقات السياسية التى تتأثر بوسائل الاتصال؟ وما نتائج هذا التأثير؟

what kinds of political relationships are affected by mass media and with what results?

يجيب عن هذا التساؤل أحد أساتذة الاتصال السياسى قائلًا: من المفترض أن كل تأثير يحدث يقع أولًا على الفرد ويعدل من علاقته بفرد آخر، على الأقل. وبناءً عليه، فإن أقل العلاقات السياسية حجمًا التى تتأثر بوسائل الاتصال هى علاقة ثنائية بين شخصين معينين. بينما نجد أن أوسع العلاقات السياسية تأثرًا بوسائل الاتصال هى النظام السياسى ككل (كل أفراد المجتمع وتفاعل أدوارهم بعضهم مع بعض)، ويقع بين هذين المستويين جماعات ومؤسسات أخرى تتأثر بوسائل الاتصال. وبناء عليه، يمكن أن تصنف تأثيرات وسائل الاتصال وفق ثلاثة مستويات هى الفرد والجماعات أو المؤسسات الوسيطة والنظام السياسى ككل، ومن تفاعل هذه المستويات معًا يمكن أن نجد العلاقات الآتية التى تتأثر بوسائل الاتصال.

أ) العلاقة بين النظام السياسى والفرد.

ومن نتائج هذا التأثير إدراك الفرد السياسة والنظام السياسى وقبوله أو رفضه شرعية النظام.

ب) العلاقة بين النظام السياسى والمؤسسات الأخرى الوسيطة.

ومن الأمثلة على هذه الجماعات الوسيطة، الأحزاب السياسية. ومن أهم النتائج التى تحدثها وسائل الاتصال على الأحزاب السياسية وغيرها من الجماعات والاتحادات فى علاقتها بالنظام، أن أهمية الحزب أو الاتحاد تتوقف كلية على مدى علاقته بوسائل الاتصال بدءًا بإنشاء الحزب وانتهاء بترويج سياساته وأهدافه.

وترجع أسباب العلاقة القوية بين الأحزاب وغيرها من الجماعات والاتحادات ووسائل الاتصال إلى طبيعة الأرضية المشتركة بين الأحزاب ووسائل الاتصال سواء من حيث الأهداف أو آليات العمل.

ج) العلاقة فى ما بين المؤسسات.

فوسائل الاتصال تؤثر فى علاقة المؤسسات المختلفة ببعضها بما فى ذلك علاقة المؤسسات الحكومية ببعضها، خاصة عندما تركز التغطية الإعلامية على تشخيص الأزمات وأسبابها وعلاقة المؤسسات المختلفة بها.

د) العلاقة بين المؤسسات والفرد.

وقد كانت هذه العلاقة موضع تركيز معظم الدراسات. مثل تأثير الاتصال على السلوك الانتخابى، وهو ما يعنى تأثير الاتصال فى علاقة الفرد بالأحزاب السياسية.

هـ) العلاقة بين الفرد والفرد.

تندرج معظم تأثيرات وسائل الاتصال على العلاقة بين الفرد والمؤسسة على العلاقة بين الفرد والفرد، ذلك أن المؤسسة ليست إلا مجموعة من الأفراد. وإذا ما أخذنا الطابع الفردى للمؤسسات فى البلدان النامية، وأن معظمها يتأثر بطبيعة قائد أو رئيس المؤسسة، اتضح أن تأثير الاتصال فى علاقة الفرد بالفرد واسع جدًّا(٢١).

سابعًا: آراء "كارل دويتش" فى التحليل الاتصالى للنظم السياسية

استحدث "كارل دويتش" مدخلًا جديدًا للتحليل السياسى يقوم على نظرية الاتصال والتحكم communication theory and cybernetics و"السيبرناتك" هو الدراسة المنظمة للاتصال والتحكم فى المنظمات بكل أنواعها(٢٢).

ويُعَدّ "نوربرت وينر" Norbert Wiener الأب الحقيقى "للسيبرنية"، وهو أول من ربط العلوم المختلفة بعضها ببعض داخل إطار نظرية التحكم(٢٣).

لا يرتبط "السيبرناتك" باسم "وينر" فحسب، فهناك إسهامات من باحثين آخرين فى المجال نفسه أمثال "شانون" و"نوى مان" و"أشبي" و"تيورنغ" وغيرهم. ويعتمد "السيبرناتك" على النظريات العلمية فى مجال الرياضيات والإحصاء والفيزياء(٢٤).

ويُقال إن "السيبرناتك" انبثقت عند نقطة التقاء خمسة علوم على الأقل، وهى: التحكم الأوتوماتيكى والرياضيات والمنطق وعلم الحياة ونظرية الاتصال. وقد يكون ذلك هو السبب فى أنه حتى يومنا هذا لا زالت تُقترح تعريفات جديدة لهذا العلم فى محاولة تعكس جميع مظاهر العلم المتشعب المتجدد(٢٥).

وقد عبّر "وينر" عن علاقة "السيبرناتك" بالسياسة والاتصال عندما قال إننا إذا أدركنا السياسة كنظام، فإن الاتصال هو العصب الذى يتحكم فى هذا النظام، كما أن قدرة النظام على ممارسة السيطرة والتحكم ترتبط بقدرته على التعامل مع المعلومات، ولذا، فإن "وينر" كان يرى أن الاتصال والتحكم معنيان مترادفان؛ ففى كل وقت نقوم فيه بالاتصال نقوم فيه كذلك بالتحكم(٢٦).

أما عن علاقة "السيبرناتك" بالعلوم الاجتماعية، فيقول "وينر": "إن وجود العلوم الاجتماعية يقوم على القدرة على دراسة الجماعية الاجتماعية كتنظيم، لا مجرد تكتل". والاتصال هو المادة اللاصقة التى تحفظ تماسك هذا التنظيم، وحسب قول "وينر": communication is the cement that makes organization، فالاتصال وحده يمكّن الجماعة من التفكير معًا، ومن الرؤية الشخصية؛ فمجموعة العوامل التى تشكل الشخصية تتصف بالاتصال الدائم مع بعضها، وتؤثر فى بعضها عن طريق آليات التحكم التى تتسم هى الأخرى بالطبيعة الاتصالية(٢٧).

ويقول "دويتش": إن "السيبرناتك" فى حقيقته، ينطوى على نقل الرسائل وفهم عمليات الضبط، وإن هو إلا فرع من هندسة الاتصال وليس هندسة القوة؛ ومن ثم فإنه ينظر إلى الحكم على أنه شبكة من الاتصال أو نسيج متغلغل من الأعصاب، وتقوم هذه الشبكة بحمل الإشارات من مراكز الضبط المختلفة إلى الوحدات التى تقوم بالأداء، ثم تعيد الرسائل منها إلى مراكز الضبط.

وتختلف هذه الشبكات فى وضوح رسائلها وفى درجة التشويش التى تتسم بها عملية الاتصال، ولكن إذا ما وصلت الرسائل الملائمة إلى المتلقى الملائم، وفهمت بوضوح فالمتوقع أن تحدث هذه الرسائل الفعل الملائم، وذلك ليس عن طريق قوتها، ولكن عن طريق التغيير الذى تحدثه فى نمط معلومات المتلقى. وهذه العملية تشبه

إدخال المفتاح الملائم فى الثقب الملائم. فالمهم هنا ليس ذلك القدر من القوة الذى يُستخدم لإدارة المفتاح ولكن المهم استخدام المفتاح الملائم. وكمُّ التغيير الناجم فى هذه الحالة لا يتناسب مع قوة الإشارة التى غالبًا ما تكون شديدة الضعف، ويتضح من ذلك أن قوة الرصاصة المنطلقة لا تتناسب بالضرورة مع القوة التى تضغط بها على الزناد.

وعلى النقيض من ذلك، فإن العلماء الذين يقومون بتحليل القوة يفترضون أنه لإحداث الأثر لابد من استخدام القوة حتى تقلّل المقاومة. وأن درجة الفعل أو إحداث الأثر تتأثر بشكل كبير بدرجة القوة المستخدمة، إذ إن القدر القليل من القوة لا يُحدث إلا قدرًا قليلًا من الأثر.

ومع أن ضرب المثل بعملية إطلاق الرصاص يبدو مقنعًا، فإن القدر القليل من القوة الذى يُستخدم فى الضغط على الزناد لا يفسر قوة الرصاصة فى تغلبها على قوة الجاذبية والاحتكاك بالهواء. فالضغط على الزناد فى هذه الحالة ليس إلا بمثابة نقل الرسالة. أما العامل الحاسم المؤثر فى قوة اندفاع الرصاصة فيتمثل فى كمية البارود المخزونة فى غلاف الرصاصة، وتقتصر مهمة الزناد على مجرد الإطلاق.

وهكذا يتضح أن هناك تلازمًا قويًا بين الاتصال والقوة، ولكن البعض يضيف إلى قوة الاتصال قدرة الفئة المستخدمة للاتصال على الاستحواذ على قوى أخرى مؤازرة لها.

وهكذا، فإنه إذا لم تستجب وحدة ما لإشارة تصدر إليها من الطبقة العليا الضابطة، فإنه لابد من أن يكون بوسع هذه الطبقة أن تجعل الوحدة تتصرف بما لا يتفق مع الإشارة، لا عن طريق إرسال أخرى أكثر وضوحًا، وإنما عن طريق إرسال وحدة أخرى لتجبر الوحدة العنيدة على الانصياع والإذعان.

ويتضح من هذا، إذن، أنه على الطبقة العليا الضابطة أن تتخذ دائمًا نوعين من القرارات:

- قرارات تتعلق بنوع الإشارات الاتصالية التى تصدرها.
- قرارات تتعلق بنوع القوة التى تُستخدم لمؤازرة هذه الإشارات.

وهذا فى حد ذاته يوضح التلازم الدائم أو الترابط العضوى بين القوة والاتصال؛ ونستخلص من هذا أن الاتصال المتكافئ هو الذى يتوازن فيه وضوح الرسالة مع درجة القوة المستخدمة فى مؤازرتها، وفى هذه الحالة يتحقق الغرض الذى ينشده المصدر سواء أكان هذا الغرض هو تحقيق التوازن فى علاقة القوة أو تعزيز هذا التوازن أو إحداث خلل فيه على نحو يؤدى إلى تغير طبيعة علاقة القوة، وتحت هذه الاحتمالات الثلاثة يندرج أى تغيير اجتماعى أو مجتمعي(٢٨).

مفاهيم أساسية للنظرية

تعالج نظرية الاتصال لـ"دويتش" الحكومة كنظام لصنع القرار مبنى على تدفُّق مستمر للمعلومات، ويمكن أن نفهم ذلك فى ضوء المفاهيم الأساسية للنظرية وهى تنقسم إلى قسمين:

١- مفاهيم ترتبط بالبنى الفاعلة.

٢- مفاهيم ترتبط بعملية الاتصال وأنماط تدفُّق المعلومات.

١- المفاهيم المتعلقة بالبنى الفاعلة

يرى "دويتش" Karl Deutsch أن هناك نظم استقبال reception systems، تتلقى المعلومات من البيئة المحلية والدولية. والاستقبال ليس عملية بسيطة، ولكنه يشمل فحص المعلومات واختيارها وتمثيلها... إلخ(٢٩).

تنقسم المعلومات التى تتلقاها نظم الاستقبال إلى ثلاثة أنواع هى:

أ) معلومات عن العالم الخارجى.

ب) معلومات تاريخية عن الماضى.

ج) معلومات عن النظام وأجزائه.

وتمثل عملية تشغيل المعلومات وتمثيلها نقطة التشابه الأساسية بين النظم السياسية وكل النظم الاتصالية الأخرى.

The first major point of resemblance is the dependence of all governments as of all communication systems, upon the processing of information(٣٠).

تعتمد معظم النظم على مجموعة القواعد الخاصة بتشغيل المعلومات المتدفقة من البيئة إلى النظام، وفى داخل أجهزة صنع القرار تتم معالجة المعلومات عن طريق البنى التى تمثل الذاكرة memory. وتقوم هذه الأجهزة بالربط بين المعلومات المتاحة لديها والخبرات السابقة بهدف إيجاد علاقة بين الاحتمالات وتفضيلاتها. وهنا تأتى مرحلة اتخاذ القرار، وفى الحقيقة، فإنه لا يوجد جهاز واحد يضطلع بمهمة اتخاذ القرار، ولكن هناك العديد من الأجهزة داخل النظام تشترك فى عملية صنع القرار واتخاذه، وتتحمل مسؤوليته، كما توجد الأجهزة التى تقوم بمهمة التغذية الاسترجاعية التى تقيّم القرار بعد صدوره، والتى تمثّل مدخلات جديدة fresh inputs بشكل يسمح ببدء العملية مرة ثانية[٣١].

٢- المفاهيم المرتبطة بعملية الاتصال وتدفق المعلومات

يرى "دويتش" أن هناك تدفقًا للمعلومات بشكل مستمر يشكّل شبكة الاتصال التى تعدل من نفسها ذاتيًّا self-modifying communication net work.

وهذه الشبكات الاتصالية تمثّل أى نظام يمكن وصفه بدرجة معينة من التنظيم والاتصال والتحكم، بغضّ النظر عن العمليات الخاصة بنقل الرسالة سواء تمّت عن طريق الكلمات كما يحدث بين الأفراد فى التنظيم الاجتماعى، أو من خلال العصب والهرمونات فى الجسم الحى، أو تمّت عن طريق الإشارات الإلكترونية فى الآلات الهندسية.

وفى إطار شبكة الاتصال تمر عمليات التفكير بسبع مراحل أساسية، هى:

١- التجريد abstraction، أو ترميز المعلومات الجديدة وإعطاؤها رموزًا معينة.

٢- تخزين المعلومات أو الرموز storage.

٣- فصل بعض المعلومات والرموز عن بعضها dissociation.

٤- إعادة تركيب recombination بعض المعلومات فى أنماط جديدة، لم تكن موجودة من قبل كمدخل للنظام.

٦- خلق تجريدات جديدة من العناصر المركّبة الجديدة تحافظ على بقائها وتمحو الأولى.

٧- نقل العناصر الجديدة إلى التخزين أو إلى السلوك، ويُطلق على عملية تطبيق العناصر الجديدة وتحويلها إلى سلوك المبادرة initiative[٣٢].

وضع "كارل دويتش" مجموعة من المفاهيم الخاصة بعملية الاتصال مثل طاقة الحمل load capacity أو القدرة على التحمل، وتتوقف هذه القدرة على عدد ونوع القنوات الاتصالية المتاحة. ويرتبط بمفهوم القدرة على التحمل مجموعة أخرى من المفاهيم مثل الاستجابة responsiveness والدقة fidelity والتشويش noise والتشويه distortion. وإذا ما استطاعت أجهزة النظام (سواء النظام السياسى أو غيره من الأنظمة) أن تتعامل مع المعلومات القادمة إليها بكفاءة فإنها تعدّ نظمًا مستجيبة، وتؤثر دقة accuracy نقل المعلومات فى العلميات التابعة لها كافة كالإدراك، والاختيار، والمعالجة.

وفقًا لـ"دويتس"، فإن نظام الاتصال قادر على الربط بين الخبرات السابقة والمعلومات الحالية، وهو ما أُطلق عليه الاستدعاء أو الذاكرة recall. أما قدرة النظام على التعامل مع حجم كبير من مدخلات المعلومات بأسلوب يسمح باتخاذ وتنفيذ القرارات التى تترتب عليها نتائج إيجابية، فقد أطلق عليها "دويتش" مفهوم الطاقة المركبة combinatorial capacity[٣٣].

عالج "دويتش" كذلك بعض الجوانب الكيفية لنظام الاتصال فتناولها كما يلى:

فعالية استقبال المعلومات

تتوقف فعالية استقبال المعلومات على ظرفين:

الأول: أن تتسم بعض أجزاء النظام المستقبل بحالة توازن غير مستقر unstable state of equilibrium، وذلك حتى يمكن الحجم القليل من الطاقة الحامل الإشارات أن يكون كافيًا لاستثارة التغيير بشكل كبير. ودون هذا الوضع، فإن المعلومات لن يقدّر لها أحداث تأثير ذى مغزى. وعلى العكس إذا كان النظام فى حالة توازن مستقر، فإنه يحتاج إلى حجم كبير من الطاقة لنقل الإشارات اللازمة لبدء درجة ولو ضئيلة من التغيير. وهذه العلاقة الفنية لها ما يوازيها فى عالم السياسة، إذ إن حجم التأثير الذى

يمكن أن تحدثه المعلومات الجديدة فى النظام السياسى يعتمد – بين أشياء أخرى – على حجم عدم الاستقرار الذى يتسم به النظام.

العامل الثانى المؤثر فى فاعلية المعلومات لدى النظام المستقبل لها هو الانتقائية selectivity التى تتأثر بنوع المعلومات المخزونة لدى المتلقي(٣٤).

والمعلومات وفقًا لـ"دويتش" يمكن قياسها وعدّها، كما أن أداء قنوات الاتصال فى نقل أو تشويه المعلومات يمكن تقييمه بمعايير كمية. وقد اعتمد "دويتش" على منهج دراسة تدفق المعلومات لقياس تماسك المنظمات والمجتمعات أو الدول والمنظمات الدولية. ويتساءل "دويتش": هل تقوم قنوات الاتصال بنقل المعلومات بدرجة محدودة من التشويه أم أن المعلومات تتعرض للتشويه فى مراحل عديدة؟ ويرى أنه كلما كان مستوى تشويه المعلومات أو فقدانها محدودًا، دلّ على كفاءة قناة أو شبكة الاتصال، وعلى قدرة النظام ذاته على التوجيه والتحكم. وبهذا الأسلوب يمكن دراسة النظم السياسية والثقافية كشبكة اتصال. ويمكن كذلك أن نحدد قدرة وكفاءة هذه النظم من خلال قياس درجة تكامل الأفراد معها، ومستوى قدرتهم على استقبال ونقل المعلومات المتعلقة بعدد كبير من الموضوعات بدرجة محدودة من التشويه(٣٥).

التغذية الاسترجاعية feedback

ويُقصد بها عملية تدفُّق المعلومات من البيئة إلى النظام عن نتائج قراراته والأفعال المتعلقة بتنفيذها.

وتتخذ التغذية الاسترجاعية أيًا من الصور الآتية:

– تغذية استرجاعية إيجابية positive feedback وتشير إلى تدفُّق المعلومات إلى النظام عن نتائج قراراته التى تدفعه إلى انتهاج السلوك نفسه وصولًا إلى الهدف(٣٦).

وإذا ما تم الاعتماد على التغذية الاسترجاعية بشكل جيد، فإن النتيجة هى قلة الأخطاء، أما إذا لم يحسن الاعتماد على التغذية الاسترجاعية، فإن الأخطاء سوف تتراكم، وعملية التغذية الاسترجاعية أكثر فائدة وعملية للعلوم الاجتماعية من مفهوم التوازن الذى يعنى أنه عندما يتعرض النظام للاضطراب disturbance، فإنه سوف يستبعد وضع الاتزان ثانية(٣٧).

- تغذية استرجاعية سلبية negative feedback، وتشير إلى تدفق معلومات إلى النظام عن نتائج قراراته، تدفعه إلى تعديل سلوكه إلى الاتجاه الذى يؤدى إلى بلوغ الهدف[٣٨].

إن الافتراض الأساسى الذى يمكن خلف التغذية الاسترجاعية السلبية هو أن حالة عدم التوازن الداخلى تعمل كحافز للنظام تدفعه إلى التحرك فى اتجاه يقلل من حالة عدم التوازن، وبهذا، فإن أحد الافتراضات الأساسية لنظرية "دويتش" للاتصال هو أن النظام السياسى لن يبلغ أهدافه بطريقة مرضية إذا لم تعمل التغذية الاسترجاعية السلبية بطريقة مناسبة؛ الأمر الذى يعنى أن النظام يتلقى تيارًا مستمرًا من المعلومات الصحيحة عن (أ) وضع الهدف، (ب) المسافة التى يجب اجتيازها للوصول إلى الهدف، (ج) معدل السرعة الذى يجب أن يعمل بها النظام للوصول إلى الهدف[٣٩].

- تغذية استرجاعية تستتبع تغيير الهدف الأصليgoal changing feedback؛ أى تدفُّق معلومات إلى النظام عن نتائج قراراته تحمله على تغيير هدفه الأصلى. فقد يجد النظام أن هدفه قد تحقق، فيضع لنفسه هدفًا جديدًا، وقد يجد أن هدفه الأصلى صعب التحقيق فيتحول عنه إلى هدف آخر.

ولا شك أن تغيير الهدف يتضمن تغيرًا فى وظيفة وعمل وبناء صنع القرارات[٤٠].

استعار "دويتش" مفهوم التغذية الاسترجاعية من "نوربرت وينر"، وكان يقصد به التحكم فى الآلة وفق نتائج الأداء الفعلى لا الأداء المتوقع[٤١].

وقد بنى "دويتش" نظريته فى التغذية الاسترجاعية على مفهوم فترة الإبطاء، ويُقصد بهذا المفهوم الفترة الزمنية التى تقع بين استقبال النظام للمعلومات واستجابته لها. وكلما قلّت هذه الفترة، دلّ ذلك على زيادة كفاءة النظام، أى مقدرته الاستجابية.

أما مفهوم الكسب gain، ويُعَدّ ثانى مفهوم اعتمد عليه "دويتش" فى نظريته عن التغذية الاسترجاعية، ويعنى التغيير الذى يحدثه النظام فى البيئة بما اتخذه ونفّذه[٤٢] من قرارات، بعبارة أخرى، فإن الكسب يقاس بمدى فعالية الاستجابة التى يقوم بها النظام كردّ فعل للمعلومات التى تلقاها، فلا يكفى أن يكون النظام لا يعانى تأخيرًا فى

الاستجابة lag، بل يجب أن يكون قادرًا على التنبؤ بدقة بطبيعة الاستجابة وما ستحدثه من تأثيرات فى البيئة.

المفهوم الثالث هو المبادرة lead، ويعنى قدرة النظام على التنبؤ بالنتائج المستقبلة، فإذا كان الهدف شيئًا متحركًا كطائرة أو غيرها، فإن الطلقة لا يجب أن تأخذ فى الاعتبار وضع الطائرة فى اللحظة التى يتم فيها التصويب، ولكن المهم هو مكان الطائرة فى اللحظة التى ستصل فيها الطلقة إليها. وحتى يكون هناك مبادرات مناسبة لدى النظام، يجب أن يزوَّد بعمليات تنبؤ ذات كفاءة(٤٣).

تتفق نظرية "دويتش" عن التغذية الاسترجاعية مع الخصائص العامة لعملية التعلم كما أوضحها "جون دولارد" John Dolard التى تتكون من دافع أو حافز drive ومنبّه أو دليل cue واستجابة response ومكافأة reward؛ فإذا ما طبّقنا هذه الخطوات على عملية التغذية الاسترجاعية للإنسان، نجد أن الدافع يتمثل فى حالة التوتر الداخلى internal tension. وتقوم المدخلات والمخرجات بوظيفتى المنبّه والاستجابة. أما المكافأة فهى تخفيف التوتر reduction in intensity، بمعنى تخفيف حدة الدافع أو الحافز الأول initial drive أو تخفيف حدة عدم التوازن الداخلى internal disequilibrium(٤٤).

يرى "دويتش" أن نظريته للتغذية الاسترجاعية تفوق أى نموذج آخر للتحليل السياسى، لأنه يسمح للنظام السياسى بالتعرف على مستوى أدائه، فالحكومة يمكن أن تعرف معدل وحجم التغيرات فى البيئة المحلية والدولية التى يُتوقَّع أن تتعامل معها، كما أنها يمكن أن تقيس العبء الواقع على نظم اتخاذ القرار المختلفة فى الدولة كالقيادة، والجماعات الضاغطة، والتنظيمات السياسية، كما يمكن للنظام السياسى أن يحدد حجم التأخر فى الاستجابة للتحديات الطارئة، بمعنى: إلى أى مدى يدرك صانعو القرار عن طريق قنوات الاتصال الموقف الطارئ فى الوقت نفسه الذى يظهر فيه؟ وهل يتّسم الجهاز الاستشارى لصانعى القرار بالسرعة أم بالتأخر؟ ما هو الوقت اللازم حتى يصل صانع القرار إلى اختيار نهائى؟ ما هو الوقت اللازم حتى تصل القرارات إلى

المنفذين؟ ما هو الوقت اللازم حتى يغير الإداريون من سلوكهم بما يتمشى مع القرار الجديد؟

يستطيع النظام السياسى أن يجيب عن هذه الأسئلة بشكل موضوعى، وعندئذ يمكن أن يتخلص من التأخير فى الاستجابة. كما أنه من المهم بالدرجة نفسها التعرف على مستوى الكسب الذى يحققه النظام السياسى فى استجابته لتحديات الموقف، وكذلك حجم المبادرة التى يمكن أن يمارسها النظام؛ أى قدرته على التنبؤ الجديد بالمشكلات الجديدة. وإذا ما استطاع النظام السياسى أن يدرس هذه العوامل فى علاقتها بالمعلومات التى يتلقاها وأن يكيّف هذه العوامل للأهداف التى يسعى إلى تحقيقها، فإنه يكون قادرًا على الأداء بفاعلية أكثر من الأنظمة التى لا تستطيع أن تجيب عن الأسئلة السابقة، والتى لا تستطيع معرفة شبكة الاتصال وأسلوب تشغيلها.

وقد ذهب "دويتش" بعيدًا عن ذلك عندما أكد أن هذا المدخل سوف يسمح بإعطاء النظام فكرة دقيقة وصائبة عن القدرات التى يمتلكها، وهى دقيقة لأنها مبنية على القياس الكمّى، فيمكن من خلال هذا المدخل أن نقيس حجم وقدرة النظام السياسى بمعايير مثل السيطرة والتحكم التى يمارسها على العملية السياسية ككل، وقدرته على المحافظ على البيئة بالشكل الذى يسمح له بالبقاء، وفعاليته فى الوصول إلى الأهداف، بعبارة أخرى، فإن قدرته سوف تعتمد على فاعليته فى أداء وظيفته كنظام توجيه وقيادة steering system وفاعليته فى تحقيق أهدافه.

قدّم "دويتش" إلى نظريته مفاهيم جديدة ليجعلها أكثر كفاءة فى التعرف على التغيرات الحادثة فى الأهداف. وهى مفاهيم التعلم learning، ويُقصد بالتعلم قدرة النظام السياسى على تكييف نفسه وسلوكياته استجابة للمعلومات التى يتلقاها عن طريق عمل التغييرات الضرورية فى عناصره الداخلية وعملياته، وقد يستحدث النظام عمليات جديدة مثل الأفكار المستحدثة innovations. كما قد يدخل النظام فى عمليات أخرى مثل النمو growth، والتحول الذاتى self transformation؛ أى قدرة النظام على تجديد مؤسساته وسياساته بشكل يضمن الحفاظ على تكامل المجتمع واستقراره[٤٥].

كما تحدّث "دويتش" فى هذا الإطار عن الوظيفة الإبداعية للنظم السياسية؛ فالسياسى لا يستطيع أن يتنبأ بالتغذية الاسترجاعية (نوعها – شدتها) إزاء قراراته سواء من المناصرين أو المعارضين أو المجاهدين بسهولة؛ ومن ثم تزوَّد نظم صنع القرار بتسهيلات وأجهزة استشارية لجمع المعلومات الداخلية والخارجية وتقويمها قبل نقلها إلى صانعى القرار. وفى إطار هذه الوظيفة الاستشارية توجد الوظيفة الإبداعية التى تهتم بإبداع السياسيات والأفكار الجديدة التى يجب أن تعمل فى إطار من الموارد المادية المساعدة، وترتبط هذه الوظيفة الإبداعية بطاقة التعلم learning capacity؛ فالتعلم هنا هو أى تغيّر بنائى داخل النظام يجعله قادرًا على الاستجابة بشكل مبتكر وفعال لمنبّه خارجى قديم stimulus. وإذا كان التعلم يتكون من تغيرات بنائية داخلية يتبعها تغيرات بنائية خارجية، فإن قدرة النظام على التعلم ترتبط بحجم ونوع الموارد المتاحة للنظام. فكلما زاد حجم الموارد داخل النظام زادت قدرته على التوصل إلى حلول وسياسات جديدة لمشكلات قائمة[٤٦].

وتبدو قيمة نظرية دويتش فى وضعه لإطار عام لعملية الاتصال السياسى ودوره فى صنع القرار السياسى، فالاتصال ذو طبيعة هادفة للتأثير فى صنع القرار، ويحتاج إلى دراسة للبيئة المحيطة بما تحويه من تحديات وفرص، وبما تقوم عليه من معوقات وعوامل مساعدة، والقرار يمثل استجابة الجسد السياسى وهو على الرغم من طبيعته السياسية إلا أنه لا يخرج عن كونه أحد أنماط الاتصال، فالقرار لا قيمة له ما لم يصل إلى المعنيين بتنفيذه، ليتفهموه ويقتنعوا به، ويكون من اليسير عليهم الاستجابة له، وهذه الأخيره ليست إلا قرار يتخذه المحكومون يتحدد فى ضوئها نوع القرارات التالية التى يتبناها النظام السياسى، وهكذا فى عملية متواصلة، وقد ربط دويتش بين نجاح الاتصال الهابط من النظم السياسية وتحديدا الحكومات والقوة المصاحبة للرسائل الاتصالية، فالاتصال فى ذاته قد لا يكون مؤثرا فى دفع المستهدف منها لتحقيق الاستجابة فى غياب القوة الضاغطة أو الإكراهية التى تتعزز من تأثير الاتصال.

الجدير بالإشارة أن هذا المنطق فى التحليل السياسى للاتصال على الرغم من

تماسكه واستفادته من مفاهيم التعلم والتغذية الاسترجاعية وغيرها إلا أنه يتجاهل حقيقة أن التأثير المستدام للاتصال هو ذلك الذى يقوم على الاقتناع لا الإكراه، فإجبار الغير على الاستجابة لا يضمن ديمومتها أو حدوثها فى غياب القوة القهرية وهذا فى ظنى نقطة الضعف الرئيسة فى تحليل دويتش، لكنه فى كل الأحوال قدم نظاما متكاملا لتفسير نتائج هذه الدراسة وبناء نموذج يربط بين العناصر المفترضة فى العلاقة بين نظامى الاتصال والسياسة.

هوامش الفصل الثانى

(1) Karl Wolfgang Deutsch, The Nerves of Government: Model of Political Communication and Control (New York: Freé Press, 1963); Richard R. Eagen, Politics and Communication (Boston: Little, Brown and Company, 1966); David Easton, A System Analysis of Political Life (New York: Wiley, 1965); Norbert Wiener, The Human Use of Human Beings Cybernetics and society (New York: Doubleday Company, 1964); Melvin L. De Fleur and Otto N. Larsen, The Flow of Information: An Experiment in Mass Communication, Harper's Social Science Series (New York: Harper 1958); Wilbur Schramm, Mass Media and National Development (Stanford, Calif.: Stanford University Press; Paris: UNESCO Press, 1964); Karl Wolfgang Deutsch, Nationalism and Social Communication (New York: Wiley, 1963); Daniel Lerner, The Passing of Traditional Society: Modernizing in the Middle East (New York: Free Press, 1958), and Lucian W. Pye, ed., Communication and Political Development (Princeton, N. J.: Princeton University Press, 1963).

(2) كمال المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧)، ص١١٧.

(3) محمد على العوينى، دراسات فى الإعلام الحديث (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٦)، ص١٣.

(4) محمد على العوينى، الإعلام العربى الدولى (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٤)، ص١٦.

(5) فاروق أبو زيد، أزمة الديمقراطية فى الصحافة المصرية (القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٨٦)، ص٦.

(6) محمد حسنين هيكل، بين الصحافة والسياسة، (بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ١٩٨٥) ص. ٧٦.

(7) السيد ياسين، الوعى القومى المحاصَر: أزمة الثقافة السياسية العربية، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، ١٩٩١) ص. ١٢.

(8) Jay G. Blumler and Michael Gurevitch, "Toward a Comparative Framework for Political Communication Research," in: Steven Henry Chaffee, ed., Political Communication Issues and Strategies for Research (Beverly Hills, Calif.: Sage Publications, 1975), p.107.

(9) Gabriel Abraham Almond and James S. Coleman, eds, The Politics in the Developing Areas (Princeton, N. J.: Princeton University Press, 1960), p.2.

(10) Gabriel Abraham Almond and G. Bingham Powell, Comparative Politics: A Developmental Approach, The Little, Brown Series in Comparative Politics, an Analytic Study (Boston: Little, Brown and Company, 1966), p.74.

لمزيد من المعلومات، انظر: العوينى، دراسات فى الإعلام الحديث، ص١٣-١٦.

(11) أمانى محمد قنديل، "نظام الاتصال وعملية التنمية السياسية فى الدول النامية،" (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٠)، ص٣٨.

(12) Harold Dwight Lasswell, Communication Research and Public Policy," Public Opinion Quarterly (1972), pp.301-310.

لمزيد من المعلومات، انظر: محمد سعد السيد أبو عامود، "الاتصال بالجماهير وصنع القرار السياسى فى مصر فى الفترة من ١٩٧٠-١٩٨١،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٩).

(13) Sidney Kraus and Dennis K. Davis, The Effects of Mass Communication on Political Behavior (University Park: Pennsylvania State University Press, 1976), pp.144-195, and Sidney Kraus [et al.], "Critical Event Analysis," in: Chaffee, ed., Political Communication: Issues and Strategies for Research, p.120.

(14) أحمد بهاء الدين، شرعية السلطة فى العالم العربى (القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٤)، ص١٠.

(15) Mohamed Wafai, "Senators, Television Visibility and Political Legitimacy," Journalism Quarterly (Summer 1989), pp.333-339.

(16)William A. Rugh, The Arab press: News Media and Political Process in the Arab World Contemporary Issues in the Middle East (Syracuse, N.Y.: Syracuse University Press, 1979), pp. 28-29, and

العوينى، الإعلام العربى الدولى، ص٢٣-٢٦.

(17) Badran A. R. Badran, "Press – Government Relation in Jordan: A case Study," Journalism Quarterly (Summer 1989), pp.335-340.

(18) Austin Ranney, Channels of Power: The Impact of Television on American Politics (New York: Inc. Publishers; Basic Books, 1983), p.3.

(19) راجية أحمد قنديل، "صورة إسرائيل فى الصحافة المصرية أعوام ١٩٧٢، ١٩٧٤، ١٩٧٨،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الأعلام، ١٩٨١)، ص١٥-٥٣.

(20) Donald F. Roberts. "The Nature of Communication," in: Wilbur Schramm and Donald F. Roberts, The Process and Effects of mass Communication (Urbana; Chicago, Ill.: University of Illinois, 1965), P. 361.

(21) Colin Seymour-Ure, The Political Impact of Mass Media, Communication and Society (London: Constable; Beverly Hills, Calif.: Sage Publications, 1974), pp.44-50.

(22) Deutsch, The Nerves of Government: Model of Political Communication and Control, p.37.

(23) محمد مصطفى الفولى، السيبرنية فى الإنسان والمجتمع والتكنولوجيا، المكتبة الثقافية؛ ٢٧٥ (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، ١٩٧١)، ص٢٢.

(24) يانكوف يوتوفال، السيرناتك والإعلام، ترجمة برهان العلق (بيروت: دار الطبعة، [د. ت.])، ص٩.

(25) سابارينا إيلينا، بين الإنسان والآلة: السيبرناتك فى داخلنا، ترجمة صبحى أبو السعد (القاهرة: دار الكاتب العربى للطباعة والنشر، ١٩٨٦)، ص٧. ولمزيد من المعلومات عن السيبرناتك، انظر: نوربرت وينر، السيبرناتك، ترجمة رمسيس شحاتة وإسحاق إبراهيم حنا (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٢).

(26) Norbert Wiener, Cyberetic (Cambridge, Mass: MIT press, 1948), p.7.

(27) Deutsch, The Nerves of Government: Model of Political Communication and Control, p.76.

(28) إسماعيل على سعد، الاتصال والرأى العام: مبحث فى القوة والإيديولوجية، ط٢ (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨١)، ص٤٨-٥٧.

(29) S. P. Varma, Modern Political Theory: A Critical Survey (New Delhi: Vikas Publishing House, 1975), p.316.

(30) Deutsch, The Nerves of Government: Model of Political Communication and Control, p.129.

(31) محمد على العوينى، العلوم السياسية: دراسة فى الأصول والنظريات والتطبيق (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٨)، ص٥٣، و Varma, Ibid., p. 317

(32) Deutsch, Ibid., p.130.

(33) Varma, Ibid., p.318.

(34) James C. Strause, The Mass Media, Public Opinion and public policy Analysis Linkage Explorations (Columbus: Merrill publishing Company, 1975), pp.196-197.

(35) Deutsch: The Nerves of Government: Model of Political Communication and Control, p.88, and Nationalism and Social Communication, p.66.

(36) المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة، ص١٢٠.

(37) Herbert R. Winter and Thomas J. Bellows, People and Politics: An Introduction to Political Science (New York: Wiley,1977), pp.36-37, and Deutsch, The Nerves of Government: Model of Political Communication and Control, p.89

(38) المنوفى، المصدر نفسه، ص١٢٠.

(39) Varma, Modern Political Theory: A Critical Survey, P.320.

(40) المنوفى، المصدر نفسه، ص١٢١.

(41) Norbert Wiener, The Human Use of Human Beings, Cybernetics and Society (New York: Doubleday company, 1950), p.120.

(42) المنوفي، المصدر نفسه، ص١٢١.

(43) Varma, Modern Political Theory: A Critical Survey, p.321.

(44) Deutsch, The Nerves of Government: Model of Political Communication and Control, p.91.

(45) Varma, Ibid., pp.321-323.

(46) Deutsch, Ibid., p.163.

العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين

أولاً: سمات العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين

تتسم العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين بسمات ثلاث أساسية:

١- ذات طبيعة إشكالية problematic وغير ثابتة ومشكوك فيها لأنها غير مقننة رسمياً[١].

٢- بالغة الأهمية pivotal لأنها تستأثر بالجانب الأكبر من اهتمام وطاقة وتفكير الإعلاميين والسياسيين على السواء. وعلى الرغم من تنوع العلاقات التى يتمتع بها الإعلاميون فى العديد من الجماعات المرجعية، فإن علاقاتهم بمصادرهم السياسية تحظى بالاهتمام الأكبر، ويرجع هذا إلى أن الأخبار لا ترتبط فقط بالإطار المؤسسى أو بالمعايير المهنية قدر ارتباطها بأفعال وردود أفعال وأحاديث النخبة الذين يمثلون مصادر وموضوعات العديد من القصص الإخبارية السياسية[٢].

أما السبب الثانى الذى يكمن خلف أهمية العلاقة بين الطرفين، فيرجع إلى التفسيرات المتباينة عن توازن القوى power - balance بين وسائل الاتصال ومصادرها. فـ"ماكلوهان" Mcluhan يرى أنه على الرغم من استقلالية وحياد وسائل الاتصال من الناحية الرسمية، إلا أنها تابعة للمؤسسات التى تمسك بزمام القوة فى المجتمع، وهى لذلك تعكس البناء الاجتماعى السائد كما هو، وفى المقابل هناك نظريات أخرى ترى أن وسائل الاتصال مصدر للقوة فى ذاتها، ولذا فهى تحدد ثقافة المجتمع وحقائقه.

يميل أنصار النظريات الأولى إلى التشديد على مفهوم الرقابة والسيطرة على المعلومات[٣]، أما أنصار النظرية الثانية فيتحدثون عن مفاهيم مثل التكيف مع المصادر باعتبار أن وسائل الاتصال تمثل مؤسسات السيادة فى المجتمع المعاصر التى يجب أن تتكيف معها بقية مؤسسات المجتمع.

٣- أما السمة الثالثة لهذه العلاقة فهى أنه من الصعب خضوعها للدراسة والتحليل media-source relations are difficult to analyze وترجع هذه الصعوبة إلى أن العناصر المكونة لهذه العلاقة ليس من السهل فصلها بعضها عن بعض وإخضاعها للدراسة[٤].

ويمكن أن تتضح العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين فى ضوء رؤية الإعلاميين والسياسيين لوظائفهم: فالوظيفة الأولى: من وجهة نظر الإعلاميين أنفسهم، هى جمع وتقديم الأخبار بطريقة موضوعية. أما الوظيفة الثانية فهى تفسير الأخبار، حتى يتمكن القارئ أو المشاهد أو المستمع من فهم أعمال الحكومة. أما الوظيفة الثالثة التى يراها الإعلاميون كأهم ما يقومون به فى العالم الديمقراطى، فهى تمثيل وجهة نظر الرأى العام فى مواجهة الحكومة. أما الوظيفة الرابعة فتخدم الطرفين: الحكومة والرأى العام، فهى تشكّل الرأى العام من خلال تقديم القضايا التى تهمه، وتقوم بإعلام الحكومة عن اتجاهات الرأى العام، وقد أطلق أحد الصحفيين على هذه الوظيفة: العنصر الفعال فى العملية الديمقراطية.

وأخيرًا، فإن الوظيفة الخامسة من وجهة نظر الإعلاميين، هى المشاركة فى العملية السياسية من خلال تركيز الانتباه على قضايا معينة؛ فالاتصال يؤثر بشكل كبير فى صنع القرارات من خلال الأسلوب الذى يتم به عرض الحقائق، ومن خلال المناصرين والخصوم الذين تختارهم وسائل الاتصال للاستشهاد بهم، كما أن مشاركتهم تتضح فى ضوء تأثيرهم فى إدراك المسؤولين أهمية دورهم وتأثيرهم فى الرأى العام[٥].

يتفق ملاك وسائل الاتصال فى المجتمعات الديمقراطية مع الإعلاميين على الوظائف السابقة، ولكنهم يضيفون إليها أهم وظيفة من وجهة نظرهم وهى تحقيق الربح للمساهمين وتختلف وجهة نظرهم هذه جذريًّا عن تلك السائدة فى المجتمعات

الشيوعية والعالم الثالث. فالأخبار فى الدول الديمقراطية، مَثَلُها مَثَلُ الهواء الذى يتنفسه الناس، يجب أن تكون متاحة للجميع. وهى سلعة يتم بيعها عندما تنشر فى الصحف. إلا أنها فى العالم الشيوعى والعالم الثالث أداة للسيطرة وتحقيق التنمية القومية، ويجب أن تخضع للمعالجة والتفسير الحكومى، وبالطبع، فإن هذا الحكم لا ينطبق على كل دول العالم بالدرجة نفسها(٦).

ثانيًا: نماذج العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين

إن تحليل العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين يمكن أن يطرح النماذج التفسيرية الآتية:

١ - نموذج العداء adversary model

يفترض النموذج وجود نوع من الخصومة والعداء المستمر بين الطرفين؛ فكل منهما يمثل عدوًا للآخر. فالصراع فى الاهتمامات هو السمة التى تميز العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين. فالإعلاميون يرون أنهم لا يمكن أن يعيشوا تحت سيطرة السياسيين، كما أنهم على حذر دائم وتوجس مستمر فى سلوكهم وتعبيرهم عن السياسيين.

وترجع القيم التى يقوم عليها هذا النموذج إلى الافتراض الخاص بنظرية الديمقراطية الليبرالية التى تميل إلى الاعتماد على الذات وتأكيد الخصوصية، واحتمال وقوع الخطأ من قِبَل من بيدهم السلطة، ويتبع ذلك ضرورة مراقبتهم بعناية خشية أن يسيئوا استخدام السلطة، أو أن يتجاوزوا حدودهم. كما أن هذه المراقبة ضرورية ليعترف السياسيون بأخطائهم التى يرغبون فى إخفائها، وحتى لا يضعوا أنفسهم فوق المحاسبة.

الانتقادات الموجهة إلى النموذج

من أهم الانتقادات الموجهة إلى هذا النموذج محدودية الجانب القيمى، فهو لا يقدم مؤشرًا معياريًا شاملًا لسلوك الإعلاميين إزاء مصادرهم السياسية، وفى الوقت نفسه لا يشتمل على أية مبادئ عن حقوق الاتصال بالسياسيين، أو حتى الاستعداد للاعتراف بإيجابياتهم إذا كان ذلك واجبًا، كما أنه لا يضع حدودًا لحجم العداء، أو

مدى التنافس المطلوب أو المرغوب فيه بين الطرفين. ويتعلق الانتقاد الثانى للنموذج بالواقع العملى الذى يؤكد وجود علاقات تعاون وتفاهم بين الطرفين يوميًّا، ذلك أن كليهما يحتاج إلى الآخر حتى تصل الرسالة إلى الجمهور(٧).

ويقوم الانتقاد الثالث على فكرة أنه إذا كانت عملية إنتاج الرسائل السياسية موضوعًا مشتركًا بين الإعلاميين والسياسيين بدرجات مختلفة من خلال التفاعل بينهما، فإن الاتجاهات المعادية المتبادلة لن يُكتب لها الاستمرار باستثناء الاختلافات المحدودة إزاء قضايا معينة وفى أوقات بعينها، وحتى مع افتراض وجود هذه الخصومة، فإن ذلك لا يعنى غياب الأساس التعاونى الذى يسمح لكلا الطرفين بمتابعة الآخر بالقدر الذى يسمح بإنتاج الرسائل الاتصالية البناءة فى إطار الاتصال السياسى.

ويجد هذا النموذج تطبيقاته فى أرض الواقع المصرى، حيث توجد بعض علاقات العداء المستمرة غير قابلة للتفاوض بين بعض الصحفيين وبعض السياسيين، ترجع بالدرجة الأولى إلى اختلاف جذرى فى التوجهات الايديولوجية غير القابلة للمساومة.

٢- نموذج التبادل الاجتماعى social exchange model

يقع هذا النموذج على طرف نقيض من النموذج السابق؛ إذ يصور العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين كنوع من التبادل الاجتماعى، وهو بذلك يقدم تفسيرًا أكثر واقعية لكيفية تدعيم العلاقة بين طرفين تحتم الظروف وجود العديد من التوترات والتقلبات بينهما، ولكن العلاقة تستمر لخدمة الأهداف الخاصة أو المشتركة بينهما.

وترجع قوة هذا النموذج إلى قدرته على تفسير الخلفية التى تدفع كلًا الطرفين إلى التعامل مع الآخر، فهو يرى أن معظم التقارير السياسية تتم لأن كلا الطرفين يجنى فائدة منها، وفى الوقت نفسه لا يتضمن النموذج فكرة أن أيًّا من الطرفين واقع تحت ضغوط الطرف الآخر(٨).

يتلاءم النموذج كذلك مع فكرة وجود مسافة ما، أو حتى درجة ما من المعارضة بين الإعلاميين والسياسيين. فالسياسى الذى يواجه تحديًّا إعلاميًّا وهو يقدم نفسه إلى

الجمهور من خلال التليفزيون، من المتوقع أن يحصل على ثقة الجمهور بشكل أكبر مما لو لم يواجه أية تحديات أو مشاكل يثيرها الإعلامى.

أما عنصر القوة الثانى فى النموذج فهو حساسيته إزاء تفسير قدر العداء البسيط جدًّا بين الطرفين، فعندما يحدث التعاون بين الطرفين فالسبب يرجع إلى حجم الفوائد التى يتوقعها الطرفان من هذا التعاون، وإذا قلّ التعاون وزاد حجم العداء بين الطرفين، فإنما يرجع ذلك إلى أن الفائدة المتوقعة من الانسحاب من التعاون أعلى من الفائدة المتوقعة من التعاون نفسه، ولذا، فإن النموذج قادر على تفسير تقلبات العلاقة بين السياسيين والإعلاميين.

عنصر القوة الثالث فى نموذج التبادل الاجتماعى، هو أنه يفسر كيف يمكن للعلاقة بين الطرفين أن تقوى فى ظل كافة عناصر التوتر الكامنة فيها والخلافات الداخلية، وهذا هو بالضبط ما فشل فيه نموذج العداء الذى فسر العلاقة على أنها خصومة أو عداء مستمر بين الطرفين دون أن يقترح آلية تدعيمها وتقويتها من خلال الصراعات الداخلية، ولكن هذه الآلية تقع فى قلب نموذج التبادل الاجتماعى.

وعلى الرغم من عناصر القوة التى يتضمنها نموذج التبادل الاجتماعى، إلا أنه يواجه مشكلتين أساسيتين:

الأولى: أن النموذج يعطى العلاقات والحسابات الشخصية والمؤقتة وغير الرسمية أهمية كبيرة.

الثانية: هى عدم قدرة النموذج على تحديد المعايير التى تنظّم الأفراد داخل المؤسسات سواء الإعلامية أو السياسية، وهى تلك المعايير التى تحدد المسموح به وغير المسموح به فى إطار عمليات التبادل الاجتماعي(٩).

٣- نموذج الاعتماد والتكيف dependence and adaptation

وفى إطار هذا النموذج، يتم إنتاج مضمون الاتصال السياسى اعتمادًا على التعاون المتبادل بين الطرفين الإعلاميين والسياسيين على الرغم من تشعب وتباين أهدافهما، فكل طرف يسعى جاهدًا إلى تحقيق أغراض محددة لدى الجمهور المستهدف من خلال

هذا التعاون، وأحيانًا ما يقتسمون بعض الأهداف معًا مثل تحقيق أعلى درجة من المصداقية credibility لدى الجمهور(١٠).

وأيًا كان التعارض أحيانًا بين أهداف الطرفين، فإنهما يسعيان إلى التكيف أحدهما مع الآخر؛ فالسياسيون يحتاجون إلى قنوات اتصال جماهيرى تحظى بمصداقية الجماهير، ونتيجة ذلك، فإنهم يكيفون ويطوعون رسائلهم بشكل يتناغم ومتطلبات المنظمات الإعلامية سواء تعلقت هذه المتطلبات بالشكل أو بالمضمون أو حتى بالصورة الذهنية للمنظمات الإعلامية فى أذهان جماهيرها. وبالمثل، فإن الإعلاميين لا يمكنهم تأدية مهمتهم فى الاتصال السياسى دون أن يكونوا على صلة بالسياسيين للحصول على الأخبار والتعليقات... إلخ. ومن هنا، فإن كل طرف يقدم إلى الآخر موردًا ذا قيمة. وبالطبع، فإن العديد من هذه العوامل يمثّل متغيرات لا ثوابت. فالسياسيون يختلفون فى حاجتهم إلى الدعاية الإعلامية، كما أن الإعلاميين قد يكونون أكثر اهتمامًا بتغطية حدث دون الآخر، كما أن أهمية الحدث تختلف من شخص إلى آخر(١١).

على الرغم من واقعية هذا النموذج، إلا أنه قد يدفع كلا الطرفين للتقرب من الآخر على حساب حق الجمهور فى المعرفة، وعندئذ سوف يفقد الجمهور الثقة فى الطرفين معا.

٤- نموذج "جاكسون-بيك وكروس" Jackson-Beek and Kraus

قدّم "جاكسون - بيك وكروس" نموذجهما عام ١٩٨٠ لتصوير العلاقة بين أطراف ثلاثة، هى: الإعلاميون والسياسيون والجمهور. ويرى الباحثان أن المحررين وحدهم هم المتحررون فى هذه العلاقة الثلاثية، فالجمهور والسياسيون يعتمدون على وسائل الاتصال للاحتفاظ بقوّتهم(١٢).

ومن الوسائل التى يمارس بها السياسيون تأثيرهم فى الإعلاميين السماح أو عدم السماح لهم بالوصول إلى الأخبار ومصادرها. وقد وجد "كوهن" Cohen أن بعض المسؤولين السياسيين يتحدثون إلى الصحفيين، بينما البعض الآخر لا يتحدثون مطلقًا.

وقد وجد ٢٢٪ من الصحفيين صعوبة فى الوصول إلى الأخبار السياسية. كما ذكر ثلثا الصحفيين موضع الدراسة أن المؤسسات الحكومية تقيد تدفق الأخبار عن طريق إضفاء صفة الغموض عليها، كما تقدم بيانات صحفية غير كاملة، والصحفيون فى إطار هذه العلاقة الثلاثية ينظرون إلى الأخبار كسلعة ولهم الحق الدستورى الذى يحمى حرية وصولهم إلى الأخبار وحرية توصيلها إلى الجمهور، ولا تعترض الحكومة الأمريكية على هذا الحق، كما أنها ترحب بالدعاية الحرة غير المقيدة ما لم تُحدث تأثيرًا سلبيًّا[١٣].

ويرى البعض أن الصحفيين يجب أن يدفعوا ثمنًا للوصول إلى الأخبار الحكومية حيث يترددون فى الإساءة إلى السياسيين. ويـرى "سيجـال" Sigal أن ثمة طرقًا عديـدة من خلالها يمكن للحكومة أن تسيطر على الأخبار، منها مضايقة الصحفيين وحرمانهم من المزايا الخاصة[١٤]. أما دور الإعلاميين فى هذه العلاقة الثلاثية فهو ممارسة الرقابة على السياسيين. فالإعلاميون يحددون ما سوف يطّلع عليه الناس، ويتدخلون فى إعادة صياغة البيانات الصحفية الحكومية، كما يتدخل الصحفيون فى تحديد حجم ما ينشر من أخبار وتوقيت نشره ومكان النشر وعنوان الخبر أو المانشيت، وما سيتم وضعه فى المقدمة، وهل سيتم استخدام صورة مصاحبة أم لا، وهل سيتم التعليق على الأخبار أم لا؟[١٥].

أما السؤال المهم الذى يمكن إثارته فهو: ما حجم المعرفة التى يحصل عليها الجمهور من وسائل الاتصال عن الحكومة؟ والسؤال قد يتم طرحه بطريقة مختلفة: ما هى المصادر الأخرى – بخلاف وسائل الاتصال – التى يحصل من خلالها الجمهور على المعلومات عن الحكومة؟

تعتبر الخبرة الشخصية أحد هذه المصادر ولكنها محدودة، وفى ضوء الاعتماد على وسائل الاتصال، تبرز ثلاثة أسئلة هامة، هى: ما الوسائل الاتصالية التى يعتمد عليها الناس؟ ما حجم التأثير الذى تحدثه هذه الوسائل فى الجمهور فى ما يتعلق بالموضوعات ذات الصلة بالحكومة؟ إلى أى مدى يمكن الثقة بوسائل الاتصال والاعتماد عليها؟ وهى أسئلة تتطلب وتستثير مزيدًا من البحث والدراسة[١٦].

والواقع أن المجتمعات تتفاوت فيما بينها من حيث حجم تأثير أو تحكم كلا طرفى العلاقة فى الآخر، فضلا عن وجود متغيرات أخرى عديدة تشكل حجم التأثير واتجاهه وقوته، منها نمط ملكية وسائل الإعلام، والإطار القانونى والدستورى الحاكم لها، ونوع الثقافة السياسية السائدة وغيرها من المتغيرات التى تجعل تطبيقات النموذج متباينة من مجتمع لأخر، ومن وسيلة إعلامية لأخرى داخل المجتمع نفسه.

ثالثًا: مداخل تفسير المضمون الإعلامى وأسلوب عمل الإعلاميين

قدّم "سيجال" ثلاثة مداخل لتفسير المضمون الإعلامى وأسلوب عمل الإعلاميين:

المدخل الأول: يركز على الإعلاميين أنفسهم سواء فى مجالات الصحافة أو الإذاعة أو التليفزيون، فهم أصحاب القرار الأخير فى اختيار المعلومات والأخبار التى يرغبون فى توصيلها إلى الجمهور، كما أن لهم حرية تجاهل ما لا يرغبون فى توصيله إلى الجمهور، ولذا، فإن لديهم رؤية حول تفسير ما يحدث بالإضافة إلى أن لديهم الحرية فى وضع المعلومة أو الخبر فى السياق الذى يرونه مناسبًا.

والمشكلة الأساسية التى تواجه هذا المدخل، هى تجاهله حقيقة أن الصحفى أو الإعلامى عمومًا لا يعمل كفرد لحسابه الخاص، بل يعمل فى منظمات ذات بيروقراطية كبيرة ومعقدة.

المدخل الثانى: يرى أن التقنية تحدد المضمون الإعلامى، وصاحب هذا المدخل هو "مارشال ماكلوهان" Marshall McLuhan صاحب مقولة "الوسيلة هى الرسالة" medium is the message؛ فالتغيرات الأساسية فى أنماط تفكير وسلوك الجماهير هى تغيرات فى الإدراك الناتج من الوسيلة نفسها، بغضّ النظر عما تنقله من مضمون. والنتيجة الطبيعية لذلك هى أن هناك وسائل اتصالية معينة أكثر ملاءمة لنقل مضامين معينة؛ فالإذاعة تلائم نقل الأخبار السريعة والقصيرة، والتليفزيون يلائم نقل الأخبار المصورة، والمجلات تلائم تقديم التفسيرات الخبرية، وأهم ما يقال هنا إنه على الرغم أن الخواص التقنية تضع بالفعل بعض القيود على جمع وتنظيم الأخبار، فإن الوسيلة لا

يمكن أن تكون هى الرسالة بذاتها، فالمضمون الإعلامى بما يقوم عليه من أفكار، ومعلومات، ومشاعر، ورموز على الرغم من أنه يتأثر بالضرورة بخصائص الوسيلة الإعلامية، إلا أن له فى ذاته خصائص تفرده واستقلاليته عنها.

المدخل الثالث: يرى أن المؤسسات الإعلامية عبارة عن مؤسسات تجارية فى سوق تتمتع باحتكار القلة oligopolistic، وتتوقف عوائدها وأرباحها بشكل أساسى على مصدرين هما الإعلان والتوزيع. ولهذا المدخل أساسان: **الأول:** أن المضمون الإعلامى يستجيب أساسًا للمتطلبات الاقتصادية، وعلى وجه الأخص، الضغوط الناشئة من المعلنين، والأساس **الثانى:** أن أصحاب المؤسسات الإعلامية يملون المضمون الإخبارى على الوسيلة باعتبارهم ملاكًا لها. وعلى الرغم من أن الواقع يسلّم بما تفرضه الضغوط الاقتصادية على المؤسسة الإعلامية، إلا أنها ليست كافية لتفسير أسلوب العمل الإعلامى الذى يجب أن يستجيب لحاجات جمهور القراء والمستمعين والمشاهدين ممن يحددون مصير بقاء واستمرار أو إندثار الوسائل الإعلامية.

بغضّ النظر عن الاختلافات الواضحة بين المداخل الثلاثة السابقة، إلا أنها جميعًا تتبنى مدخلًا عامًّا لصناعة الاتصال، إذ إنها ترى أن المضمون الإخبارى يتم نتيجة القرارات الرشيدة التى يتخذها فاعل مركزى، سواءً تمثّل هذا الفاعل فى الإعلامى (الصحفى، الإذاعى) الذى يحكّم تفضيلاته الذاتية العقلانية، أو كان الفاعل المنظمات التى تسعى إلى تحقيق أهدافها وكأنها فرد، إلا أن هذه المداخل تجاهلت حقيقة أن المضمون الإعلامى عملية تتضمن اشتراك عدد كبير من الأفراد لكل منهم دوافعه المختلفة، كما أنه يمثل منتجا نهائيا لثقافة تنظيمية، وثقافة مجتمعية، وقيود بيروقراطية، وقانونية جنبا إلى جنب متغيرات دولية لا يمكن تجاهلها.

يرى "سيجال" أن المضمون الإعلامى، أو صنع الأخبار، هو خلاصة اتفاق ورضا عام أو تبادل فى الرأى بين العاملين فى المؤسسة الإعلامية، وهذا الاتفاق يحدث فى إطار القيم المشتركة، سواء القيم الخاصة بالأخبار أو القيم الخاصة بدور الإعلامى فى المجتمع، كما أن تنظيم الصحف، وموقع الإعلامى فى البناء التنظيمى للمؤسسة، والخطوط الإدارية التراتبية (الهيراركية) التى يتم فى إطارها إجراء الاتصالات داخل

المنظمة، وكذلك أسلوب تدفُّق الأخبار إلى المؤسسة الإعلامية؛ كل هذه التغيرات تحدد أسلوب ومضمون العمل الإعلامى، بحيث يمكن القول إن مضمون الوسيلة الإعلامية هو نتاج تفاعل الإعلاميين والسياسيين. وفى هذا الإطار هناك وجهتا نظر:

الأولى: ترى أن المضمون الإعلامى يمثل نتيجة سياسية تنظيمية، فالمساومة تتم بين البيروقراطية داخل المؤسسة الإعلامية لتحدد من سيقوم بتغطية الحدث، ونوعية المتغيرات التى سيبرزها المحرر، والمساحة التى سينشر بها الحدث، وكيفية عرضه. وعلى الجانب الآخر، فإن هذه الأخبار يقدمها السياسيون كمنتج ثانوى لعملهم السياسى بهدف الحصول على التأييد السياسى. ومن ثم، فإن الإعلاميين والسياسيين يتعاونون معًا لتحقيق أغراضهم؛ وبينما نجد أن هدف الإعلامى خدمة مؤسسته الإعلامية عن طريق تحقيق سبق صحفى، نجد أن هدف السياسى هو الوصول إلى قطاعات مؤثرة من الرأى العام يمكنها أن تدعم شعبيته لدى الجمهور.

أما وجهة النظر الثانية فترى أن المضمون الإعلامى يمثل نتيجة أو مخرجًا للروتين التنظيمى؛ فالمؤسسات الإعلامية تستقى معظم أخبارها عن طريق القنوات الروتينية، كالمؤتمرات الصحفية، والبيانات الصحفية، والأحداث التى يعيشها السياسيون؛ وقد أصبح نشر هذه المعلومات عن طريق هذه القنوات إجراءًا معروفًا داخل الحكومة. وإذا كان الاتجاه الأول يركز على التفاعل اليومى بين الطرفين (الإعلاميين والسياسيين)، ويعطى المعايير الإعلامية فى المخرجات الإعلامية وزنًا، ينظر الاتجاه الثانى إلى الإعلامى كناقل لما يحدث فقط[١٧].

وفى الحقيقة، فإن الاتجاه الثانى الذى ينظر إلى الإعلاميين كأدوات لنقل المعلومات فقط يجافى الواقع، ذلك أن الباحثين الاجتماعيين انتهوا إلى أن هناك دورًا أساسيًّا للاتصال فى قضايا الصراع الاجتماعى، ونتيجة ذلك، فإن الإعلاميين مسؤولون عن خلق الصراعات بدعوى أنهم يميلون إلى الإثارة ومخاطبة المشاعر، مع عدم إعطائهم أطراف الصراع أو جوانب القضية كافة اهتمامًا متوازنًا.

ويدافع الإعلاميون عن أنفسهم قائلين إن تقديم قضايا الصراع وإثارة انتباه الناس وتركيز الأضواء على الصراع وقضايا الجدل الاجتماعى – كل ذلك يمثل إسهامًا

ضروريًا للديمقراطية فى المجتمع. أما فى ما يتعلق بالاتجاه الثانى فيرون أن الإعلام ليس أنبوبة أو قناة يتم من خلالها مجرد نقل ما يحدث، ولكنهم ـ الإعلاميين ـ يكوّنون آراء ويصلون إلى أحكام حول ما يتناولونه من قضايا، وهذا هو أساس مسؤوليتهم إزاء المجتمع.

وفى الوقت الذى يمثل فيه الصراع الاجتماعى عاملًا سلبيًّا على الاتصال ودوره فى المجتمع من وجهة نظر بعض الباحثين مثل "مارسو" Marceau، يرى آخرون أنه يؤثر إيجابيًّا؛ لأنه يستثير المواطن للمشاركة فى الحياة الاجتماعية مثل "كوزر" Coser ١٩٥٦، و"سايمل" Simmel ١٩٥٥، وكلاهما أشار إلى أن الصراع الاجتماعى قد يكون علامة ودافعًا للإبداع والحيوية(١٨).

وقد وضع "دارسو" الاتصال الجماهيرى وقضايا الصراع الاجتماعى ثلاثة مداخل لحل الصراع:

١- غياب العنف الدموى أو استخدام القوى المادية.

٢- سرعة وسهولة التوصل إلى نتيجة.

٣- مدى اقتناع أطراف الصراع بالحل المقترح وأسلوب تحقيق(١٩).

والسؤال المهم هو: إلى أى مدى تساهم وسائل الاتصال فى تنمية وضبط الصراع الاجتماعى؟ وكيف تساهم فى الصياغة أو التعريف العام للقضية؟

هل تساهم وسائل الاتصال فى خلق قضايا جديدة وبالتالى خلق الصراع؟ أم أنها تساهم فى الإسراع أو الإبطاء أو توضيح، أو إعادة تعريف الصراعات التى ترتبط بالتقاء القوى الاجتماعية فى المجتمع؟

Does newspaper create new issues, hence conflict? Or does it serve to accelerate decelerate, clarify, or redefine conflicts which relate to the convergence of social forces in the community?

إن إحدى الوظائف الأساسية للصحافة وغيرها من وسائل الإعلام هى ممارسة الضبط الاجتماعى، وتتم هذه الوظيفة من خلال تركيز الاهتمام على القضايا السائدة والمطروحة للحوار، ولا يتم ذلك عن طريق استثارة العاطفة أو شحن المعنويات، بل

من خلال انتقاء الأخبار والقضايا ووجهات النظر والمصادر التى يتم تغطيتها. والصحافة عمومًا لم تُنظَّم فى الأصل لخلق أو تقديم أفكار ومقترحات أو حلول للمشاكل الاجتماعية، ولكنها فى الحقيقة تستطيع بما لديها من إمكانيات ودوافع أن تدرس وتقيّم البدائل المطروحة لمواجهة قضايا المجتمع، وبالتالى فهى بالضرورة مشاركة فى الصراع الاجتماعى، كما أنها تتعامل مع مبادرات ومقترحات المصادر التى تعتمد عليها. وبهذا، يمكن أن نصل إلى صياغة الفرض القائل بأن الصحافة ووسائل الإعلام تمارس دورًا مساعدًا وليس دورًا رائدًا أو دور المبادر فى تنمية الصراع الاجتماعى.

Mass media tend to serve ancillary rather than initiating roles in the development of community conflict.

يؤيد هذا الذى انتهى إليه الباحثون الاجتماعيون إلى القول بأن إدارة الصراع الاجتماعى تتطلب قدرًا من التخطيط والتنسيق، والفعل المنظم المخطط أكثر مما تحتمله إمكانات وسائل الاتصال والعاملين فيها، خاصة أن قضايا الصراع الاجتماعى متجددة ومتزايدة ومتداخلة.

ولكن إذا كانت الصحافة لا تبادر بالفعل أو بخلق الصراع أو لا تحتمل إمكاناتها ذلك، من أين إذن جاء الاعتقاد بأن مشروعات وخطط المجتمع قد تكون مستحيلة فى غيابها؟

من الناحية النظرية، فإن الصحافة وغيرها من وسائل الاتصال لديها القدرة على تركيز اهتمام المجتمع على النشاط الاجتماعى أو المشروعات الجارية، ويمكنها كذلك تعبئة الرأى العام والإسراع بمعدل التغيير الاجتماعى وإن كان ذلك يتم فى إطار ضوابط ما ينبغى الإسراع به اجتماعيًّا وما ينبغى دفعه إلى عالم النسيان أو على الأقل إهماله اجتماعيًّا[٢٠].

ومن ناحية أخرى، تستطيع الصحافة أثناء فترات الأزمات الاجتماعية وقضايا الصراع الاجتماعى أن تشبع رغبة الجمهور وحاجاته المتزايدة إلى المعلومات، كما أنها تساهم فى تعريف الواقع وتشخيصه[٢١].

رابعًا– نظرية الدور role theory والعلاقة بين الإعلاميين والسياسيين

١ – فى مصطلح الدور ومفهومه

يشير مصطلح الدور إلى السلوك الاجتماعى للفرد فى وضع اجتماعى معيّن. وتفترض نظرية الدور أن الأفراد فى وضع اجتماعى معين سوف يتصرفون وفقًا لتوقعاتهم وتوقعات الآخرين من حولهم عن دورهم فى المجتمع(٢٢).

وقد جعل "بارسونز" Parsons الدور الوحدة التحليلية الرئيسية داخل النظام الاجتماعى، وهو يتكون من تصرفات الأفراد ليس بوصفهم أفرادًا، وإنما بوصفهم جماعات تتفاعل فتقدم أنماطًا سلوكية(٢٣).

وهكذا، فإن الأدوار عبارة عن مجموعات من القواعد ومعايير السلوك المتعلقة بأوضاع متباينة يشغلها أعضاء المجتمع فى علاقتهم بعضهم بالبعض الآخر، وفى علاقتهم بالمجتمع ككل، والأدوار توجد خارجة ومستقلة كلية عن الذين يقومون بإنجازها فعلًا(٢٤).

فمجرد انتماء الفرد إلى جماعة معيّنة، تتحد له مكانة محددة داخل تلك الجماعة، ويكون له فيها مرتبة محددة، ويخصَّص له دور يتعين عليه أن يؤديه فيها. ونظرًا إلى أن الدور عبارة عن مجموعة مركّبة من القواعد العامة، فلا يمكن أن نجد أحدًا يؤدى دورًا معيّنًا بالكيفية نفسها التى يؤديه بها شخص آخر، فالدور وأداء الدور لا يتطابقان أبدًا(٢٥).

وفى إطار المفهوم العام لنظرية الدور الاجتماعى، يمكن تفسير العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين فى المجتمع؛ فدور الإعلامى يتحدد من موقعه ومسؤوليته، فهو يشغل مركزًا معينًا داخل مؤسسة إعلامية، ومن خلال هذا الوضع التنظيمى organizational setting يتحدد دوره إزاء المصادر السياسية، وكذلك دوره إزاء جمهوره الذى يتوقع منه الالتزام بالصدق والموضوعية والوضوح فى تقديمه الحقائقK وهو يتصرف على هذا النحو لأن دوره يفرض عليه هذا السلوك، باعتباره ممثلًا لشخصية المؤسسة الإعلامية التى ينتمى إليها.

ومن ناحية أخرى، فإن الأدوار المهنية professional roles تملى على الإعلاميين ردود أفعال معينة إزاء الأفكار المستحدثة؛ فالآراء التى سيتم تفسيرها على أنها تدعم الدور المتوقع منهم، سوف تستمر وتتعاظم، أما الآراء التى سيتم تفسيرها على أنها تتحدى الدور المتوقع منهم فسوف ترفض.

ينطبق مفهوم الدور فى هذا العلاقة على السياسيين بالدرجة نفسها؛ فالسياسيون يلتزمون بالتوقعات الخاصة بأدوارهم من خلال التزامهم باهتمامات الحزب أو الحكومة أو الوزارة التى ينتمون إليها. وهم فى ذلك يستجيبون لتوقعات زملائهم السياسيين الذين تضمهم معًا صورة واحدة تتأثر بكيفية ظهور أحدهم أمام الجماهير أو قيامه بالاتصال السياسى، سواء بشكل مباشر عبر التجمعات الجماهيرية أو عن طريق غير مباشر عبر وسائل الاتصال.

إن أهمية التركيز على مفهوم الدور هى الربط بين التفاعل بين الإعلاميين والسياسيين والثقافة الاجتماعية والسياسية السائدة فى المجتمع، وبعبارة أخرى، فإن بناء الصحافة ووسائل الإعلام المختلفة وتنظيمها وممارستها تنبع من ثقافة المجتمع الذى تخدمه، ولذا ليس من المستغرب وجود درجة عالية من الاتفاق بين مفاهيم وممارسات كلا طرفى الاتصال السياسى "الإعلاميين والسياسيين"، وهو التوافق الذى يؤدى إلى الاستقرار النسبى للأنشطة المشتركة بينهما التى تسمح بتدفق الاتصال السياسى إلى الطرف الثالث وهو الجمهور.

يساعد مفهوم الدور على النحو السابق على التوفيق بين التعارض الظاهرى لنموذج العداء والتبادل الاجتماعى؛ فهو من ناحية يحدد آليات التعاون كضرورة للالتزام بتوقعات الدور، ومن ناحية أخرى يفترض المفهوم إمكانية تنظيم العلاقة بين الطرفين فى حالات تضارب التزامات أدوارهما[٢٦].

٢- مكونات نظام الاتصال السياسى ومفهوم الدور

يتكون نظام الاتصال السياسى من أربعة عناصر هى:

أ) الجوانب والأنشطة الاتصالية للمؤسسات السياسية.

ب) الجوانب والأنشطة السياسية للمؤسسات الإعلامية.

ج) توجهات الجماهير إزاء الاتصال السياسى.

د) الجوانب والأنشطة الاتصالية المرتبطة بالثقافة السياسية.

تطرح هذه المكونات مجموعتين أساسيتين يتكون منهما نظام الاتصال السياسى، هما مجموعة المؤسسات الإعلامية ومجموعة المؤسسات السياسية، وهما فى حالة تفاعل أفقى بهدف إعداد الرسالة الاتصالية وإن كانتا منفصلتين إحداهما عن الأخرى على محور رأسى، إلا أنهما تشتركان معًا فى نشر وتشغيل المعلومات من وإلى الجمهور.

يرتبط التفاعل المستمر بين المجموعتين بعلاقات القوة بينهما، وتتبع قوة المجموعتين من قيامهما بوظائف معيّنة داخل المجتمع. وإذا كان هناك اعتراف بقوة المؤسسات السياسية فى المجتمع، فإن البعض ينكر امتلاك المؤسسات الإعلامية مصادر قوة مستقلة فى المجتمع بحجة أنها مؤسسات ثانوية تعتمد على غيرها من المؤسسات للحصول على الخبر والرأى. كما أنها مقيدة فى عملياتها بالعديد من العوامل السياسية والاقتصادية والتقنية والثقافية فى المجتمع؛ إلا أن هناك ثلاثة مصادر – على الأقل – لقوة وسائل الاتصال، وهى:

أ) **المصدر البنائى structural root**: ويرجع إلى القدرة التى تنفرد بها المؤسسات الإعلامية والمتمثلة فى إمكانية الوصول إلى أكبر قطاع من الجماهير حجمًا وتركيبًا، وهذه السمة تجعلها ضرورة لازمة للمؤسسات السياسية التى تعيش على الوصول إلى الجماهير.

ب) **المصدر السيكولوجى psychological root**: ويرتبط هذا المصدر بقدرة وسائل الاتصال على خلق علاقات تقوم على الثقة والاحترام والمصداقية بينها وبين الجماهير.

ج) **المصدر المعيارى normative root**: وتظهر أهمية هذا المصدر فى أوقات الصراع الاجتماعى الذى يتطلب توعية الجمهور بشكل يسمح له بحماية حقوقه فى مواجهة إساءة المؤسسات السياسية سلطاتها، وهذا بدوره يضفى صفة الشرعية على الدور المستقل للمؤسسات الإعلامية فى المجال السياسى.

٣- أدوار الجمهور audience roles

يمكن تصور أربعة أدوار للجمهور فى علاقته بالاتصال السياسى:

أ) الحزبى partisan، ويسعى إلى تدعيم معتقداته.

ب) المواطن الليبرالى أو المستقل liberal، ويهدف إلى ترشيد قراراته السياسية.

ج) المراقب monitor، ويبحث عن معلومات تتعلق بخصائص البيئة السياسية مثل القضايا السائدة والسياسات المطروحة وآراء السياسيين... إلخ.

د) المتفرج أو غير المبالى spectator، ويسعى إلى إشباع حاجته إلى الترفيه.

٤- أدوار الجماهير وعلاقتها بأدوار الإعلاميين والسياسيين

يقوم نظام الاتصال السياسى وفق مفهوم الدور على أن أدوار الجماهير السابقة يمكن أن تجد ما يناظرها من أدوار لدى الإعلاميين والسياسيين؛ فالمواطن الحزبى الذى يرغب فى تدعيم معتقداته وأيديولوجياته السياسية يناظره على المستوى الإعلامى دور الموجِّه أو المرشد editorial guide ويناظره على المستوى السياسى دور المتبنى لقضية أو إيديولوجيا معينة يسعى إلى ترويجها بين الجماهير، كما أن المواطن الليبرالى الهادف إلى ترشيد قراراته واختباراته يقابله على المستوى الإعلامى دور المعتدل فى الرأى والمتجنب للآراء السياسية والثقافية المتطرفة moderator، أما المواطن المراقب والساعى إلى التعرف على البيئة السياسية من خلال watchdog والحارس على أعمال الحكومة، بينما يقابله على المستوى السياسى دور القائم بنقل وتزويد الآخرين بالمعلومات information provider. وأخيرًا، فإن دور المواطن المتفرج، غير المهتم بالأحداث يقابله على المستوى الإعلامى دور القائم بالتسلية (entertainer)، وعلى المستوى السياسى يقابله دور الممثل actor or performer.

يثير تحليل نظام الاتصال السياسى وفق منظور الدور السابق القضايا الآتية:

١- تكامل النظام system integration

يشير مفهوم التكامل إلى درجة الاتساق بين العناصر المكونة للنظام، وبناء عليه، فإن النظام المتكامل هو الذى يتسم بدرجة ارتباط عالية بين توجهات الأدوار المختلفة المكوِّنة للنظام.

٢- التباعد بين العناصر المكوِّنة للنظام inter-level distancing

فالمسافة أو البُعد النسبى بين الجماهير والصحافة من ناحية، وبين الجماهير والنظام السياسى من ناحية أخرى، يمكن قياسها فى ضوء اتساق أدوار الجماهير مع أدوار الإعلاميين، وكذلك اتساق أدوارهم مع السياسيين. ويشير التقارب بين أدوار الجماهير وأدوار الإعلاميين والسياسيين إلى مصداقية المؤسسات الإعلامية من ناحية والثقة فى السياسيين من ناحية أخرى، بينما يشير تباعد وعدم اتساق أدوار الإعلاميين والسياسيين إلى عدم نجاح أى من المؤسستين الإعلامية أو السياسية أو كليهما فى تقديم أدوارها واهتماماتها بشكل يتلاءم وحاجات الجماهير.

٣- التأثيرات المتبادلة لمكوِّنات النظام cross-level influence

فى إطار العلاقة بين مكونات نظام الاتصال السياسى يمكن أن نجد:

أ) **فى النظم الإعلامية التى تتمتع بدرجة عالية من الاستقلال**، يتبنى الإعلاميون أدوارًا متعددة ولديهم حرية اختيارها ما يؤثر بدوره فى تعدد الاختيارات أمام أدوار الجماهير، كما أنه سيفرض على السياسيين العمل فى إطار تعددى، وفى مثل هذه النظم قد نجد اختلافًا فى الأدوار بين الإعلاميين والسياسيين.

ب) **عندما يسود نمط الخدمة العامة فى المؤسسات الإعلامية**، يفضّل الإعلاميون القيام بدور المراقبة ما يشجع الجمهور للقيام بدور الرقيب والباحث عن المعرفة السياسية، الأمر الذى يضغط على السياسيين للقيام بتزويد الجمهور بالمعلومات التى يسعون إليها.

ج) **عندما تسيطر المؤسسات السياسية على الصحافة ووسائل الإعلام**، فإن الدور الذى يفرض نفسه على السياسيين هو دور المتبنى لعقيدة معيّنة والساعى إلى الترويج لها، وهو ما سيؤثر فى أدوار الإعلاميين الذين يعملون لتوجيه الرأى العام من خلال المقالات التحريرية فى إطار العقيدة السائدة، ما يدفع الجمهور إلى تبنى دور الحزبى والموالى للنظام السياسى.

د) **عندما يزداد التحكم السلطوى فى الصحافة**، فإن هناك احتمالين: أن يتبع

الجمهور الأدوار التى يقدمها إليه الإعلاميون، وعلى الأخص دور الحزبى، والاحتمال الثانى أن يرفض الجمهور هذه الأدوار وتنشأ حالة الصراع بين مكونات النظام(٢٧).

خامسًا: مصادر الصراع بين الإعلاميين والسياسيين

يتضح من النقاش السابق أن المصدر الأساسى للصراع بين الطرفين هو الاختلاف النسبى لأدوارهما إزاء الجمهور، وهذه الاختلافات تطرح التساؤل الآتى:

- من هو المستفيد من الإعلام السياسى؟

وعلى الرغم من أن كل الأغراض يمكن تحقيقها، إلا أن أولوياتها هى التى تسبب هذا النوع من الخلاف؛ فالسياسيون يميلون إلى النظر إلى الإعلام السياسى كأداة للإقناع وتعبئة الرأى العام لتوجهاتهم، وليس أداة للتنوير والتعليم الموضوعى للجماهير. كما أنهم يميلون إلى صياغة الاهتمام القومى فى ضوء سياساتهم، باعتبارها أكثر أهمية من مجرد البحث المستمر عن نقاط ضعفهم(٢٨). أما التساؤل الثانى فيتعلق بالأجندة السياسية "أولويات الاهتمامات السياسية"، من يضع هذه الأجندة who sets the agenda؛ أى من يجب أن يحدد ما يفكر فيه الناس باعتباره قضايا الساعة؟ ويتعلق التساؤل الثالث بالمسؤولية المشتركة للإعلام السياسى، بمعنى آخر إلى من يوجِّه الجمهور اللوم فى حالة عدم اقتناعه وعدم رضاه؟ أو فى حالة حدوث الأخطاء السياسية؟

سادسًا: إدارة الصراع conflict management

الأسلوب الأول لتسوية النزاعات هو قيام السياسيين بالاعتماد على الصحافة للرد على شكاوى الجماهير، أو انتقادات الإعلاميين لهم. الأسلوب الثانى هو عقد المناظرات والندوات لمراجعة القواعد الأساسية لتعامل الطرفين معًا، واقتراح التعديلات اللازمة. الأسلوب الثالث يتمثل فى تأسيس القواعد التى تدفع أحد الطرفين للتكيف مع حاجات ومتطلبات الآخر.

ما هى، إذن، النتائج التى سيفرزها مثل هذا النظام الإعلامى؟

١- إن أول هذه النتائج أن السلطة السياسية ستحصل على ميزة تفضيلية فى إنتاج الرسائل الخاصة بالاتصال السياسى من حيث تركيزها على وجهات نظرهم.

٢- الوجه الآخر للعملة هو أن السياسيين لا يمكنهم تحقيق ذلك إلا من خلال الاعتماد على الإعلاميين؛ ومن ثم الخضوع لنفوذهم، وهذا هو الثمن الذى يدفعونه ليعبّروا عن سياساتهم للجماهير، ويتطلب ذلك التكيف مع المتطلبات الإعلامية.

٣- النتيجة الثالثة هى تراجع احتياجات الجماهير تحت تأثير آليات التسوية بين الإعلاميين والسياسيين الذين يسعون إلى إشباع حاجاتهم على حساب حاجات المجتمع.

٤- وأخيرًا، فإن معظم الأخبار السياسية ستنقل وتكرس الانطباع بالاستمرارية الهادفة إلى المحافظة على النظام من التآكل(٢٩).

يتفق مع النتيجة السابقة ما ذكره "جولدنبرج" Goldenberg من أن التفاعل بين الإعلاميين ومصادرهم مع مرور الوقت قد يفصل الإعلاميين عن الجماهير، ويحوّل اتجاه الكتابة نحو إرضاء المصادر. ويرى "ستيفن هيس" Stephen Hes أن ثمة مصاهرة شخصية بين الإعلاميين والسياسيين تؤثر فى العلاقة القائمة بينهما، بينما يرى آخرون أن العلاقة بين الطرفين قد تقود إلى درجات معينة من التماثل الشخصى الذى يؤثر فى حرية الإعلاميين فى نقد السياسيين؛ لأنهم يخشون أن يضر ذلك بمصالحهم الشخصية والمتوقعة على علاقاتهم السياسية.

سابعًا: العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين فى الدول النامية

درس العديد من الباحثين قضية العلاقة بين الصحافة والحكومة فى الدول النامية ومن بين هؤلاء "جوريفتش وبلوملر وإتزيوني"، وقدّموا نموذجين لتفسير هذه العلاقة.

أ) النموذج الأول، ويشمل المؤسسات الإعلامية والسياسية فى حالة تفاعل مستمر لتشغيل ونشر المعلومات من وإلى الجماهير؛ ويقترح النموذج دراسة أدوار الجماهير والخصائص التنظيمية للمؤسسات الإعلامية والسياسية والجوانب البيروقراطية والمهنية وكذلك الثقافة السياسية كآليات منظمة للإنتاج الاتصالى.

وقد وصف "وليامز" Williams العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين بأنها علاقة

أبوية media paternalism، وهو مفهوم وسط بين مفهوم "سايبرت" Siebert عن الرقابة السلطوية على الصحافة authoritarian control ومبدأ عدم التدخل الحكومى فى وسائل الاتصال laisser-faire approach.

ب) يقوم نموذج "إتزيوني"Etzioni التنظيمى على مفهوم الإذعان compliance الذى يشير إلى إذعان الصحافة وغيرها من وسائل الإعلام فى سلوكها لتوجيهات الحكومة والمؤسسات السياسية، ويتحقق الإذعان من خلال وسائل مادية physical material أو رمزية[٣٠].

وفى الحقيقة، فإن التفسيرات السابقة لا تنطبق على كل الدول النامية بالدرجة نفسها، فكل مجتمع له ظروفه الخاصة وله معاييره الخاصة التى يبنى على أساسها مفهوم الصالح العام.

فالنخبة الإعلامية فى مصر كما فى العالم العربى تعرضت لتقلبات عنيفة وخضعت لمؤثرات خارجية وداخلية متعددة، ولذلك من الصعب فصل دوافع وأسباب سلوك قطاع من النخبة عن الدوافع والأسباب العامة التى غيرت كثيرًا من المفاهيم والسلوكيات لدى معظم قطاعات النخبة المصرية " والإعلام المصرى يتمتع بكل إيجابيات وسلبيات النظام البيروقراطى المصرى، إذ انه جزء عضوى من هذه البيروقراطية ودائر فى فلكها، والإعلامى المصرى – كأى موظف حكومى – ضامن ومطمئن للوظيفة وثباتها وديمومتها ومرتاح لنظام الترقى حسب الأقدمية المطلقة.

والإعلامى المصرى يتمتع بحماية نظام هيراركى يتيح له وصول عمله إليه فى مكتبه فى شكل معلومات وتكليفات وتوجيهات معدة لا ينقصها إلا الصياغة. هذا النظام يعفيه – بسبب تعدد مستويات الرقابة الخارجية والداخلية والذاتية – من مسئولية الرأى والانحراف عن الخط.

والإعلام المصرى يميزه – كما يميز كثير من إعلام الدول العربية – ظاهرة زيادة عدد العاملين فيه عن حجم المؤسسات الإعلامية وعدم تناسب هذا العدد مع قدرة هذه المؤسسات على التشغيل الأمثل لهذه الطاقة البشرية. هذه المشكلة أسبابها معروفة

وأكثرها يتعلق بارتباط الإعلام بالبيروقراطية وتفشى المحسوبية، ونظام الشلل والقرابات وعواقبه خطيرة إذ تسببت هذه المشكلة فى وجود عدد من العاملين غير الملتزم أخلاقيًا بهذه المهنة، وعدد آخر غير مؤهل نفسيًا أو علميًا أو اجتماعيا لهذا العمل، وعدد ثالث يعتبر العمل الإعلامى مرحلة أو خطوة أو حلقة مؤدية إلى أهداف أخرى ليست بالضرورة إعلامية(٣١).

ويدرك السياسيون حساسية الدور المؤثر للإعلام المعاصر فى بناء الرأى العام وإحداث التغيير الاجتماعى والثقافى، ولذا فهم يولون العلاقة بينهم وبين الإعلاميين اهتمامًا خاصًا، وربما أكثر من علاقتهم بأساتذة الجامعات أو القضاة أو الدبلوماسيين، أو رجال الأعمال أو الأطباء أو المهنيين عمومًا أو الفلاحين... إلخ، فالتغيير المجتمعى يبدأ بالتغيير الثقافى والإعلامى ولذا يمكننا تفسير توجه قادة الانقلابات فى دول العالم الثالث عمومًا إلى مبنى الإذاعة والمؤسسات الصحفية فور بدء الانقلاب.

يؤيد ذلك الدراسة القيمة للدكتور حماد إبراهيم ذات المغزى للكشف عن العلاقة بين السياسيين فى قمة الهرم السياسى، رئيس الدولة – السادات - والإعلاميين فى كافة المؤسسات الصحفية والإعلامية فى مصر فى مرحلة هامة فى تاريخ مصر تلك التى شهدت التحولات الجوهرية فى مجالات السياسة والاقتصاد والمجتمع بعد حرب أكتوبر ١٩٧٣.

يقول حماد إبراهيم فى الوقت الذى كانت تلجأ فيه الدولة إلى تحول تدريجى فى الميادين السياسية والاقتصادية تشهد تلك الميادين على أن السادات كان حاكمًا شديد الحذر، لكن الميدان الوحيد الذى كان يشذ عن هذه القاعدة هو الميدان الثقافى فقد ضرب السادات ضربته على الصعيد الثقافى بمجرد أن استتب له أمر البلاد ولهذا التعجل دلالته فى ضوء عدة افتراضات. فمن الجائز أن التحول المرسوم ينبغى أن يبدأ بتغيير العقول قبل تغيير السياسات والممارسات، ومن هنا كان الانقلاب فى ميدان الثقافة هو الذى ينبغى أن تكون له الأولوية على غيره، ومن الجائز أن الإحساس بخطر الثقافة وأهميتها كان له دوره فى تنبه الانقلابيين إلى ضرورة التصرف بسرعة، ومن الجائز أن العامل الحاسم تكمن جذوره فى أن الدرجة التقدمية فى الميدان الثقافى كانت

تفوق درجتها فى كافة الميادين الأخرى. ومن ثم وجب البدء بإسكات صوت الثقافة قبل غيرها[٣٢].

وأيًا كانت الافتراضات المفسرة لبدء الرئيس السادات مشروعه للتغيير الاجتماعى والسياسى والاقتصادى بالتغيير الثقافى والإعلامى. فإن الأمر الذى لا خلاف عليه هو أن ذلك تم لحساسية أهمية الجانب الثقافى والإعلامى فى عملية التغيير وأهمية العلاقة بالإعلاميين والمفكرين إذا ما قورنت بالعلاقة بغيرهم من الفئات الأخرى فى المجتمع. فوسائل الإعلام يمكنها أن تبنى أو تدمر سمعة صانعى القرار والمسئولين الحكوميين، ومن ثم فإن بإمكانها أن تؤثر فى القوة التى يتمتع بها المسئولون. فالتغطية الإعلامية لشخصية معينة قد تضفى عليها المكانة وتضيف إليها الكثير فيما يتعلق بقدرتها الإقناعية والتأثيرية فى مواجهة الآخرين[٣٣].

رؤية عربية لنماذج العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين

توصل المؤلف فى دراسته للعلاقة بين الإعلاميين والسياسيين فى العالم العربى إلى سيادة اثنى عشر نموذجا تحكم وتفسر العلاقة بين الطرفين نعرض لها بإيجاز فيما يلى:

النموذج الأول: المتملق - المداهن

لم يعدم الوطن العربى على مر التاريخ هذا النموذج - فالتراث العربى وخاصة الهجاء والرثاء والمديح كلها مؤثرات تراكمت وتفاقمت وأفرزت لنا هذه الفئة من الوصوليين السباقين إلى تأييد السلطان والحاكم فى كل وقت، فى كل مناسبة، فى كل ظرف. فهم ملكيون أكثر من الملك. مهمة الإعلامى الأساسية تبرير تصرفات الحاكم، وإخفاء السلبيات والمبالغة فى عرض الإيجابيات وشن حملات العداء على الخصوم والوقيعة بين الحاكم وأى اتجاه قوى فى المجتمع يمكن أن يفضح مسلكه. أسلوبه فى التعامل مع القضايا انقلابى يتسم بالحدة والحدية، لا يصدر فى رأيه عن معلومات، كما أنه لا يعتمد عليها ولا يحتاجها أنه فقط قد يحتاج لمعلومة واحدة من الواقع، أو من صنع خياله تبرر له أن ينقلب انقلابًا حادًا، يقيس نجاحه بمدى قربه من السلطة ومدة ملازمته له فى حله وترحاله، يشعر الحاكم دائمًا بأنه حاميه وسنده وأن كل من حوله يتآمرون عليه.

النموذج الثانى: الخادم الأمين المطيع "النموذج الأبوي"

فى هذا النموذج تسود قسم الطاعة والاستسلام بوعى أو بدون وعى، فالإعلامى هنا ينظر إلى صانع القرار أو السياسى نظرة الخادم إلى السيد. ليس له حق المناقشة أو إبداء الرأى، وكلما بالغ فى الأمانة والطاعة كلما شعر أنه أدى ما عليه، مثل هذا الإعلامى يجنب نفسه مشاكل إبداء الرأى وهو يبدو مرضيا عنه بل محبوبا لدى قطاع كبير من السياسيين، يرى أن مهمته تتمثل فى النقل المحايد، الأمين كما رواه السياسى سواء كان مقتنعا فى داخله أم لا، وحتى يجنب نفسه الصراع الداخلى فإنه بمرور الوقت تتولد لديه القناعة بصدق وأمانة ما يقول السياسى.

النموذج الثالث: رجل البريد المنضبط

الإعلامى هنا ليس إلا قناة لنقل المعلومات والأفكار والآراء غالبًا من طرف واحد من جانب الساسة إلى الجمهور وليس له أن يتدخل فى صياغة المادة الإعلامية وأحيانًا يتلقاها شبه جاهزة للنشر، وفى الحقيقة فإن هذا النموذج ينطبق أكثر على الإعلاميين الشبان الذين تنحصر مهمتهم فى الجمع الآلى للأخبار بناء على تعليمات إما من جانب رؤسائهم المباشرين أو مصادرهم السياسية. هذا النموذج يتطور مع الوقت ليتمى إلى أحد النماذج السابقة أو ربما التالية، معيار نجاح الإعلامى فى هذا النموذج هو سرعة تغطية الحدث وتحقيق السبق الإعلامى (الصحفى - الإذاعى) للمؤسسة التى ينتمى لها.

النموذج الرابع: البيروقراطي- الموظف

الإعلامى هنا عضو فى تنظيم إدارى هيرازكى مهمته وهدف محدد له، ومرسوم سلفا سواء بشكل مكتوب أو متعارف عليه يتسم بأعلى درجات الروتينية، يتحرك ويتصرف بأوامر رئيسه فى العمل، دوره الحقيقى يتمثل فى كسب رضاء رئيسه المباشر وأحيانا يطمع فى كسب رضاء رئيس المؤسسة الإعلامية، ينتظر الراتب فى آخر الشهر كأى موظف حكومى، وبحكم هذه البيروقراطية فهو بعيد تماما فى عمله عن الإبداع، ما يفعله اليوم يتكرر غدا وهو بعينه ما فعله بالأمس. إنه إعلامى يكاد يكون منفصلا

عن السلطة والمجتمع فى وقت واحد حتى ولو كان عمله يخدمهما معا لأن العبرة بالهدف. وهدفه ألا يثير مشاكل مع رئيسه، كما قد يدخل فى جماعة أو شلة عمل داخل المؤسسة فى صف أحد الرؤساء فى مواجهة منافسه، يكاد يعمل بالريموت كنترول، إنها سلسلة من الأوامر والتعليمات والنواهى. نجاحه يتمثل فى الالتزام بالتنفيذ الحرفى لما يصدر إليه.

النموذج الخامس: الأنانى - النفعى - الغائى

الإعلامى هنا كل اهتمامه على مصلحته فأينما وجدت المصلحة وجد، وسود الأسطر، وتابع الحدث. إنه ينظر إلى العمل الإعلامى كتجارة يجب أن يخرج منها بأكبر قدر ممكن من العائد، يتحين الفرصة المناسبة ليتقرب إلى قطاعات معينة من الجمهور إن وجد فى ذلك مصلحته ومستقبله، ومن ثم لا يتورع أن يخلط بين التحرير والإعلان فهو يبيع قلمه لمن يشترى.

النموذج السادس: المتمرد فاقد الهدف والبرنامج

والشذوذ هنا ليس شذوذا إحصائيا فقط، بقدر ما هو شذوذ وظيفى فمثل هذه الفئة لا تعد نشازا عن غيرها لندرتها ولكن لأنها تقوم بوظيفة ليست سوية، فالصحفيون متمردون وناقمون وساخطون على السياسيين والمجتمع والمؤسسات الإعلامية التى ينتمون إليها، وبالتالى فإن الإعلامى هنا قد يقدم نقدا لموضوع ما لكنه لا يقدم البديل لغياب الهدف والبرنامج الموجّه. وما يكتبه ليس نقدا ولكنه ليس أكثر من تعبيره عن سخطه على من حوله.

النموذج السابع: المتفرنج المتهور

ينتمى إلى النموذج قلة من الإعلاميين، لا أقول ذوى التوجه الغربى فى الفكر والسلوك، ولكن الأدق القول إنهم يعيشون حالة انبهار بالغرب وما يرتبط به. ذلك الإنبهار الذى يدفع بصاحبه إلى الاستعلاء على المجتمع الذى يعيش فيه، إذ يرى نفسه وقد سبق الآخرين بمسافات يصعب معها إجراء حوار معهم. هؤلاء فى العادة لا تشغلهم السياسة كثير بقدر ما يستهويهم الفن وتكون العلاقات وتدمير - بوعى أو

بدون وعي- أصول المجتمع الثقافية والحضارية والتربوية والأخلاقية، إنهم يعادون كل أصيل ويفضلون كل غربى، وللأسف لا يشكل هؤلاء عبئا على السياسيين من ثم فهم من أهل الحظوة.

النموذج الثامن: المثقف - الهادئ - الدبلوماسى

الإعلامى هنا واسع المعرفة مهتم بقضايا مجتمعه معبر عنها خير تعبير، ولكنه فى نفس الوقت يحافظ على علاقته بالسلطة ليس تواطؤا معها، ولكنه يرى أن النقد الهادئ والإصلاح التدريجى قد يأتى بنتيجة أفضل ولذا وصفته بالدبلوماسى.

الإعلامى هنا يرفض المطلق ويؤمن بالحلول الوسط ويسعى إلى تحقيق الممكن فى ظل الظروف القائمة، يسعى جاهدا للحفاظ على ثقة الرأى العام فى نفس الوقت الذى يحتفظ فيه بمسافة بينه وبين السلطة تسمح له بتقديم النصح الهادئ. إنه الإعلامى الملتزم بالأخلاق والمعايير فى نفس الوقت غير منفصل عن الواقع. قد تصفه بعض فئات الجماهير الرافضة للنظام الحاكم ضمن نموذج المتملق المداهن.

النموذج التاسع: المعارض صاحب البرنامج

ينطبق هذا النموذج على الإعلاميين المنتمين لأحزاب معارضة ذات برامج محدده، ولديهم مسئولية إزاء الحزب الذى يعبرون عنه، وهم يعانون اضطهاد السلطة لهم من ناحية واضطهاد الإعلاميين الذين يخدمون السلطة من ناحية أخرى، وقد تضيق أو تتسع مساحة الحرية التى يتحركون فيها من قطر عربى لآخر. ونتيجة قناعتهم بأن تدوال السلطة يكاد يكون مستحيلا فى بلادهم فإنهم عادة يجنحون إلى المبالغة والتهويل فى إبراز سلبيات الحكم والتضخيم فى الفردوس الموعود الذى سيتحقق بوصول أحزابهم الحكم. الأمر الذى أثر على مصداقيتهم أمام الرأى العام، وتحاول السلطة بطرق شتى استهواء بعضهم وقد تنجح فى بعض الأحيان، بعض هؤلاء يعيشون حالة إحباط شديد.

النموذج العاشر: الناقد الموضوعى - الإنتلجنسيا

الإعلامى هنا هو بالضبط المثقف العضوى الذى حدد مواصفاته الفيلسوف الإيطالى جرامشى، فهو ملتحم بالجماهير ملتزم بقضاياهم، منحاز إليهم، معبر عن

طموحاتهم وهو رمز التغيير إلى الأفضل فى المجتمع، هذا النموذج يضم لفيفا من التوجهات الأيديولوجية، ومعيار نجاحهم يتمثل فى دفع السلطة لإحداث التغيير الذى يتفق ومصالح القطاع الأكبر من المجتمع.

النموذج الحادى عشر: صاحب الرسالة

هؤلاء الإعلاميون اختاروا العمل الإعلامى طواعية وفرضوا المسئولية على أنفسهم باختيارهم الحر، ولذا وهبوا أنفسهم من أجل إرساء قواعد الحق والخير والعدل والسلام فى المجتمع، هذه الفئة تضحى من أجل الآخرين، قد يكون لها دور فى الصلح بين فئات المجتمع أو فى التقريب بين السلطة والجماهير، أو حتى بين الدول وبعضها، لا يسكتون على خطأ أيا كان مصدره، يعبون عن روح الأمة ويجسدون أمالها وآلامها.

النموذج الثانى عشر: الإسلامى المستنير

الإعلامى هنا لا ينتمى إلى حزب أو تنظيم بقدر ما ينتمى إلى فكر، ومهمته الأساسية إبراز الوجه الحضارى للإسلام فى مواجهة خصوم الإسلام. إنه يؤمن بديمقراطية الإسلام ويعتقد اعتقادا راسخا بأن الإسلام دين الحرية والعدل والمساواة، وإنه سبق القانون الوضعى بمراحل، كما يدرك أيضًا أن الصورة المشوهة عن الإسلام إنما هى صورة واقع كئيب من إنتاج المسلمين أنفسهم وصياغة الغرب المغرضة لهذا الواقع، وأخيرًا فإنه يؤمن بأن الإسلام يحكم على تصرفات البشر بينما لا يجوز أن يُحكم على الإسلام من خلال تصرفات الناس. الإعلاميون هنا فى حقيقة الأمر يلقون ترحيبًا كامنًا ومستترًا من الرأى العام فى مقابل الاضطهاد من باقى الإعلاميين خاصة العلمانيين منهم وقطاعات أخرى من السياسيين.[٣٤]

هوامش الفصل الثالث

(1) Jay G. Blumler and Michael Gurevitch, "Politicians and The Press", in: Dan D. Nimmo and Keith R. Sanders, Handbook of Political Communication (Beverly Hills, Eng.: Sage Publications, 1981), p.467.

(2) R. M. Entman and D. L. Paletz, "Media and The Conservative Myth", Journal of Communication, No. 30 (1980), p.p.130-139.

(3) S. Chilenall, Law and Order News, An Analysis of Crime Reporting in the British Press (London: Tavistock, 1977), p.95.

(4) Dan D. Nimmo, Political Communication and Public Opinion in America (Santa Monica, Calif.: Good Year, (1973), p.250.

(5) Leon V. Sigal, Reporting and Officials: The Organization and Politics of News Making (Lexington, Mass: Health and Company, 1973). P.52.

(6) John Martin, "Government and The News Media", in: Nimmo and Sanders, Handbook of Political Communication, p.447.

(7) M. B. Gross and F. E. Rourke, "The Media and The Presidency: An Exchange Analysis", Political Science Quarterly, No. 11 (1976), p.p.455-470.

8 Cohen, Ibid, P. 472

(9) Jay G. Blumler, "Producers Attitudes Toward Television Coverage of An Election Campaign: A Case Study", in: Paul Halmos, ed., The Sociology of Mass- Media Communicators, The Sociological Review, Monograph 13 (Keele: University of Keele, 1969), pp.77-81.

(10) C. H. Fant, "Televising Presidential Conventions, 1952-1980", Journal of Communication, No. 30 (1980), 130-139.

(11) Jay G. Blumler and Michael Gurevitch, "The Challenge of Election Broadcasting: A Role Analysis (Leads: Leads University Press, 1973), p.25.

(12) M. Jackson-Beek and S. Kraus, "Political Communication Theory and Research: An Overview," in: Dan D. Nimmo, ed., Communication Yearbook (New Brunswick, N. J.: Translation; International Communication Association, 1980), p.288.

(13) B. C. Cohn, "Mass Communication and Foreign Policy", in: James N. Rosenau, ed., Domestic Sources of Foreign Policy (New York: Free Press, 1967), p.209.

(14) Sigal, Reporting and Officials: The Organization and Politics of News Making, p.268.

(15) Cohn, Ibid, p.212.

(16) Martin, "Government and The News Media", p.46.

(17) Sigal, Reporting and Officials: The Organization and Politics of News Making, pp.174-181; Allen H. Barton, "Consensus and Conflict among American Leaders', Public Opinion quarterly, No. 33 (1974), pp.507-530; Ben H. Bagdikian, "Professional Personnel and Organization Structure in The Mass Media", in: Walter Phillips Davison and Frederick T. C. Yu., eds., Mass Communication Research: Major Issues and Future Directions, Praeger Social Studies in International Politics and Government (New York: Praeger, 1974), p.171; and Gieher Walter, "News is What Newspapermen Make it", in: Lewis Anthony Dexter and David Manning White, eds., People Society and Mass Communications (New York: Free Press, 1964), p.17.

(18) Phillip J. Tichenor, George A. Donohue and Clarice N. Olien, Community conflict and The Press, Introduction by Peter Clare, People and Communications; 8 (Beverly Hills, Calif.: Sage Publications, 1980), pp.17-18.

(19) Steven Henry Chaffee, "Mass Media Effects: New Research Perspectives", in: Daniel Lerner (et al.), eds., Communication Research: A half Century Appraisal (Honolulu, Hawaii: University Press of Hawaii, 1977), p.218.

(20) Tichenor, Donohue and Olien, Ibid., p.19.

(21) Dennis Howitt, The Mass Media and Social Problems (New York: Pergamon Press, 1982), p.42.

(22) William O. Chittick, State Department, Press and Pressure Groups, 'A Role Analysis, Wiley Series on Government and Communication (New York: Wily-Interscience, 1970), p.210.

(23) Talcott Parsons, The Social System (Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall; New York: Free Press, 1966), p.37.

(24) علي عبد الرازق جلبي، دراسات في المجتمع والثقافة والشخصية (الإسكندرية: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ١٩٨٤)، ص١٦.

(25) محمد محمود الجوهري، المدخل إلى علم الاجتماع (القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٤)، ص١٠٧-١٠٨.

(26) Blumler and Gurevitch, "Politicians and The Press", pp.480-481.

(27) Michael Gurevitch and Jay G. Blumler, Linkages Between The Mass Media and Politics: A Model for The Analysis of Political Communication and Society (Hong Kong: Edward Arnold, 1982), pp.273-279.

(28) M. Janowitry, "Professional Models in Journalism: The Gatekeepers and The Advocate", Journalism Quarterly, No. 52 (1975), pp.618-626.

(29) Blumler and Gurevitch, Ibid, pp.485-488.

(30) Badran A. R. Badran, "Press-Government Relations in Jordan: A Case Study", Journalism Quarterly (Summer 1989), pp.335-336.

(٣١) جميل مطر، الإعلام المصرى وأزمة الخليج، الدراسات الإعلامية، العدد ١٩٩١، ٦٤، ص٥٦.

(٣٢) حماد إبراهيم، أزمة المعارضة فى الصحافة المصرية المعاصرة، ١٩٧١-١٩٨١، ورقة مقدمة لندوة دراسة المجتمع المصرى وهموم الباحثين الشباب بقسم العلوم السياسية، الجامعة الأمريكية بالقاهرة، ٢١-٢٣ مايو ١٩٩٣. ص ٤-٨.

(33) Leon V. Signal, reporters and officials, organization and politics of news making (Lexington, Massachusetts, London)D.C Health and Company, 1973, pp.182-183

(٣٤) بسيونى إبراهيم حمادة، العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين فى الوطن العربى، (الكويت: مجلة عالم الفكر، المجلد الثالث والعشرون- العددان الأول والثانى – يوليو – ديسمبر، ١٩٩٤) ص. ٢١٠-٢١٣

عَمليَّةُ صُنْع القَرار السِّيَاسِى

مقدمة

يستأثر مفهوم القرار، وعملية صنع القرار باهتمام متزايد كموضوع للدراسة فى العلوم الاجتماعية؛ فهو موضع اهتمام علم النفس الاجتماعى وعلم الاجتماع والاقتصاد وإدارة الأعمال والطب النفسى والعلوم السياسية، بالإضافة إلى مجالات علمية عديدة[١].

يُعَدّ "ريتشارد سنايدر" Richard Snyder صاحب مدخل التحليل السياسى بالاعتماد على عملية صنع القرار. وقد بدأ "سنايدر" دراسته صنع القرار بعد الحرب العالمية الثانية هو وزميله "روزينو" Rosenau. وميّز "سنايدر" فى دراسته السياسية بين التحليل "الإستاتيكي" Static الذى تبناه أصحاب النظرية الوظيفية البنائية وبين التحليل "الديناميكي" Dynamic، فالتحليل"الإستاتيكي" يسمح بمعرفة التغير الحادث بين نقطتين فى لحظة زمنية معيّنة، كما يسمح باستكشاف المعلومات الخاصة بالظروف التى حدث فى ظلها التغير، ولكنه لا يسمح بدراسة أسباب التغير، أو كيفية حدوثه، أما التحليل "الديناميكي" فيجمع بين طبيعة التغير وأسبابه ونتائجه[٢].

قصر "سنايدر" صنع القرار على المسؤولين فى الحكومة فقط[٣]. وعلى الرغم من تأثر الباحثين بعد "سنايدر" برؤيته، إلا أنهم لم يقصروا دراسة صنع القرار على الفاعلين الرئيسيين فى الحكومة، ولكنهم افترضوا اشتراك أفراد كثيرين فى العملية بجوار الفاعلين أو صانعى القرار الرئيسيين فى الحكومة[٤].

وهناك من يربط بين صنع القرار وتنفيذه وممارسة القوة power؛ فالقوة هنا تُعرَّف بأنها القدرة على اتخاذ وتنفيذ القرارات حتى لو كانت ضد مصالح فئة أو فئات أخرى(٥). ويرتبط صنع القرار والمشاركة فيه بامتلاك القوة السياسية فى المجتمع، ولهذا فإن اقتراب صنع القرار يقوم على أساس السلوك الفعلى وليس السلوك المفترض الذى يفترض احتمال القيام بسلوك معيّن؛ وإذا كان القرار هو ما يقرره الرسميون فى المجتمع، فإن الأمر يصبح بسيطًا وواضحًا ويمكن ببساطة تحديد أصحاب القوة فى المجتمع. وهذا ما أخذ به روس عندما عرّف القرار بأنه الاختيار بين بدائل التصرف المختلفة عن طريق أصحاب السلطة فى مؤسسات المجتمع(٦).

لا يوجد فى الواقع تعريف "سوسيولوجي" متفق عليه بين المشتغلين بعلم الاجتماع لمفهوم القوة، إلا أنهم يتفقون إلى حد كبير على أن القوة هى القدرة على التأثير فى الأنشطة الاجتماعية، ويحاول البعض التمييز بين القوة والنفوذ أو التأثير influence والضبط control؛ فممارسة القوة على الآخرين تتم بشكل إجبارى قهرى، أما ممارسة التأثير فتقوم على الاقتناع الصريح overt persuasion، بينما يتضمن عامل الضبط الدمج اللاشعورى للمعايير unconscious norm internalization من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية، وهذا يعنى أن كلًا منهما يخلو تمامًا من عامل القهر الذى يميز ممارسة القوة(٧).

ولعل أكثر تعريفات القوة شيوعًا فى التراث هو تعريف "ماكس فيبر" Weber للقوة بأنها قدرة الأشخاص أو الجماعات على تحقيق إرادتهم الخاصة وفرضها على سلوك الآخرين حتى ولو كانوا يقاومون ذلك(٨).

وفى الحقيقة، فإن دراسة صنع القرار فى المجتمع (القرار السياسى) يجب أن ترتبط بالصفوة الحاكمة ruling elite، وهى من حيث التعريف تلك المجموعة من الأشخاص الذين يملكون سلطة التأثير فى مجالات الحياة المختلفة فى المجتمع ويتحكمون فى القرارات الرئيسية فى النظام السياسى بغضّ النظر عن أماكنهم فى السلطة السياسية؛ أى أننا نبحث عن الأشخاص الذين يتحكمون بالسلطة بغضّ النظر عن المناصب الرسمية التى يشغلونها أو المؤسسات السياسية التى ينتمون إليها.

بمعنى أن نحدد من يحكم who governs؛ أى من يتمتعون بالنفوذ والقوة بمعنى القدرة على التأثير وهم الذين يسمون بأهل الحل والربط دون أن يفهم من هذا المفهوم أى مضمون للتفوق والامتياز الخلقى الذى بعينيه المعنى الحرفى لكلمة الصفوة(٩).

وقد اختلفت رؤى الباحثين إزاء حتمية وجود الصفوة وأهميتها كنمط وأسلوب للحكم؛ فالبعض يرى أن الصفوة مرتبطة بوجود بناء طبقى استغلالى يقود بالضرورة إلى انبثاق جماعات أو طبقات حاكمة، وبالتالى، فإن تفسير الصفوة فى المجتمع يرتبط بطبيعة البناء الاجتماعى؛ والبعض الآخر يرى أن الصفوة أمر طبيعى يفرضه التباين الاجتماعى وحتمية التنسيق بين أوجه النشاط المختلفة؛ والبعض الآخر يركز على الاعتبارات "السيكولوجية" التى يتمتع بها بعض الأفراد؛ كالمهارات والقدرات الخاصة التى لا تتوفر للعامة(١٠).

إن صناعة القرار السياسى فى المجتمع تعتمد على أصحاب السلطة السياسية أيًّا كانت خصائصهم وسماتهم أو انتماءاتهم؛ فهم يمتلكون سلطة إصدار القرار ويستخدمون أو يحق لهم استخدام وسائل الإكراه الشرعى فى حالة رغبة البعض فى التمرد على ما يفرضه القرار من التزامات.

أولاً : مفهوم عملية صنع القرار

فى كل نظام سياسى توجد إجراءات وأساليب يتم بموجبها التوصل إلى القرارات؛ فصنع القرار بمثابة عملية process تتضمن الأنشطة التالية:

١ - وجود الحافز

وقد يكون نتيجة متغيرات فى البيئة الطبيعية، أو سلوك معيّن تقوم به إحدى القوى الخارجية.

٢ - إدراك صانع القرار للحافز

ما لم يدرك صانع القرار هذا الحافز، فلن يكون له تأثير، وإذا كان الحافز ظاهرة موضوعية مستقلة عن صانع القرار، فإن إدراك صانع القرار هو عملية ذاتية تحصل فى رؤية صانع القرار هذا الحافز، ويقصد برؤية صانع القرار تصوره تأثير الحافز فى

إمكانية تحقيق أهدافه، ويطلق دارسو صنع القرار على إدراك الحافز مناسبة صنع القرار occasion decision

٣- تحديد المشكلة وبلورتها

عندما تنشأ مناسبة صنع القرار تبدأ عملية البحث عن المعلومات بهدف استيضاح أبعاد التهديدات أو الفرص التى خلقها هذا الحافز، ويتحقق ذلك فى النظم الديمقراطية عن طريق المناقشة والحوار الذى تشارك فيه وسائل الاتصال والأحزاب والنقابات والجامعات ومراكز البحث... إلخ.

٤- مرحلة تفسير المعلومات

ويقصد بهذه المرحلة رفض أو قبول مصداقية المعلومات وربطها بعضها ببعض وإعطاؤها معنى معيّنًا يتعلق بالموقف.

٥- مرحلة البحث عن البدائل

وقد تأخذ مرحلة البحث عن البدائل إحدى طريقتين:

أ) البحث عن البدائل المتاحة وتحديد النتائج المحتمل ترتبها على كل بديل، مع تقدير احتمال حدوث كل من تلك النتائج ومراجعة تلك التقديرات كلما جدت المعلومات، وهذا ما أطلق عليه دارسو صنع القرار النموذج الرشيد rational model.

ب) البحث عن البدائل المتفقة مع النسق العقيدى لصانع القرار ومع خبراته وتصوراته المسبقة، ولذلك ترفض البدائل التى تتناقض مع هذا النسق أو التى أثبتت الخبرة السابقة عدم جدواها، ويُطلق على هذا النموذج اسم النموذج المعرفى cognitive model.

٦- مرحلة تنفيذ القرار

عقب القرار تبدأ عملية التنفيذ، وهى عملية معقدة تنطوى على تفاصيل كثيرة شأنها شأن عملية صنع القرار. إن التنفيذ يتطلب سلسلة من القرارات الفرعية. وتُسند عملية التنفيذ أساسًا إلى الجهاز الإدارى. هذا الجهاز قد ينقصه فى بعض الأحيان ما يتطلبه تنفيذ القرار من حيوية ووضوح رؤية بالنسبة إلى أهداف هذا

القرار، ويؤدى هذا بطبيعة الحال إلى تخبط عملية التنفيذ وتشويه الهدف أو الأهداف الأصلية للقرار.

٧- مرحلة تقييم القرار

يعتبر تقييم القرارات عملية ضرورية ينبغى أن يقوم بها من يتبنى منهج صنع القرار فى الدراسة السياسية، ويخضع التقييم لعدد من المحكات أو المعايير.

أ) حالة المعلومات المتوفرة لدى صانع القرار، هل هى كاملة أم ناقصة، مشوهة أم سليمة؟

ب) درجة المشورة فى اتخاذ القرار: هل اتُخذ القرار بعد مشاورات ودراسة، ومع من حدث التشاور؟

ج) أهمية أو إلحاح القرار.

د) آثار القرار ونتائجه، ويتضمن هذا البحث ما إذا كان الغرض من القرار قد تحقق وبأية درجة[١١].

عملية اتخاذ القرار، إذن، هى مجموعة القواعد والأساليب التى يستعملها المشاركون فى هيكل اتخاذ القرار، لتفضيل اختيار معيّن، أو اختيارات معيّنة لحل مشكلة معينة؛ أى الأسس الرسمية وغير الرسمية التى يتم بمقتضاها تقييم الاختيارات المتاحة والتوفيق بين اختلافات الرأى بين مجموعة اتخاذ القرار.

ويقصد بهيكل اتخاذ القرار ترتيب معيّن للعلاقات والأدوار بين الأفراد المسؤولين عن اتخاذ القرار، وبالذات نظام السلطة الرسمى وغير الرسمى داخل الوحدة المسؤولة عن اتخاذ القرار.

وتتفاوت هياكل اتخاذ القرار بين البساطة والتعقيد، فعلى مستوى الهيكل فى وحدة صغيرة يسودها صانع قرار واحد، أو فى وحدة أكثر اتساعًا تتميز بالتركيب والتعقيد، وعلى مستوى العملية، قد تكون عملية اتخاذ القرار بسيطة وسريعة وتحدث فى عقل فرد واحد هو صانع القرار المركزى، ثم، إلى عملية اتخاذ قرار معقد تحدث بشكل بطيء فى إطار تنظيم بيروقراطى معقد.

ويمكن تقسيم هياكل صنع القرار طبقًا لمعيارين أساسيين هما:

أ) توزيع السلطة داخل الهيكل.

ب) دور الأعضاء المشاركين فى القرار.

أ) توزيع السلطة

تختلف هياكل صنع القرار من حيث توزيع السلطة فيها، فهناك مجموعات يسيطر عليها قائد سلطوى واحد، ويُقصد بالقائد السلطوى القائد القادر على دفع مجموعة اتخاذ القرارات على اتخاذ قرار معيّن، حتى ولو اعترض أى واحد من أفراد المجموعة أو كلهم. وهناك أيضًا مجموعة اتخاذ قرار تتساوى فيها نسبيًّا سلطات كل الأفراد حتى مع وجود قائد فى المجموعة.

ب) دور الأعضاء

يُقصد بدور الأعضاء ما إذا كان الأعضاء، مجموعة اتخاذ القرار، لديهم القدرة على تبنى أى وجهة نظر يريدونها، أم أنهم ملتزمون بتمثيل وجهة نظر مؤسسة معيّنة يجب أن توافق أولًا على وجهات النظر التى يعبّر عنها ممثلوها. بعبارة أخرى، ما إذا كان أعضاء المجموعة مستقلين autonomous delegates أو مفوضين.

إن تفاعل هذين المعيارين يؤدى بنا إلى تصور وجود خمسة أشكال لهياكل اتخاذ القرار السياسى ترتبط بها خمسة أشكال من عمليات اتخاذ القرار والسلوك السياسى.

ثانيًا : أشكال عمليات اتخاذ القرار

١ - مجموعة القائد المسيطر

وهى مجموعة صغيرة من الأفراد يسيطر عليها فرد سلطوى واحد يتصرف بمفرده أو دون تشاور حقيقى مع باقى أفراد المجموعة، كما أنه قادر على اتخاذ أى قرار حتى دون موافقة أى من أفراد المجموعة أو كلهم، وينتج من ذلك أن القرارات الناتجة عادة ما تكون سريعة؛ أى أنها تُتخذ فى فترة قصيرة نسبيًّا.

٢- مجموعة القائد - المستقلين

مجموعة القائد المسيطر قد تتخذ شكلًا آخر وهو وجود قائد مسيطر بالمعنى السابق، ولكن أفراد المجموعة مستقلون نسبيًّا بحكم انتمائهم إلى مراكز مستقلة

للسلطة، كأن يكونوا رؤساء أحزاب سياسية، أو رؤساء مجموعات برلمانية، أو ذوى نفوذ واضح فى الجيش، أو الحزب السياسى الحاكم.

وفى ظل هذا الشكل، لا توجد ضغوط هيكلية تدفع نحو الاتفاق الجماعى، وإنما يقوم كل عضو بالدفاع عن وجهة نظره التى تعكس له قيمة الخاصة، ورؤيته الذاتية للموقف، ويكون دور القائد المسيطر كالقاضى الذى يستمع إلى كل وجهات النظر بعناية ثم يقرر فى النهاية.

٣- مجموعة القائد – المفوضين

هذه المجموعة تشترك مع المجموعة السابقة فى كل الخصائص، إلا فى نوعية دور الأعضاء؛ إذ إن الأعضاء لا يمثلون أنفسهم ولكنهم يمثلون هيئات أخرى؛ أى أنهم متحدثون باسم هيئات أخرى، كما أنهم لا يستطيعون تغيير وجهة نظرهم دون استشارة تلك الهيئات.

ينشأ من هذا الشكل نوع من البطء والجمود النسبى فى عملية اتخاذ القرار؛ إذ إن كل فرد لا يستطيع أن يغير وجهة نظره بسهولة.

٤- المجموعة المستقلة

فى الأشكال الثلاثة السابقة، كانت السلطة موزعة بشكل غير متكافئ بين أفراد مجموعة اتخاذ القرار. بيد أن المجموعة المستقلة تتميز بتوزيع السلطة بشكل متكافئ نسبيًّا، ودور القائد لا يتعدى دور رئاسة الجلسات وتوضيح وجهات النظر، كما أنهم ليسوا مفوضين، وفى هذا الشكل فإن مسؤولية اتخاذ القرار تكون من مسؤولية الجميع، وبالتالى فهى تدور حول حماية وتلاحم وتناسق المجموعة.

٥- مجموعة المفوضين

وهى مجموعة تشترك مع مجموعة المستقلين فى كل الخصائص، إلا أن أعضاءها يمثلون هيئات أخرى، وعمليات اتخاذ القرار فى هذه المجموعة يكون قوامها أن كل عضو ملتزم برأى الهيئة التى يمثلها، وتتسم العملية هنا بالبطء والاستيعاب الكافى للمعلومات المتعلقة بالموقف، كما أنه لا يوجد اهتمام حقيقى بتلاحم المجموعة، ولكن بتمثيل وجهات نظر الهيئات المفوضة[١٢].

وقد اتسع مفهوم القرار السياسى ليشمل كل ما يعنى الحركة السياسية من مقدمات ومعاملات ونتائج سياسات، والقرار له لحظة معينة بحيث إن سبقها كان تسرعًا واندفاعًا، وإن لم يلحقها كان جمودًا وتخلفًا، كذلك فإن القرار السياسى ليس مجرد جزئية تتحدد من حيث الزمان والمكان، إنما هو تصور للتعامل. إن القرار السياسى خاتمة لنشاط معين، ويسمح بإنهاء حالة التوتر القائمة، والقرار بهذا المعنى هو مقدمة لحركة وخاتمة لموقف، والقرار السياسى خلافًا للقرار الفردى أكثر اتساعًا من حيث نتائجه؛ ومن ثم، فإن القرار يجب أن يسبقه تصور، وبقدر دقة التصور يكون نجاح القرار[١٣].

إن صُنْعُ القرار السياسى، إذن هو التصميم الإدارى السلطوى بقصد تصفية مشكلة معينة من خلال التلاحم الحركى بموقف معيّن، بعبارة أخرى القرار السياسى فى مدلوله الحقيقى هو:

١- إرادة أو عمل إرادى من جانب السلطة يتجه نحو معانقة الواقع،

٢- يفترض القرار وجود مشكلة معينة تحددت زمانًا ومكانًا وموضوعًا،

٣- القرار من ثم هو تصميم إرادى، يعنى الانتقال من الإطار المجرد الذى يمكن أن نصف بأنه عالم الغايات والأهداف إلى الواقع الذى يستطيع أن نحدده بأنه مشكلة أو عقبة أو صعوبة واجهت الحركة السياسية وتعينت تصفيتها.

وهناك من يميز بين عملية صنع القرار والقرار نفسه، ولعل خير من يعبّر عن هذا التمييز عالم الاجتماع "بارسونز"؛ فصنع القرار لديه هو التصرف الذى يعنى التصميم من جانب الإدارة على توجيه معيّن للحركة تبعًا لاعتبارات شعورية بدرجة أو بأخرى تدور حول مجموعة من البدائل؛ أما القرار فيجب أن يُفهم على أنه ذلك الذى تم تحديده. والحركة هى الشيء الذى حدث؛ أى الشيء الذى وقع فعلًا بما يتبعه من عناصر التحرك والفعل، فمما لا شك فيه أن عملية صنع القرار السياسى أكثر اتساعًا من القرار؛ لأن القرار هو تعبير عن المخرجات التى ترتبط بالموقف، أما عملية صنع القرار فهى كل ما يرتبط بالموقف من مدخلات ومخرجات، فضلًا عن التفاعل بينها.

وفى هذا الإطار، ويقول "بريشر": "مفهوم القرار يفترض ولا يحدد[١٤]". كما يرى آخرون أن صنع القرار هو عملية تهيئة للمعلومات وصياغة للبدائل لعلاج مشكلة Decision making، بينما يشير اتخاذ القرار Decision taking إلى اختيار البدائل الأرجح أو الأمثل[١٥].

ثالثًا: مفهوم "سنايدر" لصنع القرار

عرّف "ريتشارد سنايدر" صنع القرار بأنه العملية التى ينتج منها اختيار لبديل بين مجموعة من البدائل التى تم تحديدها فى إطار اجتماعى بهدف التأثير فى المستقبل كما يراه صانعو القرار[١٦].

والقرار بهذا المعنى اختيار لبديل من البدائل alternatives، ويخضع لتوجيه فريق العمل والمستشارين الذين يوضحون ما لكل بديل وما عليه[١٧].

ويختلف القرار عن السياسة فى أنه اختيار بين مجموعة من البدائل فى لحظة معيّنة محدودة بزمان معيّن. أما السياسة، فهى تتسم بالعمومية، فعالم السياسة الأمريكى "ديفيد إيستون" يستخدم كلمة السياسة بمعنى التخصيص السلطوى للقيم على مستوى المجتمع ككل. ويرى "توماس داي" أن السياسة هى ما تفعله وما لا تفعله الحكومة[١٨].

رابعًا: أنواع القرارات

تصنَّف القرارات حسب معايير عديدة لعل أبرزها هو الذى يتم حسب نوع السلطة التى يتخذ القرار فى إطارها. وفى هذه الحالة، فهو إما قرار سياسى أو قرار إدارى، ومحور التصنيف هنا يدور حول الأهداف. فتعتبر قرارات سياسية تلك التى تتعلق بتصميم وتشكيل الأهداف، وتُعتبر قرارات إدارية تلك التى تتعلق بتنفيذ تلك الأهداف، أى أن القرار الإدارى فى جميع الأحوال هو أداة لتنفيذ القرار السياسى أو السياسة العامة[١٩].

وفى الحقيقة، فإن التفرقة بين القرار السياسى وغيره من القرارات كانت مثار اهتمام العديد من الباحثين؛ فالبعض يفرّق بين القرار السياسى وغيره من القرارات

الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والفنية باعتباره يهدف إلى المحافظة على بنى القرار والعمل على تطويرها. وعلى الرغم من أن كل القرارات تتم داخل بنى معينة إلا أن هذه البنى structures تمثل موضوعًا أساسيًّا للقرار السياسي[٢٠].

والبعض الآخر يميز بين القرار السياسى وغيره من القرارات، باعتبار أن الأول يؤدى إلى ظهور القوة السياسية أو يعدل من موقف القوة الحالي[٢١].

وقد استخدم "إيستون" القرار السياسى ليشير إلى التخصيص السلطوى للقيم. وبالطبع، فالمقصود هنا هو التخصيص العام للقيم العامة[٢٢]. أما "هويتون" Wheaton فقد ميّز بين القرار السياسى وغير السياسى على أن الأول قرار تراكمى جماعى collective، بينما القرار غير السياسى قرار فردي[٢٣].

وأخيرًا، فقد ميّز البعض بين القرارات السياسية وغير السياسية فى ضوء مجموعة من المتغيرات على النحو التالى:

١- موقف القرار decision structure.

٢- المشاركون فى القرار decision participants.

٣- المنظمة التى اتُّخذ بها القرار decision organization.

٤- عملية صنع القرار decision process.

٥- نتيجة القرار decision outcome[٢٤].

وعلى الرغم من اهتمام الباحثين بالتفرقة بين القرار السياسى وغيره من القرارات، إلا أن هناك اتجاهًا لا يفرّق بين القرار السياسى وغيره من القرارات ورؤيتهم أن هناك قواعد واحدة ومراحل واحدة لاتخاذ القرار سواء كان سياسيًّا أو غير سياسي[٢٥].

١- يصنف حامد ربيع القرارات إلى ثلاثة أنواع هى:

أ) القرار الحاسم

أى القرار الذى يعنى مواجهة صريحة للموقف بقصد تصفية المشكلة نهائيًّا.

ب) قرار التأجيل

أى ذلك القرار الذى يعنى إرجاء حل المشكلة؛ أى إرجاء المواجهة الحقيقية إلى فترة أخرى أكثر ملاءمة.

ج) قرار التوفيق

أى ذلك القرار الذى يدور حول التلاعب بالموقف بقصد الوصول إلى حل للمشكلة لا يصل إلى مرتبة الحل الحاسم الذى يفترض المواجهة والتصفية ولا يقف عند مجرد التأجيل الذى يعنى التهرب من المواجهة[٢٦].

كما يمكن التمييز بين أنواع من القرارات تتم بصفة أساسية بمبادرات من القيادة السياسية المستقلة وبين قرارات تتخذ أساسًا كردّ فعل لقرارات أو سلوك بعض القوى الخارجية عن المجتمع.

كما يمكن التمييز بين قرارات تمثل تغييرًا أساسيًّا فى مجرى السياسة العامة السائدة وبين قرارات تتم تنفيذًا لإستراتيجية مستقلة وفى إطارها.

كما أن هناك قرارات تتم فى إطار السيادة القطرية لدولة معينة، وقرارات تشترك فيها أكثر من دولة تتعدد فيها السياسات.

ويمكن التمييز كذلك بين القرارات على أساس ما إذا كان القرار يتم بالفعل أو بالامتناع عن الفعل، حتى إذا كان الامتناع هو نتيجة التردد فى اتخاذ القرار، إضافة إلى تمايز القرارات طبقًا لموضوعها ومجالها[٢٧].

٢ - ويقسم "كارل دويتش" القرار إلى نوعين

الأول: القرار الذى يُصنع بناء على تفضيلات أو أغراض أو أهداف عامة تعود على طبقة أو فئة من المشكلات، وهذا يُسمَّى قرار سياسة policy decision.

الثانى: القرارات التى تهتم بالوسائل، والأدوات التى تنفذ بها. والاختلاف بين الأول والثانى يشبه الاختلاف بين الإستراتيجية والتكتيك[٢٨].

ويقسم إبراهيم سعد الدين القرارات إلى ثلاثة أنواع: القرارات المتعلقة بوضع سياسة عامة مثل السياسات الزراعية أو الصناعية... إلخ، والقرارات المتعلقة بحل المشاكل سواء كانت مشاكل اقتصادية أو اجتماعية أو تنظيمية أو غيرها، وأخيرًا القرارات المتعلقة بالأمن بمعناه الواسع. ولا يهتم صانع القرار على المستوى الأعلى بالقرار فى النوعين الأول والثانى إلا إذا كان الموضوع ذا تأثير على الأمن بمعناه الشامل، ولكن تهتم القيادة العليا بالقرار الخاص بالأمن بمعناه الشامل[٢٩].

وهناك من يميز بين القرارات حسب أسلوب اتخاذها؛ فهناك القرار الذى يتخذه فرد واحد سواء اعتمادًا على استشارات المحيطين أو من دونها؛ فهو يعتمد على كفاءته الشخصية، والنوع الثانى هو القرار الذى يتخذ باشتراك المجموعة سواء بالإجماع أو بالأغلبية، والنوع الثالث هو القرارات التى تُتخذ فى إطار الهيئات التشريعية ويُطلق عليها اسم القرارات العامة[٣٠].

خامسًا: أنواع القرارات فى السياسة الخارجية

تُقسم القرارات فى مجال السياسة الخارجية إلى ثلاثة أنواع:

١ - القرارات العامة

هى أقرب ما تكون إلى مفهوم السياسة policy؛ والسياسة بهذا المعنى قرار بعيد المدى أو هى مجموعة محددة من التفضيلات والخطط موضوعية بحيث تسهّل الوصول إلى القرارات المستقبل، وتجعلها أكثر تناسقًا؛ ولهذا فإن السياسة تُعطى وزنًا خاصًا فى صنع القرار.

٢- القرارات الإدارية

يتخذها أعضاء الأجهزة الحكومية المسؤولون عن إدارة الشؤون الخارجية للدولة، ووزارة الخارجية هى التنظيم الأساسى بهذا الصدد.

٣- قرارات الأزمة

يمكن تعريف الأزمة فى السياسة الخارجية بأنها حالة تشعر فيها دولة واحدة على الأقل أن موقفًا ما يمثّل نقطة تحرك فى علاقتها بدولة أخرى أو أكثر. وإضافة إلى ذلك، هناك عادة إحساس بالإلحاح بصدد الموقف؛ أى الاعتراف بالحاجة إلى قرار من نوع ما فى فترة زمنية قصيرة[٣١].

إن كل قرار ذى صلة بالأوضاع الخارجية له شقان: أحدهما داخلى والآخر خارجى؛ فالقرار الخارجى يبدأ داخليًّا فى صياغته سواء من حيث مقوماته أو من حيث مصدره، ثم يصير خارجيًّا من حيث انطلاقه؛ إذ إنه يدفع بطاقة تتلاعب بالعالم الخارجى، ولكنه فى اللحظة نفسها التى ينطلق فيها عبر الحدود، فإنه لابد أن يفرض

عمليات أخرى داخلية لاحقة بحيث لا يكون هناك تباين بين العمل السياسى الخارجى والحياة السياسية الداخلية[٣٢].

وهكذا يتضح اتساع مفهوم القرار السياسى الذى يتعلق بتشكيل الأهداف، فى حين أن القرار الإدارى هو أداة تنفيذ تلك الأهداف، ولكن يمكن اعتبار معظم القرارات الحكومية قرارات سياسية حتى التنفيذية منها؛ لأنها فى أقطار العالم الثالث ونظرًا لقوة الجهاز البيروقراطى تعيد تشكيل الأهداف من خلال التنفيذ فى العمل.

وبهذا، فإن القرار السياسى قد يشمل القرارات الصادرة عن السلطات العامة فى الدولة، وكذلك القرارات الإدارية الصادرة فى إطار الجهاز الحكومي[٣٣]، كما يتضح أن عملية صنع القرار تشير إلى عملية التفاعل بين المشاركين كافة بصفة رسمية وغير رسمية فى تقرير السياسات العامة؛ فإعداد القرارات هو بمثابة جزء رئيسى من سلوك المؤسسات السياسية. هذه المؤسسات تختار أحد التصورات البديلة لحل المشكلات المثارة على أساس تقييم كل منها بما يتضمنه ذلك من مناقشة ومفاضلة[٣٤].

سادسًا: نماذج عملية صنع القرار

١- نماذج صنع القرار

نتناول فى هذا الجزء نماذج صنع القرار، وذلك على النحو التالى:

أ) النموذج الرشيد لصنع القرار

وهو النموذج المثالى الذى يقوم على فكرة سلوك الإنسان الاقتصادى الرشيد الذى يتحرى الدقة فى الحصول على المعلومات وتشخيص المشكلة، وحصر الحلول وتقييم الاحتمالات، ثم اختيار أكثرها عقلانية من حيث تخفيض الكلفة وتعظيم الفائدة[٣٥].

والقرار هنا نتيجة هدف موضوع مسبقًا، كما أنه يتم بناء على النظرة الموضوعية المبنية على الخبرة والدراسات العلمية، آخذًا فى الاعتبار الفائدة الاقتصادية والوظيفة الاجتماعية للقرار[٣٦]، وقد يتم تحديد الهدف قبل أو أثناء جمع المعلومات عن الموقف الذى يواجه صانع القرار؛ وترجع أهمية تحديد الأهداف إلى أنها تحدد نطاق المعلومات المطلوبة. ويلى ذلك عملية البحث عن البدائل باعتبارها وسائل ضرورية لإنجاز

الغايات المرغوب بها، ويتبع ذلك اختيار البديل المناسب، وفى بعض الأحيان تكون عملية اختيار بديل غير ضرورية لأن بديلًا واحدًا يكون هو الموجود، سواء لأنه لا يوجد سواه، أو لا يوجد ما يحقق هدف أو أهداف صانع القرار على نحو مرضٍ سواه[٣٧].

وتُنفَّذ القرارات فى ضوء خطة محكمة ونظام إدارى معقّد، ويهدف التقييم إلى تقدير النتائج ومقارنتها بالأهداف والأغراض الموضوعة سلفًا.

ويُعَدّ الاتصال بمثابة الأداة الأساسية لضمان تدفُّق المعلومات المناسبة والمتخصصة لصانعى القرار[٣٨].

ويتفق هذا النموذج والنظرية الاقتصادية الكلاسيكية التى ترى أن صانعى القرار يقومون بصياغة كل البدائل الممكنة ويختارون أفضل بديل اعتمادًا على الفائدة المعروفة لكل بديل ونظام، والتفضيل فى ما بين البدائل المطروحة[٣٩].

ومن الباحثين الذين ركزوا على الرشادة العقلانية فى اتخاذ القرار وجعلها أساس عملية اتخاذ القرار نجد "جراهام أليسن" Graham Allison[٤٠].

وفى مواجهة هذا النموذج العقلانى وضع "سَيْمون" وآخرون فى ما بعد ما أطلق عليه نموذج الرضا satisfaction model، وفكرة النموذج أن الرشادة محدودة ولها قيود؛ فالقرار يتم اتخاذه عندما يشبع الحد الأدنى من الرضا، أو بمعنى آخر عندما يكون مناسبًا لدرجة ما، كما يؤكد النموذج على أن القرار لا يُتخذ اعتمادًا على كل البدائل الممكنة، ويطبَّق كنموذج فى المؤسسات الصناعية بدرجة أكبر منها فى المؤسسات السياسية[٤١].

ب) النموذج الثانى

هو النموذج التراكمى المتدرج الذى اقترحه "لندبلوم" Lindblom ليحل محل النموذج الرشيد الذى يعتمد على الأنشطة السابقة مع إدخال التعديلات التدريجية؛ إذ إن أى قرار لا بد أن يرتكز على البرامج والسياسات والاعتمادات السارية كقاعدة، ثم يتم إجراء بعض التعديلات (بالزيادة أو النقص أو التجديد) على أساس القبول بمشروعية البرامج والسياسات السابقة[٤٢].

ج) النموذج الثالث

وهو أكثر النماذج ارتباطًا بالعلوم السياسية؛ إذ يُركِّز على مفاهيم الجماعة والبنى الدستورية، والقرار هنا نتيجة التفاعل والاتفاق المتبادل بين الاهتمامات المختلفة التى تُمارَس من خلال السلطة والنفوذ[٤٣]. ويتم تحديد المطالب من خلال الأحزاب، والجماعات، ووسائل الاتصال، وكذلك الوكالات والهيئات الحكومية، والقرار هنا يتم نتيجة المقايضة أو الاتفاق بين كل الأطراف المشاركة، ويخضع التنفيذ أيضًا لعمليات مستمرة من المفاوضات، كما أن التقييم يتأثر بانطباعات الجماعات ذات المصلحة فى القرار[٤٤].

ويعنى هذا النموذج أنه يتضمن عمليات فكرية واجتماعية من ناحية، وعمليات شبه ميكانيكية من ناحية (intellectual and quasi-mechanical)، وتشمل الجوانب الفكرية والفلسفية عناصر مثل الترجيح الذاتى subjective probability والاستبصار insight والإبداع creativity والتخمين intuition والإدراك perception والمعرفة cognition وما شابه.

أما العمليات الاجتماعية، فتشمل صياغة الائتلافات coalition formation والتحالفات المؤقتة والتفاعل بين الجماعات المختلفة interaction [٤٥] والمداولات deliberation والتشاور consultation والتفاوض negotiation والمساومة bargaining حتى يتسنى فى النهاية الوصول إلى الترضيات والحلول الوسط compromise التى تساهم فى توفير الحد المطلوب من التوافق بين التعارض فى الاتجاهات والدوافع والمصالح[٤٦].

وقد حدد "داهل" Dahl و"لنديلوم" أربع عمليات اجتماعية أساسية، هى: "الهيراركية" hierarchy، ويُقصد بها الرقابة التى يفرضها القادة على غير القادة control of non-leaders by leaders، والمساومة ويُقصد بها الرقابة التى يفرضها القادة بعضهم على بعض، وpolyarchy ويُقصد بها الرقابة التى يفرضها غير القادة على القادة control of leaders by non leaders، وآلية السعر price mechanism، ويُقصد بها الرقابة المزدوجة غير المركزية للقادة وغير القادة معًا.

أما البُعد الثالث من مكونات عملية صنع القرار، فيشمل الجانب الإجرائى operative، ويُقصد به الجوانب القانونية والإدارية، وكذلك أسلوب وعادات العمل داخل الوحدة صانعة القرار(٤٧).

د- النموذج الرابع

يركز هذا النموذج على البعد التنظيمى، وعلى وجه التحديد أهمية القواعد التنظيمية، وينظر إلى الحكومة باعتبارها منظمة مركّبة، تُتخذ فيها القرارات عن طريق وحدات فرعية، تعتمد على إجراءات ومعايير ثابتة(٤٨).

إضافةً إلى ذلك هناك نماذج أخرى مثل:

أ) الضغوط النفسية، ويفترض النموذج أن موقف الأزمة يفرض ضغوطًا نفسية شديدة على صانع القرار تؤدى إلى خطأ إدراكى أو إلى جمود إدراكى أو إلى كليهما، ويؤثر ذلك فى القرارات التابعة لهذا الإدراك.

ب) نموذج الاستجابة التنظيمية، ويُفترض أن الأزمة تؤدى إلى تكوين مجموعة قرارية صغيرة لإدارة الأزمة يختارها ويرأسها الرئيس، وهذه المجموعة تسمح بالبحث عن المعلومات والبدائل ورشادة القرار.

ج) نموذج حساب الكلفة ويفترض النموذج أن ثمة نوعًا من الحساب الرشيد للمنافع والكلفة يتحكم فى تشكيل إدراك ومن ثم سلوك أطراف الأزمة(٤٩).

٢- حدود الرشد القرارى

يشير تنوع أنماط الرشد التى ذكرها "سَيْمون" مثل الرشد الموضوعى والرشد الذاتى والرشد الواعى والرشد المحكم والرشد التنظيمى والرشد الشخصى إلى محدودية الرشد القرارى، ويوجد الرشد الموضوعى إذا كان الأمر يتعلق بالسلوك الهادف لتحقيق الحد الأقصى من القيم المستهدفة، ويتوفر الرشد الذاتى إذا تحقق الوصول إلى الحد الأقصى بالنسبة إلى المعرفة الفعلية لشخص صانع القرار، أما الرشد الواعى فيتحقق عندما تتم مواءمة الوسائل مع الأهداف عبر عملية عقلية واعية. ويحدث الرشد المحكم عندما يتم ضبط الوسائل مع الأهداف بطريقة مقننة بواسطة

الفرد أو المنظمة، ويتحقق الرشد التنظيمى حين يجرى توجيهه نحو أهداف المنظمة، ويكون الرشد شخصيًّا حين يتم توجيهه نحو أهداف الفرد.

صفوة القول، إن هذا التعدد فى أنماط الرشد يؤكد محدودية الرشد فى أى قرار، بمعنى وجود قيود طبيعية على الوصول بالقرار إلى منتهى الرشد وغاية العقلانية(٥٠).

وفيما يلى نعرض للقيود المعوقة للرشد القرارى:

- النمو المتزايد فى النشاط الحكومى مع سيادة الغموض بين ما هو عام وما هو خاص، ومحلى وقومى ودولى من سياسات.

- التعقيد المتزايد فى عملية صنع القرارات الناتج عن زيادة درجة التخصص والبيروقراطية التى تتسم بها العملية وغيرها من المعوقات التنظيمية.

- زيادة صفة الفردية، نتيجة انخفاض مستوى الاعتماد على المؤسسات الوسيطة كالجماعات والأحزاب لبناء العلاقات بين صانعى القرار والجمهور، وكذلك بين صانعى القرار أنفسهم.

- التغييرات المؤسسية التى ساعدت على المزيد من تجزئة السلطة السياسية.

- ظهور فاعلين جدد بارزين فى مجال السياسة فى شكل جماعات ذات أيديولوجيات خاصة تتحدى المنطق وأيديولوجيات السياسات القائمة فى المجتمع.

- العوامل الاقتصادية

هى من أهم العوامل المرتبطة بسياق context صنع القرار التى تترك تأثيرًا كبيرًا فيه، ويُقصد بهذه العوامل احتياجات وموارد المجتمع التى تعكس الصفة الاقتصادية للمجتمع. وتؤثر الموارد والاحتياجات فى الأولويات المطروحة أمام صانع القرار وحجم الاتفاق على القرارات نفسها، كما تطرح التنمية الاقتصادية مشكلات معينة تدفع صانعى القرار إلى البحث عن حلول لها(٥١).

- الثقافة

إنها ذلك القاسم المشترك والشائع من المعتقدات والقيم والاتجاهات التى تحدد ما هو مسموح به وما هو غير مسموح به من سلوكيات. كما أنها تحدد المشاكل التى تواجه

المجتمع. فالفردية والمادية كسمات لنظام سياسى معين ستترك تأثيرها فى مضمون القرارات العامة فى المجتمع. وأخيرًا، فإن الثقافة تقدم المعايير التى يُحكم بها على ما هو ملائم سياسيًّا وما هو غير ملائم عن طريق ديناميكية رد الفعل المتوقع.

والمشكلة هنا أن الثقافة باعتبارها أحد القيود المفروضة على صنع القرارات تتعرض للتغير المستمر فى ضوء الخبرات والمفاهيم الجديدة(٥٢).

- المعرفة

تمثّل المعرفة أحد القيود الفكرية الأساسية المؤثرة فى صنع القرارات، وكما أشار "ولدفسكي" Wildavsky ١٩٧٩: "أن المشكلة من دون إدراك حلول لها ليست إلا حقيقة من حقائق الحياة"، والمشكلة بهذا المعنى تُعَدّ – جزئيًّا – موضوع موارد وتقنية ومعارف، فالإجهاض على سبيل المثال فى المجتمع الأمريكى لم يكن حلًا لمشكلة قبل تطوير التقنية التى جعلته نسبيًّا مطمئنًا وآمنًا وغير مكلف.

وبالمثل، فإن التلوث البيئى كان يمثّل مجرد إزعاج، كما كان يمثل التدخين مجرد عادة سيئة، وذلك قبل تطور المعرفة التى جعلت من هذه الأمثلة مشاكل مجتمعية. وبالطريقة نفسها يمكن القول إنه عن طريق المعرفة الجديدة أصبحت الحلول القديمة مشاكل فى ذاتها(٥٣).

- البناء الاجتماعى

أثبتت الدراسات أن المشاركة فى صنع القرارات ووضع السياسات تختلف باختلاف البناء الاجتماعى؛ ففى المجتمعات التى تطورت بها تكنولوجيا الاتصال، ارتفع مستوى مشاركة الجمهور العام، وبهذا ساهمت التقنية الجديدة فى إيجاد جماعات جديدة وأخرجتها من عزلتها، ولكن المشكلة أن هذه الجماعات الجديدة مثل الحركات الجماهيرية، يتسم أساسها الفكرى بالقابلية للزوال بشكل سريع، كما أنها لا تميل إلى الحلول الوسط، مما يزيد من خلق الصراعات فى صنع القرارات(٥٤).

القيود النفسية

وتتمثل فى الفروق الفردية بين صانعى القرار، سواء فى الأهداف أم التفضيلات أم

القيم الذاتية، أم الاحتياجات الخاصة والتحيز لها، فشخصية صانع القرار تترك طابعها الخاص على العملية كلها.

القيود الزمنية

حيث إن الوقت عادة ما يكون ضيقًا يستلزم الأمر أحيانًا استصدار قرارات سريعة.

القيود المعلوماتية

أى تلك التى تتعلق بصعوبة الحصول على المعلومات الخاصة بالبدائل ونتائجها وكلفة جمعها، أو الوقت اللازم لذلك، أو مشاكل تشغيلها وتجهيزها، مما يترتب عليه صعوبة التنبؤ بالتصورات المستقبلة(٥٥).

هوامش الفصل الرابع

(1) Shlar Judith, "Decisionism", in: Carl Joachim Friedrich, ed., Rational Decision (New York: Atherton Press, 1964), pp.3-17.

(2) James Clude Charlesorth, Contemporary Political Analysis (New York: Free press, 1967), p.175.

(3) Richard Carlton Snyder and H. W. Bruck, eds., Foreign Policy Decision-Making: An Approach to the Study of International Politics (New York: Free Press, 1962), p.99.

(4) R. Hilssman, "Congressional-Executive Relations and Foreign Policy Consensus", American Political Science Review, No. 52 (1958), pp.35-44.

(5) بوتومور، علم الاجتماع السياسى، ترجمة وميض نظمى (بيروت: دار الطليعة، ١٩٨٦)، ص٧.

(6) فاروق يوسف أحمد، القوة السياسية: اقتراب واقعى من الظاهرة السياسية (القاهرة: مكتبة عين شمس، ١٩٨٦)، ص٤٥.

(7) نبيل السمالوطى، بناء القوة والتنمية السياسية (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٨)، ص٤١-٤٧.

(8) محمد على محمد، أصول الاجتماع السياسى: السياسة والمجتمع فى العالم الثالث (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٥)، ص١٨.

(9) نظام محمود بركات، مراكز القوى ونموذج صنع القرار السياسى فى إسرائيل (عمّان: دار الجليل للنشر، ١٩٨٣)، ص٢١.

(10) D. Bluter, The Study of Political Behavior (London: Hutchinson University Library, 1958), p.58.

لمزيد من المعلومات عن الصفوة، انظر نيقولا تيماشيف، نظرية علم الاجتماع: طبيعتها وتطورها، ترجمة محمود عودة [وآخرون] (القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٧)؛ بوتومور، الصفوة والمجتمع، ترجمة محمد الجوهرى [وآخرون]، ط٢ (القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٨)، وعاطف أحمد فؤاد، الصفوة المصرية وقضاياها وانتماءاتها (القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٥).

(11) إبراهيم سعد الدين [وآخرون]، كيف يُصنع القرار فى الوطن العربى: أبحاث ومناقشات الندوة العلمية التى عقدت فى القاهرة، مكتبة المستقبلات العربية البديلة، عملية صنع القرار العربى

(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٥)، ص١٠١-١١٠، وكمال المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧)، ص١١٥-١١٦.

(12) محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية (القاهرة: دار النهضة العربية؛ بروفيشنال للإعلام والنشر، ١٩٨٣)، ص٢٩٧-٣٠٠.

(13) حامد ربيع، علم النظرية السياسية (محاضرات أُلقيت على طلبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٨٠)، ص٣٣.

(14) حامد ربيع، أبحاث فى نظرية الاتصال وعملية التفاعل السلوكى (محاضرات أُلقيت على طلبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٧٣)، ص١.

(15) على السلمى، "مهنية الإدارة،" عالم الفكر، السنة ٢٠، العدد ٢ (تموز/ يوليو - أيلول/ سبتمبر ١٩٨٩)، ص١٥.

(16) Snyder and Bruck, eds., Foreign Policy Decision-Making: An Approach to the Study of International Politics, p.10.

(17) محمد على العوينى، أصول العلوم السياسية: نظرية الدولة، الفكر السياسى، الرأى العام والإعلام، العلاقات الدولية (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨١)، ص١٩.

(18) المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة، ص٢٨٢.

(19) السيد عليوة، صنع القرار السياسى فى منظمات الإدارة العامة (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧)، ص١٥٣-١٥٥.

(20) Paul Diesing. Reason in Society: Five Types of Decisions and Their Social Conditions (Urbana, Illinois: University of Illinois Press, 1962), p.160.

(21) Bruno Leoni, "The Meaning of Political", in Political Decisions in Political Studies (Oxford: Clarendon Press, 1957), pp.225-239.

(22) David Easton, A System Analysis of Political Life (New York: Wily, 1965), p.10.

(23) William Wheaton, "Integration at The Urban Level: Political Influence and The Decision Process", in: Philip E. Jacob and James V. Toscano, eds., The Integration of Political Communities (Philadelphia: Lippincott, 1964), pp.130-132.

(24) James Robinson and Richard Carlton Snyder, "Decision-Making in International Politics", in: Herbert C. Kelman, ed., International Behavior: A Social-Psychological Analysis (New York: Holt, Rinehart and Winston, 1965), pp.435-436.

(25) Anthony Downs, An Economic Theory of Democracy (New York: Harper, 1975), p.23; Francis M. Bator, The Question of Government Spending: Public Needs and Private Wants (New York: Harper, 1960), p.105; and Alfred Kuhn, The Study of Society: A Unified Approach, The Irwin-Dorsey Series in Behavioral Science in Business (Homewood, Illinois: R. D. Irwin, 1963), p.210.

(26) ربيع، أبحاث فى نظرية الاتصال وعملية التفاعل السلوكى، ص٧.
(27) سعد الدين [وآخرون]، كيف يُصنع القرار فى الوطن العربى: أبحاث ومناقشات الندوة العلمية التى عقدت فى القاهرة، ص١٥.
(28) Karl Wolfgang Deutsch, Politics and Government: How People Decide Their fate (New York: Wily, 1980), p.171.
(29) سعد الدين [وآخرون]، المصدر نفسه، ص١٧.
(30) Carl Joachim Freidrich, Man and His Government: An Empirical Theory of Politics (New York: Hill Book Company, McGraw-Hill, 1963), p.86.
(31) أحمد يوسف أحمد ومحمد زبارة، مقدمة فى العلاقات الدولية (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٥)، ص١٠٤-١٠٥.
(32) ربيع، أبحاث فى نظرية الاتصال وعملية التفاعل السلوكى، ص٨.
(33) عليوة، صنع القرار السياسى فى منظمات الإدارة العامة، ص١٩٩.
(34) المتوفى، أصول النظم السياسية المقارنة، ص١١٣.
(35) عليوة، المصدر نفسه، ص١٥٦.
(36) Richard Zeekhauser and Edith Stokey, A Primer for Policy Analysis (Cambridge, Mass.: MIT Press: New York: W.W. Norton, 1978), p.21.
(37) أحمد وزبارة، مقدمة فى العلاقات الدولية، ص١٠٧.
(38) Roger W. Cobb and Charles D. Elder, Participation in American Politics: The Dynamics of Agenda-Building (Baltimore, Mad., Johns Hopkins University Press, 1975), p.395.
(39) Herbert Alexander Simon, Models of Man: Social and Rational: Mathematical Essays on Rational Human Behavior in a Social Setting (New York: Wily, 1957), p.117.
(40) Graham T. Allison, Essence of Decision: Explaining The Cuban Missile Crisis (Boston: Little, Brown, 1972), p.201.
(41) James G. March and Herbert A. Simon, Organjzations, With The Collaboration of Harold Guetzkow (New York: Wily, 1958), p.210; and Julian Feldman, "Organizational Decision-Making", in: James G. March, ed., Handbook of Organizations, Rand McNally Sociology Series (Chicago, Ill., Rand McNally and Co., 1965), pp.614-649.
للمزيد من المعلومات عن النموذج الرشيد لصنع القرار، انظر: على السلمى، تطور الفكر التنظيمى (القاهرة مكتبة غريب، ١٩٨٧)، ص١٩٢.

(42) عليوة، صنع القرار السياسى فى منظمات الإدارة العامة، ص١٥٦.
(43) David Braybrooke and Charles E. Lindblom, A Strategy of Decision: Policy Evaluation as A Social Press (New York: Free Press, 1963), p15.
(44) R. Erikson, N. Luttbeg and K. Tedin, American Public Opinion (New York: Wiley, 1980), pp,12-15.
(45) Charlesworth, Contemporary Political Analysis, p.179.
(46) عليوة، صنع القرار السياسى فى منظمات الإدارة العامة، ص٣٨٣.
(47) Robert Alan Dahl and Charles E. Lindblom, Politics, Economics and welfare: Planning and Politico-Economic Systems Resolved into Basic Social processes, Harper Torchbooks (New York: Harper, 1963), p.201.
(48) James Q. Wilson, The politics of Regulation (New York: Basic Books, 1980), p.326.
(49) مصطفى علوى محمد سيف، "سلوك مصر الدولى خلال أزمة مايو – يونيو ١٩٦٧"، (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٢)، ص٦٧-٨٢.
(50) عليوة، صنع القرار السياسى فى منظمات الإدارة العامة، ص١٥٧.
(51) Thomas R. Dye, Politics, Economics and The Public: Policy Outcomes in The American States (Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall, 1979), p.19; Mazmanian P. Sabatier, "A Multivariate Model of Public Policy making", American Journal of Political Science, No. 241 (1980), pp.439-468; and Arnold Heidenheimer and H. Heclo, Comparative Public Policy (New York: St. Martin's Press, 1978), p.122.
(52) D. James, Poverty, Politics and Change (Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall, 1972), p.220; and T. Lowi, "The Public Philosophy: Interest Group Liberalism", American Political Science Review, No.16 (1967), pp.5-24.
(53) H. Helco, "Issue Networks and The Executive Establishment", in: A. King, ed., The New American Political System (Washington, D. C.: American Enterprise Institute, 1978), p.180.
(54) Jeffrey M. Berry, Lobbying for the People: The Political Behavior Public Interest Groups (Princeton, N. J.: Princeton University Press, 1977), p.52; and Sidney Verba and Norman H. Nie, Participation in America: Political Democracy and Social Equality (New York: Harper, 1972), pp.341-342.
(55) Snyder and Bruck, eds., Foreign Policy Decision-Making: An Approach to The Study of International Politics, p.102.

العلاقة
بين الرأى العام والسياسة العامة

أولاً: مفهوم الرأى العام والسياسة العامة

إن الفكرة النظرية للعلاقة بين الرأى العام والسياسة العامة هى أن ما يفكر فيه الجمهور هو ما تفعله الحكومة، وبهذا تأتى السياسة العامة استجابة تامة لاهتمامات الرأى العام، ولكن العلاقة بين الرأى العام والسياسة العامة ليست بهذه البساطة؛ بل إنها فى غاية التعقيد، حتى فى المجتمعات الديمقراطية[1].

ولعله من المناسب قبل تناول العلاقة بين الرأى العام والسياسة العامة، أن نتعرف على ماهية الرأى العام والسياسة العامة، وهو الأمر الذى سوف يساعد فى فهم العلاقة بين المتغيرين.

١ - الرأى العام

لم تقف العلوم الإنسانية التى تناولت الرأى العام على تعريف واحد له يكون جامعًا عناصره ومانعًا من دخول غيره إليه. وقد اختلفت رؤى الباحثين فى تعليل هذه الظاهرة. فقد علّل بعض الباحثين هذه الظاهرة بأن مفهوم الرأى العام يحمل فى طياته خاصية القابلية للجدل، وذهب البعض إلى أن العلة تكمن فى اختلاف التخصصات والخبرات بالنسبة إلى العلماء والباحثين فى مجال الرأى العام، وأخيرًا رأى أحد الباحثين أن العلة قد تكمن فى عدم وجود نظرية متكاملة للرأى العام، كما قد ترجع إلى اختلاف الأفكار والمذاهب السياسية[2].

وفى ما يلى نعرض بشكل موجز بعض التعريفات وسنتناول أحدها بالتفصيل؛ فالرأى العام يشير إلى اتجاهات الناس إزاء قضية معينة عندما يكونون أعضاء فى الجماعة الاجتماعية نفسها(٣). وفى تعريف آخر يشير الرأى العام إلى المشاعر ووجهات النظر السائدة لدى جمهور معيّن فى وقت معيّن، إزاء أى قضية موضع اهتمام الجماهير(٤).

ويتكون الرأى العام وفقًا لأحد الباحثين من آراء مجموعات الأفراد الذين يشكلون الجماهير المشتركة فى النقاش(٥). ويُعرَّف الرأى العام بأنه خلاصة الرأى السائد بين مجموعة من البشر تجاه قضية معينة فى وقت معيّن، وليس من الضرورى أن يكون هذا الرأى هو رأى الأغلبية، فقد يكون فى البداية رأى فرد أو عدد قليل من الأفراد، وبالتفاعل بين الأفراد يتطور هذا الرأى ليكوّن رأيًا عامًّا(٦). وهناك من التعريفات ما يصبغ الرأى العام بصبغة اجتماعية من حيث التركيز على أسلوب تكوينه ومكوناته؛ فالرأى العام هنا هو حصيلة أفكار ومعتقدات ومواقف الأفراد والجماعات إزاء شأن أو شؤون تمسّ النسق الاجتماعى كأفراد وتنظيمات ونظم، التى يمكن أن تؤثر فى تشكليها عمليات الاتصال التى قد تؤثر نسبيًّا أو كليًّا فى مجريات أمور الجماعة الإنسانية على النطاق المحلى والدولة(٧).

ويميل المؤلف إلى الأخذ بالتعريف التالى:

الرأى العام هو وجهة نظر الأغلبية تجاه قضية عامة فى زمن معيّن تهم الجماهير وتكون مطروحة للنقاش والجدل بحثًا عن حل يحقق الصالح العام. فهذا التعريف ينتظم عبارات قريبة من الجمع والمنع، فعبارة وجهة نظر الأغلبية تُعَدّ احترازًا موفقًا من التعميم؛ لأن القول بأن الرأى العام تعبير عن وجهة نظر الجميع هو أمر قليل الحدوث عمليًّا.

أما عبارة "تجاه قضية معينة" فتمثل قيدًا حقيقيًّا يخرج به الرأى العام من دائرة التعميم إلى دائرة التخصيص؛ لأن الرأى العام يكوّن وجهة نظره تجاه كل قضية على حدة.

أما القول "فى زمن معيّن" ففيه احتراز جيد من التداخل الزمنى وما يؤدى إليه من تذبذب فى اتجاهات الرأى العام؛ فالرأى العام قد يختلف من زمن إلى زمن آخر، حسب معطيات كل زمن وما يستجد فيه من أحداث ومؤثرات.

وأخيرًا، فإن اشتراط التعريف أن تكون القضية التى تهم الرأى العام مطروحة للنقاش والجدل بحثًا عن حل يحقق الصالح العام فيه احتراز واضح من دخول الرأى العام المزيف فى مفهوم الرأى العام الحقيقى المبنى على الحوار والنقاش الحر المبَّرأ من الضغوط والمصنوع من قبل الحاكمين(٨).

٢- السياسة العام

تتعدد تعريفات هذا المصطلح شأن غيره من المصطلحات المستخدمة فى نطاق العلوم الاجتماعية؛ فالسياسة هى ما تفعله وما لا تفعله الحكومة، والسياسة هى منهج عمل هادف يتبعه فاعل أو أكثر فى التعامل مع مشكلة ما، وينظر "ريتشارد هوفر برت" إلى السياسة باعتبارها مجموعة قرارات يتخذها فاعلون معروفون بهدف تحقيق غرض عام(٩).

والسياسة العامة ما هى إلا أفكار خاصة فى البداية، وعندما يشترك عدد كبير من الأفراد فى هذه الأفكار تصبح مقترحات، وعندما تتبنى السلطات الحكومية هذه المقترحات تصبح سياسة عامة.

فكرة ←———— اقتراح ←———— سياسة عامة(١٠).

والسياسة العامة هى خطط أو برامج أو أهداف عامة أو كل هذه معًا، يظهر منها اتجاه العمل للحكومة لفترة زمنية مستقبلة، بحيث يكون لها المساندة السياسة. وهذا يعنى أن السياسة العامة هى تعبير عن التوجيه السلطوى أو القهرى لموارد الدولة، والمسؤول عن التوجيه هو الحكومة.

وتتداخل عدة عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية وعسكرية... إلخ، لتعكس فى النهاية الأهداف التى تبغى الحكومة تحقيقها فى فترة محددة والإستراتيجية التى تتبعها للوصول إلى تلك الأهداف بأقصى كفاءة وفعالية، ويعنى ذلك ما عبّر عنه "لاسويل" Lasswell فى عبارة مشهورة له who gets what, when, how.

ويستلزم ذلك من الحكومة أن تعبّئ طاقاتها، وتوجّه تلك الطاقات بما يجيب عن ذلك التساؤل العام الذى طرحه "لاسويل"، ويستلزم ذلك أن تتضمن السياسة العامة محددات معينة فى إطار الاختيار من بين البدائل، وهذه المحددات هى تعبئة طاقات الدولة، واستخدام الطاقات والتوزيع المثل بين الأجهزة الحكومية والأهلية، وتوزيع عوائد استخدام تلك الطاقات بين طبقات وفئات المجتمع، وتوزيع أعباء التشغيل واحتياجاته بين طبقات المجتمع وفئاته المختلفة[١١].

والسياسة العامة يُنظر إليها كنشاط مؤسسى؛ فأى سياسة لا يمكن أن تصبح سياسة عامة ما لم تتبنها الحكومة وتنفذها. أنها تكتسب، من خلال مؤسسات الحكومة، عدة خصائص مهمة فى مقدمتها الشرعية أو القبول العام؛ إذ تُعَدّ بمثابة التزامات قانونية يتواضع المواطنون على احترامها. كما تتميز سياسة الدولة بالعمومية حيث تشمل سائر أفرادها.

والسياسة العامة بمثابة توازن بين الجماعات. ووفقًا لنظرية الجماعة، فإن العملية السياسية ليست إلا صراعًا بين جماعات مختلفة فى سبيل التأثير فى السياسة العامة للدولة.

والسياسة العامة، وفقًا لنظرية النظم، تُعَدّ مخرجًا للنظام السياسى؛ أى أنها تمثّل استجابة النظام للمدخلات الصادرة إليه من البيئة. وأخيرًا، فإن السياسة العامة هى إنجاز كفء للهدف[١٢].

ثانيًا: دور الرأى العام فى صنع السياسة العامة

بعد أن تناولنا ــ بإيجاز ــ مفهوم الرأى العام والسياسة العامة نبدأ فى تناول العلاقة بينهما، أو بعبارة أدقّ دور الرأى العام فى صنع السياسة العامة.

يُعَدّ "جان جاك روسو" أول مفكر سياسى ــ فى القرن الثامن عشر ــ يدرس الرأى العام فى علاقته بالسياسة العامة، وأول من أكد حاجة الحكومات إلى الاعتماد على الرأى العام أكثر من حاجتها إلى الاعتماد على القانون أو الإكراه[١٣].

ولم يكن للرأى العام ــ كظاهرة اجتماعية سياسية ــ أية أهمية لصانعى القرار قبل

القرن الثامن عشر، وذلك تحت تأثير الأفكار الليبرالية، وأصبح الرأى العام قادرًا على وضع الحدود العامة التى لا يستطيع أن يتخطاها واضعو السياسات وصانعو القرارات[١٤].

والعلاقة بين الرأى العام والسياسة العامة علاقة دائرية ديناميكية؛ فالرأى العام يؤثر فى السياسة العامة، والعكس صحيح. ولكن هذه العلاقة المتبادلة تختلف حسب النظام السياسى السائد، وحسب عوامل كثيرة أخرى؛ كنوع القضية المطروحة، ودرجة تماسك الجماهير، ووجود المؤسسات الدستورية التى تتيح تدفُّق رأى عام حر مؤثّر فى السياسة العامة.

وعن العلاقة بين الرأى العام والسياسة العامة أُجريت بعض الدراسات، ونعرض أهم نتائجها:

١- أن العلاقة بين الرأى العام والسياسة العامة تختلف من قضية إلى قضية؛ فتأثير الرأى العام قد يكون هامشيًّا ومحدودًا بالنسبة إلى بعض القضايا، وقد يكون حاسمًا وكبيرًا بالنسبة إلى البعض الآخر، وقد يكون مباشرًا بالنسبة إلى بعض القضايا، وقد يكون غير مباشر بالنسبة إلى البعض الآخر، وقد يكون سريعًا بالنسبة إلى بعض القضايا، وقد يكون بطيئًا بالنسبة إلى البعض الآخر.

٢- من الواضح أن درجة هذا التأثير تعتمد على عوامل عدة منها: درجة اتفاق الجماعات فى ما بينها، وشدة اعتناق الجماهير هذه الآراء، ووجود ما يحول دون وصول الرأى العام إلى صانعى القرارات الحكومية، إضافة إلى تركيب القوى فى الحكومة ذاتها، ودرجة تأثير الزعامة وجاذبيتها، والوقت المتوفر للمناقشة، وطبيعة الأسئلة، ووضوح وبساطة الأسئلة المطروحة، وغير ذلك من العوامل.

٣- أظهرت الدراسات بعض الصعوبات والمعوقات فى ترجمة الرأى العام إلى سياسة عامة، وهذه الصعوبات تتمثل فى صعوبة التعرّف على حقيقة الرأى العام بالنسبة إلى مسألة محددة.

٤- يمكن أن يظهر تأثير الرأى العام على السياسة العامة بطريقتين على الأقل:

أولاهما، ما يمكن أن يضعه الرأى العام من حدود على القرارات الحكومية وعلى صنع السياسة.

وثانيتهما: تتمثل فى إحجام المسؤولين عادة عن اتخاذ موقف أو قرار من المتوقع أن يواجَه بمعارضة شعبية قوية.

٥- تؤثر السياسة العامة فى الرأى العام، فمتى اتُّخذ قرار سياسى، فإن هناك ميلًا للرأى العام نحو تقبُّله، وعندما تصبح السياسة العامة أكثر تحديدًا وأثرها أكثر وضوحًا، فإن الرأى العام يبدأ فى التغير عادة، ولعل أقرب الأمثلة المرتبطة بهذه النقطة هو موقف الرأى العام المصرى من سياسة الانفتاح الاقتصادى.

٦- فى معظم الحالات التى تمت عليها الدراسات، كان للأجهزة الحكومية ورئيس الدولة قدرة على التأثير فى الرأى العام بشكل كبير نتيجة الاعتماد على وسائل الاتصال والإجراءات الرسمية[١٥].

وفى رأى كثير من علماء الاجتماع يُعتبر الرأى العام المصدر الأول للترشيد الاجتماعى، باعتباره أنه القوة التى يعتمد عليها ويستند إليها، وخاصة فى المجتمعات المتقدمة، وهو أشبه ما يكون بالإرادة العامة general will، ولكن الأفراد لا يحسون به؛ لأن وجوده وجود معنوي[١٦]. وقد لخص "ألموند" الاتجاهات السائدة حول دور الرأى العام فى السياسة العامة فى مقولتين:

المقولة الأولى

الساسة العامة هى من صنع الرأى العام، وترتبط هذه المقولة بالديمقراطية الليبرالية التى تنظر إلى الرأى العام باعتباره الحكم النهائى فى تقرير مصيره.

المقولة الثانية

الرأى العام لا يمكنه المشاركة فى السياسة العامة، وسبب ذلك أنه متذبذب ولا يثبت على حال، كما أن قضايا السياسة العامة معقدة ومتداخلة ويجب أن يحاط بها الرأى العام.

أما "ألموند" فيرى أن الرأى العام يشارك فى السياسة العامة فى المجتمعات

الديمقراطية من طريق وضع معايير معينة للسياسة تتخذ شكل قيم وتوقعات عامة، أما السياسات ذاتها فهى من صنع جماعات خاصة هى صانعة القرارات. ويرى "ألموند" أن دور الرأى العام فى السياسة يشبه دوره فى حالة السوق، فهو يستطيع أن يشترى أو يرفض شراء سلع معينة، والشيء نفسه ينطبق على علاقته بالسياسة العامة، إلا أن سوق السياسة العامة ليس بالدرجة نفسها من البساطة التى يتم بها السوق الاقتصادى لأن مخرجات السياسة ليس من الممكن لمسها أو تذوقها أو وزنها، ولكن هناك تنبؤات بنتائج السلوك(١٧).

وفى الحقيقة، فإن المؤلف يختلف مع المقولتين السابقتين؛ فالرأى العام لا يصنع السياسة العامة، كما أنه ليس بعيدًا عنها تمامًا، فاتجاهات الرأى العام وتوقعاته كيفية مواجهة القضايا الأساسية فى المجتمع تصنع نفسها، كما أنه ليس بعيدًا عنها، فهو يحدد ما هو مقبول وما هو مرفوض، وما سيُكتب له النجاح، وما سيُحكم عليه بالفشل، وهذا فى حد ذاته يُعَدّ دورًا مهمًّا ومؤثرًا فى وضع السياسة العامة. وان كانت القيادة المسؤولة تعنى أن يضع صانعو السياسات ما يحقق الصالح العام حتى ولو لم يحصل على تأييد الرأى العام. أما الدور الثانى المؤثر للرأى العام فهو أسلوب تعامله مع مخرجات السياسة العامة عندما تصل إلى حيز التطبيق، فخضوع الرأى العام وقبوله السياسات الموضوعة وتنفيذها عن اقتناع يمثّل العامل الحاسم فى استمرارها ونجاحها، والعكس صحيح.

ثالثًا: كيف يتكون الرأى العام

١ - يرى "جيمس بريس" أن الرأى العام يتكون عند انتقاله من مرحلة الرأى السلبى إلى الرأى العام الواعى النشط الذى لا يسود فقط بل يحكم كذلك، ويمر الرأى العام فى هذه العملية بأربع مراحل:

أ) مرحلة رضا الرأى العام بالسلطة مهما كانت أخطاؤها، لأنه لا يعرف طريقًا للإصلاح.

ب) المرحلة الثانية تتميز بالتصادم أو الصراع بين إرادة الحاكم المستبد أو السلطة المطلقة وبين القوى التقدمية والمستقلة على الجانب الآخر.

ج) وفى المرحلة الثالثة تختفى عادة الخضوع والحيرة من المحكومين ويعترف الحكام بأنهم وكلاء للمواطنين لا أكثر.

د) أما المرحلة الأخير فيمكن الوصول إليها إذا أمكن أن تتأكد إرادة أغلبية المواطنين فى جميع الأوقات، وتوصف هذه الحالة بالعبارة المأثورة **حكم بواسطة الرأى العام**؛ لأن الرأى العام فى هذه الحالة سوف لا يسود فقط، بل سيحكم كذلك(١٨).

ومن الواضح أن المراحل السابقة ترتبط بالتطور التاريخى لعلاقة الرأى العام بالسلطة، فهو لا يتناول كيفية تكوين الرأى العام إزاء قضية معينة.

٢- يرى فاروق يوسف أحمد أن الرأى العام يتكون وفق خمس مراحل، هى:

أ) مرحلة إدراك المشكلة؛ وفى هذه المرحلة تمثّل وسائل الاتصال الجماهيرى دورًا مهمًا فى إثارة الاهتمام بالمشكلة.

ب) مرحلة المناقشة الاستطلاعية وتعدد الآراء؛ حيث تظهر وجهات النظر المختلفة فى تصور المشكلة وحلولها، وربطها بالمجتمع الذى تثار فيه.

ج) مرحلة الصراع؛ من عملية المناقشة يبدأ الصراع، ويبدأ الصراع بالأفراد وينتهى بالقوى الاجتماعية القائمة، فيصبح صراعًا فئويًا أو طبقيًا.

د) مرحلة البلورة والتركيز؛ تؤدى عملية الصراع إلى وضوح الأبعاد والمفاهيم، فتبدأ وجهات النظر فى الالتقاء والتقارب على الأقل بالنسبة إلى نقاط معينة.

هـ) مرحلة الرضا والاتفاق والانقضاء، مع استبعاد الآراء المتطرفة والوصول إلى الحلول الوسط بالنسبة إلى بعض النقاط، فيصبح هناك رأى معين يحوز رضا الأغلبية وقبولها.

كما تتخلى المعارضة عن موقفها بالنسبة إلى الموضوع، ويتم استيعاب ما اتفقت عليه الجماعة على أنه مظهر من مظاهر التعبير عنها، وقد يصبح جزءًا من روح الجماعة.

ومن الواضح أن هذه المراحل الخمس تتعلق بتكوين الرأى العام إزاء قضية بعينها. الأمر الذى يختلف عن رؤية "جيمس بريس"، إلا أن هذه المراحل لم تبين كيف تبدأ القضية، وكيف تبلغ وسائل الاتصال الجماهيرى حتى تحقق بدورها الإدراك

الجماهيرى، أو ما يمكن أن نطلق عليه الحوار القومى. كما أن هذه المراحل لم تبيّن بشكل مباشر العلاقة بين رأى الأغلبية والسياسة العامة، وإن كانت تتميز بالمنطق فى تدرُّج وتصاعد الموقف المبنى على التفاعل الاجتماعى، وهذا يتطلب مجتمعًا على قدر كبير من الوعى الثقافى والاهتمام بأموره ومقدراته(١٩).

٣- يرى "دافيسون" عملية تكوين الرأى العام وفق المراحل التالية:

أ) دور الجماعات الأولية: يمكن أن نشبه نمو الأفكار وانتشارها بالبذور التى يضعها الإنسان فى الأرض، فالقليل منها فقط هو الذى يجد الأرض الصالحة الملائمة لنموه وتكاثره.

ب) ظهور الزعامة أو القيادة: ترتبط هذه المرحلة بظهور قيادات ترتفع على الجماعات الأولية الصغيرة، حيث تنتشر الأفكار بين أشخاص لا يعرفون بعضهم بعضًا.

ج) مرحلة الاتصالات بين الجماعات المختلفة: حيث تنتقل الحقائق والآراء المتعلقة بالقضايا ذات الاهتمام الواسع إلى عدد أكبر من مجرد الجماعات الأولية.

د) الصياغات الجديدة والقادة الجدد: إن العملية التى حدثت بين الجماعات الصغيرة الأولية فى المرحلة الأولى، يمكن أن تحدث من جديد، ولكن مناقشة الجماعة هذه المرة تتم على أساس أن هناك أناسًا آخرين يفكرون ويتحدثون عن الشيء نفسه.

هـ) توقعات سلوك الآخرين: فنحن عادة ما نتعرف إلى آراء الآخرين خارج دائرتنا المباشرة، وذلك أثناء عملية تكوين اتجاهاتنا بالنسبة إلى المسائل العام؛ فمعرفتنا بآراء وسلوك الجماعات الأخرى تؤثر فى اتجاهاتنا وآرائنا بالنسبة إلى القضايا التى تحتاج إلى المناقشة العامة.

و) مرحلة التفكك والاختفاء: فالرأى العام ظاهرة مؤقتة، وقد يختفى بالنسبة إلى قضية ليظهر بالنسبة إلى أخرى، كما أنه قد يتحطم بتأثير قوة مادية عندما يتم القبض على قادة الرأى العام(٢٠).

وهكذا ركّز "دافيسون" فى رؤيته لعملية تكوين الرأى العام على الجوانب الاجتماعية، وعالج نقطة بدء الرأى العام بشكل واضح، إلا أن النموذج قد يصعب تطبيقه فى مجتمع الاتصال الجماهير الواسع بما يحمله من قدرة على تبنّى الأفكار الجديدة والدعوة إليها دون الحاجة إلى زعامات على مستوى الجماعة الواحدة، ثم زعامات وصياغات جديدة على نطاق أوسع بين الجماعات؛ فالاتصال الجماهيرى يمكن أن يسرّع من هذه المراحل بل يختصرها، الأمر الذى يساهم فى سرعة بلورة الرأى العام ووصوله إلى صانعى القرارات.

٤- رؤية "تتشنر وأولين ودونوهيو" Tichenor, Olien, Donohue تطور الصراع الاجتماعى المرتبط بقضية معينة ودور وسائل الاتصال فى تكوين الرأى العام إزاءها:

يرى هؤلاء الباحثون أن ثمة أربع مراحل أساسية فى تكوين الرأى العام ونموه، هى:

المرحلة الأولى: هى مرحلة البزوغ imitation stage

وفى هذه المرحلة تظهر القضية موضع الخلاف لأول مرة، ولكنها تكون معروفة لدى عدد محدود من الأفراد، وربما لفرد واحد تتأثر معرفته بقضية الصراع بموقعه الاجتماعى أو بوظيفته الرسمية(٢١).

وقد تبدأ قضايا الصراع من جماعات تحتل مواقع مختلفة فى النظام الاجتماعى، كما قد تبدأ من الجماهير مباشرة، ويحدث ذلك فى حالات محدودة عندما تلتقى حاجات وتوقعات وآمال عدد كبير من الناس فى شكل حركة اجتماعية(٢٢).

المرحلة الثانية: هى تعريف الصراع conflict definition

وقد تبدأ هذه المرحلة فى الوقت نفسه الذى تبدأ فيه المرحلة السابقة، وفى حالات أخرى قد يبدأ الصراع وينمو دون وضوح تام فى طبيعته وأسبابه. فى هذه المرحلة، تصبح قضية الصراع مفهومة لدى جماعات مختلفة خارج الجماعة الأصلية المرتبطة بقضية الصراع وقد يتم تعريف قضايا الصراع أيديولوجيًّا أو بأسلوب غير أيديولوجى.

المرحلة العامة للصراع public phase

ترتبط هذه المرحلة بتعريف القضية، فبعد تشخيص جوانب الصراع وتحديد ماهيته وأسبابه وأطرافه تنتقل القضية من خلال التغطية الإعلامية إلى المجتمع الكبير، وفى هذه الحالة تساهم وسائل الاتصال فى إضفاء الشرعية على الصراع أو جوانب معينة منهـ ويدرك قادة الجماعات المتصارعة هذه الحقيقة؛ ومن ثم يوظفون وسائل الاتصال لتبنّى وجهات نظرهم(٢٣).

أما المرحلة الأخيرة، فهى احتمال وصول القضية إلى دائرة صنع القرار حيث تدخل مرحلة جديدة تقوم على استجابة صانعى القرار للرأى العام، وعندئذ تتحول القضية إلى سياسة عامة، إن هذا التطور يعنى أن مرحلة بزوغ القضية وتعريفها تُعَدّ مراحل فى صنع السياسة العامة(٢٤).

رابعًا: دور وسائل الاتصال فى تطور مراحل الصراع

هناك رأى سائد يقول إن حسم الصراع الاجتماعى مرتبط بمدخلات المعلومات، فإذا كان النظام متشعبًا بالمعلومات، فإن الفهم العام للقضية سوف ينمو داخل النظام، وإذا ما تحقق الفهم العام فمن المتوقع أن يُحسم الخلاف.

resolution of social problems is related to inputs of information, once understanding is at hand, resolution is assumed to be at hand.

يكمن خلف هذا الرأى الافتراضات الآتية:

١- أن المعلومات ذاتها تساهم فى حل المشكلات الاجتماعية.

information itself contributes to resolution of social problems.

٢- أن وسيلة اتصال، كالصحافة، يمكنها من خلال مجرد التكرار أن ترفع من مستوى التفاهم العام داخل المجتمع.

a medium of communication, such as a newspaper can through sheer redundancy raise the overall level of understanding in the community.

٣- تؤدى وفرة المعلومات إلى مساواة فى المعرفة داخل النظام، وبالتالى، من المفترض التوصل إلى قرار أكثر فاعلية.

higher levels of information inputs will lead to a general equalization of knowledge throughout the system, hence, more effective decision making is assumed to occur.

وتشير نتائج الدراسات التى أُجريت بشأن هذه الفروض أنها تحظى بدرجات محدودة من التأييد. على سبيل المثال، فإن المساواة فى المعرفة داخل النظام الاجتماعى أمر صعب؛ فوفرة المعلومات داخل النظام تستفيد منها قطاعات معينة تتسم بمستويات ثقافية واجتماعية عالية، وتحقق فائدة اجتماعية من اكتسابها المعلومات. ومن هذه الدراسات تلك التى أُجريت عن الفضاء والأقمار الصناعية. وأثبتت أن الفجوة المعرفية اتسعت أكثر مع مرور الوقت بين الجماعات الأكثر تعليمًا والأقل تعليمًا[٢٥]، وإن كانت هذه الفجوة المعرفية يمكن أن تضيق فى حالة قدرة وسائل الاتصال على تشخيص قضية الصراع باعتبارها تخص كل الجماعات. فمع الإحساس بارتباط القضية بالمصلحة الخاصة يزيد البحث عن المعلومات والاحتفاظ بها.

إضافةً إلى ما سبق، تساهم التغطية الإعلامية فى إضفاء صفة الشرعية على الحوار المتعلق بجوانب الصراع، ويمكن أن تساهم فى الإسراع بتطور قضية الصراع الاجتماعى. وقد أثبت البرنامج البحثى الذى أُجرى فى ولاية "مينيسوتا" صحة هذا الفرض[٢٦].

تشير الأدوار السابقة لوسائل الاتصال إلى أنها تساهم فى عملية التخطيط العام فى المجتمع، وكذلك فى صياغة الأهداف القومية، وبناء الثقة العامة فى قدرة المجتمع ككل على التوصل إلى حلول لمشكلاته الأساسية من طريق دعم الثقة فى قياداته وكفاءتهم السياسية[٢٧].

خامسًا: نماذج العلاقة بين الرأى العام والسياسة العامة

وضع "ستراوس" Strause و"لتبج" Luttbeg بعض النماذج المفسرة لطبيعة العلاقة بين الرأى العام والسياسة العامة، نعرض لها فى ما يلى:

١ – نموذج المشارك participant model

فى هذا النموذج ليس هناك زعماء أو قادة، لكن الكل يشارك فى صنع القرار ووضع

السياسة العامة. ويشبه هذا النموذج إلى حدّ ما، ما يحدث فى المجتمع الماركسى اللاطبقى، كما يوجد له بعض التطبيقات فى الولايات المتحدة مثل مشاركة كل الجماهير فى المطالبة بالحقوق المدنية، وكذلك عندما طالب الشعب الأمريكى بوقف حرب فيتنام، انظر الشكل رقم (٥-١).

شكل رقم (٥-١)
نموذج المشارك

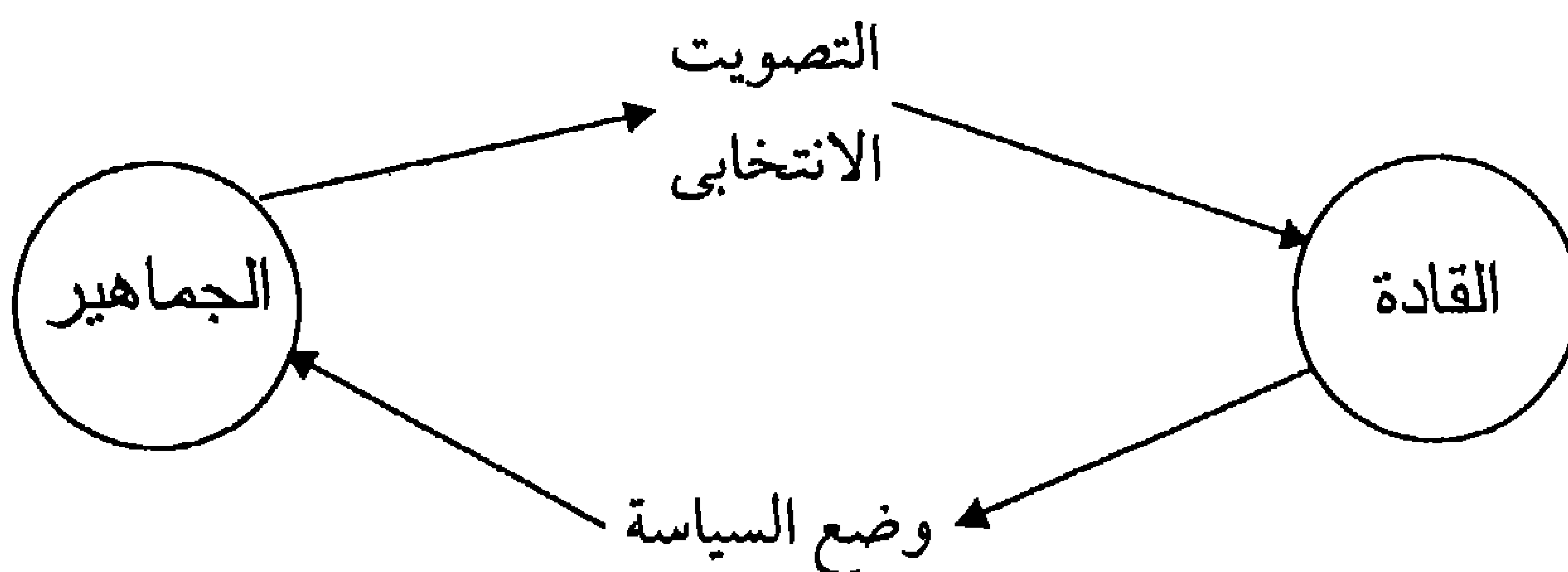


٢- نموذج الرجل الرشيد النشيط rational active model

يفترض هذا النموذج أن كل فرد له تأثير متكافئ فى صنع قرارات السياسة العامة، ويفترض كذلك أن كل فرد رشيد فى رأيه وسلوكه؛ فالناخبون يصوتون بما يعكس التفضيلات السياسية لديهم. تتفق افتراضات هذا النموذج مع النماذج الاقتصادية، وكما أنه من الصعب أن نجد الرجل الاقتصادى تمامًا، فإن الرجل السياسى تمامًا هو كذلك غير موجود، وقد أثبتت الدراسات أن الناخب ليس لديه الوقت أو الاهتمام أو المعرفة الكاملة بالأحزاب والمرشحين وقضايا السياسة عمومًا[٢٨].

ويتسم المواطن فى إطار هذا النموذج بكل سمات الديمقراطية الليبرالية[٢٩].

شكل رقم (٥-٢)
نموذج الرجل الرشيد النشيط

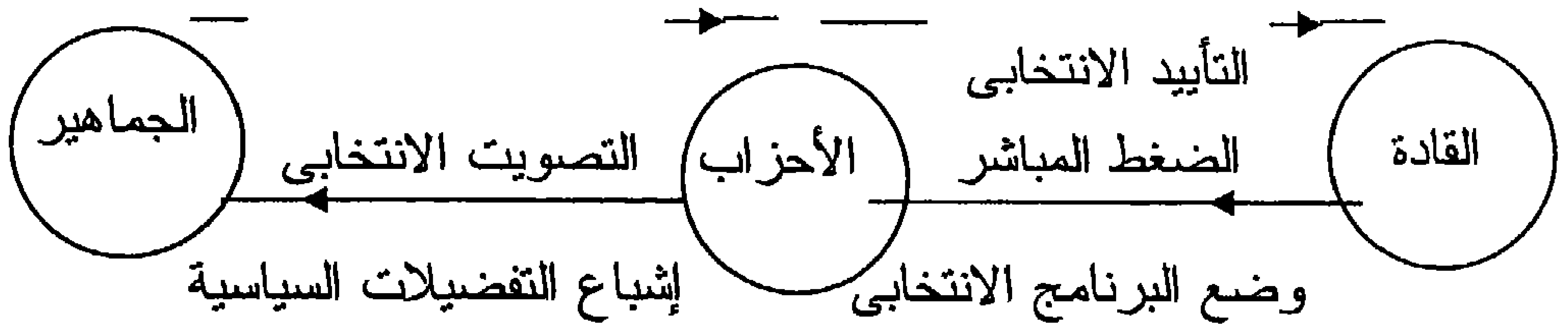


٣- نموذج الأحزاب السياسية political parties model

يعتمد هذا النموذج على الأحزاب السياسية كمؤسسات وسيطة، وتمثل رغبة الحزب فى الفوز فى الانتخابات آلية أساسية تربط زعماء الحزب بالجماهير، ولأن الأحزاب ترشح أعضاءها تحت اسمها، فإن قرار الجمهور باختيار المرشح هو اختيار للحزب نفسه، ويتطلب هذا النموذج أن يكون الناخب عقلانيًا ورشيدًا فى الاختيار بين الأحزاب، كما يفترض أن يقوم الحزب الفائز بتنفيذ برنامجه بعد الانتخابات، وأن يقوم حزب الأقلية بتقديم البديل للسياسة المطروحة[٣٠].

شكل رقم (٥-٣)

نموذج الأحزاب السياسية

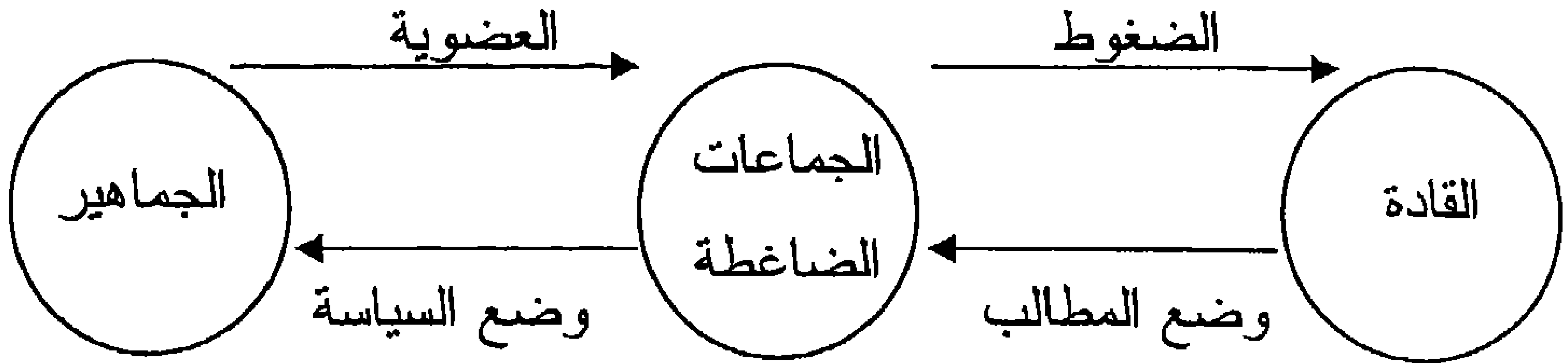


٤- نموذج الجماعات الضاغطة pressure group model

السياسة العامة فى ظل هذا النموذج، هى نتيجة تفاعل بين الجماعات المختلفة فى المجتمع كرجال الأعمال والنقابات والاتحادات المختلفة، وأصحاب هذا النموذج لا ينظرون إلى المجتمع باعتباره تجمعات من الأفراد المبعثرين الذين يمتلك كل منهم رأيًا خاصًا، ولكن المجتمع عبارة عن جماعات تتألف من آلاف وربما من ملايين الأفراد. وهذه الجماعات تُعَدّ مصدرًا للآراء، ولديها القدرة على فرضها على الحكومة. يقلل هذا النموذج من عدد الفاعلين actors المؤثرين فى وضع السياسة العامة. وبالطبع، فإن الجماعات ليست متساوية فى ما بينها من حيث القوة، كما أن بعضها يمارس التأثير بشكل غير مباشر من طريق ممثليه.

شكل رقم (٥-٤)

نموذج الجماعات الضاغطة

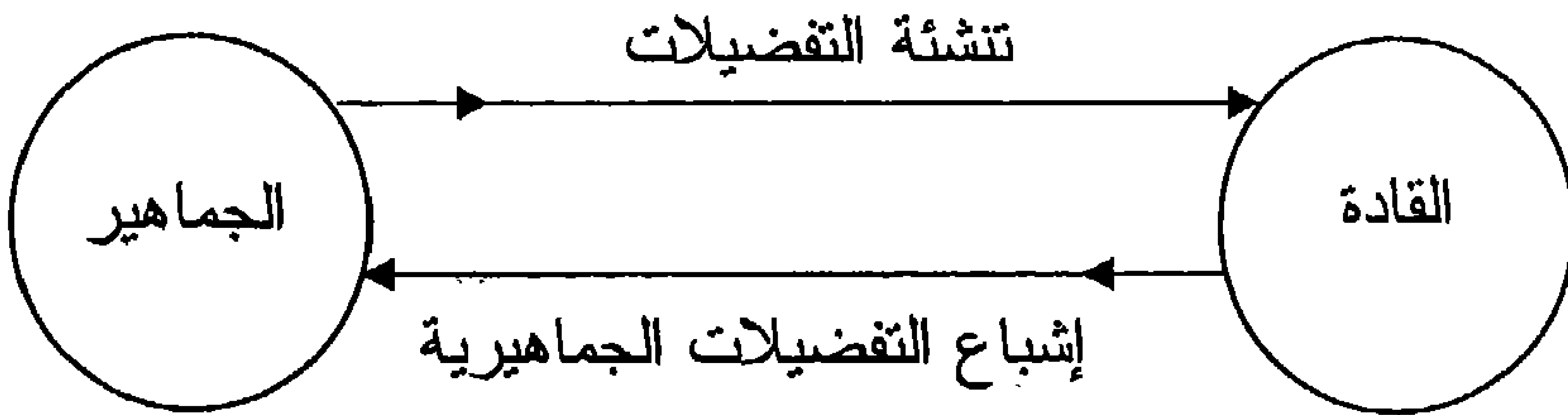


٥- نموذج المعتقدات المشتركة belief sharing model

يفترض هذا النموذج أنه من دون ضغوط من جانب الناخبين، فإن السياسات التى يضعها صانعو القرار تلقى قبول الجماهير، كما أن تلك التى يرفضها الناخبون لن يضعها صانعو القرار، ويحدث ذلك لأن هناك اتفاقًا عامًّا وتجانسًا فى الآراء بين الطرفين. كما أن تفضيلات الناخبين متشابهة، وتعكس النظم السياسية فى البلدان الشيوعية كالاتحاد السوفيتى وشرق أوروبا هذا النموذج، ولا يوجد أى إكراه سواء من جانب صانعى القرارات أو من جانب الناخبين، ولذا يسمى النموذج الذى لا يعتمد على الإكراه Non coercive model.

شكل رقم (٥-٥)

نموذج الجماعات الضاغطة



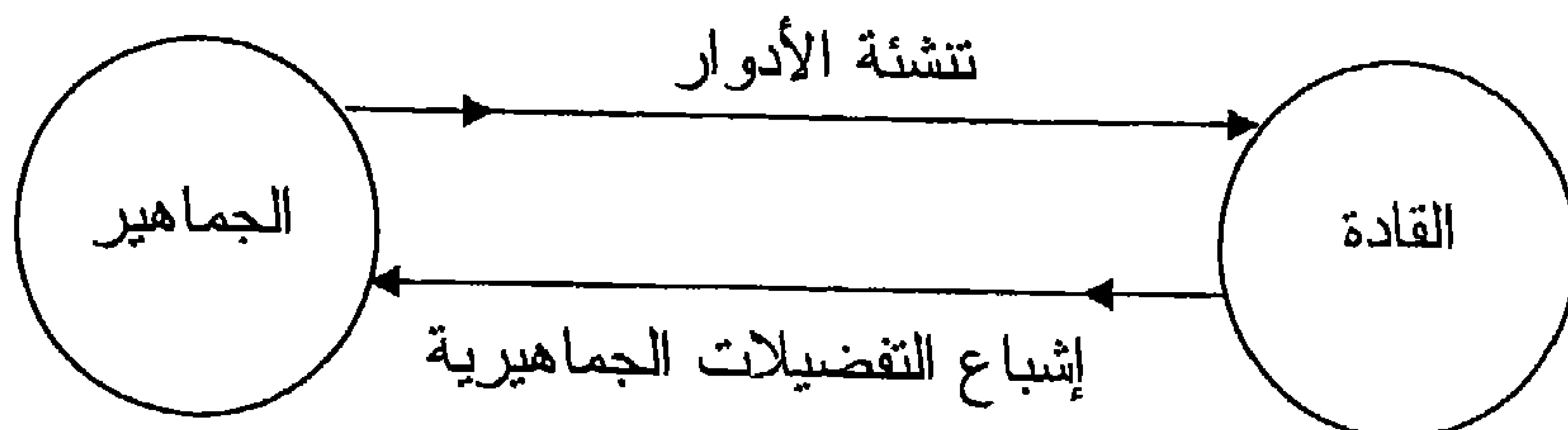
٦- نموذج الدور role model

فى هذا النموذج يمارس القائد دور المفوض والمتحدث باسم الناخبين فهو يمارس دورًا محددًا هو التعرف إلى تفضيلات الناخبين ووضعها موضع التنفيذ، ولا يوجد

إكراه من جانب الناخبين على المفوض طالما أنه يمثل وجهات نظرهم ويتبناها، ويمكنه أن يتعرف إليها من طريق جمهور واعٍ قادر على توصيل رغباته وتفضيلاته.

شكل رقم (٥-٦)

نموذج الدور



سادسًا: الديمقراطية وعلاقتها بدور الرأى العام فى صنع السياسة العام

من الصعب أن تتم معالجة دور الرأى العام وتأثيره فى صناعة القرارات ووضع السياسات بمعزل عن الفلسفة الديمقراطية السائدة فى المجتمع باعتبارها تشكل المناخ الذى يسمح أو لا يسمح للمواطنين "المحكومين" فى أن يديروا أمورهم بأنفسهم. ولعل أبسط تعريفات الديمقراطية هو أنها حكم الأغلبية مع احترام رأى الأقلية يبين العلاقة القوية بين الديمقراطية ودور الرأى العام فى السياسة العامة. وفى ما يلى نعرض لدور الرأى العام فى ظل الديمقراطية الليبرالية وديمقراطية النخبة وديمقراطية بناء الأجندة.

١ – مفاهيم النظرية الديمقراطية التقليدية

يقوم الافتراض الأساسى للفكر الديمقراطى التقليدى على أن المشاركة العامة تحقق الصالح العام، وأن السياسة العامة المحققة للصالح العام هى ثمرة اشتراك عامة المواطنين فى وضعها، وهم يتمتعون بالمعرفة والرشد فى مناقشاتهم هذه السياسات، وعن طريق هذه المناقشات يدرك المواطنون أكثر السياسات حكمة ورشادة فى المجال السياسى، كما أنهم يوجهون الحكومة إلى اتخاذ هذه السياسات، وقيمة هذا الافتراض أنه (١) يعطى فرصة متساوية لكل المواطنين أصحاب كل الاتجاهات للمشاركة فى عملية صنع القرار ووضع السياسة، (٢) أنه يقف فى مواجهة الطغيان على الأفراد،

(٣) أنه يعلم ويرفع من المستوى الثقافى للمواطنين الذين قبلوا أن يكونوا فى موقع المسؤولية السياسية[٣١].

ومن المتطلبات الأساسية للنظرية أن يتمتع المواطنون ببناء شخصية ناضج، وأن يكونوا على درجة عالية من الوعى والاهتمام بالشؤون العامة[٣٢].

٢- الديمقراطية التقليدية بين النظرية والتطبيق

أثبتت الدراسات عبر عقدين من الزمان أن المفاهيم النظرية للديمقراطية الليبرالية بالمعنى السابق لا توجد فى أى من الديمقراطيات الغربية؛ ومن نتائج هذه الدراسات: (١) أن هناك اتجاهات سلطوية وتحيزات ثابتة ومستوى محدودًا من التسامح كسمات عامة يتميز بها المواطن، (٢) معظم الناس لا يولون الشؤون العامة اهتمامًا كبيرًا، والقليل منهم يشارك فى السياسة العامة، (٣) يتسم المواطن فى الديمقراطيات الغربية بانخفاض مستوى المعرفة السياسية، كما أن آراء السياسية تُبنى اعتمادًا على حجم محدود من الحقائق السياسية أو فى غياب منها، (٤) يميل الناس إلى استبعاد المعلومات المتنافرة وإدراك المؤثرات السياسية بشكل انتقائى فى ضوء الأفكار المسبقة[٣٣].

وقد ساعدت هذه الأفكار على ظهور **نظرية نخبوية للديمقراطية** elitist theory of democracy على أساس أن النظرية الديمقراطية الليبرالية لم تعد عملية، فالجماهير لا تستطيع إبداء الرأى فى المشاكل المعقدة التى تواجه المجتمع الحديث، الأمر الذى يفرض دورًا أكبر للنخبة واعتمادًا أكبر على حكمة أفرادها وحسن تقييمهم الأمور. ومن ثم، وصل هؤلاء إلى انقسام المجتمع إلى فئتين هما النخبة الحاكمة التى تمتلك درجة عالية من الالتزام والقدرة التنظيمية والمهارات اللازمة للحكم والمعرفة الضرورية لذلك، وجمهرة المواطنين التى لا تمارس دورًا مباشرًا فى العملية السياسية[٣٤]. وقد بدأت نظرية ديمقراطية النخبة من داخل المجتمع الأمريكى بعد مناقشات مطولة حول عدم اتساق المفاهيم الخاصة بالديمقراطية الليبرالية مع الواقع، وفحوى النظرية أن النخبة السياسية تتسق مع الديمقراطية، وتعمل وفقًا لقواعدها؛ فالقيادة السياسية لا تأتى من طبقة بعينها، ولكن العضوية فى القيادة السياسية مفتوحة وتتوقف على العملية الانتخابية، كما أن النخبات تتنافس فى ما بينها لصالح الناخبين،

ويضع الرأى العام الحدود التى يتحرك داخلها أعضاء النخبة، وأخيرًا تؤمن النخبة السياسية أن من واجبها الاستجابة للرأى العام(٣٥).

ومن ثم ينحصر معنى الديمقراطية فى إطار إجرائى أو بالأحرى تتخذ مفهومًا ذرائعيًّا؛ فالديمقراطية بالنسبة إلى هذه المدرسة هى طريقة لصنع القرارات تستدعى قدرًا من الاستجابة للرغبات الشعبية من جانب النخبة، أو بعبارة أخرى، فإن الديمقراطية هى التسليم والقبول بتعدد النخبات فى المجتمع، وحرية تكوينها، والمنافسة المنظمة بينها للوصول إلى السلطة، أو هى حكم النخبة بواسطة انتخابات دورية(٣٦).

وإذا كان دور الفرد فى النظرية الديمقراطية الليبرالية هو محور الاهتمام، فقد أصبح دوره ثانويًّا فى إطار النظرية الجديدة وتحوّل الاهتمام إلى متطلبات أخرى؛ كالاستقرار والاستجابة الرشيدة، كما لم تصبح المشاركة الجماهيرية المحدودة نقدًا يواجه النظرية؛ بل أصبحت سمة لمدى قدرة النظام دليلًا إيجابيًّا على ثقة الجماهير فى الحكومة(٣٧).

وفى الحقيقة، فإن الفكر الغربى عرف مفهوم النخبة فى القرن التاسع عشر كما عبّر عنه "موسكا وبريتو وميشيلز". فقد تحدَّث "موسكا وبريتو" عن التفاوت فى الكفاءات والمهارات والقدرات بين البشر، وأن ذلك يمثل الأساس الاجتماعى لعدم المساواة السياسية، كما تحدث "ميشيلز" عما أسماه القانون الحديدى "للأوليجاركية"(٣٨).

وعلى الرغم من اعتراض أنصار الديمقراطية الليبرالية على النظرية النخبوية، إلا أنها من وجهة نظر أصحابها تعبّر عن واقع المجتمعات الغربية، كما أنها تقوم على مفاهيم ديمقراطية ثلاثة هى:

أ) **الاستجابة** responsiveness

ويقصد بها أن يأخذ المسؤول السياسى بجدية إرادة الشعب قبل أن يتصرف؛ فالقائد السياسى يُعَدّ مستجيبًا عندما يتصرف كما لو كان حريصًا على الاهتمام بالمطالب الشرعية والتوقعات الخاصة بالناخبين، والمشكلة هنا تكمن فى: لمن ولأى الموضوعات يستجيب صانع القرار وكيف يتعرف إلى إرادة الرأى العام؟

ب) المسؤولية responsibility

فإذا كان على الحكومة أن تعمل بكفاءة، فإن الاستجابة يجب أن تصاحبها المسؤولية، والقائد السياسى يمارس المسؤولية عندما ينتهى إلى حكم صائب وذكى يتعلق بالمطالب العامة، وهو الذى يرفض المطالب التى لا تتفق مع الصالح العام.

ج) المحاسبة accountability

ويقصد بها أن يكون هناك رقابة على أعمال الحكومة بشكل يضمن قيامها بوظائفها بطريقة مسؤولة ومتفقة مع الرأى العام (مستجيبة)، كما يتضمن المفهوم كذلك القدرة على فرض عقوبات سلبية رادعة على القائد السياسى الذى ينحرف عن هذه المعايير.

أشكال المحاسبة

(١) المحاسبة المؤسسية institutional؛ وتعنى وجود نظام محاسبة دستورى عن طريقه تمارس جهة سياسية الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية؛ كالسلطة التشريعية. بمعنى آخر، فإن النخبات تمارس الرقابة بعضها على بعض.

(٢) محاسبة الناخبين electoral؛ ويعتمد هذا النمط من المحاسبة على رجوع القادة السياسيين بشكل دورى إلى الناخبين للحصول على موافقتهم، الأمر الذى يضمن أن يتسم هؤلاء القادة بالمسؤولية.

(٣) المحاسبة الذاتية internal؛ ويفترض هذا النمط من المحاسبة أن القادة السياسيين سوف يتصرفون بطريقة مسؤولة، وسوف يستجيبون لاتجاهات الرأى العام، لا لشيء سوى أن هذه الصفات تمثّل قيمًا ذاتية يؤمنون بها، فهم يحاسبون أنفسهم وليسوا فى حاجة إلى محاسبة من الآخرين.

هذه الأنماط الثلاثة من المحاسبة، لا يستبعد بعضها البعض الآخر، كما أنها لا تتنافس فى ما بينها وقبول أحدها لا يعنى رفض النوعين الآخرين.

إن هذه المفاهيم الثلاثة تعنى أن الرأى العام فى التحليل النهائى هو واضع السياسة العامة وصانع القرارات؛ فالقادة يمارسون دورًا مزدوجًا، فهم قادة واتباع فى الوقت نفسه[٣٩].

٣- ردود الأفعال إزاء المشاركة السياسية المحدودة

فى الوقت الذى ساعدت فيه نظرية ديمقراطية النخبة فى التوفيق بين النظرية والواقع، إلا أنها أثارت ثلاث مشكلات أساسية، هى:

أ) إذا كانت النظرية الديمقراطية الليبرالية تقوم على بعدين الأول وصفى والثانى معيارى، فإن نظرية ديمقراطية النخبة بحكم تطورها، اقتصرت على البعد الوصفى؛ ومن ثم نقلت نظرية النخبة الديمقراطية من العقيدة الراديكالية إلى العقيدة المحافظة، ومن هنا أصبحت النظرية مجرد تبرير للظروف القائمة.

ب) يرتبط بالمشكلة الأولى نظرة نظرية ديمقراطية النخبة إلى الصراعات الاجتماعية الأساسية والحركات الاجتماعية كانحرافات سياسية أكثر منها جزءًا طبيعيًّا للحياة السياسية.

ج) وجهت النظرية البحث فى العلوم السياسية إلى موضوعات أقل أهمية من الموضوعات التى تجاهلتها؛ على سبيل المثال طرحت النظرية أسئلة، مثل: ما هى الوظائف التى تؤديها المشاركة فى المستويات المختلفة للنظام؟ ولكنها لم تطرح سؤالًا، مثل: كيف تخدم المشاركة الفرد؟ كيف يُصنع القرار وما هى أدوار النخبة؟ ولكنها تجاهلت موضوعًا على الدرجة نفسها من الأهمية، وهو ما يمكن أن نطلق عليه عدم صنع القرار، ويُقصد به تضييق مجال صنع القرار الحقيقى من طريق التلاعب بالقيم الاجتماعية، وكذلك الإجراءات والمؤسسات الدستورية، كما تجاهلت النظرية كيفية وصول القضايا إلى دائرة صنع القرار.

٤- سياسة بناء الأجندة politics of agenda- building

أثارت المشاكل المرتبطة بنظرية ديمقراطية النخبة الباحثين للوصول إلى صيغة جديدة أكثر ديمقراطية من حيث قدرتها على تمثيل وجهة نظر القطاع الأكبر من المجتمع، باعتبار أن نظرية النخبة أيًّا كانت واقعيتها تعانى المثالب الآتية:

أ) تعمل النظرية لصالح القلة واهتماماتهم على حساب الكثرة.

ب) تتسم القضايا، وكذلك البدائل التى ستُطرح للنقاش على المستوى السياسى

بالمحدودية، ويرجع ذلك إلى سببين، هما: الأول، قدرات النظام المحدودة كتنظيم إنسانى، والثانى أن بناء النظام لن يسمح إلا بدراسة القضايا التى تتمشى ومصالح النخبة.

ج) من الصعوبة تغيير الجمود الذى يتسم به النظام، فتحيزات النخبة من الصعب تغييرها، خاصة أن القانون سوف يتم إعداده لتدعيم هذا التحيز.

د) ترتبط عملية صنع القرار والقرارات نفسها بالعمليات الاجتماعية الأوسع التى تحدث قبل اتخاذ القرار، ولذا، فإنه لفهم ديناميكية العملية الديمقراطية يستلزم الأمر دراسة العمليات السياسية غير الرسمية التى تضع الإطار العام لنوع وعدد القضايا المطروحة للحوار السياسى. وانطلاقًا من النقاط السابقة، أصبح السؤال العام هو: كيف تنجح قضية فى أن تصل إلى بؤرة اهتمام صانعى القرار؟ وكيف تفشل أخرى؟ كيف تصبح القضية مهمة؟ وما هى المحددات التى تصنع أجندة، أولويات اهتمامات، صانعى القرار؟ من هم المسؤولون عن بناء الأجندة فى المجتمع؟[٤٠].

تمثل الأسئلة السابقة محور نظرية جديدة للديمقراطية للتغلب على مشاكل ديمقراطية النخبة أُطلق عليها اسم "ديمقراطية بناء الأجندة"، وتهتم بمسار تطور القضايا حتى وصولها لصانعى القرار، وذلك على النحو التالى:

تبدأ القضايا فى الأجندة النظامية systematic agenda، وتمثل هذه الأجندة القضايا التى تستأثر باهتمام الرأى العام نتيجة اهتمام وسائل الاتصال بها، وكذلك نتيجة اهتمام النخبات السياسية والجماعات ذات الوزن السياسى بها[٤١]. وتتسم الأجندة النظامية بكونها أكثر تجريدية وأكثر عمومية وأكثر شمولًا لموضوعات عديدة مقارنة بالأجندة المؤسسية institutional agenda، وتمثل مجموعة القضايا المثارة أمام صانعى القرار. وفى الغالب يكون هناك فجوة بين الأجندة النظامية والأجندة المؤسسية، وكلما زادت هذه الفجوة زاد حجم الصراع داخل النظام السياسى. ويحدث ذلك فى أوقات عدم التواصل التى قد يعانيها النظام مثل الحروب والتغيرات التقنية، وإذا ما اتسعت الفجوة بين نوعَى الأجندة قد يتعرض النظام للانهيار.

٥- مصادر التحيز فى الأجندة المؤسسية

sources of bias in the institutional agenda

يمثل اتجاه صانعى القرار إلى تفضيل التعامل مع الموضوعات القديمة أحد مصادر التحيز فى الأجندة المؤسسية. ويسبب هذا الاتجاه عقبة أمام وصول القضايا الجديدة إلى صانعى القرار. أما المصدر الثانى للتحيز، فهو صانعو القرار أنفسهم؛ فحتى تحتل قضية ما مكانة مهمة فى دائرة صنع القرار، يجب أن تحصل على اهتمام بعض صانعى القرار على الأقل، فهم يمثلون عناصر نشطة فى بناء الأجندة المؤسسية. وتؤثر القدرات المتباينة للجماعات المختلفة فى مكانية وصول قضاياها إلى دائرة صنع القرار؛ فبعض الجماعات تحتل مكانة بارزة فى البناء الاجتماعى والاقتصادى إلى درجة أن اهتماماتها لا يمكن تجاهلها، كما أن بعض الجماعات تتمتع بمصادر للقوة بدرجة أعلى من غيرها، أو لديها قدرة أعلى على توظيف هذه المصادر، كما أن بعض الجماعات تتمتع بولاء صانع القرار لها، وأخيرًا، فإن بعض الجماعات تحظى بتقدير واهتمام الرأى العام، ولذا، فإن فرصتها أكبر فى تقديم قضاياها إلى الأجندة المؤسسية.

النقاط الايجابية فى نظرية ديمقراطية بناء الأجندة:

١ - السياق الاجتماعى للديمقراطية: فالنظرية تهتم بالتعددية الاجتماعية التى تخدم وظيفتين، هما: السماح بقيام نظام متحرر متعدد السلطات يتيح وجود الرقابة والتوازن الاجتماعى الذى يمنع التحكم فى النظام من جانب جماعة واحدة. أما الوظيفة الثانية فهى التخفيف من حدة الصراعات بين الجماعات المختلفة والناتج من التكامل والاعتماد المتبادل بين الجماعات وبعضها.

٢- المشاركة الجماهيرية: فعلى العكس من نظرية ديمقراطية النخبة التى كانت ترى فى عدم المشاركة الجماهيرية فى وضع السياسة العامة وضعًا إيجابيًّا يحفظ للنظام استقراره. وتقصر المشاركة على مفهوم الانتخابات كضمان لاستجابة القادة لاهتمامات الجماهير (داهل)، فإن نظرية ديمقراطية بناء الأجندة تعطى المشاركة الجماهيرية بمعناها الواسع أهمية.

٣- تعطى النظرية قدرة النظام على إدارة التغيير الاجتماعى والاستجابة لمطالب الجماهير باعتبارها أساس التغير الاجتماعى أهمية كبيرة[٤٢].

يتضح من الغرض السابق لنظريات الديمقراطية الثلاث (الليبرالية، والنخبة، وبناء الأجندة) أن لكل منها رؤية مختلفة لمدى مشاركة الجماهير فى وضع السياسة العامة، وكذلك أسلوب هذه المشاركة؛ فالديمقراطية الليبرالية تفترض المساواة بين جميع المواطنين، وتفترض إلمام المواطن بالقضايا المثارة واهتمامه بها، وبالتالى فهناك فرصة متساوية للجميع فى وضع السياسة العامة. ومع ظهور نظرية ديمقراطية النخبة كنظرية واقعية تصف الواقع وتبرره، تقلّص دور الجماهير فى وضع السياسة العامة، واقتصرت المشاركة الجماهيرية فى الانتخابات. ونظرًا إلى ما تعانيه هذه النظرية من مشاكل، على رأسها انغلاق صانعى القرارات على اهتماماتهم على حساب اهتمامات الجماهير، ظهرت ديمقراطية بناء الأجندة مؤكدة أهمية المشاركة الجماهيرية الواسعة فى صنع القرارات ووضع السياسات اعتمادًا على جماعات عديدة داخل المجتمع يمثّل تفاعلها المصدر الأساسى لمدخلات صانعى القرار، فى الوقت نفسه تؤكد النظرية التغيير الاجتماعى من طريق الاستجابة للمطالب الجماهيرية على عكس نظرية النخبة التى تكرس الأوضاع القائمة باعتبارها عقيدة سياسية محافظة.

وبصفة عامة، فإن هناك شبه اتفاق على ثلاث آليات للديمقراطية، هى: التعددية السياسية والتنظيمية والانتخابات الحرة، التى تمكّن من تداول السلطة وحقوق الإنسان. والديمقراطية على هذا النحو هى التى تسمح بوجود علاقة انتماء حقيقية بين أناس يشعرون بحرية الاختيار وبين المجتمع الذى يعيشون فيه[٤٣].

أما الديمقراطية الغربية، فتستند الآن إلى ثلاثة أضلاع: الأول قاعدة اقتصادية تقوم على إمكانات إنتاج واسعة النطاق. ووجود هذه القاعدة الاقتصادية يعنى إمكان رفع دخول العمال مع زيادة إنتاجية العمل، وهذه نقطة بالغة الأهمية لأنها تتعلق بالتعامل مع مشكلة الفقر التى تواجه التطور الديمقراطى فى العالم الثالث. والضلع الثانى هو إعادة توزيع الدخول؛ أى تقليص الفروق بين الدخول. فالرأسمالية لا تمس الملكية وإنما تتعامل مع الدخل الذى يُعاد توزيعه من خلال الخزانة العامة والتأمينات

الاجتماعية والخدمات العينية المختلفة. وأهمية هذه النقطة أنها تقلص حدة الصراع الطبقى من خلال استقرار الديمقراطية لغياب عوامل السخط الجذرية على المجتمع، ولذلك تدور المعارك الانتخابية فى أوروبا وأمريكا حول تفسير النسق دون أن يطالب أحد بتغيير هذا النسق نفسه، وبذلك يصبح الضلع الثالث لهذا المثلث هو النظام الديمقراطى. وكما هو واضح، فإن الأضلاع الثلاثة يغذّى كل منها الآخر، فكلما تحسنت أحوال المواطن أُتيح له الاهتمام أكثر بالعمل السياسى، وهذه نتيجة مختلفة عن التصور اليسارى السائد من أنه كلما زاد الظلم ارتفعت احتمالات الثورة(٤٤).

هوامش الفصل الخامس

(1) Stanley Kelley, Professional Public Relations and Political Power (Baltimore, Mad.: Johns Hopkins University Press, 1956), 225-232.

(2) صالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية فى الوطن العربى (القاهرة: الزهراء للإعلام العربى، ١٩٨٨)، ص٥٨٣.

(3) Leonard William Doob, Public Opinion and Propaganda (New York: Holt, Rinehart and Winston, 1948), p.35.

(4) Arthur Kornhauser, "Public Opinion and Social Class, "American Journal of Sociology, No. 55 (1950), pp.335-336.

(5) David Bicknell Truman, The Government Process: Political Interests and Public Opinion, Borzoi Books in Political Science (New York: Knopf, 1951), p.220.

(6) محمد على العوينى، أصول العلوم السياسية: نظرية الدولة، الفكر السياسى، الرأى العام والإعلام، العلاقات الدولية (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨١)، ص١١٥.

(7) إسماعيل على سعد، الاتصال والرأى العام: مبحث فى القوة والإيديولوجية، ط٢ (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨١)، ص١١٩.

(8) سميع، أزمة الحرية السياسية فى الوطن العربى، ص٥٨٤. للمزيد من المعلومات عن مفاهيم الرأى العام، انظر: عبد القادر حاتم، الرأى العام وتأثره بالإعلام والدعاية (القاهرة: مكتبة لبنان، ١٩٨٥)، ص٤٣-٥٦؛ مختار التهامى، الرأى العام والحرب النفسية (القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٣)، ص١٩-٣٠، وسمير محمد حسين، مذكرات فى الرأى العام (القاهرة: ١٩٨٣)، ص٥-١٢.

(9) كمال المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧)، ص٢٨٣.

(10) العوينى، أصول العلوم السياسية: نظرية الدول، الفكر السياسى، الرأى العام والإعلام، العلاقات الدولية، ص١٣٩.

(11) أحمد رشيد، نظرية الإدارة العامة: السياسة العامة والإدارة العامة (القاهرة: دار النهضة العربية، ص١٩٨٧)، ص٧٩-٩٢.

(12) المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة، ص٢٧٨-٢٨٨.

(13) Jean Jacques Rousseau, "The Social Contract", in: G. D. Cole, The Social Contract and The Discourses (New York: Dutton, 1913), p.44.

(14) William A. Machinnon, On The Rise, Progress and Present State of Public Opinion in Great British and Other Parts of The World (London: Irish University Press, 1971), p.333.

(15) أحمد بدر، الرأى العام: طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره فى السياسة العامة، ط٣ (الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٨٢)، ص٣٦١-٣٦٤.

(16) أحمد الخشاب وأحمد النكلاوى، المدخل السوسيولوجى للإعلام (القاهرة: دار الكتب الجامعية، ١٩٧٤)، ص٩٩.

(17) Jerame S. Bruner, "Public Opinion and Public Policy Making in The United States", World Politics, Vol. 11 (July 1950), p.560.

(18) بدر، الرأى العام: طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره فى السياسة العامة، ص٨٥.

(19) فاروق يوسف أحمد، الرأى العام (مكتبة عين شمس، ١٩٨٧)، ص٤٧.

(20) بدر، المصدر نفسه، ص٨٣-٨٤. للمزيد من المعلومات حول الرأى العام والسياسة العامة ومراحل تكوين الرأى العام، انظر: عبد الحميد حجازى، الرأى العام والإعلام والحرب النفسية (القاهرة: دار الرأى العام، ١٩٨٧)، ص٦٨-٨٠، وأحمد سويلم العمرى، الرأى العام والدعاية (القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، ١٩٨٣)، ص٤٨-٥٧.

(21) Phillip J. Tichenor, George A. Donohue and Clarice N. Olien, Community Conflict and The Press, Introduction by Peter Clarke, People and Communications; 8 (Beverly Hills, Calif.: Sage Publications, 1980), p.111.

(22) W. Lance Bennett, Public Opinion in American Politics (New York; Chicago; san Diego: Harcourt Brace, 1980), p.230.

(23) Tichenor, Donohue and Olien, Ibid., pp.112-113.

(24) Bennett, Ibid., p.236.

(25)Tichenor, Donohue and Olien, Ibid., pp.19-23.

(26) المصدر نفسه، ص١١٨.

(27) Leslie G. Moeller, "Mass Media and National Goals", in Heinz Dietrich Fishcher and John Colhaun Merrill, eds., International and Intercultural Communication (New York: Hastings House Publishers, 1985), p.204.

(28) James C. Strause, The Mass Media, Public Opinion and Public Policy Analysis Linkage Explorations (Columbus: Merrill Publishing Company, 1975), p.6.

(29) Norman R. Luttbeg, Public Opinion and Public Policy (Illinois: F. E. Reacoch Publishers, 1981), p.4.

(30) المصدر نفسه، ص٤.

(31) Denniss 1. Prolits, Thomas G. Walker and Keneth L. Kolson, Public Opinion and Responsibility (Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall, 1976), p.125.

(32) Roger W. Cobb and Charles D. Elder, "The Politics of Agenda-Building: An Alternative Perspective for Modern Democratic Theory", Journal of Politics, Vol. 33 (1971), p.893.

(33) المصدر نفسه، ص٨٩٤.

(34) على الدين هلال، "مفاهيم الديمقراطية فى الفكر السياسى الحديث،" فى: على الدين هلال، محرر، التطور الديمقراطى فى مصر: قضايا ومناقشات (القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، ١٩٨٦)، ص١٥٨.

(35) Prolits, Walker and Kolson, Public Opinion and Responsibility, p.125.

(36) هلال، المصدر نفسه، ص١٥٨.

(37) Cobb and Elder, "The Politics of Agenda-Building: An Alternative Perspective for Modern Democratic Theory", p.894.

(38) هلال، المصدر نفسه، ص١٥٨.

(39) Prolits, Walker and Kolson, Public Opinion and Responsibility, pp.127-134.

(40) Cobb and Elder, "The Politics of Agenda-Building: An Alternative Perspective for Modern Democratic Theory ", pp.895-901.

(41) Bennett, Public Opinion in American Politics, p.229.

(42) Cobb and Elder, Ibid., pp.905-912.

(43) إبراهيم سعد الدين [وآخرون]، "مستقبل الديمقراطية فى الوطن العربى (ندوة)،" أدار الندوة إسماعيل صبرى عبدالله؛ أعد تقرير الندوة وحيد عبد المجيد، المستقبل العربى، السنة ١٣، العدد ١٣٨ (آب/ أغسطس ١٩٩٠)، ص٩٦.

(44) المصدر نفسه، ص١١١.

دَورُ الصحافة فى صُنْعِ القَراراتِ

أولاً : مفاهيم ووظائف الصحافة فى عملية صنع القرار

فى ما يلى نتناول دور الصحافة وغيرها من وسائل الاتصال فى عملية صنع القرار وفق ثلاث مراحل: الأولى هى مرحلة ما قبل القرار، والثانية هى مرحلة صنع القرار وتشغيل المعلومات واختيار البديل أو القرار النهائى "عملية التحويل"، والثالثة هى مرحلة ما بعد القرار.

وقد وجد المؤلف من خلال الاطلاع على التراث العلمى، سواء كان مبنيًا على دراسات أمبيريقية أو أفكار نظرية لأصحابها، أن هناك مفاهيم ثلاثة تحكم العلاقة بين وسائل الاتصال الجماهيرى وعملية صنع القرار، ونستعرض فى ما يلى هذه المفاهيم مع تبيان الوظائف التى تمارسها وسائل الاتصال فى إطارها.

١ - المفهوم الأول

لا يُرى للصحافة دور مؤثر فى عملية صنع القرار، ووفقًا لهذا المفهوم يمثّل الاتصال مجرد أمر ثانوى عارض incidental فى عملية معقدة وواسعة.

فى إطار هذا المفهوم، يمثّل الاتصال أهمية فقط عندما تظهر سلبيات القرار وعندما تبدو أخطاء التطبيق. عندئذ تركز الانتقادات على نقض المعلومات أو عدم دقتها أو عدم وجود اتساق بين عناصر السياسة العامة أو عدم ملاءمتها الواقع الذى تخدمه وغيرها من الانتقادات المشابهة، وكلها ذات طبيعة اتصالية[١]، تعنى أن ثمة خللًا فى العملية، وبالطبع فإن هذا الخلل راجع إلى عدم إدراك وفهم الوظيفة الحقيقية للاتصال فى عملية صنع القرار.

ولعل معظم مشاكل السياسات والقرارات التى تُتخذ وتطبَّق فى البلدان النامية تعود إلى عدم التنسيق بين الجهات المختلفة المعنية بالقضية موضع القرار أو السياسة، الأمر الذى يؤدى إلى تخبط سياسات وقرارات الجهات المختلفة المعنية بمواجهة قضية معينة. وفى حقيقة الأمر، فإن غياب التنسيق بين سياسات الجهات المختلفة ليس إلا مشكلة اتصالية فى المقام الأول، فليس هناك تدفُّق متزن للمعلومات والأفكار بين صانع القرار على مستوى الوحدة القرارية الواحدة أو بين الوحدات المختلفة أو بين هذه الوحدات مجتمعة وبين الجمهور المستهدف من القرار.

٢- المفهوم الثانى

يعطى المفهوم الثانى الصحافة دورا أكبر فى صنع القرارات ووضع السياسات؛ فوسائل الاتصال تشارك فى العملية إما باعتبارها صاحبة مصلحة خاصة فى القرار أو السياسة أو باعتبارها وسيطًا نشطًا يساهم فى التدفق العام للمعلومات.

فى إطار هذا المفهوم، هناك ثلاث وظائف أساسية للصحافة فى صنع القرارات ترتبط بمراحل مختلفة للعملية.

أ- الوظيفة الأولى: تقوم الصحافة بتغذية عملية صنع القرار بتيار مستمر من المعلومات تمثّل المدخلات الأساسية للعملية، وذلك عن طريق توجيه الاهتمام بشكل انتقائى إلى جوانب معينة فى البيئة. وحينما تقوم وسائل الاتصال بهذه الوظيفة، فهى لا تعمل – وحسب – كقناة لعرض المطالب على صانعى القرار، ولكنها تستشير وترشح وتبنى مدخلات عملية صنع القرار. وهنا تجدر الإشارة إلى دور الاتصال الجماهيرى فى بناء أجندة المجتمع؛ أى أولويات الاهتمامات السائدة لدى أفراد المجتمع، وكذلك أجندة صانعى القرار، أى أولويات اهتمامات صانعى القرار(٢).

وفى الحقيقة، فإن هناك تراثًا علميًّا كبيرًا حول موضوع الأجندة agenda-setting function of the mass media؛ أى دور وسائل الاتصال فى وضع أولويات القضايا العامة لدى الجمهور، وقد بدأ الاهتمام به منذ أول اختبار أمبيريقى أجراه "ماكوم وشو" McCombs, Shaw، وثبت من خلاله صحة الفرض العام لوضع الأجندة،

وهو أن هناك علاقة ارتباطيه إيجابية بين أجندة وسائل الاتصال (أى أولويات اهتمامات وسائل الاتصال)، وأجندة الجمهور (أى أولويات اهتمامات الجمهور)[٣]. بكلمات أخرى، فإن وسائل الاتصال تستطيع أن تضع أولويات القضايا لدى الجمهور مرتّبة وفق درجة الأهمية التى حظيت بها كل قضية فى وسائل الاتصال، وإن كانت لا تستطيع أن تزوده بالتفاصيل الخاصة بهذه القضايا سواء كانت تلك المتعلقة بالنشأة أو الأسباب أو أساليب الحل... إلخ.

وقد تلا ذلك العديد من الدراسات التى نوقشت فى مؤتمرات الاتصال، ونُشرت فى المجلات العلمية. وقد أثمر هذا الجهد عن نظرية وضع الأجندة agenda-setting theory، وذلك فى أوائل السبعينيات من القرن الحالى. والنظرية فى مجملها تفسر نمطًا جديدًا لطبيعة العلاقة التأثيرية المتبادلة بين وسائل الاتصال والجماهير، وتضع مجموعة من المتغيرات الوسيطة التى تؤثر فى قوة أو ضعف هذه العلاقة؛ أى أنها تشخص الظروف الموقفية التى تمارس فى ضوئها وسائل الاتصال دورها. ولعل أبرز نتائج هذه النظرية أنها أحدثت تحولًا فى الدراسات الإعلامية من التركيز على دور وسائل الاتصال فى تغيير الاتجاهات والآراء "الوظيفة الإقناعية لوسائل الاتصال"، إلى دور وسائل الاتصال فى ترتيب أولويات القضايا العامة لدى الجمهور "الوظيفة المعرفية لوسائل الاتصال". وقد حدث هذا التحول كذلك فى مناخ علمى يؤكد ضعف دور وسائل الاتصال فى تغيير الاتجاهات القائمة باستثناء ظروف معينة يتوفر فيها للمصدّر والمتلقّى الثقة المتبادلة، أو أن يقع المتلقّى تحت ضغوط متصارعة، أو أن تتوقف العوامل المعوقة للتغيير عن أداء دورها... إلخ[٤].

وإذا كان هناك تراث علمى كبير يتمثل فى العديد من الدراسات الأمبيريقية حول دور الصحافة فى ترتيب أولويات اهتمامات الجماهير إلا أنه من النادر أن نجد دراسة تتناول دور الصحافة أو غيرها من وسائل الاتصال فى ترتيب أولويات اهتمامات صانعى القرار (لامبيث Lambeth ١٩٧٨، لانكارد Blanchard ١٩٧٨)، كما أنه من النادر أن نجد دراسات أمبيريقية تختبر تأثير الاتصال الجماهيرى على صنع القرارات ووضع السياسات أو تأثيرها فى أحكام ورؤية كل من صانعى القرار والجماهير، وقد

مثل ذلك دافعًا إلى قيام مجموعة من الباحثين (لوماكس وآخرون .Lomax et al) بدراسة دور وسائل الاتصال فى وضع أولويات اهتمامات صانعى السياسة وجماعات الضغط والزعماء والجمهور، وكذلك تأثير وسائل الاتصال فى صنع السياسة.

قامت الدراسة على فكرة أن هناك علاقة سببية بين تتابع زمنى معيّن للأحداث، ففى البداية تتناول وسائل الاتصال أحداثًا معينة بالتركيز ويتبع ذلك أن هذه التغطية تؤثر فى رؤية وإدراك المتلقى للأهمية النسبية للقضايا. والافتراض الذى سعت الدراسة إلى اختباره هو أن التغير فى أولويات القضايا سوف يؤثر فى صناعة السياسة واتخاذ القرارات. ولاختبار هذا الافتراض اعتمد الباحثون على تصميم تجريبى (قبل – بعد) مع وجود جماعة ضابطة لا تتعرض للتغطية الإعلامية للحدث.

لقد كانت قناعة الباحثين هنا أنه إذا كانت وسائل الاتصال – كما ثبت من نظرية وضع الأجندة – قادرة على ترتيب أولويات اهتمامات الجمهور، فإنها يمكن أن تؤثر كذلك فى واضعى السياسة وصانعى القرارات، وبالتالى فى صنع السياسة والقرارات ذاتها.

يفترض هؤلاء الباحثون يفترضون أن عجلة الديمقراطية تدور ولا تتوقف عند نقطة معينة، حيث يضغط الجمهور الذى أثرت فيه وسائل الاتصال على المسؤولين المنتخبين وهؤلاء سوف يستجيبون بدورهم لاهتمامات الرأى العام من خلال اتخاذ القرارات ووضع السياسات التى تتفق ومطالب الجماهير(٥). ويتفق "دافيسون" مع رؤية هؤلاء الباحثين؛ إذ إن وسائل الاتصال يمكنها أن تؤثر فى صنع القرارات عبر مراحل عديدة. فهى تستطيع أن تضع أولويات اهتمامات القادة السياسيين تمامًا، كما تضع أولويات اهتمامات الجماهير العامة. ومن ناحية ثانية، فإنها تقدم العديد من المعلومات إلى القادة متخذى القرارات بشأن القضايا المثارة. ومن ناحية ثالثة تؤثر وسائل الاتصال فى الخبراء والصفوة الذين يؤثّرون بدورهم فى صانعى القرار. وأخيرًا تؤثر وسائل الاتصال فى أولويات اهتمامات صانعى القرار من خلال الأسئلة التى يطرحها الإعلاميون ويسعى صانعو القرار إلى الإجابة عنها. كما أنه من خلال وضع الإعلام وترتيبه أولويات اهتمامات الجماهير يتحدد الإطار العام وحجم ونوعية

البدائل والسياسات التى يجب أن يتعامل معها صانعو السياسة فى الفترة الزمنية نفسها[٦].

ومن أهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج ما يلى:

- أثّرت التغطية الإعلامية فى إدراك الجمهور العام لأهمية القضية، بحيث أصبحت فى مرتبة عالية فى أولويات اهتمامه، الأمر الذى يتفق مع الفرض العام لنظرية وضع الأجندة.

- فى ما يتعلق بتأثير التغطية الإعلامية على صانعى السياسة، فقد اعتمدت الدراسة على خمسة أبعاد هى:

أ) مدى تأثير التغطية الإعلامية على إدراك صانعى السياسة لأهمية القضية.

وكانت النتيجة أن هناك تأثيرًا قويًّا للتغطية الإعلامية فى إدراك صانعى السياسة أهمية القضية، وذلك على المستوى الحكومى، وأن هذا التأثير لم يحدث لدى الصفوة فى الأحزاب والجماعات الضاغطة.

ب) مدى تأثير التغطية الإعلامية فى إدراك صانعى القرارات لحجم التأثيرات الواقعة على الجمهور بشأن القضية.

وكانت النتيجة أن صانعى القرارات يرون أن ثمة تأثيرًا كبيرًا للتغطية الإعلامية بشأن القضية المطروحة على الجماهير، وإن كان هذا التأثير أيضًا لم يحدث لدى الصفوة فى الأحزاب والجماعات الضاغطة.

ج) مدى تأثير التغطية الإعلامية فى اعتقاد صانعى القرار بضرورة اتخاذ قرار لمواجهة القضية؟

وكانت النتيجة أن هناك شعورًا لدى صانعى القرار بأهمية تصحيح الأوضاع المتعلقة بالقضية المثارة عن طريق اتخاذ قرار علاجى.

د) مدى وجود علاقة بين الاعتقاد فى مصداقية التغطية الإعلامية ودرجة التأثر بها.

وكانت النتيجة أن الارتباط قوى وإيجابى بين درجة الثقة فى مصداقية التغطية الإعلامية ودرجة التأثر بها.

هـ) مدى وجود تشابه بين وجهة نظر الجمهور وصانعى القرار فى ما يتعلق بالأهمية النسبية للقضية موضع التغطية.

وكانت النتيجة أن هناك تعميمًا فى رؤية الجمهور العام القضية باعتبارها مشكلة خطيرة فى الوقت الذى بدت فيه الاختلافات بينه وبين رؤية صانعى القرار للجوانب المختلفة للقضية، فلم تؤثر التغطية الإعلامية فى صانعى القرار بشكل واحد كما حدث بالنسبة إلى الجمهور العام، كما أن التأثير الواقع على صانعى القرارات فى الحكومة كان أكبر فى حالة الصفوة منه فى الأحزاب والجماعات الضاغطة.

ونتيجة تغطية وسائل الاتصال لهذه القضية، قد عقدت جلسات استماع داخل الهيئات الحكومية لتقصى الحقيقة، كما اشترك الإعلاميون فيها، وانتهت الجلسات بإصدار توصيات جديدة ذات طابع عملى لتغيير السياسات الحالية واتخاذ قرارات جديدة(٧).

يتضح من الدراسة السابقة والخاصة بدور وسائل الاتصال فى وضع أولويات صانعى القرار، قدرة وسائل الاتصال على تغذية عملية صنع القرار بتيار مستمر من المعلومات تمثّل المدخلات الأساسية للعملية، وبالتالى التأثير فى القرار ذاته، الأمر الذى يتفق مع مفهوم "كوب وإلدر" عن الاتصال وصنع القرارات، وكذلك مع رؤية "برنارد كوهن" Bernard Cohen، الذى يرى أن حصول قضية معينة على أهمية بارزة فى الصحافة يجعلها تحصل على الأهمية نفسها لدى صانعى القرار. كما وجد "كوهن" أن الصحافة كانت إحدى الوثائق المهمة التى تؤثر فى أولويات اهتمامات وزارة الخارجية الأمريكية(٨).

وبالطبع، فإن دور وسائل الاتصال فى استثارة وترشيح وبناء المدخلات يرتبط بالقرار الديمقراطى حيث تمارس دورًا مزدوجًا؛ فهى تنقل مواقف الحاكم إلى المحكوم، والمحكوم إلى الحاكم؛ أى أنها تدعم حكم الشعب أو بعبارة أدق حكم الأغلبية. وهكذا تساهم وسائل الاتصال بدور فى صنع القرارات، فمحتوى وسائل الاتصال يُعَدّ مصدرًا من مصادر المعلومات التى تساهم فى تقديم البدائل المتعلقة بالقرارات وصنع القرارات ذاتها، كما يمكن لوسائل الاتصال أن تنقل مواقف الجماهير

إلى صانعى القرارات، الأمر الذى يساعد على تزايد التفاعل بين صانعى القرارات والجماهير[٩].

ب- **الوظيفة الثانية للصحافة** تتمثل فى خلق ديناميكية صنع القرار؛ حيث توفر الصحافة وغيرها من وسائل الاتصال المعلومات القابلة للاستخدام داخل عناصر وأطراف صنع القرار، وهى بذلك تسمح بإحكام دائرة المعلومات داخل الحكومة، كما أنها تيسر مهام صانعى القرار الخاصة بجمع وتشغيل المعلومات[١٠]. وترجع أهمية هذه الوظيفة إلى القيمة السياسية والاقتصادية للمعلومات من خلال علاقتها بالسلطة، أو عن طريق سيطرتها على أفعال الآخرين.

وكما هو الحال بالنسبة إلى كل المنتجات والخدمات فى المجتمعات الرأسمالية، فإن سوق المعلومات يمكن وصفه أيضًا بالعجز والفائض، فبعض المعلومات، مثل الإعلان، قد تتسم بزيادة العرض على الطلب، فى مقابل معلومات أخرى على درجة كبيرة من الأهمية مثل تقييم المخاطر المرتبطة ببحوث الوراثة والتنمية أو الاعتماد على الطاقة النووية فى المجالات السلمية... إلخ، ليست متاحة للجمهور العام بأى سعر. وبما أن المعلومات تمثّل القلب من القرار الفردى أو الجمعى أو القومى، فإن السيطرة على المعلومات تمثّل السيطرة على صنع القرار. ولما كان تبادل المعلومات يتحدد أو يتوقف إلى حد كبير على أسس اقتصادية، فإن سوء التوزيع فى الموارد الاقتصادية سوف ينعكس على سوء التوزيع فى المعلومات.

يفسر هذا المنظور الاقتصادى إمكانية السيطرة على قرارات وأفعال الآخرين عن طريق السيطرة على إمكانية وصولهم إلى مصادر المعلومات. فإذا كانت السيطرة أو التأثير فى الأسعار تجعل الفرد المسيطر متحكمًا فى الاستهلاك، فإن القضية تنطبق بالدرجة نفسها على المعلومات، فعندما ينخفض سعر المعلومات يرتفع مستوى استهلاكها، وعندما يرتفع سعر المعلومات ينخفض مستوى استهلاكها. وبناء عليه، فإن التحكم فى سوق المعلومات يؤثر ليس فقط فى استهلاكها، ولكن فى القرارات التى تعتمد عليها. على سبيل المثال، إذا كانت المعلومات المعارضة لتنمية الطاقة النووية متاحة بأسعار منخفضة مقارنة بالمعلومات المؤيدة، فإن صانع القرار سوف يتردد فى

اتخاذ القرار الخاص بتنمية الطاقة النووية، ذلك لأن معظم المعلومات التى سوف تستهلك، من المعلومات المعارضة لقراره، ونتيجة ذلك فإن الأفراد الذين يؤيدون قرار تنمية الطاقة النووية سوف يعملون على زيادة العرض من المعلومات المؤيدة[١١].

يعتبر خلق وتنظيم ونشر المعلومات عملية أساسية فى أى مجتمع حديث، وتعتمد هذه العملية على أشكال ومستويات الاتصال كافة، وهى عملية سياسية بالدرجة التى تؤثر بها أو تتأثر هى بالمؤسسات السياسية وصنع القرارات، وفى أكثر المجتمعات تقدمًا، أصبحت السيطرة على المعلومات موضع اهتمام كبير لدى الحكومة. وهنا يحق لنا أن نتساءل إلى أى مدى يمكن أن تساهم السيطرة على المعلومات فى خدمة المجتمع لا جماعات النخبة؟ وإذا كانت هذه السيطرة تتسم بطابع المركزية فى المجتمعات الشرقية، إلا أنها تتسم باللامركزية فى المجتمعات الغربية، وذلك بسبب تراث تاريخى مرتبط بنظريات الديمقراطية التى تطورت فى القرن الثامن عشر، وأكدت على حرية الوصول إلى المعلومات وحرية خلق ونشر المعلومات. وقد كان يُنظر دائمًا عبر التاريخ إلى المؤسسات الاجتماعية ذات السيطرة على المعلومات كمؤسسات مهمة سياسيًا. من هنا أصبحت وسائل الاتصال الليبرالية والمدارس الخاصة من سمات البناء الاجتماعى للنظم الغربية، وفى المقابل تتحكم الدول الشرقية فى هذه المؤسسات[١٢].

دور المعلومات فى صنع القرار role of information in decision-making

يمكن النظر إلى القرار باعتباره اختيارًا عقلانيًا بين البدائل، وهذا الاختيار ينبنى على القيمة المتوقعة لهذا البديل، مقارنة بالقيم المتوقعة للبدائل الأخرى. وتُحسب القيمة المتوقعة اعتمادًا على المعلومات المتاحة لصانع القرار. وهذه المعلومات إما أنها متوافرة فى ذاكرة صانع القرار، وإما يتطلب توافرها إجراء بعض العمليات التى تستغرق الكثير من الوقت والجهد. وتنقسم المعلومات التى يحتاج إليها صانع القرار إلى ثلاث فئات رئيسية، هى: (أ) معلومات عن إمكانية حدوث الاحتمالات المختلفة فى البيئة المحيطة بصنع القرار، (ب) معلومات عن النتائج المتوقعة عند حدوث أى من الاحتمالات الواردة، (ج) معلومات عن الفائدة utility التى يتوقعها صاحب القرار للاحتمالات المختلفة.

إن أهم المؤثرات فى تقدير القيمة المتوقعة هى معلوماتنا عن المستقبل، وتؤثر الثقة فى مصادر هذه المعلومات على الثقة فى صحة التوقعات التى ننسبها إلى البدائل المختلفة[١٣].

إستراتيجيات الاتصال:

تهدف إستراتيجيات الاتصال إلى التأثير فى المراحل المختلفة لصنع القرار التى حددها "رايت وباربر" Wright and Barbour فى أربع مراحل، هى:

أ) تحديد المشكلة problem recognition

يمثل إدراك صانع القرار للتغيرات المستقبلة فى البيئة التى تستلزم التحرك إزاءها باتخاذ القرار المناسب المرحلة الأولى لصنع القرار. وتهدف إستراتيجية الاتصال فى هذه المرحلة إلى تقديم المعلومات المؤثرة فى خلق الإحساس بأن ثمة تغيرًا محتملًا فى البيئة فى المستقبل القريب، كما تهدف إلى التأثير فى الأهمية النسبية لبعض جوانب التغير فى البيئة.

ب) تحديد البدائل definition of alternatives

تهدف إستراتيجية الاتصال فى هذه المرحلة إلى تقديم المعلومات عن البدائل المختلفة للتأثير فى القرار بشكل مباشر. والتكتيك المستخدم هنا هو تقليص عدد البدائل المتاحة أمام صانعى القرار، على أساس أن فرصة اختيار البديل المرغوب تقوى مع تقليص البدائل المنافسة؛ ومن ثم فإن مصادر المعلومات تلجأ إلى تقليل عدد البدائل المتاحة أمام صانع القرار بمجرد ضمان أن البديل المرغوب تم تقديمه. أما التكتيك الثانى هنا، فهو عقد المقارنات بين البديل المرغوب والبدائل المنافسة بشكل يُبرز تفوق البديل المرغوب.

ج) اختيار المعلومات information sampling

فى هذه المرحلة، ينهمك صانعو القرار فى مراجعة المعلومات المتاحة لديهم عن البدائل المختلفة والنتائج المتوقعة لكل بديل. تهدف إستراتيجية الاتصال هنا إلى الربط بين البديل المرغوب وأفضل النتائج المتوقعة عن طريق التأثير فى حجم ونوع المعلومات الخاصة بهذا البديل والبدائل المنافسة.

د) تطبيق القرار application of a decision

تشير هذه المرحلة إلى المعلومات التى حظيت بأعلى درجة من الأهمية أثناء عملية الاختيار بين البدائل. وتعمل إستراتيجية الاتصال فى هذه المرحلة فى ضوء فهم أسلوب صانع القرار فى معالجته المعلومات وطريقة اختياره البديل النهائى، وعندئذ يمكن تقديم المعلومات المتفقة معًا فى الاتجاه المؤثر فى صنع القرار. أما إذا كان أسلوب صنع القرار غير معروف، فإن إستراتيجية الاتصال هنا تقترح البديل الأنسب، وتقدم المعلومات الأكثر ملاءمة لهذا البديل(١٤).

تساعد الصحافة فى تسهيل مهمة تمثيل المعلومات أثناء صنع القرار فى مراحله الأربع، وهى الوظيفة التى أشار إليها "كوب وإلدر". ومن مزايا الصحافة هنا قدرتها على نقل المعلومات التاريخية وقدرتها على التغلغل إلى جهاز صنع القرار وتقديم معلومات عن البيئة الخارجية أكثر مما يمكن أن تقدمه أى قناة رسمية أخرى للمعلومات، وربما تتسم معلومات الصحافة بموضوعية أعلى من تلك التى تقدمها القنوات المحيطة بصانع القرار(١٥).

اقتصادات المعلومات

تشبه المعلومات أى سلعة أخرى قابلة للاستهلاك. فالمعلومة التى يصعب على صانع القرار استخدامها لا قيمة لها. ومن هنا تأخذ قيمة المعلومات طابعًا ذاتيًا؛ كما تتأثر قيمة المعلومات بالوقت. فالمعلومة قد تكون على درجة كبيرة من الأهمية فى وقت معيّن، ولكنها تفقد هذه الأهمية عند لحظة زمنية أخرى. ويرتبط بذلك عدد الأفراد الذين يمتلكون المعلومة، فإذا كانت المعلومة معروفة لفرد واحد زادت قيمتها، وإذا عرفت لكل الناس ضاعت قيمتها. كما أن قيمة المعلومة تتوقف على قدرتها على إحداث تغيير ممكن قياسه فى تفضيلات الفرد أو فى نياته، فالمعلومة التى تغير من تفضيلات الفرد أعلى قيمة من تلك التى لا تؤثر فى مستوى تفضيلاته. وتتوقف القيمة التى يضفيها الفرد على المعلومة على مصداقية مصدرها. وهنا، فإن الفرد يحتاج إلى حجم أكبر من المعلومات من المصادر ذات المصداقية المنخفضة ليبلغ المستوى نفسه

من التأكد الذى يمكن أن يصل إليه بالاعتماد على حجم أقل من معلومات المصادر الموثوق منها.

ويتأثر الطلب على المعلومات بمدى توافر بدائل لها، فإذا كان الطلب على بعض المنتجات الضرورية – كالبنزين، مثلًا – غير مرن، بمعنى أنه لا يتأثر بتأثر السعر بالزيادة، فإن ذلك يرجع إلى عدم وجود بدائل حقيقية للبنزين. والشيء نفسه ينطبق على الصحافة كمصدر للمعلومات، فأهميتها والإقبال عليها من جانب صانع القرار تتوقف على مدى وجود بدائل لها تشبع الحاجة نفسها بالدرجة عينها من الرضا satisfaction، كما يتأثر الطلب على المعلومات بالإحساس بالمخاطرة أو غموض الموقف الذى واجهه صانع القرار، وأخيرًا فإن كلفة المعلومة تتأثر بحجم إنتاجها واستهلاكها، فمع زيادة الإنتاج تقلّ كلفتها، ويرجع هذا إلى طبيعة الكلفة الثابتة والمتغيرة.

يثير التحليل الاقتصادى للمعلومات ودورها فى صناعة القرار قضية دعم المعلومات؛ إذ تتجه بعض مصادر المعلومات إلى التأثير فى القرار عن طريق التأثير فى قدرة صانعى القرار على الوصول إلى المعلومات، وكذلك التأثير فى توفيرها بكلفة أقلّ. وتلجأ المصادر التى تدعم المعلومات إلى إخفاء علاقتها بالمعلومات المدعمة حتى لا تقلّ مصداقيتها.

إن الأمر المهم الذى تجدر الإشارة إليه فى هذا السياق هو أن المعلومات ليست المحرك الرئيسى فى صنع القرارات، ذلك أن هناك العديد من العوامل الأخرى التى قد تؤثر فى القرار بدرجة أكبر مثل الموارد الاقتصادية، والظروف الاجتماعية والقوى السياسية صاحبة المصلحة فى القرار[١٦].

ويؤثر فى فاعلية صنع القرار الأسلوب الذى يُتخذ به. فصنع القرار بشكل مركزى ربما يقلل من كفاءته، لأكثر من سبب؛ فصانع القرار المركزى لن يتمكن من قراءة وفحص ومراجعة كل المعلومات الخاصة بالقرار. ولعل ذلك يفسر شكوى القادة من حجم المعلومات المتاحة أمامهم واستحالة قراءتها. أما السبب الثانى فهو احتمال التشويه الذى تتعرض له المعلومات نتيجة انتقالها عبر قنوات عديدة قبل وصولها إلى

قمة الهرم، "صانع القرار". وتمثل الطبيعة الفنية والمعقدة لمعظم المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات السبب الثالث، فصانع القرار لا يمكن أن يكون متخصصًا فى كل المجالات؛ ومن ثم فإن الحل الوحيد هو اعتماده على الخبراء والمستشارين الذين يفسرون له المعلومات، وفى هذا الأسلوب احتمال للتشويه والخطأ بالدرجة نفسها، حيث تتعرض المعلومات لقدر كبير من التبسيط وكأنها معروضة للرجل العادى وليس لصانع القرار. وتؤثر هذه المشاكل فى فعالية المعلومات المستخدمة، وكذلك القرارات الناتجة منها وقدرتها على الاستجابة للظروف التى أدّت إليها(١٧).

وإذا كانت معظم المعلومات تصل إلى صانعى القرار بعد عمليات ترشيح عديدة يقوم بها المستشارون، فإن قدرة الصحافة على أن تصل مباشرة إلى صانعى القرار تجعلها وسيلة قيّمة للقضاء جزئيًّا على عزلة صانع القرار، والقضاء جزئيًّا على المشكلات الناتجة عن عمليات الترشيح. وقد وصف "جورج ريدي" George Ready السكرتير الصحفى للرئيس جونسون، الصحافة بأنها القوة الوحيدة التى تدخل البيت الأبيض من العالم الخارجى وتمارس قوة مباشرة على رئيس الولايات المتحدة. كما أنها القوة الوحيدة التى لا تتأثر بقنوات الترشيح المختلفة. وتتضح قيمة الصحافة فى تقديم المعلومات الخاصة باقتراح السياسات والقرارات الجديدة فى ضوء رؤية "فيشر" Fisher التى تؤكد أن المحيطين بصانعى القرارات عادة ما يتخوفون من تقديم الأفكار والسياسات الجديدة التى قد تعرّض مستقبلهم للخطر. وبناءً عليه، فإن الصحافة قد تكون أكثر جرأة فى تقديم الأفكار والمعلومات الخاصة بالقرارات والسياسات الجديدة(١٨).

الصحافة كمصدر لمعلومات صنع القرار

للتعرف على أهمية الصحافة كمصدر للمعلومات لدى صانعى القرار أجرت المجلة الفصلية "الرأى العام" Public Opinion Quarterly دراسة عن قراءات الزعماء الأمريكيين، فتبيّن منها: أن وسائل الاتصال المكتوبة (الصحافة) تُقرأ بشكل كبير، كما أنها تزود صانعى القرار بالمدخلات اللازمة للنقاش على مستوى القمة والتفاوض الذى ينظر إليه الزعماء الأمريكيون على أنه مهم فى تقرير المسائل

السياسية(١٩).

وللتعرف على الأهمية النسبية لمصادر المعلومات المختلفة لدى متخذى القرار "الشرعيين" أجرى "دانيال رِفْ" Daniel Riffe دراسته عام ١٩٨٨، ليقارن بين وسائل الاتصال وغيرها من مصادر المعلومات التى يمكن أن يستعين بها المشرعون فى اتخاذ قراراتهم اليومية ومعرفة اتجاهات الرأى العام ومعرفة ما يحدث فى العالم، ومن بين هذه المصادر المناقشات اليومية مع الأصدقاء والزملاء والمستشارين وممثلى جماعات الضغط والمؤتمرات الحزبية والاتصالات غير المهنية والاتصالات العائلية والمعلومات التى تنتقل من خلال المتطوعين.

أهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج أن معظم مصادر المعلومات ذات قيمة محدودة فى صنع القرارات.. most sources are considered of little value for decision making، كما أن مصادر المعلومات تمثل أهمية عند الحصول على المعلومات الخاصة باتجاهات الرأى العام.

ومن نتائج الدراسة أيضًا، أن هناك بعض المصادر تُشبع بعض الحاجات المحددة للمعلومات سواء كانت حاجات مهنية كاتخاذ القرارات أو معرفة ما يدور فى الحكومة أو حاجات غير مهنية كالموضوعات الشخصية، بينما توجد مصادر أخرى تشبع حاجات متعددة، وفى الوقت نفسه توجد مصادر معلومات متشابهة من حيث قدرتها على إشباع الحاجات نفسها. ولم تؤيد نتائج الدراسة الفرض الخاص بأهمية مصادر المعلومات الداخلية interstate house sources، كالزملاء وأعضاء اللوبى عند اتخاذ القرار، وتفوقت عليها مصادر المعلومات العائلية وغير المعنية. وفى ما يتعلق بالحاجات الشخصية جاءت العائلة والأصدقاء والاتصالات غير المهنية أكثر أهمية من كل المصادر الأخرى، بينما يتجه المشرعون مباشرة إلى مصادر المعلومات الداخلية للتعرف إلى الاتجاه العام لسياسة الحكومة، أما وسائل الاتصال فهى الصلة المباشرة للمشرعين بالعالم الخارجى والأحداث الدولية(٢٠).

يرتبط دور الصحافة كمصدر للمعلومات لصانعى القرار بمفهوم الانقرائية

readability، وهناك ثلاثة اتجاهات فى تحديد مفهوم الانقرائية هى:

أ) يركز الاتجاه الأول على النص؛ فالمعنى الواسع لمصطلح الانقرائية يعنى مجموعة أجزاء النص التى تحقق النجاح لقارئه، وهذا النجاح هو الحد الذى يقرأ عنده القارئ النص بفهم وبسرعة مناسبة وبحيث يجد القارئ النص المقروء شيقًا ومثار اهتمام بالنسبة إليه. هذا الاتجاه يركز على عوامل الفهم والسرعة والاهتمام.

ب) الاتجاه الثانى يركز على القارئ؛ فالانقرائية هى الدرجة التى تجد عندها طبقة معينة من القراء المادة المقروءة جذابة بالنسبة إليهم.

ج) يركز الاتجاه الثالث على القارئ والنص معًا، فالانقرائية هى الحد الذى يتحقق عنده التوافق بين القارئ والنص[٢١].

من هذا المفهوم، يتضح أن وسائل الاتصال تصبح مصدرًا للمعلومات بدرجة أكبر لدى صانعى القرار كلما كانت مفهومة وسهلة القراءة ومثيرة لاهتمام صانع القرار، وخالية من الصعوبات والتعقيدات والأفكار المجردة أو المصطلحات الفنية المعقدة التى تدفعه إلى البحث عن مصادر للمعلومات أكثر انقرائية.

أما بحوث القارئية readership، فتهتم بدراسة قراء النص الإعلامى بهدف تحديد خصائصهم المختلفة الديمجرافية والنفسية والاجتماعية. ويختلف هذان المفهومان عن مفهوم وضوح القراءة الذى يقصد به الخصائص الفنية التى تسم النص الإعلامى المطبوع كحجم الحروف وطول السطر ونوع الحبر والورق... إلخ[٢٢]. ومما لا شك فيه أن الانقرائية ووضوح القراءة والقارئية كلها عوامل ذات أثر بالغ فى قدرة وسائل الاتصال على تقديم المعلومات الخاصة بصنع القرار.

ج) **الوظيفة الثالثة للصحافة:** ترتبط الوظيفة الثالثة للصحافة بمخرجات عملية صنع القرار، فهى تنقل وتفسر القرارات للرأى العام. ويعتمد الجمهور فى معرفته بهذه القرارات على ما تقدمه الصحافة، ويترتب على ذلك أن رد فعل الجماهير إزاء القرارات وصانعيها يتوقف على ما تختاره وترشحه الصحافة، وكذلك أسلوبها فى التعليق عليه واتجاهها نحوه. وهو ما يؤثر بدوره فى تنفيذ هذه القرارات كما يؤثر فى الثقة بالحكومة

ذاتها[٢٣].

إن الموقع الإستراتيجى للصحافة ــ كوسيط فى صنع السياسة ــ يعنى أن تحيّزها سوف ينعكس على العملية ذاتها، ويتمثل هذا التحيز فى دفاعها عن وجهة نظر معينة من خلال إبرازها وتأكيدها فى مواجهة إغفال وجهات نظر أخرى، ومع ذلك فحجم المعرفة عن مجال وأنواع تأثيرات وسائل الاتصال فى العملية لا تزال محدودة، وكما قال "تشيفي" Chaffee لا يمكن النظر إلى وسائل الاتصال كوحدة متراصة متناغمة[٢٤].

٣- المفهوم الثالث لدور الصحافة فى صنع القرارات

لا ينظر هذا المفهوم إلى وسائل الاتصال باعتبارها عنصرًا ثانويًّا أو عارضًا، كما أنه لا يقصر التأثير على وسائل الاتصال فقط، ولكنه ينظر إلى الاتصال باعتباره جوهر العملية essence، والاتصال وفق هذا المفهوم أساس القرار سواء نظرنا إليه كمخرج أو كمنتج نهائى. وعلى الرغم من أن بذور هذا المنظور تنتمى إلى مجالات بحثية متنوعة، إلا أنها تمثّل نقطة التقاء لدراسة القرار والسياسة العامة. ومن أهم الدراسات التى تناولت الاتصال فى علاقته بصنع القرار على هذا النحو دراسات "السيبرناتيك"[٢٥].

اعتمادًا على هذا المفهوم، فإن صنع القرار والسياسة العامة تمثل عملية مستمرة من الاتصال والتغذية الاسترجاعية، وتتوقف ديناميكية هذه العملية على القدرات الاتصالية. وفى ظل هذا المفهوم، فإن العملية ليست فقط مجرد تلخيص لتفضيلات الأفراد ولكنها عملية تعديل مستمر للصور الذهنية، كما أن المخرجات ليست موحدة أو مجزأة، ولكنها متعددة الأبعاد ومستمرة كالعملية ذاتها.

بناء على ما سبق، فإن التحكم فى مراكز الاتصال الرئيسية يُعَدّ أحد ركائز أو مصادر القوة السياسية تمامًا مثل ملكية الثروة، أو السيطرة على حق اتخاذ القرار، ولذا نجد أن الاتصال السياسى يؤثر فى القوة السياسية بطريق مباشر من خلال التحكم فى مراكز الاتصال، أو مصادر المعلومات وبطريق غير مباشر من خلال ما يحدثه من أثر فى الفكر والقيم وضوابط السلوك أو النظم فى المجتمع. وكما يقول "كارترايت" Cartwright، فإن الاتصال هو الأداة التى يمارس عن طريقها التأثير بين الأشخاص؛ فالغرض

الإيجابى الأول من الاتصال هو إقناع الغير وحملهم على السلوك بطريقة معينة فى نهاية الأمر. وقد أثبتت الدراسات أن المناقشات الشخصية المباشرة داخل الجماعة من العوامل الحاسمة فى التأثير فى اتجاهات الناس وآرائهم كما هو الحال فى الانتخابات.

والاتصال السياسى لا يؤثر فقط فى تعديل سلوك الأفراد، بل أيضًا يعدل من معتقداتهم وطريقة تفكيرهم. فتصرفات الناس كما يقول "ليمان" Liepman ليست فى الحقيقة نتيجة ملاحظات موضوعية عن العالم الخارجى المحيط بهم، بل هى مبنية على الصور الذاتية الكامنة فى نفوس الناس، وهذه الصور لا تتكون بطريق الملاحظة الموضوعية، ولكنها تتكون نتيجة الاتصال الشخصى والاتصال الجماهيرى، وفى أغلب الأحيان تتكون من تفاعل هذين النوعين من الاتصال.

كما يمنح التحكم فى مراكز الاتصال الرئيسية للشخص المتحكم قوة كبيرة، فمن ناحية يقوم هذا الشخص بتلخيص المعلومات كما يفرض فهمه على مضمونها، وينقلها إلى أجزاء المنظمة أو الجماعة ويصبح بذلك مصدرًا مهمًّا للمعلومات التى تستخدم فى استخلاص منطق السلوك. وبحكم طبيعة نظام الاتصال وحدوده يمارس المتحكمون فى مراكز الاتصال قدرًا كبيرًا من حرية التصرف والتأثير، فهم لا يقومون بتوصيل الحقائق وإنما بتوصيل الآراء خصوصًا إذا كان ذلك لا يمكن مراجعته، ويطلق "مارش وسَيْمون" على ذلك امتصاص اللبس، وهو أسلوب يُستعمل شعوريًّا أو لا شعوريًّا لاكتساب القوة وممارستها، ومن ناحية ثانية فإن المتحكمين فى الصحافة يمكنهم استخدام ذلك لإضفاء القوة على بعض الأشخاص[٢٦].

ثانيًا: الصحافة ونتائج السياسة

يمكن للأخبار أن تبنى أو تشوِّه صورة الحكومة وسمعتها، وأن تؤثر فى قوة وسلطة الفاعلين الحكوميين، كما يمكن أن تضع بعض المسؤولين فى موقف حرج مقارنة بغيرهم من المسؤولين الذين قد يكونون فى موقع متميز.

وتتضح العلاقة بين الصحافة والحكومة بشكل كبير فى ما أُطلق عليه فترة شهر العسل honeymoon period، فالصحفيون فى هذه الفترة لا يتصيدون أخطاء الحكومة قدر رغبتهم فى تنمية علاقات طيبة بالمسؤولين الجدد فى الحكومة الذين يسعون

بدورهم إلى خلق صورة ذهنية طيبة أمام الرأى العام.

وفى ضوء رغبة الحكومات الديمقراطية بتنمية صورة ذهنية طيبة أمام الرأى العام، فإن الصحافة يمكن أن تشكّل بشكل مباشر نتائج السياسة. news process can directly shape policy outcomes.

فالمعروف أن واضعى السياسات يعدّونها آخذين فى الاعتبار قيمتها الأساسية فى تنمية العلاقات العامة الطيبة مع الجماهير – على سبيل المثال – فإن الوعد بانسحاب القوات الأمريكية من فيتنام فى غضون ٦ شهور أصبح جزءًا من المفاوضات الأمريكية نتيجة رغبة الرئيس "جونسون" فى تحقيق تأثير سريع ومفاجئ يستأثر باهتمام الصحافة والرأى العام.

وعندما حاولت حكومة "نيكسون" التفكير فى وقف المعونة الأمريكية للهند بعد نشوب الحرب الهندية – الباكستانية فى كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧١، حذّر "موريس وليامز" Maurice Williams، نائب وكالة التنمية الدولية لشبه القارة الهندية، لجنة مجلس الأمن القومى من تأثير الصحافة عندما قال: إن الخبر سوف يُنشر بسرعة حول العالم عندما نفعل ذلك... فهل يفهم الرئيس هذا؟ وقد رفع "هنرى كيسنجر" هذا التهديد إلى الرئيس "نيكسون" الذى استجاب تحت تأثير الخوف من التغطية الإعلامية للحدث.

وبكلمات "كيسنجر"، مستشار الأمن القومى الأمريكى السابق، فإن أحد الأسباب للاحتفاظ بسرية القرار لدى دائرة محدودة جدًّا من صانعى القرار، هو أن القرارات التى لا تتفق ووجهات نظر بعض صانعى القرار قد تُحارب بطرق وحشية لعل أخطرها تسريب القرار إلى الصحافة. وإذا كان هذا التهديد يقلّص من دائرة المستشارين الذين يعرفون القرار أو يشاركون فى صنعه، فإنه كذلك يقلّص من تدفُّق المعلومات إلى الحكومة. وهكذا يؤثر نظام التصنيف الذى يعمل كأسلوب للاحتفاظ بالمعلومات بعيدًا عن أيدى الأعداء فى الخارج، ويعمل كذلك بشكل رئيسى على الحفاظ عليها بعيدًا عن المنافسين فى الداخل.

وقد تؤثر محاولات التجزئة – التى تنتج من استخدام نظام التصنيف الهادف إلى تحديد الأفراد الذين ينبغى أن يكونوا على دراية بالقرار وأولئك الذين لا ينبغى أن يكونوا على دراية به – فى تنفيذ وتنسيق السياسة كما يمكن أن تربك السياسة والعلاقات الخارجية[٢٧].

فى ضوء ما سبق يتضح تأثير الصحافة فى صنع القرارات ووضع السياسات الحكومية، وقد ذهب "ماكلوهان" إلى أن وسائل الاتصال نفسها، وليس مضمونها، أصبحت أهم الوسائل المؤثرة فى عالم اليوم. ويمكن تفسير الأهمية الكبيرة للصحافة فى المجتمعات المختلفة بعلاقتها بصنع القرارات فى ظل الرقابة والسيطرة الشديدة التى تمارسها الحكومات باختلاف أنواعها وبدرجات مختلفة على الصحافة. ففى المجتمعات الشيوعية والسلطوية عمومًا، لا يرى المواطن أو يسمع أو يقرأ إلا ما توافق عليه الحكومة فقط. وحتى فى المجتمعات الديمقراطية تخضع الصحافة وعلى الأخص الوسائل الإلكترونية لدرجات من السيطرة: ففى فرنسا لا يوجد إلا تليفزيون حكومى، وحتى سنوات قليلة لم يكن فى بريطانيا سوى التليفزيون الحكومى الخاضع للرقابة، وفى الولايات المتحدة لا يتمتع التليفزيون بحرية مطلقة، فلجنة الاتصالات الفدرالية (FCC) يمكنها إلغاء رخص محطات التليفزيون، ومن حيث الواقع العملى تخضع محطات التليفزيون والصحف للرقابة. فالمسؤولون عن وسائل الاتصال يعملون فى لجان استشارية الهدف منها تنظيم الرقابة على وسائل الاتصال، وأثناء الحروب تخضع جميع التقارير للرقابة والمراجعة الدقيقة، فالمعلومات تمثل قوة – كما أن الشخص الذى يسيطر على قنوات الاتصال يمثّل صاحب سلطة.

ومن الأمثلة البارزة على دور الصحافة وغيرها من وسائل الاتصال فى صنع القرارات فى المجتمعات النامية مساندتها حركات التحرر وحركات الحقوق المدنية للأقليات، إذ تضفى وسائل الاتصال شرعية على هذه القضايا وتستثير البرامج والقرارات الحكومية لصالح هذه الطبقات[٢٨]. وبالطبع، فإن دور وسائل الاتصال يختلف من قضية إلى أخرى ومن مجال إلى آخر، ومن مجتمع إلى آخر، وذلك وفق عوامل سيأتى ذكرها فى ما بعد، إلا أنه بغضّ النظر عن هذه العوامل، فإن الصحافة

وغيرها من وسائل الاتصال يمكنها أن تشكّل إدراك المسؤولين بيئتهم. فالصحافة، وخاصة صحف النخبة، تمثل شبكة أساسية فى النظام العصبى المركزى للحكومة، وعلى خلاف شبكات الاتصال الأخرى يمكن الصحافة أن تنقل المعلومات داخل الجهاز الحكومى أسرع مما تفعله شبكات وقنوات الاتصال الداخلية(٢٩).

وأخيرًا، فإن وسائل الاتصال يمكنها أن تؤثر فى توقيت صنع القرار أو وضع السياسة، وذلك من خلال خلق الأزمات وافتعالها، وكذلك من طريق التركيز على الموعد النهائى لإنجاز الأعمال(٣٠).

ثالثًا: الصحافة وصنع قرار السياسة الخارجية

مما لاشك فيه أن كلًا من الإعلام الداخلى والإعلام الخارجى تعبير عن وظيفة واحدة هى عملية الاتصال، والاتصال هو أحد مسالك الحركة السياسية، والحركة السياسية أو بعبارة أدق نشاط الدولة، ينطلق من مسالك ثلاثة: العنف والخديعة والاتصال. وكلمة الاتصال تعنى فى أوسع معانيها بهذا الخصوص نقل المفاهيم بقصد الإقناع والاقتناع، وهى عملية من جانبين أساسها خلق الترابط فى الحركة إن لم يكن على الأقل المساندة.

وعلى الرغم من العلاقة الوثيقة بين الإعلام الداخلى والخارجى، إلا أن كلًا منهما ينبع من أهداف مختلفة ويسعى إلى تحقيق غايات تتنوع تبعًا لما إذا كانت عملية الاتصال تتجه إلى المواطن؛ أى المجتمع الداخلى أو إلى القوى الخارجية، أى إلى المجتمع الدولى. ففى الحالة الأولى هى امتداد للوظيفة الأيديولوجية للدولة وتأكيد لها أو إعداد لها أو متابعة لها. والوظيفة الأيديولوجية يجب أن تُفهم هنا بأوسع معانيها، أنها درجة من درجات الولاء أو المشاركة أو الرفض التى يجب أن تغلّف علاقة المواطن بالرمز القانونى للجماعة، أى الدولة. وفى الحالة الثانية يصير الإعلام الخارجى مقدمة لحركة سياسية أساسها الرغبة فى الحصول على مصالح معينة؛ ومن ثم تصير الوظيفة الاتصالية فى تلك اللحظة أداة مساندة لتنفيذ السياسة الخارجية.

وهكذا ترتبط الدعاية الخارجية من جانب الدولة بحيث لا يمكن تصور هذه الوظيفة تقوم بها سوى الحكومة، ومن جانب آخر، لا توجد دولة معاصرة تسعى إلى

أن تكون ذات فاعلية معينة فى النطاق الدولى لا تجعل من الدعاية الخارجية أداة أساسية من أدوات تحركها الخارجي[٣١].

ويُعَدّ الاتصال الدولى وسيلة فعالة من وسائل السياسة الخارجية للدول إلى جانب الوسائل السياسية والوسائل الاقتصادية والوسائل العسكرية... إلخ. ويسعى الاتصال الدولى إلى تحقيق أهداف السياسات الخارجية من خلال المؤسسات الإعلامية الموكل إليها ممارسة الاتصال الدولى، وقيام البعثات الدبلوماسية بوظائف دعائية، كما قد يتم ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال وكالات الأنباء الدولية ولاسيما الواسعة الانتشار والصحف والمجلات والإذاعات الدولية[٣٢].

١ - دور الصحافة فى حل الصراعات الدولية والمحافظة على السلام العالمى

تساهم الصحافة فى مواجهة الصراعات الدولية وصنع القرارات التى ترمى إلى حفظ السلام من خلال الآتى:

أ) **زيادة حجم المعلومات فى ما بين الأمم.** على الرغم من أن زيادة حجم المعلومات لن يمنع الخلاف أو الصراعات العنيفة تمامًا كما يحدث بين شخصين كلاهما يقرأ الجرائد نفسها ومع ذلك يختلف أحدهما عن الآخر اختلافات جوهرية. لذا، قد نجد مجتمعات تفهم بعضها جيدًا من خلال المعلومات التى تنقلها الصحافة الدولية، ومع ذلك تصل العلاقة بينهما إلى الحروب. كما أن الاتصال الذى قد يتم إعداده بهدف تجنب سوء التفاهم قد يزيد من حرارة الخلاف. وإذا لم تكن المعرفة قوة دافعة بالضرورة نحو السلام، فإن الجهل أو غياب المعرفة أكثر احتمالًا لأن يقود إلى سوء التفاهم والصراع. وكما قال "جيروم فرانك" Jerome Frank كلما زاد حجم المعلومات الصحيحة بين الناس، كان من الصعب نشوء الخلافات المتبادلة بينهم والناتجة من المعلومات الجزئية أو المشوهة. وأضاف "فرانك": إذا أمكن الناس الوصول إلى المعلومات عن الأفراد والجماعات الأخرى فى المجتمع بشكل حر وسهل، فإن ذلك سوف يدفعهم إلى الاهتمام بهم".

ويرى "ماركام" Markham كذلك أن الصراع يتم فى الوقت الذى ينهار فيه الاتصال، وتتناسب فرص الصراع تناسبًا طرديًا مع انخفاض مستوى الاتصال. وتدل

دراسات التاريخ المعاصر على أن هناك ارتباطًا قويًّا بين الحروب وانهيار الاتصال بين الأمم المتحاربة، وفى المقابل كلما زادت قنوات الاتصال بين الأمم زاد احتفاظها بعلاقات طيبة فى ما بينها.

ب) كما تساهم وسائل الاتصال فى حل الصراعات الدولية وتقريب وجهات النظر ليس وحسب من خلال الزيادة فى كم المعلومات التى يتم نقلها بين الأمم، ولكن عن طريق نوع المعلومات ومستواها أو جودتها quality، ويرتفع مستوى المعلومات كلما تم التعبير عن وجهات النظر كافة، وكلما تم وصف الحدث من جوانبه كافة، ومن هنا فإن رؤية الرأى العام جانبًا واحدًا من الحقيقة هو الذى قد يسبب جانبًا من الصراع، كما يرتبط مستوى المعلومات بدقتها واكتمالها، ولذا، فإن المعلومات الكاملة والدقيقة يمكن على الأقل أن تمنع تطور الأمور إلى الأسوأ[٣٣].

٢- الصحافة الدولية والإطار المثالى للتفاهم الدولى

يتحدد الإطار المثالى للتفاهم الدولى من خلال الاتصال الدولى بالسعى نحو الموضوعية المجردة والدقة فى إبراز الوقائع factual accuracy والارتباط بالصدق ووضع الجوانب المختلفة للموضوع والابتعاد عن التشويه distortion والسعى إلى الحقيقة، إلا أن هذه الصورة التى لم تتحقق حتى الآن بهذا الشكل تُعَدّ صورة مثالية ترتبط فى أغلب الأحيان بالحديث عن السلام العالمى والتفاهم والتعاون الدولى ونبذ الصراع بأشكاله العلنية والخفية والسعى إلى خير البشرية وإقامة سلطة تتعدى الدول. كما يمكن أن نجدها فى النصوص القانونية التى كثيرًا ما يتسرب إليها الشك عند التطبيق، أو فى كتابات الفلاسفة عند تعرُّضهم للتفاهم الدولى. وعلى كل حال، فإن المظاهر المختلفة للظواهر الاجتماعية تتسم بالديناميكية، وما هو مثالى اليوم قد يصبح واقعيًّا فى فترات لاحقة.

ويرتبط بهذا الموضوع الحديثُ عن قيام وكالات أنباء دولية لا يكون هناك تأثير لدولة ما أو عدة دول عليها، وتتسم بالموضوعية فى جمع الأنباء الدولية ونشرها. ويدخل فى هذا الصدد الحديث عن المسؤوليات الأخلاقية لدى وسائل الاتصال

المختلفة، وكذلك قيام التجمعات الدينية والعرقية واللغوية بتملُّك وسائل الاتصال الخاصة بها فى إطار حرية الاتصال للأقلية.

ونظرًا إلى أن العالم يستخدم ما يقرب من ٢٩٠٠ لغة – على سبيل المثال يوجد فى إفريقيا وحدها ما يقرب من ألفى لغة مستخدمة بالإضافة إلى اللهجات العديدة المنبثقة عنها – فإن هذا الوضع يخلق أعباء فى الوقت والتكاليف تؤثر فى التفاهم بين مختلف مناطق العالم.

وقد ترتب على سياسات القوى فى العالم power politics وما ارتبط بها من حركات استعمارية أن انتشرت فى العالم لغة المستعمر... ولذلك تحدّث البعض عن أهمية قيام لغة دولية هى لغة "الأسبرانتو" كوسيلة لتحقيق التعاون الثقافي(٣٤).

ج) التحذير المبكر early warning

إن وقف الصراع الدولى مثل النار يجب أن يتم قبل أن يصعب السيطرة عليه. وعلى الرغم من الاعتراف بهذا المبدأ على نطاق واسع إلا أنه لا يُطبَّق دائمًا، وقد عبّر عن ذلك العديد من الباحثين منهم "أدوارد هنبرو" Edward Hanpro الذى أكد حاجة القادة السياسيين إلى قادة رأى عام تتمثل وظيفتهم فى التنبيه إلى اتخاذ القرارات فى الوقت المناسب. وفى الحقيقة، فإن وسائل الاتصال لديها القدرة على التحذير المبكر عن طريق التعرف إلى مواطن الصراع والتركيز عليها.

د) حل الصراع conflict resolution

تتم تسوية معظم الصراعات سلميًّا عن طريق المفاوضات والوساطة أو التحكيم، وفى كل هذه العمليات قد يقف الاتصال الدولى عقبة فى طريق التسوية السلمية، ولذلك يحافظ الدبلوماسيون والوسطاء على سرية مباحثاتهم، ويفضلون استبعاد الضغوط الخارجية إلى حين تحقيق التسويات بين أطراف الصراع، تمامًا كما يفعل القضاة بشأن منع وسائل الاتصال من تناول القضايا المعروضة أمامهم حتى لا يؤثر الرأى العام فى مجرى الأحداث. وقد يكون من المناسب القول إن الدور المناسب لوسائل الاتصال الدولى هو البعد عن المفاوضات والتسويات السلمية إلى حين إتمامها، إلا أن "دافيسون" يعترض على تطبيق هذا المبدأ لسببين اثنين:

الأول: أن الدعاية يمكن أن تمهد الطريق للوساطة أو التفاوض أو التحكيم، كما يمكن أن تسهل العمليات التى يقوم بها الطرفان، وتساعد على قبول الاتفاقات والأحكام التى يتم التوصل إليها. والثانى هو أن وسائل الاتصال يمكنها تنشيط آليات الحلول السلمية عن طريق التذكير بأن آليات الحل السلمى متاحة، وأنها قد استُخدمت بنجاح فى الماضى ويمكن أن تُطبَّق على الأوضاع الحالية. كما يمكن أن تساعد وسائل الاتصال فى نجاح المفاوضات من خلال التركيز على أوجه التشابه بين آراء الطرفين، كما يمكن أن يقدم الاتصال الدولى بدائل جديدة لصانعى القرار.

through mass communication new alternatives may be called to the attention of decision makers.

كما تضمن وسائل الاتصال أن كل أطراف الصراع أو التفاوض لديها قدر مشترك من المعلومات إلى حد كبير.

mass communication channels can help to ensure that all parts to conflict or negotiation, have as large a pool of shared information as possible[٣٥].

أما بالنسبة إلى دور وسائل الاتصال فى الوساطة، فيمكن أن تزيد من المكانة التى يتمتع بها الوسيط. وقد اتضح من دراسات الصراع داخل المنظمات أن الشخص الذى يتوسط أطراف الصراع يجب أن يكون ذا نفوذ وخبرة ومكانة اجتماعية عالية، وهنا تمثّل وسائل الاتصال، وبالذات الصحافة، دورًا فى تدعيم مكانة الوسيط، كما أنها تقدم إلى الوسيط معلومات قد لا تكون متاحة له، فضلًا عن مساعدته عن طريق تركيزها على ما يمكن تسميته قيم الوساطة التى تمثل مكافأة أو حافزًا لكل أطراف الصراع فى سعيها إلى الحل السلمى مثل احترام القانون الدولى ومواثيق الأمم المتحدة وغيرها[٣٦].

ولعل أكثر الإسهامات التى تقدمها الصحافة لحل الصراع الدولى هو قدرتها على التأثير فى الرأى العام ورأى النخبة والجماهير المختلفة لقبول الحل السلمى. كما أنها تدفع إلى الاستقرار وخلق علاقات الثقة عندما تؤكد أن الأطراف المتصارعة ذات قوة متساوية.

٣- الصحافة الدولية والإطار الواقعى للتفاهم الدولي

تُعَدّ الصحافة الدولية فى كثير من الحالات معوقًا للتفاهم الدولى، إذ لا تلتزم بالموضوعية، بل تشوه الوقائع وتبرز وجهة نظر دون أخرى، وكثيرًا ما يرتبط ذلك بالكذب ووضع جوانب الموضوع الذى تقدمه، وتعمُّد التشويه، وخدمة طرف من أطراف الصراع، ومهاجمة أو مواجهة الطرف الآخر من الصراع.

ويفسَّر ذلك بأن الصحافة وغيرها من وسائل الاتصال الدولى ليست إلا وسيلة من وسائل السياسات الخارجية للدول، وبالتالى فهدفها هو السعى لخدمة هذه السياسة بالتفاعل مع الوسائل الأخرى.

وهذا يساعد فى تفسير سوء توزيع مصادر الأنباء فى العالم، إذ بفضل الإمكانات الاقتصادية والتقدم التقنى والسياسات الخارجية الأكثر نضجًا من غيرها، تمكنت الدول المتقدمة من أن تتحكم فى إنشاء وكالات أنباء دولية مؤثرة... وهكذا استُخدمت هذه الوسائل فى التحريض على الحرب وإثارة التعصب الوطنى والعنصرى والدينى، وبهذا يُستخدم الاتصال كوسيلة لتوجيه الرأى العام فى الدول الأخرى(٣٧).

وقد وضع "آل هستر" Al Hester نظريته فى التدفق الدولى للاتصال، وفيها يرى أن البشر قد نظّموا أنفسهم فى نظم وطنية ذات هوية مدركة ومميزة. ويمكن فى ضوء ذلك تقديم عناصر النظام الدولى الذى يتكون من دول قومية؛ فالدولة القومية هى الوحدة الأساسية للحكومة فى هذه المرحلة من مراحل التاريخ.

ويهدف تبادل المعلومات بين النظم الوطنية إلى حماية بقاء هذه النظم ووضع السياسة الخارجية للحكومات. وتتخذ هذه المعلومات أشكالًا عديدة؛ منها الرسائل الدبلوماسية، والتجسس، والاتصال الشفوى بين المسافرين، والبرامج الإذاعية والتليفزيونية، والمعلومات عبر الأقمار الصناعية، والكتب والمطبوعات والصحافة، والمواد الإعلامية التى تنشرها وكالات الأنباء والمراسلون الأجانب.

وفى بعض الأحيان يكون التدفق الدولى للمعلومات بين أفراد كما هو الحال بالنسبة

إلى اجتماعات مؤتمرات القمة، وأحيانًا تتدفق المعلومات مباشرة إلى صانعى القرارات على المستوى الوطنى.

والتدفق الدولى للمعلومات على درجة كبيرة من الأهمية؛ لأن هذه المعلومات قد تكون الأساس الذى تُبنى عليه السياسات الوطنية تجاه المسائل الخارجية، أو التى تُقرر بناءً عليها السياسات الداخلية.

قدّم "آل هستر" نظريته لاكتشاف العوامل التى تحدد تدفُّق المعلومات بين النظم الوطنية وكيفية تأثير هذه العوامل فى حجم التدفق واتجاهه.

ومن هذه العوامل مراتب الدول، فالمعلومات الآتية من الدول القوية قد تكون معلومات حيوية إلى حد كبير بالنسبة إلى بقاء جاراتها من الدول الصغرى، وقد يكون من المعقول أن نتصور أن كم المعلومات الذى يتدفق من الدول الأقوى إلى الدول الأضعف سيكون أكبر من كم المعلومات الذى يتدفق من الدول الضعيفة إلى الدول الأقوى.

وهناك تصور آخر مؤداه أن الدول التى تدرك وجود تهديد أو احتمال وجود تهديد لها من جانب دول أخرى، تريد مزيدًا من تدفق المعلومات التى تتناول مثل هذا التهديد.

وتُعَدّ العلاقات الثقافية أحد العوامل التى تحدد التدفق الدولى للمعلومات؛ فالمعلومات تتدفق بين الدول ذات العلاقات الثقافية بشكل أكبر من تدفُّق المعلومات بين الدول التى لا يوجد بينها علاقات ثقافية، كما تُعَدّ العلاقات الاقتصادية أيضًا أحد العوامل التى يمكن أن تحدد التدفق الدولى للمعلومات، فضلًا عن أن المعلومات تتدفق من الدول المستعمرة "الأم" إلى الدول المستعمرة أو التى كانت مستعمرة من قبل أكبر من التدفق فى الاتجاه العكسي(٣٨).

ومن القيود التى تعوق الاتصال الدولى عن أداء دوره فى حل الصراعات الدولية وتحقيق التفاهم الدولى أن هناك العديد من الوظائف الأخرى التى لا يمكن أن يتجاهلها الاتصال، وخاصة الاتصال التجارى. كما تمثل الموارد الاقتصادية قيدًا آخر

على دور الاتصال الدولى فى جمع ونقل الأخبار، وتزداد حدة هذه المشكلة بالنسبة إلى الدول النامية.

ويمثل مفهوم الأخبار فى الاتصال الغربى قيدًا على نوعية الأحداث التى تصلح كمادة خبرية، وكذلك أسلوب تغطيتها، وكلما زادت العوامل التى تحدد القيم الخبرية للحدث، قلَّ عدد الأحداث المحتمل التعامل معها إعلاميًّا(٣٩). وقد ارتبط الاتصال فى المجال الدولى بالعلاقات الدولية، ففى الوقت الذى كانت فيه الدولة هى الوحدة الرئيسية للنظام الدولى، كان الاتصال الدولى يهتم بالعلاقات الرسمية بين الدول؛ أى بين صانعى القرارات فى هذه الدول، والاتصال هنا هو طريق مزدوج بين قادة الدول فى مواقف التنافس أو الصراع. ومع التطورات الدولية والمتمثلة فى الاهتمام بظاهرة الرأى العام العالمى والتنظيمات الدولية التى تتجه مباشرة إلى مخاطبة الشعوب بدلًا من الدول، وما صاحب ذلك من تطور علوم الاجتماع والسياسة وتقنية الاتصال والعلوم السلوكية بصفة عامة، حلّت المدرسة السلوكية فى العلاقات الدولية محل المدرسة التقليدية، واتجه التركيز على الفرد بدلًا من الدول، واهتم السلوكيون ببناء المؤشرات الكمية.

وقد ارتبطت تأثيرات المدرسة السلوكية بدراسة الصورة الذهنية وعلاقتها بصنع القرار، وكذلك أسلوب إدراك صانعى القرار الرسالة باعتبارها مؤثرًا يستشير استجابة هى القرار نفسه.

وفى الوقت نفسه أجريت بعض دراسات الاتصال السياسى الدولى اعتمادًا على دراسة العلاقة بين السبب والنتيجة.

لقد حاول "كارل دويتش" أن يطور نماذج للاتصال الدولى تماثل الواقع وتحاكيه وتساعد على فهمه، وكان أول من قام بعمل تناظر analogy بين آليات التحكم والمجتمع الإنسانى. وقد أثّرت دراساته فى الاتصال تأثيرًا كبيرًا فى العلاقات الدولية، وليس المجال هنا للإسهاب فى ذكرها.

وفى فترة لاحقة، ومع تغلغل الاتصال وانتشاره عبر الحدود وظهور الشركات

المتعددة الجنسيات وظهور القضايا الاقتصادية الحادة التى تطلبت قدرًا أكبر من التعاون الدولى بدلًا من الصراع، بدأ الاتصال الدولى يعايش هذه الظروف ويخدمها(٤٠).

رابعًا : وسائل الاتصال وصنع قرار السياسة الخارجية

١ - دراسة تطبيقية

قام بهذه الدراسة "جيمس لارسن" James Larsen، وذلك عن التليفزيون والسياسة الخارجية الأمريكية إزاء أزمة الرهائن الأمريكية فى إيران.

٢ - هدف الدراسة

سعت الدراسة إلى اختبار المعرفة العلمية المتعلقة بدور الاتصال الدولى فى صنع قرار السياسة الخارجية، ولتحقيق هذا الهدف تبنت الدراسة تسعة فروض عن التليفزيون والسياسة الخارجية الأمريكية.

٣- الصعوبات التى تواجه دراسة العلاقة بين التليفزيون والسياسة الخارجية

أ) أن معظم التراث العلمى الخاص بالعلاقة بين التليفزيون والسياسة الخارجية تمّت كتابته قبل ظهور الأقمار الصناعية ودخول الإلكترونيات عمومًا مجال الاتصال الدولى.

ب) أن العلوم السياسية تنظر إلى الاتصال والجماعات الضاغطة – بين عوامل أخرى – كعوامل وسيطة بين القوى الاجتماعية المحلية وقرارات السياسة الخارجية، ولكن مع تحوّل صناعات الاتصال إلى ظاهرة دولية تتم عبر الحدود الدولية، ظهرت صعوبة الفصل بين الظواهر المحلية والدولية، وأصبح من الصعب عمليًّا تطبيق هذا الفهم النظرى.

ج) ركزت معظم البحوث التى تناولت الاتصال والسياسة الخارجية على عمليات التدفق الدولى للأخبار دون ربط بينها – بشكل محدَّد – وبين السياسة الخارجية، ويستثنى من ذلك ما قام به "دافيسون" من دراسة وسائل الاتصال والمفاوضات الدولية.

د) وأخيرًا فقد أشار "روزينو" Rosenau إلى أن التراث العلمى فى هذا المجال يحتوى على القليل من الأعمال التى تهتم بالمتغيرات غير الحكومية، بما فى ذلك وسائل الاتصال وكيفية تأثيرها فى مضمون وسلوك الساسة الخارجية. ومن الأمثلة على هذه الدراسات، نجد دراسة "ألموند" عن الشعب الأمريكى والسياسة الخارجية، ودراسة "كوهن" عن الصحافة والسياسة الخارجية.

٤- فروض الدراسة

وضع "لارسن" الفروض العلمية لدراسته فى ضوء رؤية "كوهن" الأدوار المختلفة التى يمارسها الاتصال فى السياسة الخارجية هى:

أ- دور المراقب **observer role**

فمنذ أوائل السبعينيات زاد دور التليفزيون كمراقب للشؤون الدولية، وقد تعمّق هذا الدور بعد دخول الأقمار الصناعية عالم الاتصال الدولى، التى مكنت الشعوب فى دول العالم كافة من متابعة المفاوضات الدولية ووقائع السياسة الخارجية فى وقت حدوثها بالذات.

وفى إطار هذا الدور الذى يقوم به الاتصال فى السياسة الخارجية، وضع "لارسن" أربعة فروض لدراسته، هى:

الفرض الأول: أن البناء التنظيمى والتقنى لجمع ونشر أخبار التليفزيون دوليًا يتم عبر الدول transnational وليس فى إطار الدولة الواحدة.

الفرض الثانى: ساهمت أخبار التليفزيون فى خلق صعوبة الاحتفاظ بسرية المفاوضات الدولية.

الفرض الثالث: أثرت حرية وسهولة حصول التليفزيون على الصور الإخبارية فى أسلوب عمل التليفزيون فى جمع الأخبار(٤١).

الفرض الرابع: تساهم التغطية التليفزيونية العرضية والمؤقتة للأحداث المثارة فى التوثيق التاريخى للأحداث على المدى الطويل.

ب- **دور المشارك:** تشارك وسائل الاتصال فى السياسة الخارجية عن طريق ما

يقدمه صانعو السياسة إلى الصحافة، وكذلك عن طريق استخدامهم أخبار التليفزيون أو اعتمادهم عليها.

media are participants in foreign policy through policy-makers contributions to the press and their use of televised information.

إن دور وسائل الاتصال كمشارك participant فى السياسة الخارجية أو مبادر ومحفز لها catalyst يمكن دراسته فى إطار المدخل النظرى الذى قدمه "ألموند" فى هذا المجال، الذى تخلى فيه عن أسطورة الديمقراطية القائلة بمشاركة الشعب الأمريكى كله فى صنع السياسة الخارجية، وذلك من خلال اعترافه بالتعقيد الفنى الذى تتسم به صناعة السياسة الخارجية والتتابع المستمر والمتلاحق لأحداثها، الأمر الذى يصعب على الجمهور مجرد متابعته.

يرى "ألموند" أن استخدام الفرد معلومات وسائل الاتصال، يرتبط بوظيفته أو وضعه الاجتماعى، وهو يتصور أن الجمهور يمكن أن يأخذ شكلًا هرميًا يتكون من التصنيفات الآتية من القاعدة إلى القمة:

أ) الجمهور العام.

ب) الجمهور الواعى السياسة الخارجية.

ج) نخبة الرأى والسياسة.

د) قادة صنع السياسة الخارجية بمن فيهم المديرون والمشرعون والموظفون المدنيون.

وفى هذا البناء structure تساهم وسائل الاتصال فى السياسة الخارجية بطريقتين، هما:

أ) الطريقة الأولى، وتشمل كل ما يقدمه صانعو القرارات والسياسات إلى الصحافة من إسهامات كالمؤتمرات الصحفية الرسمية والتصريحات والمعلومات التاريخية.

ب) الطريقة الثانية، وتتعلق باستخدام صانعى قرارات السياسة الخارجية التليفزيون والاعتماد عليه كمصدر للمعلومات[٤٢]. وفى إطار الدور الثانى للاتصال

كمشارك فى السياسة الخارجية الذى وضعه كوهن وفسره "ألموند"، وضع "لارسن" الفروض الخامس والسادس والسابع لدراسته:

الفرض الخامس: تقوم الأخبار التليفزيونية بتتبع أو تدعيم السياسة الخارجية.

الفرض السادس: يشارك التليفزيون أحيانًا فى صنع السياسة الخارجية عن طريق دوره كقناة مباشرة للاتصال بين المسؤولين فى الحكومات أو النخبات المسؤولة عن وضع السياسات بين الدول وبعضها.

television news sometimes participates in foreign policy by serving as a direct channel of communication between government officials or policy elites in one nation and those in other.

الفرض السابع: يمكن أن تنتج مشكلات السياسة أو تتفاقم بسبب نقص الاهتمام الإعلامى بعمليات التغيير الاجتماعى والثقافى الأساسية فى المجتمعات النامية.

policy problems may be created or exacerbated by lack of media attention to basic processes of social and cultural changes in developing nations.

ج- الدور العام الثالث الذى اقترحه "كوهن" للاتصال فى صنع السياسة الخارجية هو دور الحافز أو الدافع والمثير للمبادرة catalyst. ويشير هذا الدور إلى أن طريقة استخدام الجماهير التليفزيون وغيره من الوسائل بغرض الحصول على المعلومات الدولية تؤثر فى كل من التغطية التليفزيونية والسياسة الخارجية.

third general role of media in foreign policy is that of catalyst, which refers to the manner in which public use of television and other media for international affairs information characteristically influences both television coverage and foreign policy(٤٣).

ويرتبط بهذا الدور ما أكده حامد ربيع أن العلاقة بين الاتصال والسياسة الخارجية قد تبدو لأول وهلة ضعيفة إن لم تكن لا وجد لها فى تصورنا المعتاد الذى درجت عليه التقاليد العربية، فكل منهما يكاد يتنافى مع الآخر؛ فالاتصال تترجمه عاداتنا فى خطب تثير أكبر قدر من الضوضاء عملية تتصف بطابع التضخيم والعلانية دون حياء يسيطر

عليها الصوت المرتفع وتملق الجماهير، وهى لم تقتصر بهذا المعنى على النطاق الداخلى، بل أضحت تميز الاتصال العربى أيضًا فى النطاق الخارجى؛ فقصة السفير الذى يدعو رجال الصحافة ليعلّق على الوقائع بكلمات وعبارات تجافى التقاليد الدبلوماسية ليست بالحديث الشاذ أو غير المتكرر، حتى أنه فى بعض الأحيان يكاد المحلل المحايد يتصور أن الدبلوماسيين العرب فى الخارج يظنون أنفسهم نجومًا سينمائية أو تليفزيونية، ويعتقدون أن من حقهم أن تصدر عنهم أى تصريحات دون تقدير مداها وقيمتها الحقيقية.

السياسة الخارجية، على العكس من ذلك فى مفهومنا العربى، تثير فى الذهن فكرة التحركات السرية التى تبدأ وتنتهى فى الخفاء بين الكواليس بعيدًا عن أعين الجماهير، لا يدرى بها أحد، يغلفها التكتم ويحيط بها الصمت – هى قضية الطبقة الحاكمة وليست أمورًا تعنى الشعب الكادح.

من الطبيعى إزاء مثل هذا التطور أن لا موضع للحديث أو الاهتمام بحقيقة العلاقة بين الاتصال والسياسة الخارجية. هى علاقة جزئية، وعلى كل حال لا يمكن أن تؤثر فى نجاح أو فى فشل أى منها إذ إن كلًا منهما مستقل عن الآخر من حيث طبيعته ومسالك تطوره.

على أن هذه الصورة وهذا التصور إنما يعبّران عن مفهوم أضحى بدائيًا فى تحليل طبيعة الحركة السياسية فى النطاق الدولى، وهو مفهوم لا يزال يسيطر لا فقط على أجهزة الاتصال وعلى تخطيط السياسة الخارجية العربية على المستوى المحلى، بل أيضًا على مستوى جامعة الدول العربية.

إن العالم المعاصر لم يعد يقبل أن ينظر إلى السياسة الخارجية على أنها أمور تبتعد عن اهتمامات الشعب ومطالب الجماهير. والاتصال قد تطور وأضحى علمًا قائمًا بذاته، له قواعده وله حيله وألاعيبه ومداخله، وأضحت العلاقة بين الاتصال الخارجى والسياسة الخارجية علاقة ارتباط وثيقة بحيث إن كلًا منهما يتدخل فى الآخر ليشكّل بعض أبعاده إن لم يكن أغلبها(٤٤).

تتحدد كيفية تأثير الرأى العام فى صنع قرارات السياسة الخارجية بكيفية إدراك

صانعى قرارات السياسة الخارجية للرأى العام. وكما قال "بولدنج"، فإن أولئك الذين يتخذون القرارات ويضعون السياسات لا يستجيبون لحقائق موضوعية عن الموقف objective facts قدر استجابتهم لصورهم الذهنية image عن هذا الموقف. ووفق مفهوم "بولدنج"، فإن الصور الذهنية تتكون من بناء معرفى وعاطفى وتقويمى cognitive, affective, evaluative وهى بنىً تاريخية متراكمة.

وفى إطار هذه الرؤية التى تحدد أسلوب صنع قرار السياسة الخارجية، وضع "لارسن" الفرضين الثامن والتاسع.

الفرض الثامن: إن قدرة التليفزيون على نقل المشاعر والعواطف وخلق الإحساس بالمودة والألفة يمكن أن تكون عاملًا مؤثرًا فى السياسة الخارجية.

television's power to convey emotions and a sense of intimacy can be a factors in foreign policy(٤٥).

ويرتبط بهذا الفرض ما ذكره "آدم وهيلي" Adamو Hely من أن التغطية الإعلامية يمكن أن تغيّر من إدراك الرأى العام أو الحقيقة التى قد تكون ضرورية لتدعيم السياسة الخارجية، ويستدل "آدم" على ذلك بالتغير الدرامى للرأى العام الأمريكى إزاء مصر ورئيسها أنور السادات فى أواخر السبعينيات. فقد تغيّر اتجاه وشدة الرأى العام بشكل اتفق مع تغيّر اتجاه وعمق تغيّر التغطية الإعلامية خلال الفترة الزمنية نفسها. وإضافة إلى التأثير العاطفى والتغير فى الاتجاهات بشكل إيجابى إزاء مصر ورئيسها، فإن استقبال الشعب الأمريكى معلومات جديدة عن مصر ورئيسها يقترح الفرض التاسع لدراسة "لارسن".

الفرض التاسع: يمكن أن يغيّر التليفزيون الإدراك العام للسياسة الخارجية، خاصة عندما يقوم بنقل المعلومات الجديدة المصورة، وعندما يتم تكرار هذه المعلومات عبر فترة طويلة من الزمن.

television can change public perceptions about foreign affairs, particularly when it conveys new visual information and when such information is repeatedly presented over a long period of time.

ولاختبار الفروض التسعة السابقة، تم تحليل مضمون التغطية الإعلامية للشبكات

التلفزيونية الأمريكية ABC, CBS, MBC المتعلقة بالسياسة الخارجية الأمريكية إزاء إيران، وذلك لمدة عشر سنوات بما فى ذلك فترة أزمة الرهائن نفسها التى استمرت حوالى ٤٤٤ يومًا.

ومن خلال عقد كامل من العلاقة بين التغطية الإعلامية وسلوك السياسة الخارجية تستجيب هذه الدراسة – جزئيًا – لنداء "كوهن" لإجراء دراسات متنوعة عن سلوك وسائل الاتصال حول مجموعة متنوعة من القضايا.

ويمكن أن نلخص نتائج دراسة الحالة الإيرانية فى ضوء الافتراضات على النحو التالى:

١- أثبتت الدراسة صحة الفرض الأول والخاص بتأثير البناء التنظيمى والتقنى لنقل المعلومات فى الصفة الدولية للاتصال التليفزيونى، وذلك أن القادة وصانعى القرارات فى إيران والولايات المتحدة اعتمدوا اعتمادًا كبيرًا على التليفزيون لمخاطبة الرأى العام فى الدول الأخرى؛ فقادة أمريكا يخاطبون الشعب الإيرانى وقادة إيران يخاطبون الشعب الأمريكى.

٢- فى ما يتعلق بالفرض الثانى الخاص بتأثير التليفزيون فى سرية المحادثات الدولية، اتضح أن التليفزيون كان الوسيلة المفضلة للاتصال بين الحكومتين: إيران وأمريكا، كما أن تعبير الحكومتين عن قلقهما إزاء التغطية التليفزيونية هو أفضل مؤشر لتأييد هذا الفرض.

٣- دلت الدراسة أن وجود أو غياب مراسلى الشبكات التليفزيونية الثلاث فى إيران أثّر تأثيرًا مباشرًا فى حجم – إن لم يكن فى طبيعة – التغطية التليفزيونية للشبكات الثلاث، وهو ما يثبت صحة الفرض الثالث.

٤- أثبتت الدراسة أن التغطية التليفزيونية لإيران فى أوائل السبعينيات إضافة إلى وسائل الاتصال المطبوعة تجاهلت التاريخ الإيرانى فى الخمسينيات والستينيات، الأمر الذى قد يساعد فى وضع الأحداث الأخيرة فى السياق المناسب. ومع ذلك، فإن ثلاثة أرباع التغطية التليفزيونية لعقد كامل تمّت خلال ٤٤٤ يومًا هى فترة أزمة الرهائن

الأمريكية فى طهران، كما أثبتت الدراسة أن معظم التغطية الإعلامية اتجهت نحو أحداث عرضية مؤقتة على حساب الاهتمام بأسباب ومقومات الأزمة.

٥- شارك التليفزيون الوسائل الاتصالية الأخرى كافة فى تأييد السياسة الإيرانية، خاصة قبل الثورة، وفى عهد الشاه السابق؛ وفى عام ١٩٧٧ بدأ التليفزيون يوجه الانتقادات إلى السياسة الإيرانية فى إطار سياسة كارتر وتوجهها الخاص بتدعيم حقوق الإنسان.

٦-أثبتت الدراسة أن التليفزيون كان قناة الاتصال الأساسية بين الشعبين الأمريكى والإيرانى، فى الوقت الذى اعتمد فيه صانعو القرار على قنوات غير رسمية أكثر خصوصية إلا أن ذلك لا يعنى عدم اعتمادهم على التليفزيون لاسيما أثناء الأزمة.

٧- اتضح من الدراسة أن إيران حالة خاصة تنطبق عليها النظرية العامة لعدم توازن التدفق الدولى للمعلومات بين الشمال والجنوب؛ فقد اتضح أن كلًا من صانعى السياسة والإعلاميين يفتقدون حجمًا كبيرًا من المعرفة عمّا يحدث فى إيران أثناء الأزمة، وقد تبع ذلك قلة الاهتمام بالمشاكل الإيرانية، وكذلك معرفة التطورات الثقافية والاجتماعية والدينية فى إيران.

٨- أثبتت الدراسة أن تناول أحداث الأزمة العاطفى والحى فى الشبكات الثلاث عن طريق الزيارات والمقابلات مع الرهائن فى إيران كان أهم الموضوعات المعروضة فى الشبكات الثلاث، وقد كان عرضًا للدراما الإنسانية خلق مناخًا عامًّا تم فى إطاره صنع السياسة العامة الخارجية على مستوى الرؤساء ومساعديهم.

٩- فى ما يتعلق بالفرض التاسع والخاص بدور التليفزيون فى تغيير الإدراك من خلال نقل المعلومات المصورة، اتضح أن التليفزيون غيّر من صورة الشاه لدى الرهائن الأمريكيين فى أوائل عام ١٩٧٧-١٩٧٨ من خلال التغطية المتزايدة عن الشاه نفسه.

وفى النهاية، يمكن القول إن هذه الدراسة أثبتت قدرة الاتصال على المشاركة فى صنع السياسة الخارجية بأساليب وطرق مختلفة(٤٦).

هوامش الفصل السادس

(1) G. Edward, Implementing Public Policy (Washington, D. C.: Congressional Quality Press, 1980), p.17.

(2) Roger W. Cobb and Charles D. Elder, Participation in American Politics: The Dynamics of Agenda-Building (Baltimore, Mad.: Johns Hopkins University Press, 1975), pp.14-15.

(3) Eugene F. Shaw, "Agenda-Setting and Mass Communication Theory", Gazette (1979), pp.96-105; Philip Palmgreen and Peter Clare, "Agenda-Setting with Local and National Issues", Communication Research, Vol. 4, No. 4 (1977), pp.435-451; Marce Benton and P. Jean Frazier, "The Agenda-Setting Function of Mass Media at Three Levels of "Information Holding", Communication Research, Vol. 3, (July 1976), pp.261-272; Lutz Erbring, Edie N. Goldenberg and Arthur H. Miller, "Front Pages News and Real-Word Cues: A New Look at Agenda-Setting by The Media", American Journal of Political Science, Vol. 24, No. 1 (February 1980), pp. 16-50; Wenmouth Williams (Jr.) and David C. Larsen, "Agenda-Setting in An Off-Election Year", Journal Quarterly, Vol. 36 (1972), pp. 475-479; and Maxwell E. McCombs and Donald L. Shaw, "The Agenda-Setting Function of The Mass Media", Public Opinion Quarterly, Vol. 36 (1972), pp.176-187.

(4) بسيونى إبراهيم حمادة، "العلاقة المتبادلة بين وسائل الإعلام والجماهير فى تحديد أولويات القضايا العامة فى مصر: دراسة تحليلية وميدانية" (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٨٧)، ص١-٢.

(5) Lomax [et al.], "Media and Agenda-Setting Effects on The Public, Interest Group, Leaders, Policy Makers and Policy", Public Opinion Quarterly, Vol. 47 (Spring 1983), pp.17-18.

(6) Walter Phillips Davison, Mass Communication and Conflict Resolution: The Role of Information Media in The Advancement of International Understanding, Praeger Special Studies in International Politics and Government (New York: Praeger Publishers, 1974), p.15.

(7) Lomax [et al.], Ibid., pp.22-31.

(8) Davison, Ibid., p.15.

(9) محمد على العوينى، العلاقات الدولية المعاصرة: النظرية والتطبيق والاستخدامات الإعلامية (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٢)، ص١١٣.

(10) Cobb and Elder, Participation in American Politics: The Dynamic of Agenda-Building, P.392.

(11) Bartlett Randall, Economic Foundations of Political Power (New York: Free Press, 1973), pp.27-29).

(12) Sidney Kraus and Dennis K. Davis, The Effects of Mass Communication on Political Behavior (University Park: Pennsylvania State University Press, 1976), pp.110-111.

(13) David W. Miller and Martin K. Starr, The Structure of Human Decision (Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall, 1967), p.48.

(14) Oscar H. Gandy (Jr.), Beyond Agenda-Setting: Information Subsidies and Public Policy (Norwood, N. J.: Alex Publishing Company, 1982), p.8.

(15) Leon V. Sigal, Reporters and Officials: The Organization and Politics of News Making (Lexington, Mass.: Heath and Company, 1973), p.186.

(16) Gandy, Ibid., pp.19-33.

(17) Gabriel Abraham Almond and G. Bingham Powell, Comparative Politics: A Development Approach, The Little, Brown Series in Comparative Politics, An Analytic Study (Boston: Little, Brown and Company, 1966), p.179.

(18) Davison, Mass Communication and Conflict Resolution: The Role of Information Media in The Advancement of International Understanding, p.16.

(19) محمد على العوينى، الإعلام الدولى بين النظرية والتطبيق (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٨)، ص٦٨-٧٢.

(20) Daniel Riffe, "Comparison of Media and Other Sources of Information for Allama Legislators", Journalism Quarterly (Spring 1987), pp.46-53.

(21) محمود إبراهيم خليل إبراهيم، "انقرائية الخبر الصحفى اللغوية بالتطبيق على الخبر الصحفى فى جرائد الأهرام والأخبار والجمهورية خلال عام ١٩٨٧" (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٨٩)، ص٤٢.

(22) المصدر نفسه، ص٦٢.

(23) Arthur H. Miller, Edie N. Goldenberg and Lutz Erbring, "Impact of Newspaper on Public Confidence', American Political Science Review, No. 73 (1979), pp.67-84.

(24) Cobb and Elder, Participation in American Politics: The Dynamic of Agenda-Building, P.392.

(25) John D. Steinbruner, The Cybernetic Theory of Decision: New Dimensions of Political Analysis (Princeton, N. J.: Princeton University Press, 1974), pp.170-175.

(26) فاروق يوسف أحمد، القوة السياسية: اقتراب واقعى من الظاهرة السياسية (القاهرة: مكتبة عين شمس، ١٩٨٦)، ص١٠٦-١٠٩.

(27) Sigal, Reporters and Officials: The Organization and Politics of News Making. pp.182-184.

(28) James C. Strause, The Mass Media, Public Opinion and Public Policy Analysis Linkage Explorations (Columbus: Merrill Publishing Company, 1975), pp.1-3.

(29) Sigal, Ibid., p.184.

(30) المصدر نفسه، ص١٨٤. تُعَدّ فضيحة "ووترجيت" من أبرز الأمثلة على قوة الدور الذى تمارسه الصحافة فى المجتمع؛ فقد أثارها وكشف النقاب عنها اثنان من المحررين فى صحيفة "واشنطن بوست"، وانتهت بحمل الرئيس الأمريكى الأسبق "نيكسون" على الاستقالة وخروجه من البيت الأبيض قبل أن يتم فترة الرئاسة بعد أن انهارت صورته الزاهية التى كانت راسخة فى عقول جماهير الشعب الأمريكى. للمزيد من المعلومات عن هذه القضية، انظر: راجية أحمد قنديل، "صورة إسرائيل فى الصحافة المصرية أعوام ١٩٧٢، ١٩٧٤، ١٩٧٨" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٨١)، ص٧٠ وما بعدها.

(31) حامد ربيع، أبحاث فى نظرية الاتصال وعملية التفاعل السلوكى (محاضرات أُلقيت على طلبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٧٣)، ص١٥.

(32) العوينى، الإعلام الدولى بين النظرية والتطبيق، ص٣١.

(33) Davison, Mass Communication and Conflict Resolution: The Role of Information Media in The Advancement of International Understanding, pp.27-28.

(34) العوينى، المصدر نفسه، ص٤٣-٤٥.

(35) Davison, Ibid., pp.79-80.

(36) المصدر نفسه، ص٤٣،

Richard E. Walton and John M. Dutton, "The Management of Interdepartment Conflict: A Model and Review", Administrative Science Quarterly, No. 1 (March 1969), pp.79-80.

(37) العوينى، الإعلام الدولى بين النظرية والتطبيق، ص٤٦.

(38) راسم محمد الجمّال، مذكرات فى الإعلام الدولى (محاضرات ألقيت على طلبة كلية الإعلام، ١٩٨٢)، ص٢٠-٢٨.

(39) Davison, Mass Communication and Conflict Resolution: The Role of Information Media in The Advancement of International Understanding, pp.53-54.

للمزيد من المعلومات عن التدفق الدولى للإعلام والاختلال فى هذا التدفق بين الشمال والجنوب، انظر: اليونسكو، أصوات متعددة وعالم واحد (الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ١٩٨١)، ص٦٣-٩٦ و٣١٢-٣٢٣؛ جيهان أحمد رشتى، الإعلام الدولى (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٦)، ص٣٧٦-٣٨٠، وعواطف عبد الرحمن، قضايا التبعية الإعلامية والثقافية فى العالم الثالث، ط٢(القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٧)، ص٦٥-٨٢.

(40) D. B. Bobraw, "Transfer of Meeting Across National Boundaries", in Richard L. Merritt, ed., Communication in International Politics (Urbana, Illinois: University of Illinois Press, 1972), p.5; and H. C. Kelman, (Patterns of Personal Involvement in The National System", in James N. Rosenau, ed., International Politics and Foreign Policy (London: Macmillan, 1979), p.276.

(41) James F. Larsen, "Television and U. S. Foreign Policy: The Case of The Iran Hostage Crisis", Journal of Communication (Autumn 1986), pp.109-113.

(42) Gabriel Abraham Almond, The American People and Foreign Policy, 2nd ed. (New York: Praeger, 1960), pp.4-5.

(43) Larsen, Ibid., pp.113-115.

(44) ربيع، أبحاث فى نظرية الاتصال وعملية التفاعل السلوكى، ص١.

(45) Larsen, Ibid., p.115.

(46) المصدر نفسه، ص١١٨-١٢٨.

وَسَائِل الاتِصَال وصُنْع القَرارات
فى النُّظُم الاتِصَاليَّة المختَلِفَة

مقدمة

تقتضى دراسة دور الصحافة ووسائل الاتصال عمومًا – فى صنع القرارات – التعرف إلى النظم الاجتماعية والسياسية التى تعمل الصحافة فى إطارها. وتتطلب دراسة النظم الاجتماعية والسياسية فهم المعتقدات والافتراضات الرئيسية التى تحكم عملها، وكذلك النظرة الفلسفية إلى طبيعة الفرد والمجتمع، وعلاقة الفرد بالمجتمع وبالحكومة وطبيعة المعرفة والحقيقة.

وفى الحقيقة، فإن هناك شبه إجماع بين أساتذة الإعلام سواء هؤلاء الذين ينتمون إلى المدرسة الغربية بمختلف تياراتها التقليدية والراديكالية مثل "شرام وشيلر وهالوزان وجريتر"، أو الذين يتزعمون المدرسة الاشتراكية مثل "سازورسكى ونورندسترنج وماشليارت" أو أولئك الذين برزوا فى العالم الثالث مثل "حميد مولانا وفرانك أوباجا وغيرهم"، على أنه ليس هناك أيديولوجية للدولة وأخرى لوسائل الاتصال، بل هناك أيديولوجية واحدة تحدد الخط السياسى والاقتصادى والاجتماعى للدولة، كما تحدد موقف الدولة من الاتصال وأدواره ووظائفه التى تتكامل مع سائر مؤسسات الدولة مستهدفة تحقيق التوازن الذى يؤدى إلى دعم وحماية قيم ومصالح وأهداف القوى المسيطرة على وسائل الإنتاج الأساسية فى المجتمع وتتحكم بالتالى فى أدوات التغيير السياسى والنظام التعليمى والثقافى والاجتماعى... إلخ[1].

وفى ما يلى نستعرض النظم أو النظريات الاتصالية المختلفة، وهى تنطبق على الصحافة، كما تنطبق على غيرها من وسائل الاتصال؛ ومن البداية، فإن المؤلف يؤكد أن تناول هذه النظريات ليس غرضًا فى ذاته، ولكن الغرض فى النهاية هو أن يأتى تناول النظام الاتصالى المصرى فى علاقته بصنع القرارات فى مصر مبنيًّا على رؤية شاملة للآليات التى تحكم عمل الصحافة فى المجتمعات المختلفة، فضلًا عن اكتشاف دور الصحافة فى النظام السياسى بصفة عامة وصنع القرارات بصفة خاصة فى ظل النظم الاتصالية الرئيسية فى العالم.

أولاً: نظم وسائل الإعلام المفتوحة والمغلقة

open and closed mass media systems

يمثّل انفتاح النظام إحدى الوحدات الرئيسية فى تحليل النظرية العامة للنظم، والنظام المغلق closed system هو ذلك الذى يتسم بقدر محدود من التبادل والتفاعل مع بيئته، وكلما زاد تفاعل النظام مع البيئة، زاد انفتاحه عليها، وقلّت القدرة على التنبؤ بأوضاعه. وفى المقابل كلما زاد انغلاق النظام زادت إمكانية التنبؤ بأوضاعه.

ويمكن قياس انفتاح النظام الاتصالى بطرق عديدة، منها نظام المتلقى ونظام الرسالة، ويعنى نظام "المتلقي" المفتوح أن أى فرد يمكن أن يكون عضوًا فى نظام الجمهور وكلما زاد انفتاح نظام الرسالة قلّت القيود المفروضة عليها. وبالاعتماد على هذين البُعدين (الرسالة ومتلقيها) يمكن أن نجد أربعة نظم للاتصال هى:

١- الاتصال الجماهيرى الخاضع للسيطرة controlled mass communication

ويعنى انفتاح الجمهور مع الانغلاق النسبى لنظام الرسالة، بسبب القيود السياسية المفروضة عليها، وينطبق هذا الوضع على الدول الشيوعية.

٢- الاتصال الجماهيرى المفتوح open mass communication

يتسم هذا النظام بانفتاح نظام الجمهور والرسالة، وينطبق على الدول الغربية عمومًا.

٣- الاتصال الخاص private communication

يقف هذا النظام على النقيض من نظام الاتصال المفتوح؛ حيث يتسم نظام الجمهور والرسالة بالانغلاق النسبى، ويوجد هذا النظام فى المجتمعات البدائية التى تفتقد الاتصال الجماهيرى، ويصبح نمط الاتصال السائد هو الخطابات الشخصية أو المكالمات التليفونية... إلخ.

٤ - الاتصال الجماهير الموجَّه direct mass communication

يتسم هذا النظام بانغلاق فى نظام الجمهور، وانفتاح فى نظام الرسالة، فهناك قيود محدود على الرسالة، ولكن ليس من السهل على أى فرد أن ينضم إلى الجمهور، بسبب القيود الاقتصادية أو العرقية. على سبيل المثال قد لا تستطيع الأقلية اللغوية أن تعتمد على لغة وسائل الاتصال السائدة فى المجتمع، وقد يكون استخدام هذه الوسائل مكلفًا جدًّا للجمهور، كما يحدث فى الدول النامية.

ثانيًا: الملكية والسيطرة كأبعاد لتحليل النظم الاتصالية

إضافة إلى البُعدين السابقين وهما نظام الجمهور audience system ونظام الرسالة message system يمكن تحليل النظم الاتصالية فى ضوء بُعدَى الملكية ownership والسيطرة Control، وبالاعتماد على هذين البُعدين يمكن أن نجد النظم الآتية:

١ – النموذج العام اللامركزى decentralized public model

ينطبق هذا النموذج على النظم الإذاعية فى شمال وغرب أوروبا كفرنسا والدنمارك؛ فالإذاعة مملوكة ملكية عامة ونظام السيطرة أو الرقابة لا مركزى، فلا توجد هيئة أو جماعة سياسية تسيطر بمفردها على المضمون الإعلامى. وفى حالة ترشيح النظام هيئة حكومية كالبرلمان أو مجلس الوزراء للرقابة على وسائل الاتصال، فإنها لا تؤدى هذه الوظيفة بمفردها، ولكن يوجد معها هيئات أخرى فى الوقت نفسه، والنموذج لا يوجد فى الواقع كما هو تمامًا، ولكنه يختلط بنظم أخرى.

٢- النموذج العام المركزى centralized public model

وينطبق هذا النموذج على الدول الشيوعية حيث تكون وسائل الاتصال مملوكة ملكية عامة للمجتمع، كما يتم السيطرة عليها عن طريق الحزب السياسى المهيمن على جوانب الحياة فى المجتمع، وينطبق ذلك على الاتحاد السوفيتى والصين وأوروبا الشرقية.

٣- النموذج الخاص اللامركزى decentralized private model

ينطبق هذا النموذج على نظم الاتصال فى الولايات المتحدة وأوروبا الغربية بصفة عامة، فوسائل الاتصال مملوكة ملكية خاصة ولا تخضع لسيطرة مركزية.

٤- النموذج الخاص المركزى centralized private model

تنتمى وسائل الاتصال فى أمريكا اللاتينية وتركيا وأسبانيا إلى هذا النموذج؛ فوسائل الاتصال فى هذه الدول مملوكة ملكية خاصة وتخضع لسيطرة الحكومة المركزية، كما ينطبق النموذج على ألمانيا فى العهد النازى.

ثالثًا: الحق فى الاتصال right to communicate

احتل مفهوم الحق فى الاتصال موقعًا مهمًّا فى المناقشات الدولية، وقد استخدم المصطلح ليعبّر عن حرية التعبير وحرية تدفُّق المعلومات وحرية الوصول إلى وسائل الاتصال، وبهذا فإن المفهوم يعنى حق الاستقبال right to receive وحق الإرسال right to send، وبالاعتماد على هذين البُعدين يمكن أن نجد التصنيفات الآتية لنظم الاتصال:

- **النظرية السلطوية**

فى هذه النظرية يمثل الإرسال حقًا للفرد، بينما يمثل الاستقبال حقًا للمجتمع.

- **النظرية الليبرالية**

فى ظل هذه النظرية يمتلك الفرد الحق فى الاستقبال والإرسال، ويمكن المجتمع أن يفيد من هذه الحقوق فى حالة واحدة فقط وهى حماية حقوق أفراد آخرين. وهذه النظرية لا توجد فى الواقع بشكل مطلق، ولكن نظم الاتصال الأمريكى هى أقرب النظم إليها.

- نظرية المسؤولية الاجتماعية

فى ظل هذه النظرية يمتلك الفرد حق الاستقبال، ولكن المجتمع يمتلك حق الإرسال، وفقًا لذلك يقوم المجتمع ببعض الرقابة أو السيطرة على ما يتم استقباله، ويستخدم هذا الحق بشكل أساسى لحماية أعضاء المجتمع ضد الاتصال الضار مثل العنف والجنس والإعلانات غير المرغوبة... إلخ.

- النظرية الشيوعية

يسيطر المجتمع على حق الإرسال والاستقبال فى ظل هذه النظرية التى تنطبق على الدول الشيوعية عمومًا[٢]. ونظرًا إلى شمول التصنيف الأخير وأهميته فى إبراز العلاقة بين نظم الاتصال والنظم السياسية والاجتماعية من ناحية، وقدرته على استيعاب التصنيفات السابقة للنظم الاتصالية التى قامت على فهم نظام الجمهور والرسالة والملكية والسيطرة، من ناحية أخرى، فإن المؤلف سوف يولى هذه النظريات مزيدًا من الاهتمام بحيث يمكن تفسير وتحليل كل الأبعاد - "الجمهور والرسالة والملكية والسيطرة وحق الإرسال وحق الاستقبال"- فى إطار النظرية الواحدة. هذا إضافةً إلى محاولة وضع النظرية التى تحكم عمل وسائل الاتصال فى إطار الفلسفة السياسية والاجتماعية السائدة التى أفرزتها، باعتبار أن نظرية الاتصال ليست إلا ابنًا شرعيًّا للفلسفة التى تحكم المجتمع ككل، وعن طريق فهم أسلوب عمل وسائل الاتصال فى المجتمعات المختلفة يمكن أن نتعرف إلى مدى مساهمة وسائل الاتصال فى صنع القرارات والتعبير عن الرأى العام.

١ - النظرية السلطوية authoritarian theory

تمثل هذه النظرية أقدم النظريات التى بدأت منذ ظهور الاتصال الجماهيرى مع اختراع الطباعة فى القرن الخامس عشر، ولا تزال تسيطر على العديد من المجتمعات التى تتمسك نظريًّا بالفلسفة الليبرالية.

وفى إطار هذه النظرية، تم التحكم فى الصحافة ووظائفها وممارساتها بشكل كامل من جانب الحكومة، وذلك فى إطار الفلسفة الاجتماعية والسياسية التى تسود

المجتمعات السلطوية، والتى تغلّب المصلحة الجماعية على المصلحة الفردية، بحجة أن أهداف الفرد وما يسعى إليه تتحقق فقط فى إطار من العمل الجماعى، فمن دون اعتماد الفرد على الدولة لا يمكن أن يحقـق غاياتـه، كما أن تنمية الفرد تتوقف على تنمية الدولة[٣].

ويرى البعض أن جوهر النظرية السلطوية قائم على فكرة أن الملك أو السلطان يتسم بسمة الإلوهية، وأن الشعب يعتبر نفسه عبدًا للحاكم، وأن الحاكم يعتبر نفسه صاحب الحق الأول فى نوع الحقائق أو المعلومات التى تصل إلى أذهان الشعب[٤]. وعن طبيعة المعرفة والحقيقة، يرى المجتمع السلطوى أن الأفراد يختلفون فى قدراتهم العقلية ومهاراتهم الفكرية، وتنعكس هذه الاختلافات فى البناء الاجتماعى؛ فالمفكرون والفلاسفة يمثلون موقعًا اجتماعيًّا يلى الحكام كمستشارين لهم.

تنتقل المعرفة إلى المجتمع عن طريق الحكومة؛ ومن ثم فهى معرفة مشتركة تهدف إلى مقاومة التغيير، وجعله وضعًا مرفوضًا، وتدعيم الاستقرار وجعله فضيلة فى ذاته. ويرى مناصرو النظرية أمثال أفلاطون أن المجتمع المثالى هو ذلك الذى تمارس فيه الحكومة سلطتها بهدف توحيد الأهداف الثقافية والسياسية، وهذه الفكرة تعنى أن ثمة تحكمًا صارمًا فى الرأى والمناقشة. ويقصد "بلاتو" بذلك ضرورة التنسيق وضبط حياة المواطنين فى إطار ميثاق ثقافى محكم يجمع كل الاتجاهات فى كل مجالات الحياة[٥]. وفقًا لهذه النظرية، فإن الصحافة تخدم مصالح السلطة السياسية كما تحددها السلطة أو تتوقف عن الصدور[٦].

أ- النظرية السلطوية والنظريات الأخرى

أكثر النظريات قربًا من النظرية السلطوية هى النظرية الماركسية، وأكثرها بعدًا هى النظرية الليبرالية؛ فقد نشأت النظرية الماركسية مرتبطة بالسلطوية وتم تعديلها بما يناسب الأهداف الماركسية التى سعت إلى تحقيق ديكتاتورية "البروليتاريا" كمرحلة مؤقتة إلى حين زوال بقايا الرأسمالية. وفى ظل مفاهيم النظرية الماركسية، فإن وظيفة الاتصال الجماهيرى هى تأييد سياسات الحكومة، كما تحقق الصحافة ووسائل الاتصال أهدافها عن طريق مساعدة الحكومة على تحقيق أهدافها.

ب- اختلاف النظام السوفيتى عن النظم السلطوية

يختلف النظام السوفيتى عن النظم السلطوية فى جانبين، هما: أن النظام السوفيتى يركز على الدور الإيجابى لوسائل الاتصال باعتبارها جزءًا أساسيًّا وعاملًا مهمًّا لتحقيق الثورة العالمية عن طريق إثارة الرأى العام. أما وجه الاختلاف الثانى فهو أن النظام السوفيتى لا يسمح مطلقًا بالملكية الخاصة لوسائل الاتصال، فالحكومة وحدها تحتكر امتلاك وإدارة وسائل الاتصال بكل أنواعها، إضافة إلى احتكار تدفُّق الاتصال الخارجى إلى داخل النظام وذلك بخلاف المجتمعات السلطوية التى سمحت بالملكية الخاصة جنبًا إلى جنب الملكية العامة.

تتفق نظرية المسؤولية الاجتماعية مع النظرية السلطوية فى أن كلتيهما ترى أن الصحافة لا يُسمح لها بالإساءة إلى الثقافة السائدة فى المجتمع - وكلتاهما كذلك ترى أن الصحافة لا يُسمح لها بالإساءة إلى الأهداف القومية للمجتمع، كما أن كلا النظريتين تؤكد وجود علاقة بين المسؤولية والسلوك، ولكن من منظور مختلف؛ فالنظرية السلطوية تنكر على الصحافة أن يكون لها مسؤولية فى تحديد الأهداف، أو وسائل تحقيقها. ونتيجة غياب هذه المسؤولية، على الصحافة أن تمتنع عن القيام بواجب السلطة الخاص بتحديد الأهداف أو الوسائل. أما نظرية المسؤولية الاجتماعية فرؤيتها تقترب من النظرية الليبرالية فى فكرة أن الجماهير فى النهاية هى صانعة القرارات، ولذلك تتحمل الصحافة واجب إعلام وتوجيه الجماهير لتحقيق الإلمام الشامل بجوانب القضايا بأسلوب موضوعى، كما تحافظ الصحافة على يقظة الجمهور، دون تشتيت اهتماماته أو طاقاته فى مجالات غير ملائمة. أما النظرية السلطوية والنظرية الشيوعية فتتفقان معًا على ضرورة سيطرة الحكومة على هذه العملية، على نقيض النظرية الليبرالية التى ترى أنه كلما قلّ تدخُّل الحكومة فى هذه العملية كان الأمر أفضل.

ج- النظرية السلطوية فى العالم المعاصر

فى دراسة أعدها معهد الصحافة الدولى فى "زيورخ" (سويسرا)، استهدف تقييم وضع الصحافة فى العالم المعاصر عام ١٩٥٣ بالتطبيق على ٢٤٨ صحفيًّا فى ٤١ دولة،

اتضح أن هناك ميلًا متزايدًا إلى التحكم فى تدفُّق الأخبار سواء فى المجتمعات الديمقراطية أو غير الديمقراطية، كما أن قيام الحروب فى بعض الدول يُبرر التحكم فى حرية الصحافة ليس فقط فى هذه الدول، ولكن فى الدول المجاورة لها. وفى حالة قيام الحرب بين مجتمع ديمقراطى وآخر شمولى، فإن الحرب تترك تأثيرات سلبية فى حرية الصحافة فى المجتمعات الديمقراطية.

وقد لخص أحد الفلاسفة البريطانيين "صمويل جونسون" Samuel Johnson النظرية السلطوية عندما قال: إن كل مجتمع له الحق فى أن يحافظ على السلام والنظام، وبناءً عليه، فإن له الحق كاملًا فى منع انتشار الآراء التى تهدد حفظ السلام والنظام. ومن غير المناسب القول بأن الحكومة لها الحق فى القيام بهذه المهمة، ولكن من الملائم القول إن المجتمع هو الذى يملك هذا الحق عن طريق الحكومة التى تعمل من أجله[٧].

٢- النظرية الليبرالية للصحافة libertarian theory

تمثل النظرية الليبرالية تطورًا لمبادئ فلسفية تضع الأسس لبناء سياسى واجتماعى تعمل فى إطاره الصحافة، وهى تهدف إلى تحرير الإنسان من أية قيود خارجية تتحكم فى استخدام قدرته لحل مشاكله الدينية والسياسية والاجتماعية. كما تحدَّث الفلاسفة الليبراليون عن الإنسان العقلانى المفكر والقادر على تنظيم الحياة من حوله عن طريق اتخاذ القرارات الرشيدة التى تحقق سعادته. وبسبب هذه المزايا، فإنه يمثل الوحدة الرئيسية للحضارة. ويرفض الفكر الليبرالى الافتراض القائل إن المجتمع يمثل هوية مستقلة ذات أهمية تعلو أهمية الأفراد الذين يكوّنونه[٨].

نشأ المفهوم الغربى للحرية فى مجال الاتصال من حماية المفهوم الرأسمالى للحرية فى مجال الاقتصاد، وكما تطور مفهوم الحرية الاقتصادية من حماية الفرد إلى حماية الاحتكارات، تطور أيضًا مفهوم حرية الاتصال من حماية الحقوق الديمقراطية إلى حماية المكاسب الاحتكارية[٩].

- الصحافة فى ظل الفكر الليبرالى

تركت المبادئ الليبرالية تأثيرًا كبيرًا فى مفهوم حرية الصحافة، وقد لخص "كارل

بيكر" Carl Becker حرية الصحافة فى ضوء الافتراضات الآتية: (١) للإنسان الرغبة فى معرفة الحقيقة. (٢) أن الأسلوب الوحيد للوصول إلى الحقيقة هو التنافس الحر بين الآراء فى سوق مفتوح لتعدد الآراء. (٣) أن الرأى الأكثر رشدًا هو الذى سيتم قبوله فى النهاية. وقد أضاف "جون ميلتون" John Milton إلى المبادئ الليبرالية مقولته "إن الإنسان الرشيد يمكنه أن يميز بين الخطأ والصواب، والصالح وغير الصالح". وكان "ميلتون" يثق فى أن الحقيقة لها القدرة على البقاء، وهو صاحب فكرة "سوق الأفكار المفتوح" open market place of ideas. أما "جون ستيوارت مِلْ" John Stuart Mill فيرى أن الحرية هى حق الفرد الناضج فى التفكير والسلوك كما يريد دون أن يسبب أذى للآخرين.

وقد حاول "توماس جيفرسون" Thomas Jefferson أن يضع أفكاره على أرض الواقع. وعلى الرغم من إيمانه باحتمال تعرُّض الفرد للخطأ فى ممارساته الفكرية، إلا أنه كان يعتقد أن الأغلبية سوف تصل حتمًا إلى القرارات الصائبة. وحتى يتحقق ذلك يجب أن يكون الأفراد متعلمين وعلى دراية بما يحدث حولهم. ومن هنا كان إيمان "جيفرسون" بحرية الصحافة باعتبارها المصدر الأساسى للمعلومات، فهى تعلّم الفرد وتراقب الحكومة حتى لا تنحرف بعيدًا عن أهدافها[١٠].

حرية الصحافة، إذن، يجب ألا تخضع لسيطرة الحكومة حتى تستطيع أن تقدم المعلومات والأدلة اللازمة التى تمكّن الأفراد من اتخاذ القرارات الخاصة بتقييم سياسات الحكومة[١١].

أما وظائف الصحافة فى المجتمع الليبرالى فهى الإعلام والترفيه وتحقيق استقلالية الدعم المالى للصحافة عن طريق الإعلان، أما الهدف الرئيسى فهو كشف الحقائق للمساعدة فى حل المشكلات الاجتماعية والسياسية.

يفترض منظّرو الليبرالية أن تعدد الأصوات الصحفية، يؤدى إلى وصول بعض المعلومات والآراء الخاطئة إلى الجمهور. وعلى الرغم من ذلك فليس من حق الحكومة أن تقيد هذه المعلومات والآراء، ولكن عليها أن تسمح للجمهور بأن يهضم كل الآراء والمعلومات، وسيقوم بنفسه برفض المعلومات والآراء التى لا تخدم مصلحته،

وسيتقبل تلك التى تخدم مصلحته، وهذا ما عُرف باسم عملية الحق الذاتى self right process[١٢].

كما يفترض فلاسفة الليبرالية أن حق كل فرد ليس فى الحصول على المعلومة من مصادرها بحرية، بل حقه فى توصيل آرائه إلى الآخرين إيمانًا بأن النظام الليبرالى يمثل سوقًا للأفكار. ومن هنا كان اعتراض النظرية على احتكار الحكومة ملكية وسائل الاتصال؛ فكل فرد يمكنه أن يمتلك صحيفة وسوف يتوقف نجاحه أو فشله على قدرته على تحقيق الربح، وهذا الأخير يعتمد على قدرته على إرضاء الجماهير التى يخدمها.

ويُعَدّ النظام القضائى صاحب الكلمة النهائية فى الفصل فى تعديات الحكومة على الصحافة.

أما المشكلة الرئيسية التى تواجه حرية الصحافة فى النظم الليبرالية فهى حدود هذه الحرية لا يمكن أن تكون مطلقة. والسؤال الذى يواجه فلاسفة النظرية هو: ما هى حدود الحرية فى ظل مجتمع ديمقراطى يرفض انتهاك الأفكار والمبادئ الليبرالية؟[١٣]. بعبارة أخرى، إن السؤال هو كيف يحافظ الغرب على المبدأين الأساسيين لمفهوم حرية الصحافة وهما منع التدخل الحكومى فى الصحافة أيًا كان شكله، وفى الوقت نفسه المحافظة على حماية المجتمع من هذه الحرية، والثانى هو أن يكون القضاء هو صاحب السلطة فى رقابة الصحافة دون أن يسمح القانون بانتقاص الحرية الممنوحة للصحافة[١٤].

٣- نظرية المسؤولية الاجتماعية social responsibility theory

فى مواجهة جنوح الصحف فى ظل النظرية الليبرالية إلى الإثارة والخوض فى أخبار الجنس والجريمة وإساءة استخدام الحرية، بدأ البحث فى تقييد الحرية فى النظم القائمة على الاقتصاد الحر، وظهر معنى الحرية القائمة على المسؤولية، وظهرت القواعد والقوانين التى تجعل الرأى العام رقيبًا على آداب المهنة وسلوكها[١٥].

حدث هذا التحول فى القرن العشرين من الفكر الليبرالى المطلق إلى ما سُمّى فى ما بعد "نظرية المسؤولية الاجتماعية"، والفكرة الأساسية للنظرية أن الحرية لا بد لها من

مسؤوليات والتزامات، وأن الصحافة باعتبارها تنعم بوضع متميز فى ظل المجتمع الديمقراطى، ملزمة بأن تكون مسؤولة إزاء المجتمع بتحقيق وظائف معينة، وكلما استطاعت الصحافة أن تمارس مسؤوليتها، فإن النظام الليبرالى سوف يشبع حاجات المجتمع.

مهام الصحافة فى ظل نظرية المسؤولية:

١ - خدمة النظام السياسى عن طريق تقديم المعلومات والمناقشات والحوار السائد فى المجتمع حول القضايا العامة.

٢- حماية حقوق الأفراد عن طريق مراقبة أعمال الحكومة.

٣- خدمة النظام الاقتصادى عن طريق تسويق الإنتاج والخدمات إلى المستهلكين اعتمادًا على الإعلان.

٤ - تقديم الترفيه إلى المجتمع.

٥ - تنوير الجمهور حتى يكون قادرًا على حكم نفسه بنفسه.

٦ - المحافظة على استقلالها المالى حتى تظل متحررة من أى ضغوط خارجية يمكن أن تُفرض عليها.

أ- العوامل التى ساهمت فى ظهور نظرية المسؤولية الاجتماعية

إضافةً إلى الرغبة فى وضع حد لجنوح الصحافة نحو الإثارة وإساءة استخدام الحرية، فقد ساعدت التطورات التقنية والتغيرات الاجتماعية المصاحبة لها وما رافق ذلك من احتكارات اتصالية تمثلت فى احتكار القلة مؤسسات اتصالية ضخمة تحول دون دخول الأفراد مجال الاتصال وتجعل حرية الصحافة للقلة على حساب الكثرة. وقد أدى ذلك إلى ظهور الانتقادات التالية:

١ - تمتلك الصحافة سلطات قوية تعمل لحسابها الخاص وغاياتها الخاصة، فمُلاَّك الوسائل ينشرون آراءهم السياسية والاقتصادية على حساب الآراء المعارضة.

٢- تقاوم الصحافة التغيير الاجتماعى.

٣- تعطى الصحافة موضوعات الإثارة مزيدًا من الاهتمام دون أن يوفر تركيزًا كافيًا للأحداث الجارية.

٤- تعرّض الصحافة الذوق العام للخطر.

٥- تسمح الأوضاع الصحفية للمعلنين بالسيطرة على السياسات التحريرية والمضمون الإعلامى.

٦- لم تحترم الصحافة خصوصيات الأفراد وأسرارهم.

٧- تتحكم فى الصحافة طبقة اقتصادية اجتماعية واحدة، وأصبح سوق العمل فى الصحافة عملية صعبة بالنسبة إلى سائر المجتمع، وبناءً عليه، فإن سوق الأفكار المفتوح والمتحرر أصبح فى خطر. لهذا وضعت لجنة حرية الصحافة بعض المتطلبات يمكن عن طريقها قياس مدى قيام الصحافة بمسؤولياتها: المتطلب الأول: أن تقدم الصحافة عرضًا حقيقيًّا شاملًا ومستنيرًا للأحداث الجارية فى سياق يعطى لها معنى، ويعنى هذا أن تفرّق الصحافة بين الرأى والخبر، المتطلب الثانى: أن تعمل الصحافة كمنتجة لتبادل الآراء، وهذا يعنى أن تعمل الصحافة كناقل ومعبّر عن المناقشات العامة ووجهات النظر المتعارضة، المتطلب الثالث: أن تمثل الصحافة الجماعات التى تكوّن المجتمع كافة وأن تعكس القوى السائدة فيه، المتطلب الرابع: أن تكون الصحافة مسؤولة عن تمثيل وتوضيح أهداف وقيم المجتمع[١٦].

وفى النظم الاتصالية القائمة على المسؤولية الاجتماعية، تصبح الرقابة ذاتية بالدرجة الأولى، فالإعلاميون لا المسؤولون الحكوميون هم المسؤولون عن تدفق المعلومات والآراء إلى المجتمع، ومعيارهم فى ذلك هو المصلحة العامة لا مصلحة الحكومة فقط[١٧].

ب- الصحافة والحكومة فى ظل نظرية المسؤولية الاجتماعية

الصحافة فى ظل المسؤولية الاجتماعية متحررة من كل عناصر الإكراه free from compulsion، على الرغم أنها ليست متحررة من كل الضغوط pressures، كما أنها حرة فى تحقيق الأهداف المنوطة بها، وهى حاجات المجتمع. ولتحقيق غاياتها يجب أن يكون لديها التسهيلات الفنية والقوى المادية والقدرة على الوصول إلى المعلومات.

بهذا يتضح اختلاف علاقة الصحافة بالحكومة فى ظل المسؤولية الاجتماعية مقارنةً

بوضعها فى ظل النظرية الليبرالية التى تطورت فى ظروف كانت الدولة فيها بمثابة العدو الرئيسى للحرية؛ ومن ثم كان مفهوم الحرية لدى "جون ستيورات مِلْ" هو تحررها من قبضة الحكومة. أما نظرية المسؤولية الاجتماعية، فترى أن الحكومة لا يجب أن تسمح فقط بالحرية، ولكن يجب أن تعمل بنشاط لترويجها والمحافظة عليها؛ فالحكومة باعتبارها أقوى قوة حقيقية تحتكر القوى المادية فى المجتمع المعاصر هى الجهة الوحيدة التى يمكن أن تضمن عمل وممارسة الحرية بكفاءة داخل المجتمع. ومعنى هذا أن تدخُّل الحكومة لحماية حرية الصحافة مطلوب على أن يكون ذلك بحذر، ذلك أن أى مؤسسة قادرة على تشجيع الحرية هى كذلك قادرة على تحطيمها[١٨].

٤ – النظرية الشيوعية للصحافة[١٩]

ويسميها أصحابها النظرية الاشتراكية، ويراها أعداؤها صورة جديدة من صورة النظرية السلطوية، بينما يراها أصدقاؤها أنها تضع وسائل الاتصال فى موضع الجهاد والكفاح لتقدم الشعب ورعاية مبادئه وأهدافه[٢٠].

تعيش الصحافة وغيرها من وسائل الاتصال فى الاتحاد السوفيتى السابق كأداة من ضمن أدوات قوة ونفوذ الدولة والحزب، وتمثل أداة للوحدة داخل الدولة والحزب، وتستخدم فى يد الحزب والدولة كأداة للإعلام والأخبار والدعاية، وتقوم الصحافة بمهام محددة من قِبَل النظام. فالصحافة كنظام مثل غيرها من النظم داخل الاتحاد السوفيتى وجدت لتؤدى وظيفة عهد إليها بها من جانب قادة الدولة بهدف تحقيق التقدم للطبقة العاملة وللشيوعية الدولية وتدعيم سلطة مجلس السوفيت الأعلى. وهذا ما يجعل الصحافة فى الاتحاد السوفيتى متداخلة مع وظائف الدولة بطريقة تختلف كلية عما موجود فى المجتمعات الغربية.

وإذا كان العقل الغربى ينظر إلى الصحافة السوفيتية أنها مفيدة تمامًا وأنها أداة فى يد السلطة، فإن العقل السوفيتى ينظر إلى الصحافة الغربية على أنها مقيدة أيضًا وأداة فى يد الطبقة الرأسمالية.

وفى الحقيقة، فإن وسائل الاتصال السوفيتية بعيدة كل البعد عن الحرية فى الوقت الذى يعلن فيه المسؤولون السوفيت أن صحفهم أكثر الصحف تمتعًا بالحرية فى العالم.

وإذا ما نظرنا إلى المادة ١٢٥ من الدستور السوفيتى نقرأ النصّ التالى: "تمشيًّا مع اهتمامات الطبقة العاملة ولتدعيم النظام الاجتماعى، يضمن القانون السوفيتى للمواطنين حرية الحديث والتعبير والصحافة والاجتماعات والمظاهرات..." والمشكلة تكمن فى كلمة حرية فى هذه المادة من الدستور، كما تكمن فى التناقض بين السياسة المعلنة والسياسة الواقعية. وفى حديث صحفى "لستالين" يقول: "نحن لا نبنى المجتمع السوفيتى على حساب الحرية الفردية، بل نهدف إلى أن يشعر الفرد بحريته فعلًا، حرية بلا قيود".

ومن وجهة نظر النظام السوفيتى، فإن الحرية هى أن تقول ما يدرك النظام أنه حقيقة، وهو ما يعنى أن الحرية هى حرية الدولة. وكما قال "لينين" من المستحيل أن تعيش فى مجتمع وتتحرر منه فى الوقت نفسه، وبهذا، فإن الصحافة متحررة بشرط أن تخدم النظام الاشتراكى السوفيتى، كما أن الحرية والمسؤولية متحدتان فى النظرية السوفيتية؛ فالمادة ١٢٥ من الدستور تقول إن الحرية مضمونة من خلال الاتساق مع اهتمامات وقضايا الطبقة العاملة.

انعكس هذا المفهوم لحرية الصحافة على ممارساتها، فهى تخلو من الإعلان، كما أن الخبر يعنى تفسير العمليات الاجتماعية، بينما الخبر فى النظام الغربى يعنى آخر الأحداث[٢١].

رابعًا: الفكر العربى ونظريات الاتصال

السؤال الجدير بالاهتمام فى مجال محاولات تنظير الاتصال هو هل وقف الفكر الاتصالى العربى متفرجًا أو مترجمًا دون إسهام فى هذا الحقل؟

وللإجابة عن هذا السؤال، يمكن أن نتتبع المجالات العربية لوضع نظرية للاتصال فى محاولات ثلاث:

١- **بدأت المحاولات العربية عام ١٩٥٨** بنظرية مختار التهامى "المسؤولية العالمية والدولية للصحافة". تستهدف النظرية ربط أجهزة الاتصال أو العاملين بها بمسؤوليات محددة مستقاة من واقع المجتمع الدولى الحديث ومن دراسة الأوضاع

السياسية الاقتصادية والنفسية التى تعتمـل فيـه. وأهـم ما كشفـت عنـه النظريـة هـو غيبة النصين الفاعلين فى عهد الشرف الدولى للصحفيين الذى أقره المجلس الاقتصادى والاجتماعى فى عام ١٩٥٢ بإشراف لجنة الإعلام التابعة للمجلس فى الأمم المتحدة على أساس تقديمـه إلى مؤتمـر صحـفى عالمى لبحـثه. أما نـص المادتـين اللتين استبعدتهما اللجنة بأغلبية خمسة أصوات ضد ثلاثة وامتناع عضو واحد عن التصويت فهو:

١- نص المادة (٤): يقع على عاتق كل العاملين فى جمع أو نقل أو إذاعة الأنباء خلال قيامهم بواجباتهم المهنية أن يعملوا فى سبيل الحل السلمى لجميع المنازعات والمشكلات سواء منها الدولية أو القومية وسواء كانت سياسية أو اقتصادية أو عنصرية.

٢- نص المادة (٥): يعمل جميع المشتغلين فى جمع أو نقل الأنباء أو إذاعتها على نشر التفاهم والتعاون بين الشعوب والمعاونة فى المحافظة على السلام والأمن الدولى.

وضع مختار التهامى دعائم نظريته فى رسالته للدكتوراه عام ١٩٥٨ التى كان عنوانها "مشروع دستور دولى للصحافة مستقى من تحديد مهمة الصحافة فى المجتمع الدولى الحديث". وفى إطار نظريته، وضع حدود المسؤولية العالمية للصحافة وحق إصدار الصحف وملكية مؤسسات الاتصال وعلاقة ثقافة الصحفى برسالته فى المجتمع، وكذلك المسؤولية الدولية للحكومات فى ميدان الإعلام الصحفي[٢٢].

٢- فى عام ١٩٨٣ قدمت عواطف عبد الرحمن محاولتها التى أطلقت عليها "الإعلام العربى فى ظل نظرية التبعية" قائلة إن مدرسة تفسير التخلف فى الوطن العربى بسبب التبعية التى يقدمها الكاتب العربى سمير أمين هى الأساس الذى ترتكز عليه محاولتها فى الاتصال. وترى مدرسة التبعية، أن تخلُّف العالم الثالث، أو تبعيته بعبارة أدق للعالم الرأسمالى المتقدم، يرجع إلى خضوعه للسيطرة الاستعمارية عدة قرون. وقد تشكلت الأنظمة السياسية والأوضاع الاجتماعية الثقافية فى دول العالم الثالث من خلال وضعها كمجتمعات تابعة داخل النسق العالمى.

مظاهر التبعية الاتصالية فى الوطن العربى

يوجد محوران للتبعية الاتصالية فى الوطن العربى: الأول هو سيطرة السلطة السياسية على ملكية الصحف، وإصدار قوانين الاتصال، ورسم السياسات الاتصالية، والإشراف على نشر المادة الاتصالية، أما المحور الثانى فيتعلق بالبعد الدولى الذى يتضمن التبعية التقنية للدول الغربية، والتبعية "السوسيوثقافية" للشركات المتعددة الجنسية من خلال الإعلانات، والتبعية الاتصالية لوكالات الأنباء الغربية، ثم التبعية الأكاديمية لمعاهد وكليات الاتصال الغربية.

يرى محمد سيد محمد أن التبعية ليست النظرية الاتصالية للوطن العربى؛ لأن التبعية كأساس للنظرية ليست كافية لوضع نظرية للاتصال العربى، كما أنها ليست السبب الوحيد للتخلف العربى، إضافة إلى أن وجود الإعلان فى وسائل الاتصال العربى يمثل مظهرًا للسلع والأسواق، وليس مظهرًا لتبعية "سوسيوثقافية"، كما لا يوافق على التبعية الأكاديمية.

٣- **النظرية المختلطة للاتصال،** قدم محمد سيد محمد نظريته التى تحمل اسم "النظرية المختلطة للاتصال"، وفيها يرى أن سعى العالم الثالث إلى إيجاد نوع من التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع دفعه إلى تبنى النظامين الرأسمالى والاشتراكى. وفى الوقت نفسه أرادت تجارب العالم الثالث أن تمنع القلة الرأسمالية من السيطرة، كما أرادت فى الوقت نفسه ألا يطغى المجتمع ممثلًا فى السلطة على ذاتية الفرد ونوازعه فى التملك والحرية. ولكن التوازن بين الرأسمالية والاشتراكية لم يمضِ على وتيرة واحدة فى العالم الثالث، بل لقد أصبحت تجارب هذا العالم تحوى خليطًا من النظم السياسية المعاصرة ومن النظم التاريخية أيضًا.

وينبغى ألا يتبادر إلى الذهن أن تجارب العالم الثالث هى من التنافر والتضاد والتشتت بحيث لا يمكن أن يجمعها إطار أو فلسفة أو نسق؛ بل إن هذا العالم يشترك فى فلسفة الحكم وسند الحكم بغض النظر عن الميل شرقًا أو الميل غربًا. إن سند الحكم فى هذه البلاد يرتكز على ثلاث ركائز أساسية. الركيزة الأولى قوة عسكرية من الجيش

والشرطة والاعتماد عليهما فى قمع من يتصدى للنيل من نظام الحكم أو يحاول تغييره. الركيزة الثانية أيديولوجية مقبولة جماهيريًّا ولو على الأقل من حيث الشكل. الركيزة الثالثة هى الاعتماد الكبير على الاتصال ومحاولة تقويته فى إطار مساندته السلطة، وهذا الاعتماد على الاتصال يفسر لنا توجه الدبابة الأولى فى معظم الانقلابات إلى الإذاعة لاحتلالها والسيطرة عليها، ويفسر لنا أيضًا كيف أن الملك أو رئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء يصبح تقريبًا هو رئيس التحرير الفعلى فى عديد من صحف العالم الثالث.

وقوانين الاتصال فى العالم الثالث تتذبذب بين الحرية وبين تقييد هذه الحرية، وبين الملكية الخاصة والملكية العامة. إن حدود الملكية وشكل وطبيعة الملكية هى حجر الزاوية فى أى نظام اجتماعى، وفى ضوء الملكية يتحدد شكل النظام السياسى للمجتمع، وهو أيضًا ما ينطبق على ملكية وسائل الاتصال فى النظرية المختلطة، وما يعكس الأشكال العديدة للملكية فى بلدان العالم الثالث(٢٣).

خامسًا: نظريات الاتصال: رؤية نقدية

من خلال استعراض نظريات الاتصال الأربع السابقة يمكن أن نتوصل إلى النقاط الآتية:

١- **أن نظرية الاتصال هى انعكاس طبيعى للفلسفة الاجتماعية والسياسية السائدة** فى المجتمع، فهناك تلازم طبيعى بينهما، فالمجتمعات التى تحكمها فلسفات ليبرالية على المستوى السياسى والاقتصادى والاجتماعى تفرز نظامًا اتصاليًّا يؤمن بدور الفرد الإيجابى فى استقبال وإرسال المعلومات، ويؤمن بدور إيجابى للاتصال فى التعبير عن الرأى العام من ناحية وتنويره من ناحية أخرى ومساعدته على الإسهام فى صنع السياسات والقرارات التى تقرر مصيره. أما المجتمعات التى تحكمها فلسفات شمولية وتسعى إلى صهر كل ثقافات المجتمع فى بوتقة واحدة فهى تستخدم وسائل الاتصال كأداة لفرض سياساتها وتبرير قراراتها دون أن تسمح بأدنى درجة من تدفق المعلومات والآراء من الجماهير إلى صانعى القرارات لا لشيء إلا لأن الفلسفة التى تسود المجتمع ترى أن السلطة الحاكمة هى صاحبة الحق الوحيدة فى تقرير مصير الشعب؛ ومن ثم

فهى صاحبة الحق فى تحديد نوع الحقائق والمعلومات التى يجب أن يتلقاها الجمهور، أو لأن الفلسفة التى تسود المجتمع تؤمن بحرية الدولة وأنه لا حرية لفرد طالما أنه يوجد فى مجتمع.

يستفاد من ذلك أنه يصعب على المؤلف أن يفهم دور نظام الاتصال المصرى فى صنع القرارات بمعزل عن فهم الفلسفة السياسية والاجتماعية، وكذلك الإطار القانونى الذى يحكم عمل هذا النظام فى المجتمع.

٢- فى ظل التطورات المتلاحقة التى شهدها النظام السوفيتى ودول أوروبا الشرقية تحت تأثير سياسة "جورباتشيف" (البريسترويكا والجلاسنوست) وانفتاح العالم الشرقى على العالم الغربى من ناحية ومن ناحية أخرى تطور تقنية الاتصال ودخول الأقمار الصناعية عالم الاتصال الجماهيرى الدولى، فإن المؤلف يرى إمكانية وجود نظرية اتصالية واحدة تسود العالم كله، أو على الأقل العالم المتقدم شرقه وغربه؛ حيث لن يكون هناك فرصة للحكام للسيطرة على تدفُّق الاتصال تحت تأثير البث المباشر، كما أنه من المتوقع فى ظل التطورات التى شهدها العالم الشرقى نحو الديمقراطية أن يمثّل الاتصال والرأى العام دورًا فى عملية الاتصال داخل المجتمع، بحيث يمكن أن نتصور دوره فى بناء مدخلات السياسات ووضع أولويات اهتمامات صانعى القرار. وسوف ينعكس كل هذا على ملكية وسائل الاتصال بحيث يزيد الاتجاه نحو الملكية الخاصة ويتقلص الاتجاه نحو الملكية العامة، كما سينعكس على الرقابة بحيث يزيد الاتجاه نحو الرقابة اللامركزية ويقلّ الاتجاه نحو الرقابة المركزية، كما سينعكس على نظام الجمهور بحيث يمكن أن ينضم كل عضو فى المجتمع إلى جمهور وسائل الاتصال - وهو هنا جمهور نشط وليس سلبيًّا، ومسؤول اجتماعيًّا ويبحث عن الحقيقة ولديه القدرة الاقتصادية على الوصول إلى وسائل الاتصال، وأخيرًا سوف تنعكس كل هذه التطورات على نظام الرسالة بحيث نجد تنوعًا فى الرسائل الاتصالية من حيث المضامين والاتجاهات، كما ستقل القيود المفروضة على الرسالة سواء أكانت سياسية أم غير سياسية.

ويتفق هذا التصور القائم على سيادة نظرية اتصالية واحدة تحكم العالم كله مع ما انتهى إليه الأستاذ السيد يسين فى مقدمة التقرير الإستراتيجى من أن التوفيقية هى أساس النظام العالمى الجديد بعد أن سقطت الأنظمة الشمولية التى كانت تقوم على احتكار الحزب الواحد السلطة، وصعود موجة الليبرالية والتعددية السياسية من خلال حركة الجماهير السلمية الإيجابية التى خرجت - مستفيدة من تيار "البريسترويكا" الذى أطلقه "جورباتشيف" - لكى تقضى على الاغتراب السياسى والاقتصادى والثقافى الذى عانته طويلًا.

ومعنى ذلك سقوط الأنساق السياسية المغلقة، التى كانت تحتكر الحقيقة السياسية وظهور أنساق سياسية مفتوحة، تتعدد فيها الأصوات، وتبرز المعارضة وتتنافس الأحزاب والجماعات السياسية[٢٤].

ومعنى ذلك أنه إذا كان ثمة اتجاه نحو نظرية اتصالية توفيقية تجمع العالم المتقدم، إن لم يكن العالم كله، فإنها ستكون أقرب إلى التوجه الغربى الليبرالى الممزوج بمقتضيات المسؤولية الاجتماعية.

٣- **تمثل نظرية المسؤولية الاجتماعية أكثر النظريات واقعية وأكثرها ملاءمة للتطبيق** فى الوطن العربى والدول النامية عمومًا، ذلك أن الحكومات فى هذه الدول بحكم قوّتها تُعَدّ الجهة القادرة على حماية المجتمع من طغيان بعض الأفراد، وكذلك حماية الأفراد من طغيان المجتمع؛ فوسائل الاتصال فى البلدان النامية عمومًا يجب أن يكون لها مسؤولية إزاء تحقيق الأهداف القومية، وعلى رأسها التنمية والديمقراطية والاستقرار وحماية حقوق الإنسان بصفة عامة. ولا يعنى ذلك، بأى حال، أن تتحكم الدولة فى وسائل الاتصال سواء بالملكية أو بالرقابة، ولكن يعنى ذلك أن تكون المؤسسات الاتصالية سواء كانت مملوكة للدولة أو للأفراد والجماعات هى وحدها صاحبة الرقابة الوحيدة على الممارسات الاتصالية؛ فالإعلامى هو رقيب ذاته وإذا ما أساء الإعلامى استخدام الحرية الممنوحة له التى يحددها ميثاق شرف صحفى فإن الجهة الوحيدة التى تحاسبه هى القضاء.

تمارس وسائل الاتصال وظيفة ذات شقين: الأول: تقديم تغطية شاملة لكل ما يحدث ويهم المجتمع، بحيث تساهم فى تنويره ومساعدته فى اتخاذ القرار العقلانى فى مجال السياسة وغيرها، الثانى: مراقبة أعمال الحكومة وكشف الحقائق دون مبالغة أو تعتيم، وفى الوقت نفسه فإنها لا بد أن تعتمد على الإعلان التجارى كمصدر أساسى للتمويل، الأمر الذى يضمن لها حرية الكلمة واستقرار السياسة.

هوامش الفصل السابع

(1) عواطف عبد الرحمن، "الصحافة المصرية المعاصرة: أداة تغيير أم آلية استمرار فى إطار النظام السياسى لثورة يوليو ١٩٥٢،" ورقة قدّمت إلى: المؤتمر السنوى الأول للبحوث السياسية فى مصر الذى نظّمه مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٥-٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧، ص١.

(2) L. John Martin and Anju Grover Chaudhory, Comparative Mass Media Systems, Longman Series in Public Communication (New York: Longman, 1983), pp.87-91.

(3) Fred S. Sibert, Theodore Peterson and Wilbur Schramm, Four Theories of The Press (Chicago; London: Illinois Press, 1976), p.22.

(4) محمد سيد محمد، الإعلام والتنمية، ط٤ (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٨)، ص١٦٨.

(5) Sibert, Peterson and Schramm, Ibid., p.11, and

حسن محمد سليمان، "الرقابة على وسائل الاتصال وأثرها فى أجهزة الإعلام السودانية فى الفترة من عام ١٩٣٠ إلى ١٩٥٦،" (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٧٩)، ص٩٨-١٠١؛ جيهان حسن المكاوى، "النظرية الإنسانية لحرية الصحافة: دراسة مقارنة بين الاتحاد السوفيتى ومصر وتركيا،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٧٩)، ص٥، وأحمد بدر، الاتصال بالجماهير بين الإعلام والدعاية والتنمية (الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٨٢)، ص٣١٠.

(6) محمد سعد السيد أبو عامود، "الاتصال بالجماهير وصنع القرار السياسى فى مصر فى الفترة من ١٩٧٠-١٩٨١،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٩)، ص١٤٨.

(7) Sibert, Peterson and Schramm, Four Theories of The Press, pp.27-29.

(8) Carl Joachim Friedrich, An Introduction to Political Theory: Twelve Lectures at Harvard (New York; London: Harper; Public Press, 1967), pp.14-28; Sibert, Peterson and Schramm, Ibid., p.39; and James Curran and Jean Seaton, Power Without Responsibility: The Press and Broadcasting in Britain (London; New York: Methuen, 1985), pp.285-301.

(9) محمد، الإعلام والتنمية، ص١٧٠.

(10) سليمان، "الرقابة على وسائل الاتصال وأثرها فى أجهزة الإعلام السودانية فى الفترة من عام ١٩٣٠ إلى ١٩٥٦،" ص١٠٣-١٠٥، و

Sibert, Peterson and Schramm, Ibid., p.44.

(11) أبو عامود، "الاتصال بالجماهير وصنع القرار السياسى فى مصر فى الفترة من ١٩٧٠-١٩٨١،" ص١٤٨.

(12) Sidney Kraus and Dennis K. Davis, The Effects of Mass Communication on Political Behavior (University Park: Pennsylvania State University Press, 1976), p.113.

(13) Sibert, Peterson and Schramm, Four Theories of The Press, p.52.

(14) Martin and Chaudhory, Comparative Mass Media Systems, p.310.

(15) محمد، الإعلام والتنمية، ص١٧١.

(16) سليمان، "الرقابة على وسائل الاتصال وأثرها فى أجهزة الإعلام السودانية فى الفترة من عام ١٩٣٠-١٩٥٦" ص١٠٧-١٠٩؛ المكاوى "النظرية الإنسانية لحرية الصحافة: دراسة مقارنة بين الاتحاد السوفيتى ومصر وتركيا،" ص٦؛ بدر، الاتصال بالجماهير بين الإعلام والدعاية والتنمية، ص٣٠٩، و

Sibert, Peterson and Schramm, Four Theories of the press, pp. 77-92.

(17) Kraus and Davis, The Effects of Mass Communication on Political Behavior, p.113.

(18) A. Smith, Subsidies and The Press in Europe (London: PEP, 1977), p.55.

(19) Sibert, Peterson and Schramm, Four Theories of the press, pp.94-95.

(20) محمد، الإعلام والتنمية، ص١٧٢.

(21) عواطف عبد الرحمن، المدرسة الاشتراكية فى الصحافة، ط٢ (القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٨٥)، ص٣٧ و٧٠، و

Sibert, Peterson and Schramm, Ibid., pp.105-113.

(22) محمد، المصدر نفسه، ص١٩٠-١٩٤.

(23) المصدر نفسه، ص١٩٠-١٩٤.

(24) مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٩، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين (القاهرة: المركز، ١٩٩٠)، ص١٥-١٦.

القسم الثانى

نتائج الدّراسَةِ والتحقق من الفُرُوض

القَضِيَّةُ الأولى
قَانُونُ انتِخَاب مَجْلِس الشَعْبِ

مقدمة

يمكن أن نصنّف نُظم الانتخابات فى العالم إلى الانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر، والانتخاب الفردى والانتخاب بالقائمة، والانتخاب بالأغلبية والانتخاب بالتمثيل النسبى.

١ - **فالانتخاب المباشر** هو الذى يتم على درجة واحدة، حيث يقوم الناخبون باختيار نوابهم مباشرة، دون أية وساطة. أما **الانتخاب غير المباشر**، فهو الذى يتم على درجتين أو أكثر، إذ يقوم الناخبون باختيار مندوبين عنهم، يتولون مهمة اختيار النواب[١].

٢ - **الانتخاب الفردى** هو الانتخاب الذى يقوم فيه الناخب باختيار فرد واحد من بين المرشحين فى دائرته الانتخابية. **والانتخاب بالقائمة** هو الانتخاب الذى يقوم فيه الناخب باختيار قائمة تضم أكثر من فرد من بين القوائم المرشحة فى الدائرة الانتخابية[٢]. وبالنسبة إلى نظام القوائم، فهى إما قوائم مغلقة، حيث يختار الناخب قائمة واحدة فقط، أو قوائم تقوم على المزج بين أكثر من واحد، حيث يستطيع الناخب أن يضيف بعض الأسماء من قائمة أخرى إلى الأسماء التى اختارها. وأخيرًا هناك القوائم التى تسمح للناخب بإعادة ترتيب الأسماء بداخلها[٣].

٣ - **ويعتبر نظام الانتخاب بالأغلبية** أبسط وأقدم نُظم الانتخاب فى العالم. وفى هذا

النظام، يتم الانتخاب بالأغلبية النسبية على دور واحد. ويُعتبر المرشح فى الانتخاب بالأغلبية على دور واحد ناجحًا، إذا حصل على أكبر عدد من أصوات الناخبين مقارنةً بالأصوات التى حصل عليها المرشحون الآخرون، حتى ولو كانت أقل من الأغلبية المطلقة للأصوات الصحيحة.

وفى نظام الانتخاب على دورين يُعتبر المرشح فائزًا فى الانتخابات إذا حصل على أكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة المعطاة. فإن لم يحصل على ذلك، فإنه تتم إعادة الانتخاب فى دور آخر، ويُسمى الدور الثانى، حيث يُكتفى فيه بالأغلبية النسبية(٤).

وأخيرًا هناك نظام التمثيل النسبى، ويُفترض فيه الأخذ بنظام القوائم – تمنح كل قائمة عددًا من المقاعد فى البرلمان يتناسب مع نسبة الأصوات التى حصلت عليها فى الانتخابات(٥).

وقد عرفت مصر نظام الانتخابات لأول مرة فى عهد الخديوى إسماعيل، إذ انتُخب مجلس شورى النواب عام ١٨٦٦، وكان يهدف منه إلى كسب ولاء طبقة كبار ملاّك الأرض له، من خلال اشتراكهم فى العملية التشريعية، وانتهت التجربة بالفشل مع الاحتلال البريطانى مصر عام ١٨٨٢(٦).

ومنذ عرفت مصر الأنظمة الانتخابية الحديثة، وهى تأخذ بنظام الانتخاب الفردى بالأغلبية المطلقة، سواء قبل ١٩٥٢ أو بعد ١٩٥٢. وظل معمولًا بهذا النظام حتى ٢٣ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٤، وذلك فى الانتخابات التكميلية لمجلس الشعب. ويُسمَّى هذا النظام الانتخاب على دورين، لأن المرشح قد لا يحصل على الأغلبية المطلقة من أول مرة(٧).

وقد شهد عهد الرئيس جمال عبد الناصر ثلاثة انتخابات برلمانية فى أعوام ١٩٥٧ و١٩٦٤ و١٩٦٩. إلا أن موافقة الاتحاد القومى، ومن بعده الاتحاد الاشتراكى كان يمثّل أداة للاستبعاد السياسى غير محددة المعايير، فضلًا عن استبعاد الفئات التى ينطبق عليها قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر عام ١٩٥٦.

وفى عهد الرئيس السادات، شهدت مصر ثلاثة انتخابات برلمانية فى ١٩٧١ و١٩٧٦ و١٩٧٩. وفى آخر برلمان تم بنظام الانتخاب الفردى حصل الحزب الوطنى على أكثر من ٩٠٪ من عدد المقاعد. بينما حصل حزب العمل الاشتراكى على ٣٠ مقعدًا، وحصل حزب الأحرار على ثلاثة مقاعد. وفاز المستقلون بعشرة مقاعد، بينما لم يفز حزب التجمع الوطنى التقدمى بأى مقعد[٨].

- **دور نظام الاتصال فى صنع قانون انتخابات مجلس الشعب**

فى ما يلى نعرض دور نظام الاتصال أى الصحافة فى مصر فى صنع قانون الانتخابات رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣، والصادر فى ١١/ ٨/ ١٩٨٣، والذى أُجرى على أساسه انتخاب البرلمان فى ٢٧/ ٥/ ١٩٨٤، وقانون الانتخابات رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦، والصادر فى ١/ ١/ ١٩٨٧، الذى أجرى على أساسه انتخاب البرلمان فى ٦/ ٤/ ١٩٨٧، والذى تمّ حلّه فى ١٩/ ١٠/ ١٩٩٠ بعد حكم المحكمة الدستورية ببطلانه فى ١٠/ ٥/ ١٩٩٠.

على هذا النحو تدور الدراسة حول قانونين، قانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣، وقانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦. وبهذا يمكن أن نتصور تقسيم دور نظام الاتصال إلى ثلاث مراحل. المرحلة الأولى تتمثل فى دوره قبل صدور قانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣، المرحلة الثانية تقع بين القانون السابق والقانون اللاحق رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦. وهذه المرحلة تعتبر تغطية بعدية للقانون السابق عليها وتغطية قبلية للقانون اللاحق لها. أما المرحلة الثالثة فهى التى أعقبت صدور القانون الأخير حتى ٣١/ ١٢/ ١٩٨٩.

بلغ إجمالى القوالب الصحفية (افتتاحية – مقال – عامود – تحقيق – حديث – بريد قرّاء – كاريكاتير – تعليق خبرى) التى استخدمها نظام الاتصال فى ممارسته دوره فى صنع قانونى الانتخاب (٩٠٩) قوالب صحفية بنسبة (٥٢٪) من إجمالى عدد القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال فى ممارسة دوره فى صنع القرارات الخاصة بشأن القضايا الأربع، (قانون انتخابات مجلس الشعب وشركات توظيف الأموال والقطاع العام والعمالة المصرية فى العراق) التى بلغت (١٧٤٦) قالبًا صحفيًّا.

١ - المرحلة الأولى: قبل صدور قانون الانتخابات رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣، الصادر فى ١١/ ٨/ ١٩٨٣.

وافقت اللجنة البرلمانية للحزب الوطنى الديمقراطى الحاكم بالإجماع فى ١٦ تموز/ يوليو ١٩٨٣ على تطبيق نظام القوائم الحزبية ذات التمثيل النسبى، وحدّدت نسبة (١٠٪) من الأصوات كحد أدنى لتمكين الحزب من دخول البرلمان[٩].

وعقب هذه الموافقة، تقدم عدد من أعضاء الحزب الوطنى فى مجلس الشعب باقتراح مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٢ فى شأن مجلس الشعب فى ١٨تموز/ يوليو ١٩٨٣[١٠].

وأُحيل الاقتراح بمشروع قانون إلى لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية فى ١٨تموز/ يوليو ١٩٨٣؛ أى أنه قد أُحيل إلى اللجنة فى يوم عرضه على المجلس، وعقدت اللجنة اجتماعين فى ١٨ و٢٠/ ٧/ ١٩٨٣[١١].

ونوقش الاقتراح بعد دراسته على مستوى اللجنة فى مجلس الشعب يوم ٢٠/ ٧/ ١٩٨٣، أى أنه نوقش فى اليوم نفسه الذى انتهت فيه اللجنة من دراسته – ووافق المجلس بالأغلبية على الاقتراح، ونُشر فى الجريدة الرسمية فى ١١/ ٨/ ١٩٨٣.

قصدت من هذا العرض الزمنى بداية، الإشارة إلى السرعة التى تم بها إصدار أحد أهم القوانين المؤثرة فى الحياة النيابية وفى رسم المستقبل السياسى للمجتمع المصرى، وعلى حد تعبير العضو فكرى الجزار وهو يصف الجلسة التى ناقشت هذا القانون "إنها أخطر جلسة فى تاريخ الحياة النيابية كلها، ولن يكون هناك فى المستقبل أخطر منها إلا جلسة تعقد لإلغاء هذا التعديل إذا أُقرّ".

وقد تم البتّ فى هذا القانون الخطير فى مدة زمنية لا تتجاوز (٧٢) ساعة. علمًا أن هناك من القوانين الأقل حساسية والأدنى أهمية بكثير تستغرق من الجلسة مناقشات ومداولات قد تزيد على أشهر قبل أن يبتّ فيها[١٢].

ويرى المؤلف أن السرعة فى إصدار قرار ما تنبع عن رغبة صانعى القرار فى عدم توسيع دائرة الحوار والبحث والدراسة بشأن القرار، الأمر الذى يسمح فى تكوين رأى

عام قد لا يكون مؤاتيًا لاتجاهاتهم. كما أنها تشير إلى وجود نقاط ضعف فى الاختيارات التى يعتزم صانعو القرار الانتهاء إليها، ومن هنا فإن السرعة فى حسم مثل هذه المواقف لا تعطى القوى المناوئة لتغيير مسار القرار الفرصة.

وقبل دراسة مضمون القانون وأسلوب صنعه والمداولات التى تمّت بشأنه، نعرض لموقع ودور نظام الاتصال المصرى فى صنع هذا القانون.

بلغ عدد القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال لممارسة دوره فى صنع هذا القانون (٤٢) قالبًا صحفيًّا فقط، وذلك فى النظم الفرعية الثلاثة (الأهرام والشعب والأهالى)، ولم تكن جريدة الوفد قد صدرت حتى وقت صدور القانون.

ولعل السرعة التى اتسمت بها عملية صنع القرار تفسر قلّة القوالب الصحفية التى تناولت القضية، على الرغم من أهميتها.

ويتضح من الجدول رقم (٨-١) الخاص بدور نظام الاتصال المصرى فى المطالبة بصنع قانون انتخابات مجلس الشعب رقم (١١٤) لسنة ١٩٨٣ ما يلى:

١ - أن جريدة الشعب كانت أكثر الصحف المصرية، بل أكثر نظم الاتصال الفرعية رغبة فى المطالبة بصنع قانون جديد لانتخابات مجلس الشعب، فلقد بلغت نسبة القوالب الصحفية التى طالبت بصنع قانون انتخابى جديد لمجلس الشعب (٩٢٪) فى مقابل (٨٪) فقط فى الأهرام. علمًا أن جريدة الشعب أسبوعية، بينما تصدر الأهرام يومية. ويتفق هذا التوجه لصحيفة الشعب مع ما انتهى إليه المؤتمر العام الأول لحزب العمل الاشتراكى، المنعقد فى ١١/ ٦/ ١٩٨٢ مؤكدًا وجوب الأخذ بالتمثيل النسبى لعدد الأصوات التى يحصل عليها كل حزب سياسى فى الانتخابات بالقوائم الحزبية[١٣].

٢- وعلى الرغم من أن نظام الانتخاب بالقوائم الحزبية كان يمثل أيضًا توجه حزب التجمع[١٤]، إلا أنه من الواضح أن صحيفة الأهالى لسان حال الحزب أولت أهمية أكبر لتعديل القوانين ذات الصلة بقانون الانتخابات، مثل قانون الطوارئ، والإشراف القضائى... إلخ، فقد بلغت نسبة القوالب الصحفية فى - جريدة الأهالى

المطالبة بذلك (٧٣٪) مقابل (٢٧٪) لدى جريدة الشعب، فى الوقت الذى لم تطالب فيه جريدة الأهرام بتعديل القوانين ذات الصلة بقانون الانتخاب.

٣- اتسم الموقف العام لجريدة الأهرام إزاء هذا القانون بالحياد. بمعنى أن (٩٣٪) من إجمالى عدد القوالب الصحفية التى استخدمتها الجريدة فى ممارسة دورها فى صنع هذا القانون لم تُدل فيها الجريدة برأى محدد سواء بالتأييد أو المعارضة، فى مقابل (٧٪) فى الأهالى وانتفاء هذا الدور فى جريدة الشعب.

إن النتيجة السابقة تشير إلى اختلاف أدوار النظم الاتصالية الفرعية فى علاقتها بالنظام السياسى. ويرتبط تمايز الأدوار هنا بالتوجه الأيديولوجى لنظام الاتصال الفرعى ودرجة قربه أو بعده من النظام السياسى، وأخيرًا تصوره لما يحقق مصلحته.

جدول رقم (٨-١)

دور نظام الاتصال فى المطالبة بصنع قانون انتخابات مجلس الشعب رقم (١١٤) لسنة ١٩٨٣ الصادر فى ١١/ ٨/ ١٩٨٣: تغطية قبلية

الدور / الصحيفة	المطالبة بصنع قرار جديد		المطالبة بالمحافظة على القانون القائم		المطالبة بتعديل القانون القائم		المطالبة بتعديل القوانين ذات الصلة		موقف محايد عن طريق وصف الواقع		الإجمالى ك
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	٧	٨	٧	٣٣	-	-	-	-	٨٦	٩٣	١٥
الوفد	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الشعب	٧٣	٩٢	٧	٣٣	-	-	٢٠	٢٧	-	-	١٥
الأهالى	-	-	٨	٣٤	١٧	-	٦٧	٧٣	٨	٧	١٢
الإجمالى	ك	١٢		٣		-		١٣		١٤	٤٢

كا^{٢}=٠.٠٠٠١

تشير كا^{٢} هنا إلى أن اختلاف أو تمايز الأدوار من صحيفة إلى أخرى تمايز حقيقى، وليس نتيجة المصادفة، ولو تم أخذ عيّنة أخرى لتوّصلنا إلى النتيجة نفسها.

فالقاعدة أنه كلما قلّت قيمة كا٢ عن ٠.٠٥ كانت ذات مغزى Significant.

تشير النسبة الأفقية إلى نسبة وجود الصفة "الدور مثلًا" مقارنة بالأدوار الأخرى

فى النظام الاتصالى الواحد. على سبيل المثال فى الأهرام نجد (٧٪) من مخرجات الجريدة تطالب بصناعة قرار جديد و(٧٪) تطالب بالمحافظة على القانون القائم و(٨٦٪) محايد، بينما تشير النسبة الرأسية إلى نسبة وجود الصفة "الدور" مثلًا فى نظام اتصالى فرعى معيّن مقارنة بالنظم الاتصالية الأخرى. فنسبة المخرجات المطالبة بقرار جديد فى الأهرام = (٨٪) مقارنة بـ(٩٢٪) فى جريدة الشعب.

وبينما يشير الإجمالى على يسار الجدول إلى عدد الحالات فى النظام الاتصالى الواحد، فإن الإجمالى أسفل الجدول يشير إلى عدد الحالات والقوالب الصحفية على مستوى نظم الاتصال المختلفة.

التحليل الكيفى لمخرجات نظام الاتصال

السؤال الجدير بالطرح الآن بعد التعرف على النتائج الكمية لتحليل مخرجات نظام الاتصال هو: ما هو مضمون مخرجات النظام الاتصالى المصرى بصفة عامة؟ وما هو مضمون مخرجات النظم الاتصالية الفرعية فى إطار النظام الكلى؟ وهل أمكن هذه المخرجات أن تصبح مدخلات أساسية لعملية صنع القرار؟ وهل أثرت فى شكل ومضمون مخرجات العملية؟ بمعنى هل تركت أثرًا فعليًّا فى مضمون قانون الانتخابات رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣؟ بعبارة أخرى، هل مارس نظام الاتصال المصرى دوره بالمعنى الذى تتبناه الدراسة فى صنع هذا القانون؟

ليس هناك سمة واحدة أساسية تجمع مخرجات نظام الاتصال بشأن هذا القانون فى إطار واحد. إلا أنه يمكن القول إن هناك سمة أساسية تجمع مخرجات نظام اتصال فرعى بعينه. فالسمة العامة لمخرجات الأهرام هى الحياد – كما سبق القول – والحياد فى حد ذاته موقف حيث يهدف نظام الاتصال هنا إلى تجنب المصادمات بينه وبين النظام السياسى، ويُقصد به النظام السياسى؛ ومن ثم لا تتسم المخرجات بطابع المعارضة فى الوقت نفسه، فإن هذه السمة "الحياد" تجنب هذا النظام الاتصالى "الأهرام" المصادمات التى قد تحدث بينه وبين نظم الاتصال الفرعية الأخرى الشعب والأهالى. فكلاهما كان لديه رغبة فى التغيير واتّباع نظام انتخابى جديد. والتقت هذه الرغبة مع توجهات السلطة. إلا أن التقاء هذه الرغبات لم يدم طويلًا، لأن مخرجات

هذه النظم الاتصالية، أى ما كانت تنادى به بشأن النظام الانتخابى الجديد، لم ينعكس بشكل كامل على مخرجات النظام السياسى. فالتغيير قد حدث، ولكن بشروط لم تتفق ومطالب نظم الاتصال الفرعى. ودون استباق النتائج، فسيأتى تفصيل ذلك فى حينه، فإن المساحة كانت واسعة بين توجهات كلا النظامين بشأن هذه القضية.

وقد كان موقف رئيس تحرير الأهرام مؤيدًا النظام الانتخابى الجديد، فهو يقول "ليس هناك نظام أمثل للانتخابات يتفق الجميع على أنه أفضل النظم للتعبير عن إرادة الشعب، فكل نظام انتخابى له ميزاته وعيوبه، ودول العالم المتقدم تختلف فى اختيارها لهذه النظم. ولكننا نؤمن أن نظام القائمة النسبية قد يكون الأكثر تعميقًا لمفهوم الديمقراطية فى مصر، ولذلك فإننا نادى باتّباعه فى الانتخابات العامة القادمة"(١٥).

ومن أسباب تأييد نظام الانتخاب بالقائمة النسبية – كما جاء فى الأهرام – أن نظام الانتخاب الفردى لا يؤدى إلى تمثيل هيئة الناخبين تمثيلًا صحيحًا، وإنما يؤدى إلى تمثيل الغالبية فحسب. وهذه الأغلبية قد لا تكون كبيرة. فقد يحصل النائب الفائز على (٥١٪) من الأصوات، وقد تتكرر هذه الصورة فى كل الدوائر. والنتيجة هى أن برلمان بعيد عن أغلبية الناخبين، ويسقط نسبة ضخمة من الناخبين قد تصل إلى ٤٠٪ أو أكثر من ذلك.

هذا هو العيب الأساسى لنظام الانتخاب الفردى؛ أما العيب الثانى، فهو أن الانتخاب الفردى يجعل المرشح خاضعًا لمطالب الناخبين الخاصة، مما قد يجعلها تطغى حتى على المصلحة العامة؛ العيب الثالث: أن الانتخاب الفردى قد يشجّع على عملية شراء الأصوات من ناحية، ويسهّل تدخُّل الإدارة، من ناحية أخرى.

ولا يمكن إصلاح العيوب السابقة أخذًا بنظام القوائم المطلقة الذى أخذ به التشريع المصرى سواء بالنسبة لمجلس الشورى أو المجالس المحلية، لأنه لا يتفادى أهم عيب فى نظام الانتخاب الفردى وهو عدم التمثيل الصحيح لمجموع الناخبين، وإهدار نسبة ضخمة من الأصوات – بل إن الانتخاب بالقائمة يؤدى إلى مضاعفة هذا العيب بقدر عدد أعضاء القائمة، ولكن إصلاح عيوب الانتخاب الفردى يتم بالأخذ بنظام القائمة مع التمثيل النسبي(١٦).

ويضيف البعض ضرورة إحاطة نظام الانتخاب بالقائمة بالضمانات الآتية:

١- أن يرتبط هذا النظام بالتمثيل النسبى.

٢- حسن انتقاء أعضاء القوائم من جانب الأحزاب السياسية.

٣- أن تراعى الأحزاب الدقة فى ترتيب المرشحين.

٤- أن يتيح نظام الانتخاب بالقائمة الفرصة أمام المستقلين لخوض الانتخابات(١٧).

وقد حذّر أحد كبار كتّاب الأهرام من الأخذ بنظام القائمة المطلقة لأنه يمثل انقلابًا دستوريًّا خطيرًا. ويرى أن نظام الانتخاب الفردى أفضل ممّا عداه من نظم انتخابية، إلا أنه يمكن تجريب نظام القائمة مع التمثيل النسبى شريطة أن يعطى فرصة أكثر لتمثيل التيارات السياسية، وليس للحيلولة دونها. فبعض الدول أطلق القوائم النسبية دون قيد لتعكس الرأى العام كاملًا، وبعضها وضع حدًّا أدنى. فألمانيا الغربية جعلت هذا الحد ٥٪ من مجموع الأصوات، ولكن المشروع المطروح جعل الحد الأدنى ١٠٪. أى أن الحزب فى مصر يطالب بضعف ما تطلبه ألمانيا من أحزابها، مع أننا لو نظرنا إلى ظروفنا الخاصة لوجدنا المنطق يقودنا إلى التخفيف عمّا هو موجود فى ألمانيا وليس التشديد(١٨).

كما وجد داخل الأهرام – كنظام اتصالى فرعى – من يعارض تمامًا نظام القوائم الحزبية ويطالب الأخذ بنظام الانتخاب الفردي(١٩).

ومن الجدير بالملاحظة أن السمة العامة التى تميز مخرجات الأهرام تنطبق أكثر على ما يقدمه الأهرام معبّرًا فيه عن ذاته، سواء تم ذلك فى المقال الافتتاحى أو باسم محرريه وكتّابه. لكن هذه السمة العامة لا تنطبق – إلى حد كبير – على ما يقدّمه الأهرام معبّرًا عن وجهة نظر كتّاب ومفكرين من الخارج – أى من خارج الأهرام. وهذا يعنى أنها أفسحت المجال لعرض الاتجاهات كافة أيًّا كانت درجة اتفاقها أو اختلافها مع السياسة التحريرية للجريدة(٢٠).

أما السمة العامة الأساسية التى تسم مخرجات (الشعب والأهالى) كنظم اتصال

فرعية، فهى المطالبة بصنع قرار جديد، أى الدعوة إلى التغيير، سواء انصرف هذا التغيير إلى القانون الانتخابى، حيث تركزت دعوتهما إلى التحول من نظام الانتخاب الفردى إلى نظام القائمة النسبية، أو كان مضمون الدعوة تغيير القوانين ذات الصلة بقانون الانتخاب لضمان نزاهة العملية الانتخابية، مثل سلامة الجدول الانتخابى والإشراف الكامل للقضاء، وأن يتم الانتخاب بالبطاقة، وأن يوقّع الناخب أمام اسمه، وأن تشرف حكومة محايدة على الانتخابات، وأن تتحقق المساواة بين الأحزاب السياسية فى استخدام وسائل الإعلام الرسمية، وأخيرًا تشديد عقوبة التزوير أو التلاعب فى الانتخابات.

كما كان هناك شرطان أساسيان يلازمان التحول من النظام الفردى إلى نظام القوائم: الشرط الأول أن تكون القائمة النسبية غير مشروطة، والثانى حرية تكوين الأحزاب السياسية، لإعطاء المستقلين الذين لا يرغبون فى الانضمام إلى الأحزاب القائمة الفرصة لتشكيل أحزاب جديدة تخوض الانتخابات[٢١].

وربما دفعت رغبة نظم الاتصال الفرعية المعبّرة عن حزبى التجمع والعمل فى إصدار قانون انتخابى جديد يحقق لهما وجودًا أفضل داخل الجهاز التشريعى، وبالتالى مساهمة أكثر فى صنع القرارات. ربما أثرت هذه الرغبة فى اتجاههما إزاء دستورية النظام الانتخابى الجديد، فلم تشر هذه النظم إلى عدم دستورية هذا النظام إلا فى حالات نادرة جدًّا، وعندما تأكد لهما أن النظام مقيد بشروط تعرقل أهدافهما، هنا فقط ظهرت أصوات تطالب الرئيس مبارك بأخذ مشورة المحكمة الدستورية العليا حول دستورية هذا القانون الجديد قبل التوقيع عليه لأنه غير دستوري[٢٢].

إن هذا يعنى، فى التحليل الأخير، أن هذه النظم لم يكن متوقعًا منها الطعن فى عدم دستورية نظام القوائم النسبية لو أنه جاء متفقًا مع الشروط التى طرحتها.

قانون انتخابات مجلس الشعب رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣.

من المهم إثارة هذه الأسئلة بشأن هذا القانون: كيف تم صنع قانون النظام الانتخابى الجديد؟

ما هى المبررات التى اعتمد عليها صانعو القانون لإصداره؟ ما هى البدائل المختلفة التى كانت مطروحة أمام صانعى القانون؟ وما هى مصادرها؟

ذكر مقدمو الاقتراح بمشروع القانون لتعديل أحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الشعب، أنه بعد الأخذ بنظام تعدد الأحزاب لم يعد ملائمًا الأخذ بنظام الانتخاب الفردى لما ظهر فى التطبيق العملى من قصور وسلبيات، الأمر الذى دفعهم إلى التقدم باقتراح التعديل المعروض الذى حدد النسب الواجب حصول أى من الأحزاب عليها ليمثَّل فى مجلس الشعب بعشرة بالمئة من الأصوات الصحيحة التى أعطيت على مستوى الجمهورية، وكيفية شغل المقاعد المتبقية بعد إعطاء القوائم الحزبية التى تستحق التمثيل فى مجلس الشعب المقاعد المناسبة. والتزم الاقتراح بتحقيق نسبة الخمسين بالمئة على الأقل للعمال والفلاحين، وكذا تمثيل العنصر النسائى ضمانًا لتمثيل المرأة.

وقد تبين للجنة أن الاقتراح المعروض لا يتعارض مع الدستور، ويجسّد إرادة الناخبين بجلاء.

وتضمّن الاقتراح عدم جواز المزج بين القوائم الحزبية، وأن تتضمن كل قائمة عددًا من المرشحين مساويًّا العدد المطلوب انتخابه فى الدائرة، وعددًا من الاحتياطيين مساويًّا نصف عدد الأصليين(٢٣).

وأفاضت المذكرة التفسيرية للاقتراح فى مبررات ضرورة التحول إلى النظام الجديد، لأن النظام الانتخابى الفردى تحكمه العصبيات، مما لا يفسح المجال أمام أصلح العناصر من المرشحين، ويفوّض الشعور بالانتماء الحزبى، ويجعل المرشح مدينًا بالولاء للناخب وحده، ويفتح أبواب الإنفاق على المعارك الانتخابية على مصاريعها، ممّا يجعل الفرصة بين القادرين من المرشحين على هذا الإنفاق وغيرهم غير متكافئة، هذا إضافة إلى إهدار هذا النظام لأصوات الأقلية التى قد تصل إلى ٤٩٪ من الأصوات الصحيحة.

لذلك، فضّل الاقتراح نظام الانتخاب بالقوائم الحزبية بالأغلبية النسبية، وهو النظام الذى فضلته جميع الأحزاب فى مصر، سواء حزب الأغلبية أو

أحـزاب المعارضة، فى ما قدموه من مذكرات وما نُشر فى صحفهم على لسان كتّابهم ومفكريهم.

ولا يتعارض النظام الجديد مع الدستور، فالانتخاب مباشر وسرى، كما أنه لا يتعارض مع حكم المادة (٦٢) من الدستور التى تقضى بأن للمواطن حق الانتخاب والترشيح وإبداء الرأى فى الاستفتاء وفقًا لأحكام القانون "فإذا جاء القانون ووضع الضوابط التى تنظم مباشرة المواطن لهذا الحق لا يكون مخالفًا للدستور"، ولذلك لم يقل أحد إن القانون عندما اشترط فى المرشح أن يجيد القراءة والكتابة، مثلًا، قد خالف الدستور.

وليس فى نظام الانتخاب بالقوائم الحزبية حجر على المستقلين من مباشرة العمل السياسى، إذ من حقه أن ينضم إلى الحزب الذى يرى أن مبادئه وأهدافه أقرب إلى ما يعتنقه من فكر.

ويستوجب المنطق السليم ألا يمثَّل فى المجلس النيابى صاحب الحق فى إصدار القوانين والرقابة على السلطة التنفيذية، إلا الحزب الذى تكون له قاعدة جماهيرية. ولذا كان شرط حصول الحزب على ١٠٪ على مستوى الجمهورية[٢٤].

وقد حدث أثناء مناقشة الاقتراح السابق فى اللجنة التشريعية الدستورية أن طلب العضو إبراهيم شكرى مناقشة الاقتراح بمشروع قانون المقدم منه بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته. كما طلب العضو ممتاز نصار نظر اقتراحه المقدم إلى رئيس مجلس الشعب فى ٣٠/٦/١٩٨٣ بإلغاء القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية، وتعديل القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨ بشأن حماية الجبهة الداخلية[٢٥].

وتُعَدّ هذه الاقتراحات بمشروعات قوانين بمثابة شروط أساسية لقبول النظام الانتخابى الجديد. ولكن اللجنة رفضت مناقشتها وذلك لاختلاف موضوعاتها عن موضوع الاقتراح بمشروع القانون المعروض، وذلك إعمالًا لنص المادة (١٦٥) من اللائحة الداخلية للمجلس[٢٦].

ويرى المؤلف أن اللجنة التشريعية والدستورية وموقفها إزاء الاقتراحات المقدمة من العضوين ممتاز نصار وإبراهيم شكرى بمثابة ميكانزم أو حارس بوابة نجح فى منع دخول هذه الاقتراحات التى تمثل مطالب جديدة new demands إلى داخل وحدات صنع القرار decision units، وبالتالى حال دون خضوعها لعمليات التحويل conversion التى يمكن أن يترتب عليها صدور قرارات جديدة لا تتفق والتوجهات الأساسية للنظام.

وقد أعادت اللجنة المبررات التى سبق أن قدّمها الأعضاء أصحاب الاقتراح، ولكنها أضافت التعديلات الآتية:

١ - تقسيم الجمهورية إلى (٤٨) دائرة بدلًا من (٤٩) دائرة، مع تمثيل المرأة فى (٣١) دائرة بدلًا من (٢٦) دائرة.

٢- تخفيض النسبة إلى (٨٪) بدلًا من (١٠٪). ومن الجدير بالذكر أن الرئيس مبارك هو الذى تدخّل وطلب خفض النسبة.

٣- أن يتألف مجلس الشعب من (٤٤٨) عضوًا بدلًا من (٣٨٢) عضوًا.

ومن أبرز الاعتراضات التى قدّمها الأعضاء على هذا الاقتراح، تلك التى أدلى بها العضو ممتاز نصار حينما قال: "إن نظام الاقتراع بطريق القوائم النسبية مخالف للدستور ومخالف لضمير الشعب للأسباب الآتية:

١ - إن المادة (٨٧) من الدستور تنص على أن يحدد القانون الدوائر الانتخابية وعدد أعضاء مجلس الشعب المنتخبين على ألا يقلّ عن ثلاثمئة وخمسين عضوًا؛ نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين، ويكون انتخابهم عن طريق الانتخاب المباشر السرى العام. وانتهى إلى أن نص المادة لا يتفق بالمرة مع نظام القوائم، فهى تؤكد وجود صلة مباشرة تعطى الناخبين فرصة لأن يختاروا ممثلهم الشرعى ليتكلم بلسانهم، بل إن المشرّع المصرى عندما وضع القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ لم يكن فى ذهنه نظام القوائم.

٢- أن القانون الجديد يخلّ بنص المادة (٤٠) من الدستور التى ترى أن المصريين متساوون فى الحقوق والواجبات العامة ولا تمييز بينهم لأى سبب من الأسباب.

ولكن الاقتراح، بمشروع قانون، الجديد يميز بين المواطنين المنتمين إلى أحزاب والمواطنين غير المنتمين إلى أحزاب.

٣- المادة (٤٧) من الدستور تقضى بأن حرية الرأى مكفولة، فلماذا يفرض على أن أنضم إلى حزب بينما أرى أن أكون بعيدًا عن الأحزاب.

٤- المادة (٦٢) من الدستور تنص على أن للمواطن حق الانتخاب والترشيح، وبهذا فإن أى قانون جديد يتعارض مع حق المواطن فى الترشيح إنما يتصادم مع الدستور نصًا ومعنى وروحًا.

٥- أن المادة (٥) من الدستور نصت على أن النظام السياسى فى مصر يقوم على تعدد الأحزاب، ولكن هل هذا النص يتضمن عبارة مانعة لقيام المستقلين بجانب الأحزاب؟

ولقد أكدت الدلائل أن المستقلين يؤدون أدوارًا نشطة فى الحياة النيابية فى مصر.

وأنهى المستشار ممتاز نصار رأيه بقوله "إنه من الراجح إذا تم الطعن فى هذا القانون فإن القضاء سوف يقضى بعدم دستورية"[٢٧].

ويرى المؤلف أن ما حذّر منه المستشار ممتاز نصار فى هذه الجلسة هو ما تحقق بالفعل يوم ١٩/ ٥/ ١٩٩٠ عندما حكمت المحكمة الدستورية بعدم دستورية القانون، وهذا يعنى أنه لو استمعت السلطة السياسية إلى هذا الرأى الصادر من عضو مستقل ومناقشته بموضوعية وحيدة لتجنّب مصر حل مجلسين نيابيين متتاليين: الأول الذى تم انتخابه فى ٢٧/ ٥/ ١٩٨٤ والثانى فى ٦/ ٤/ ١٩٨٧، وتجنّب السلطة سلبيات عدم الاستقرار البرلمانى والسياسى.

وعلى الرغم من أن الاقتراح جاء من بين صفوف السلطة التشريعية، إلا أنه فى الحقيقة يعبّر عن رغبة الحكومة وتوجهها إلى القضاء على المستقلين، فقد دافع فؤاد محيى الدين، رئيس الوزراء فى ذلك الوقت، عن القانون الجديد بشدة مركّزًا على فكرة المستقلين باعتبارها غير ذات معنى. فالعمل السياسى مبنى على التخطيط والدراسات والبرامج للوصول إلى الحكم وتحمُّل المسؤولية، ثم تنفيذ السياسات خدمة للجماهير، فهى عملية متكاملة ولا يمكن أن يحققها فرد بذاته.

ويبدو أن تجربة المستقلين فى برلمان سنة (١٩٧٦) و(١٩٧٩) ومعارضاتهم الشديدة سياسة الرئيس السادات الخارجية والداخلية، وما سببوه من صعوبات جمّة للنظام، هى التى دفعت السلطة إلى البحث عن صيغة جديدة تحدد طبيعة المدخلات وعددها. ذلك أن تفتيت وتشتت المدخلات إلى النظام السياسى يصعّب مهمة صنع القرار، إلا أنه قد يرشِّدها. ولذا، كان التفكير فى تحجيم مجرى المدخلات من خلال الأحزاب السياسية، التى ستلتزم بالقوانين التى تنظّم عملها. وقد دافع عن حق المستقل فى الترشيح كل من الشيخ صلاح أبو إسماعيل، حينما اعتبر حرمانه من الترشيح نوعًا من العزل السياسى، وكذلك العضو فكرى الجزّار حينما أوضح أن المستقل ليس بالضرورة معارضًا، بل هو رجل مبدأ. فإذا كانت المعارضة تتفق مع هذا المبدأ فهو معها، وإذا كانت الحكومة وحزب الأغلبية على مبدأ هو مقتنع به فهو معها(٢٨).

وقد صدر القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣ فى ١١/٨/ ١٩٨٣ متضمنًا الأفكار نفسها الواردة بالاقتراح بمشروع قانون مع بعض التعديلات المحدودة، مثل أن يكون عدد أفراد القائمة الاحتياطى مساويًا عدد أفراد القائمة الأصلى، وليس نصفها.

من التناول السابق لكيفية صنع قانون انتخابات مجلس الشعب، يتضح أن التحول من النظام الفردى إلى القائمة النسبية كان محل اتفاق معظم القوى السياسية فى مصر. فالغاية كانت واحدة، ولكن الأهداف كانت مختلفة. كانت الحكومة تهدف إلى القضاء على ظاهرة المستقلين التى سبّبت إزعاجًا فى المجالس السابقة. وبغضّ النظر عن الشكل الذى تمّ به تقديم الاقتراح بمشروع القانون إذ إنه جاء من السلطة التشريعية، إلا أنه فى الحقيقة تعبير عن رغبة النظام(٢٩) السياسى ككل. أما الأحزاب، فربما كان هدفها الحصول على نسبة أعلى من الأصوات فى ظل التمثيل النسبى، الذى يعطى كل قائمة نسبة من المقاعد تتفق ونسبة الأصوات التى حصلت عليها. وبالتالى، لا يتقيد دخول هذه الأحزاب البرلمان بشرط الأغلبية المطلقة التى كان معمولًا بها فى ظل الانتخاب الفردى، إذ استثنينا الانتخابات التكميلية التى لم تلتزم بحصول المرشح على الأغلبية المطلقة (٥٠٪ +١). أما الهدف الثانى للأحزاب فهو إمكانية انضواء بعض المستقلين البارزين تحت مظلة الأحزاب القائمة طالما أن الطريق أمامهم مسدود لدخول البرلمان، الأمر الذى يزيد من قوة الأحزاب.

ولكن، بمجرد أن اكتُشفت النيات الحقيقة، وأصبح القانون غير متفق وغايات الأحزاب ونظم الاتصال الفرعي، بدأت فى ممارسة دور جديد إزاء هذا القانون، وهو ما سيتضح عند تناول المرحلة الثانية.

٢- **المرحلة الثانية**، وتبدأ من اليوم التالى لصدور القانون السابق، أى من ١٢/ ٨/ ١٩٨٣ حتى صدور القانون الجديد فى ١/ ١/ ١٩٨٧:

وقد أُجريت الانتخابات فى ٢٧/ ٥/ ١٩٨٤، وفيها حصل الحزب الوطنى على (٣٩٠) مقعدًا، وحصل حزب الوفد الجديد على (٥٨) مقعدًا، بينما لم تمثَّل أحزاب العمل والتجمع والأحرار لعدم حصول أى منها على نسبة (٨٪) من أصوات الناخبين على مستوى الجمهورية.

وهذه الانتخابات هى أول انتخابات لمجلس الشعب تُجرى بعد تعديل الدستور فى ٢٢ أيار/ مايو ١٩٨٠ الذى نص صراحةً على أن النظام السياسى فى مصر يقوم على تعدّد الأحزاب. كما أنها أول انتخابات تُجرى فى عهد الرئيس مبارك منذ أن تولى الحكم فى ١٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨١، وهى أول انتخابات تتم بالقوائم الحزبية مع التمثيل النسبى، وهى أول انتخابات تتم بعد تحرير التراب الوطنى بعودة سيناء فى ٢٥ نيسان/ إبريل ١٩٨٢ إلى مصر.

ما هو دور نظام الاتصال المصرى فى صنع القانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦ والصادر فى ١/ ١/ ١٩٨٧؟

بدأ تطور الأحداث عندما قدّم المحامون كمال خالد، وحسن علاّم، وأحمد ناصر، وفكرى الجزَّار طعنًا فى عدم دستورية القانون السابق. وقال المحامون فى دعواهم إن نظام الانتخاب بالقائمة يحرم المستقلين من الترشيح، مما يخلّ بمبدأ المساواة بين المواطنين فى الحقوق والواجبات. وقد أصدرت محكمة القضاء الإدارى فى ١١/ ٦/ ١٩٨٤ أحكامها فى هذه الدعاوى بصحة الانتخابات بالقائمة. ولذا طعن المحامون أمام المحكمة الإدارية العليا، وقبلت المحكمة الطعن، وأحالت الموضوع إلى هيئة الدولة.

وقد رفعت هيئة مفوضى الدولة تقريرها إلى المحكمة وأكد التقرير عدم دستورية الانتخاب بنظام القوائم، وطلبت هيئة المفوضين إحالة الطعون إلى المحكمة الدستورية العليا للفصل فيها.

وقد أعلن محامو الحكومة أمام المحكمة الإدارية العليا أن هناك خطورة على النظام لو حُكم بوقف تنفيذ العمل بقانون الانتخابات بالقائمة النسبية. بينما طلب مقدمو الطعن وقف تنفيذ العمل بالقانون وإحالة طعونهم إلى المحكمة الدستورية العليا للفصل فى دستورية قانون الانتخابات، استنادًا إلى رأى هيئة مفوضى الدولة.

وقالوا إن وقف تنفيذ العمل بقانون الانتخابات ليس إهدارًا لنظام الحكم، بل هو تصحيح لوضع خاطئ ومخالف للدستور[٣٠].

وفى ١٣/ ١٢/ ١٩٨٦، كان تقرير هيئة مفوضى الدولة معروضًا أمام المحكمة الدستورية العليا التى ستصدر حكمها مبنيًّا على ما جاء به من عدم دستورية نظام الانتخاب بالقائمة. وكان من المتوقع أن يصدر هذا الحكم من المحكمة الدستورية العليا يوم ٣/ ١/ ١٩٨٧[٣١].

وعقب وصول تقرير هيئة مفوضى الدولة إلى المحكمة الدستورية العليا، وبعد مرور خمسة أيام فقط، أى يوم ١٨/ ١٢/ ١٩٨٦، تقدّم كمال الشاذلى، الأمين العام المساعد للحزب الوطنى الديمقراطى وعضو مجلس الشعب، باقتراح بمشروع قانون بتعديل نظام انتخابات مجلس الشعب يجمع بين نظام الانتخاب بالقوائم الحزبية ونظام الانتخاب الفردي[٣٢].

وفى يوم ٢٩/ ١٢/ ١٩٨٦، أحال رئيس المجلس إلى اللجان المختصة الاقتراح بمشروع قانون المقدم من العضو كمال الشاذلى، والاقتراح بمشروع قانون المقدم من العضو ممتاز نصار، والاقتراح المقدم من ميلاد حنا[٣٣]. وانتهى المجلس من إصدار القانون الجديد يوم ٣٠/ ١٢/ ١٩٨٦.

وخلال الفترة نفسها كان مجلس الشورى يدرس الاقتراحات نفسها، وفى ٣١/ ١٢/ ١٩٨٧ نشر القانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦ بالجريدة الرسمية؛ أى أن القانون الجديد قد صدر قبل حكم المحكمة الدستورية المتوقع إعلانه يوم ٣/ ١/ ١٩٨٧ بيوم واحد فقط، وذلك لأن القانون يُعَدّ ساريًا فى اليوم التالى لنشره فى الجريدة الرسمية.

ولما كانت التعديلات الدستورية الجديدة تسمح للمستقلين بالترشيح كأفراد، فإن الطعن المعروض أمام المحكمة الدستورية العليا أضبح ساقطًا، لأن سبب الطعن بعد التعديل سوف يزول(٣٤).

من التسلسل الزمنى السابق تبرز الحقائق الآتية:

١- أن الاقتراح بمشروع قانون أُحيل إلى لجنة الشؤون التشريعية الدستورية يوم ٢٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٦، وصدر من المجلس يوم ٣٠ كانون الأول/ ديسمبر؛ أى أنه لم يستمر فى المجلس أكثر من (٤٨) ساعة فقط.

٢- أن هذه السرعة فى تقديم الاقتراح وإصداره جاءت استباقًا للمأزق الذى قد يتعرض له النظام إذا قضت المحكمة الدستورية العليا برأى هيئة مفوضى الدولة الذى يرى عدم دستورية قانون الانتخابات بالقائمة.

٣- أن صدور التعديلات الجديدة أسقطت الدعوى المعروضة أمام المحكمة، وأن هذه التعديلات ارتبطت بمضمون الطعن الذى قام على أساس حرمان المستقلين، فجاءت التعديلات لتسمح لهم بحق الترشيح.

٤- أن هناك فاعلًا جديدًا لم يكن موجودًا أو مؤثرًا فى صدور القانون السابق رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣، مارس دورًا كبيرًا فى صنع القانون الجديد، وهو النظام القضائى.

فى إطار التفاعل بين النظام القضائى والنظام السياسى بشأن القانون موضع الدراسة، فإن القضية التى تطرح نفسها، هى:

- ما هو موقع ودور نظام الاتصال المصرى فى صدور هذا القانون الجديد؟

- وما هو موقع ودور نظم الاتصال الفرعية فى صدور هذا القانون؟

- وهل كان من الممكن أن يستجيب النظام السياسى لمخرجات النظام القضائى، بمعزل عن مخرجات النظام الاتصالى؟

ويمكن طرح السؤال بطريقة أخرى:

هل جاءت استجابة النظام السياسى لتغيير تلبية لمطالب النظام القضائى فقط؟ هذا على الرغم من أن حكم المحكمة الدستورية لم يصدر بعد.

والسؤال الأهم هو:

هل كان من الممكن أن يحدث هذا التغيير استجابة لمطالب النظام الاتصالى الداعى إلى التغيير دون صدور الحكم من جانب النظام القضائى؟ أو بعبارة أصحّ دون توقُّع صدور هذه الأحكام فى توقيت معين؟

وإذا كان كلا النظامين قد مارس دورًا، فكيف يمكن أن نميز أدوار كل منهما، وما هو حجم وفعالية دور النظام الاتصالى؟

كل هذه الأسئلة وغيرها سيتم الإجابة عنها فى إطار تناول المؤلف للمرحلة الثانية من دور نظام الاتصال بشأن هذه القضية.

يشير الجدول رقم (٨-٢) إلى الحقائق الآتية:

١ - أن جريدة الشعب هى أكثر نظم الاتصال الفرعية مطالبة بصنع نظام انتخابى جديد (٣٩٪)، تليها الوفد (٣١٪)، فالأهالى (٢٥٪)، فـ الأهرام (٥٪). وهذا يعنى أن الأهرام كانت أقل الصحف دعوة إلى تغيير قانون الانتخاب. هذا على الرغم من أن هذه النسبة (٥٪) قد حسبت على أساس صدور الأهرام اليومى مقابل صدور الصحف الأخرى الأسبوعى.

٢- يترتب على النتيجة السابقة أن الأهرام كانت أكثر نظم الاتصال مطالبة بالمحافظة على الأوضاع القائمة الخاصة بقانون الانتخابات (٩٤)، تليها الوفد (٦٪).

جدول رقم (٨-٢)

دور نظام الاتصال المصرى فى المطالبة بصنع قانون انتخابات مجلس الشعب رقم (١٨٨) لسنة ١٩٨٦ الصادر فى ١/ ١/ ١٩٨٧ : تغطية قبلية

الدور / الصحيفة	صنع قرار جديد		المحافظة على الوضع القائم		تعديل القانون القائم		تعديل القوانين ذات الصلة		موقف محايد من خلال وصف الواقع		الإجمالى ك
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	٤	٥	٨	٩٤	١١	٢٦	٧	١١	٧٠	٥١	١٩٠
الوفد	٢٥	٣١	٥	٦	١٨	٤١	٢٥	٣٩	٢٧	٢٠	١٨٣
الشعب	٣٩	٣٩	–	–	١٦	٢٨	٣٣	٤٠	١٢	٧	١٥٣
الأهالي	٣٥	٢٥	–	–	٤	٥	١٠	١٠	٥١	٢٢	١١١
الأجمالي	ك	١٥٢		١٧		٨٢		١٢٨		٢٥٨	٦٣٧

كا^{٢}=٠.٠٠٠١

٣- أن نظم الاتصال الفرعية، وبالذات الوفد والشعب، طالبت بتعديل الأوضاع القائمة، سواء تعلّق التعديل بقانون الانتخابات بالقائمة أم تعديل القوانين ذات الصلة بالعملية الانتخابية بشكل أكثر من جريدة الأهرام التى اتسم موقفها بالحياد إزاء القانون بدرجة أعلى من الجرائد الأخرى: الأهرام (٥١٪) والأهالى (٢٢٪) والوفد (٢٠٪) والشعب (٧٪).

٤- أن إجمالى عدد القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال للممارسة دوره فى صنع قانون انتخابى جديد بلغ فى هذه المرحلة ٦٣٧ قالبًا بنسبة (٧٠٪) من إجمالى عدد القوالب التى استخدمها النظام بشأن هذه القضية فى الثمانينيات (٩٠٩).

التحليل الكيفى لمخرجات النظام الاتصالى المتعلقة بدوره فى صنع القانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦ والصادر فى ١/ ١/ ١٩٨٧:

أوضح التحليل الكيفى لمطالب النظام الاتصالى الحقائق الآتية:

١- أن هذه المرحلة - المرحلة البينية - التى أعقبت صدور القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣، وسبقت صدور القانون ١٨٨ لسنة ١٩٨٦، هى امتداد طبيعى للمرحلة

السابقة عليها؛ فالسمة العامة لمخرجات جريدة الأهرام كنظام اتصال فرعى هى المحافظة على الأوضاع القائمة، وتبنّى موقف المحايد أكثر منه موقف المبادر سواء بالتأييد أو المعارضة، علمًا بأن ثمة تغيرًا جزئيًّا فى سمات دور الأهرام. ففى المرحلة الأولى التى سبقت صدور قانون ١١٤ لسنة ١٩٨٣، كان النظام السياسى يسعى إلى التغيير ويبادر به، ومن هنا كانت سمة المحافظة على الأوضاع والنظام الانتخابى القائم، تعنى الدفاع عن النظام الانتخابى الفردى، بعبارة أخرى تعنى معارضة توجهات النظام السياسى. ولذلك لم تظهر هذه السمة بشكل كبير فى مخرجات ومطالب الأهرام فى هذه المرحلة. ولكن عندما أصبح القانون ساريًّا بدءًا من ١١/ ٨/ ١٩٨٣، وجزءًا أساسيًّا من شكل ومضمون النظام السياسى، أصبحت السمة الأساسية لمخرجات الأهرام المحافظة على هذا القانون، إضافة إلى اتّباع الموقف السابق نفسه وهو الحياد. ويفهم من ذلك أمران: الأول أن الأهرام كنظام اتصال فرعى أقرب فى ممارسة دوره فى صنع القرارات إلى تحقيق نوع من الضبط الاجتماعى والسياسى Social Control منه إلى تحقيق نوع من التغيير الاجتماعى والسياسى social change. الأمر الثانى: إن ثمة علاقة تبعية تحكم وتوجه عمل نظام الاتصال الفرعى subsystem فى علاقته بالنظام الأساسى وهو النظام السياسى. وإن ثمة رقابة ذاتية self censorship يمارسها هذا النظام الفرعى على نفسه فى علاقته بالنظام الأساسى. ذلك أنه ربما لا يكون هناك نوع من الرقابة الخارجية التى تمارسها السلطة السياسية على توجهات وقناعات هذا النظام الفرعى بشكل مباشر، وإن كانت هناك أشكال أخرى من الرقابة غير المباشرة التى تستمد أساسها من قيام المجلس الأعلى للصحافة بتعيين رؤساء تحرير نظم الاتصال القومية. ورئاسة هذا المجلس يقررها رئيس الجمهورية، وإن كان المؤلف يرى أن الاحتمال الآخر قائم. ولكن ليس هناك من الدلائل ما يقطع بصحته بدرجة اطمئنان المؤلف نفسه لصحة التفسير السباق. وهذا الاحتمال الآخر مفاده أن توجهات ومخرجات هذا النظام الاتصالى الفرعى قائمة على قناعة ذاتية لهذا النظام، وأن ثمة اتفاقًا بين توجهات كلا النظامين دون أن يؤثر أو يتأثر أى منهما فى الآخر.

٢- أن هناك اتفاقًا بين مخرجات النظم الاتصالية الفرعية الأخرى (الوفد والشعب والأهالى)؛ اتفاقًا من حيث التوجه، فكلها تسعى إلى التغيير سواء كان المقصود هو التغيير الشامل للقانون الانتخابى؛ أى التحول من نظام القائمة النسبية إلى نظام الانتخاب الفردى، أم تغيير الشروط المصاحبة لنظام القائمة النسبية مثل شرط نسبة الـ(٨٪)، أم كان التغيير يرتبط بالظروف والقوانين ذات الصلة بالعملية الانتخابية.

ولا يعنى اتسام مخرجات هذه النظم الاتصالية بسمة التغيير أنها فى هذه المرحلة لم تختلف فى مطالبها عن المرحلة السابقة عليها، التى اتسمت هى الأخرى بالدعوة إلى التغيير. ولكن الحقيقة أن هذا التشابه مرتبط بالشكل لا بالجوهر. ففى المرحلة السابقة، طالبت نظم الاتصال الفرعية بتغيير النظام الانتخابى الفردى إلى نظام القائمة، وعندما صدر النظام الجديد مختلفًا عمّا كانت هذه النظم تراه استمرت فى دعوتها إلى تغييره، سواء بالعودة إلى النظام القديم أو بالعودة إلى التصور الذى طرحته فى البداية.

وتشير سمات مخرجات هذه النظم إلى أنها فى ممارستها دورها فى صنع القرارات أقرب إلى تحقيق نوع من التغيير الاجتماعى والسياسى منه إلى تحقيق نوع من الضبط الاجتماعى والسياسى.

هذا، وإن كان هناك اتفاق بين النظم الفرعية الثلاثة فى رغبتها فى التغيير، إلا أن الوفد اتسمت بالرغبة فى التغيير بالعودة إلى النظام الفردى. وقد يرجع ذلك إلى أنها لم تُطرح من قبل الدعوة لنظام القوائم، بينما اتسمت مخرجات الشعب والأهالى بالدعوة إلى التغيير بالعودة إلى نظام القوائم النسبية كما طرحته من قبل مع تغيير الظروف المرتبطة به. إلا أن ذلك لم يمنع من وجود دعوات بالعودة إلى النظام الفردى بها.

٣- السمة الثالثة التى تجمع مخرجات هذه النظم الاتصالية الفرعية هى سعيها المستمر إلى إضعاف شرعية قانون الانتخابات، والتحذير المبكر من الأخطار التى تهدد النظام السياسى إذا ما استمر فى اعتماده على هذا القانون.

ذلك أن قانون مجلس الشعب من القوانين المكمّلة للدستور، فمن طريقه يأتى مجلس الشعب الذى يتولى السلطة التشريعية فى البلاد التى تضع القوانين وتقرّ السياسة

العامة للدولة والخطة العامة للتنمية، وتأتى الحكومة من الحزب صاحب الأغلبية، ويرشح المجلس رئيس الجمهورية. ومن هنا إذا فسدت أحكام قانون مجلس الشعب وتنظيم مباشرة الحقوق السياسية فقد فسد الأساس الذى يقوم عليه الحكم فى البلاد[٣٥].

والشرعية فى أى نظام للحكم هى السند أو الأساس القانونى لتقلد الحاكم سلطته فى أن يحكم الذى يفرض على المحكوم أن يطيع عن رضا واختيار. وتأتى أهمية مجلس الشعب فى أنه السلطة التى ترشح رئيس الجمهورية وتنتخبه. ومن هنا يكتسب قانون الانتخاب والعملية الانتخابية أهميتها، ليس فقط بالنسبة إلى السلطة التشريعية، بل بالنسبة إلى السلطة التنفيذية[٣٦].

ومن جهة أخرى، فإن سمة مخرجات الأهرام - بصفة عامة - هى إضفاء الشرعية على قانون الانتخابات ونزاهة العملية الانتخابية.

٤- اتسمت جريدة الوفد بقدرتها على التحليل الشامل لنقائض وعيوب النظام الانتخابى القائم، ويرجع ذلك إلى كثرة التخصصات القانونية بين كّتاب حزب الوفد الجديد ومفكريه.

وفى ما يلى نعرض الكيفية التى تناول بها النظام الاتصالى قانون الانتخابات رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣ وأسلوبه فى المطالبة بصناعة قانون انتخابى جديد.

ويمكن أن نعرض النظم الاتصالية الفرعية المعارضة معًا، فهى أقرب إلى الاتفاق فى ما بينها والاختلاف مع نظم الاتصال القومية.

أهم النقاط التى ركّزت عليها الوفد والشعب والأهالى:

١ - أن نظام القائمة النسبية المشروطة تمّ وضعه ليبيح تزييف إرادة الناخبين؛ فقد ينال حزب ما أغلبية كبيرة فى دائرة فى الدوائر، ثم لا يفوز المرشحون فى قائمته فى هذه الدائرة بأى مقعد فى مجلس الشعب، لأن الحزب لم يحصل على الثمانية بالمئة من مجموع الأصوات فى مصر كلها، ثم يحظى بالتمثيل لتلك الدائرة حزب آخر لا يؤمن الناخبون به ولا يثقون فيه[٣٧].

ومن وجهة نظر جريدة الوفد، فإن التزوير هنا يتم بأسلوبين: الأول سلبى بالمنع عن طريق حرمان كل من لم يحصل على ٨٪ من دخول البرلمان، والثانى إيجابى، ذلك أن الأصوات الساقطة ستذهب إلى الناجح الأول[٣٨].

٢- أن نظام القائمة النسبية المشروطة يمنع أو يحرم المستقلين من حقهم فى الترشيح، ومعنى ذلك حرمان الغالبية الساحقة من الشعب المصرى من هذا الحق، لأنها لا تنتمى لأى أحزاب سياسية[٣٩].

وترى صحيفة الشعب أن حرمان المستقلين مخالف للشريعة الإسلامية التى قالت لا إكراه فى الدين، فكيف يُكره أو يُجبر أى مواطن على دخول أى حزب سياسى كشرط للترشيح لانتخابات مجلس الشعب[٤٠].

٣- وفى الوقت الذى جعل القانون الترشيح سلطة تستأثر بها الأحزاب، إلا أنه قيّد حرية تكوين الأحزاب السياسية[٤١]، والقانون فى ظل هذه القيود سيؤدى إلى نتائج نظام القائمة المطلقة نفسها، وهو تعبير عن عجز النظام عن ترجمة الواقع الاقتصادى القائم على الاقتصاد الحر إلى واقع سياسى ليبرالي[٤٢].

٤- هذا إضافةً إلى أنه لا توجد اختلافات جذرية بين الأحزاب المختلفة حتى يطبَّق نظام القوائم؛ فالقانون يلزم الأحزاب كلها أن تكون ديمقراطية اشتراكية، وأن تتمسك بمبادئ معينة كمبادئ ثورة تموز/ يوليو ١٩٥٢، وأيار/ مايو سنة ١٩٧١[٤٣].

٥- أن هذا النظام يضعف الصلة بين الناخب والمرشح، نظرًا إلى اتساع حجم الدائرة، وإلى أن المرشحين سينتقل ولاؤهم إلى الحزب، فضلًا عن إثارة روح الانقسام داخل الأحزاب بسبب الصراع التنافسى على مركز الصدارة فى رأس كل قائمة، أو على أحد المراكز الثلاثة الأولى فيها على الأقل. وقد ظهر هذا العيب فى تنقُّل المرشحين بين الأحزاب بحثًا عن موقع أفضل فى القائمة[٤٤].

٦- ومن العقبات الأساسية لهذا النظام الانتخابى اشتراط القانون أن يكون عدد المرشحين الاحتياطيين لكل حزب يشارك فى الانتخابات مساويًا لعدد المرشحين الأصليين؛ أى ما جملته ٩٠٠ مرشح لكل حزب إذا شارك فى كل الدوائر. وهو عدد ضخم جدًّا لم تشهده البلاد من قبل منذ بداية الحياة النيابية فيها عام ١٨٦٦[٤٥].

وإذا افترضنا أن المقاعد المتبقية بعد هذا التوزيع الأول لا تقل فى المتوسط عن مقعد فى كل دائرة من الدوائر الانتخابية الـ٤٨، فمؤدى ذلك أن حزب الأغلبية قد خصّ نفسه مقدمًا، ودون أدنى عناء بحوالى ٤٨ مقعدًا فى جميع أنحاء الجمهورية، بالإضافة إلى مقاعد النساء الواحد والثلاثين، أى ٧٩ مقعدًا[٤٦].

٧- وخلافًا للقاعدة الشرعية المعروفة "الغرم بالغنم"، فإن القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٣ يجعل الغنم كله لحزب الأغلبية، والغرم كله على أحزاب المعارضة؛ حيث يلزمها فى المادة ١٧ منه باستكمال نسبة العمال والفلاحين عن كل دائرة. ونتيجة ذلك حرمت الأحزاب من شخصيات بارزة كانت واردة على رأس قوائمه[٤٧]. لكل هذه الأسباب، يتعارض هذا القانون مع الدستور، نصًا ومعنى وروحًا، وأضحى تغييره مطلبًا شعبيًّا عاجلًا.

وقد تأكد للدراسة أن ثمة اتساقًا كاملًا بين دور نظم الاتصال الفرعية فى المطالبة بصنع قانون جديد لانتخابات مجلس الشعب، وبين دور الأحزاب التى تعبّر عنها هذه النظم فى المطالبة بصنع قانون انتخابى جديد؛ فقد نص البرنامج العام لحزب الوفد الجديد الصادر عام ١٩٨٤، على رفضه نظام الانتخاب بالقائمة المطلقة أو النسبية، ويرى الحزب أن هذه النظم مخالفة تمامًا للدستور نصًا وروحًا فى مادتيه ٤٠ و٩٤[٤٨].

كما يطالب البرنامج الانتخابى لحزب التجمع عام ١٩٨٤ بتعديل نظام الانتخاب بالقائمة النسبية المشروطة عن طريق إلغاء شرط الـ٨٪، وتأكيد حرية ترشيح المستقلين فى قوائم خاصة بهم، وإباحة القوائم المشتركة لحزبين أو أكثر، وتعديل نظام احتساب الأصوات[٤٩].

ويطالب البرنامج الانتخابى لحزب العمل الاشتراكى بإلغاء النظام الانتخابى بالقوائم مع التمثيل النسبى المشروط[٥٠].

وفى ما يتعلق بمخرجات جريدة الأهرام بشأن قانون الانتخابات، فقد جاءت تعكس أهمية النظام الانتخابى بالقائمة وشرط الـ٨٪ كميزة أشعلت المعركة

الانتخابية[٥١] التى اتسمت بأعلى درجة من النزاهة[٥٢]، وأن نتيجة الانتخابات ليست تأييدًا فقط لسياسات رئيس الجمهورية الداخلية والخارجية، ولكنها تفويض كامل له لإعادة بناء الدولة وتجديد شبابها وتحقيق الاستقرار والتنمية[٥٣].

وعلى الرغم من ذلك إلا أن الأهرام كجريدة اتسمت بإفساحها المجال للرأى الآخر بدرجة كبيرة، مما انعكس على وجود آراء كثيرة ومتنوعة من داخل الجريدة وخارجها ينتقدون ويعارضون بحرية كاملة قانون الانتخابات، ويطالبون بالتغيير، وهذه الميزة تُحسب للقيادة التحريرية فى الجريدة، وتُحسب للنظام السياسى، من ناحية أخرى.

فهناك من طالب بإعادة النظر فى شرط الـ٨٪؛ لأنه عائق أمام تمثيل أحزاب المعارضة فى البرلمان[٥٤]، وهناك من طالب بالعودة إلى نظام الانتخاب الفردى، لعدم دستورية قانون القوائم، كما أنه قانون سياسى يتطلب ملاءمة سياسية ودستورية وقانونية تقتضى أن يكون القانون بسيطًا ومفهومًا ومقبولًا من الرأى العام[٥٥].

قانون انتخابات مجلس الشعب رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦

طرح المؤلف بعض الأسئلة فى بداية تناوله دور نظام الاتصال فى صنع قانون انتخابات مجلس الشعب رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦، وذلك فى ضوء فاعلية متغير ثالث لا يمكن الدراسة أن تتجاهله، وهو دور النظام القضائى، وحتى تتضح الإجابة، من المهم أن ندرس كيفية صنع القانون الجديد، وذلك فى ما يلى:

جمع الاقتراح بمشروع قانون الذى تقدم به العضو كمال الشاذلى يوم ٢٩/ ١٢/ ١٩٨٦ بين نظام الانتخاب بالقائمة مع التمثيل النسبى والانتخاب الفردى؛ بمعنى أن الناخب فى كل دائرة من الدوائر وعددها (٤٨) يجب أن يختار قائمة ومرشحًا فرديًا. وقد جاء هذا التعديل استجابة للمادة (٦٢) من الدستور التى تقضى بحق المواطن فى الانتخاب والترشيح وإبداء الرأى.

كما ألغى الاقتراح الجديد مقعد المرأة والقائمة الاحتياطية، بحيث يتم إجراء الانتخاب فى حالة خلو مكان أحد الأعضاء الأصليين. فإذا خلا مقعد من إحدى

القوائم الحزبية يكون التنافس بين الأحزاب على هذا المقعد، وإذا خلا مقعد من المقاعد التى انتخبت على أساس الانتخاب الفردى يكون التنافس بين الأفراد على هذا المقعد[٥٦].

وللمرة الثانية، تمارس لجنة الشؤون التشريعية والدستورية دور حارس البوابة الذى يحدد وينتقى أى الموضوعات يجب أن تنفّذ من اللجنة لتناقس داخل المجلس. فقد رفضت اللجنة اقتراحًا مقدمًا من المستشار ممتاز نصار يعود بالانتخاب إلى النظام الفردى، وكان المبرر وراء رفضه أن العودة إلى النظام الفردى سريعًا يُعَدّ رده عن مبدأ اعتنقه حزب الأغلبية، وإنه إن كانت القوانين تخضع للتعديل والتطوير، إلا أن عملية تغيير القانون من اليمين إلى اليسار، وبالعكس يكون فيها شيء من الهزّة والردّة[٥٧].

رفضت لجنة الشؤون التشريعية والدستورية اقتراحًا قدمه ميلاد حنا ينادى بإلغاء شرط الـ(٨٪)، ويطالب بإدخال نظام القوائم المختلطة، وتخفيض سن النائب إلى (٢٥) سنة. وكان مبرر رفض الاقتراح أن هذا القانون يؤدى إلى التشرذم الحزبى، الذى يؤدى إلى عرقلة المسيرة الديمقراطية[٥٨].

وكان أبرز من عارض الاقتراح المقدم من العضو كمال الشاذلى المستشار ممتاز نصار الذى أصرّ على موقفه وأكد أن الاقتراح الجديد تتأكد فيه عدم الدستورية بشكل أوضح من قانون (١١٤ لسنة ١٩٨٣)؛ لأنه على أى أساس اختير الفرد المستقل فى دائرة معينة؟ ولماذا لم يكن (٢) أو (٣) أو (٤)؟ هل هناك مزايا لأية فئة من المواطنين؟

أما العضو علوى حافظ، فقد أبرز حقيقة مهمة، وهى أن (٢٪) من المصريين هم المنتمون إلى الأحزاب. فكيف يأتى الاقتراح ليخصص (١٠٪) من المقاعد للأغلبية ممن لا ينتمون إلى الأحزاب.

كما طالب المهندس إبراهيم شكرى بالعودة إلى النظام الفردى وإن كان يفضّل نظام القوائم غير المشروطة[٥٩].

كما درس مجلس الشورى الاقتراحات الثلاثة المقدمة، ورفض اقتراح كل من المستشار ممتاز نصار وميلاد حنا، ووافق على اقتراح العضو كمال الشاذلى للأسباب الواردة سابقًا نفسها[٦٠].

وقد وافق المجلس بالأغلبية على اقتراح العضو كمال الشاذلى على النحو الذى سبق عرضه.

ونُشر القانون الجديد بالجريدة الرسمية فى ٣١/ ١٢/ ١٩٨٦.

وأُجرى الاستفتاء على حلّ مجلس الشعب فى ١٢ شباط/ فبراير ١٩٨٧، وفى تعليق للسيد يسين على القرار الجمهورى بالاستفتاء على حل البرلمان، قال "إن هذا القرار يعكس استجابة حقيقة واحترامًا لسيادة القانون؛ فالواضح أن القضية المنظورة أمام المحكمة الدستورية وتقرير هيئة المفوضين التابع لها هو الذى دفع الحزب الوطنى فى اتجاه تعديل قانون الانتخابات وإجراء الاستفتاء على حل البرلمان. وهذا ما يميز النظام الديمقراطى، وأعنى الاستجابة لاتجاهات الرأى العام إذا كانت فى مجملها تحقق الصالح العام، مع ملاحظة أن هذه الاتجاهات قد لا تكون بالضرورة صحيحة تمامًا. وبالتالى فمسؤولية القيادة السياسية هى الاستفادة من الآراء المختلفة وتقدير الاتجاهات البنّاءة التى تنطوى عليها، فهناك أفكار ساذجة فيها يختص بالعلاقة بين اتجاهات الرأى العام وإصدار القرار السياسى. فهذه العلاقة تقتضى التعرّف المنهجى والدقيق على تلك الاتجاهات كضرورة أساسية للنظام الديمقراطى.

وقد جاء حلّ المجلس بمثابة تجاوب بين القرار السياسى ورأى القضاء واتجاهات الرأى العام.

ولكن بعض الدوائر السياسية ترى أن الخضوع لاتجاهات الرأى العام أو لبعض مطالب المعارضة نوع من الضعف، وهذا تصور غير صحيح لأن صلب الديمقراطية هو الحوار الدائر بين الحكم والمعارضة والرأى العام(٦١).

والسؤال الجدير بالذكر هو: هل صحيح أن تعديل النظام انتخابى وحل المجلس جاء استجابة لاتجاهات الرأى العام ومطالب نظام الاتصال أم استجابة لحكم قضائى كان من المتوقع صدوره؟

وقد أُجريت انتخابات مجلس الشعب فى ٦/ ٤/ ١٩٨٧، أى أن المدة الزمنية التى تفصل بين الانتخابين هى عامان و١٠ شهور و٦ أيام، وهذا المدى قصير على نحو يتيح استمرار كثير من الظروف التى أحاطت بالانتخابات السابقة.

فالأحزاب والقوى السياسية التى خاضت انتخابات ١٩٨٤ هى نفسها التى خاضت انتخابات ١٩٨٧ مع تغيّر فى بعض التحالفات التى تربط بينها.

وتشمل الثوابت أيضًا دستور البلاد وقانون الأحزاب والطوارئ، وهى لم تشهد أى تغير منذ الانتخابات الماضية. كما أن الانتخابات بالقائمة بعد تعديلها لإتاحة الفرصة أمام (٤٨) مستقلًا فقط هى التى نظّمت انتخابات ١٩٨٧، الأمر الذى كفل استمرار الطابع الحزبى للانتخابات.

وعلى الرغم من هذه الثوابت، فقد أظهرت انتخابات ١٩٨٧ ظواهر جديدة، كان أبرزها التيار السياسى الإسلامى بشكل أقوى من كل مرة سابقة، وهو ما تمثّل فى التحالف بين حزبى العمل والأحرار وجماعة الإخوان المسلمين. فائتلاف الإخوان المسلمين والوفد فى انتخابات ١٩٨٤، جاء لاعتبارات عملية مع احتفاظ كل طرف بمنطلقاته الفكرية والسياسية، وهذا يختلف عن منطق التحالف الذى تمّ فى ١٩٨٧.

وتشير نتائج الانتخابات إلى أن حجم حزب الأغلبية قد انخفض لصالح المعارضة التى لم ينجح منها سوى حزب واحد فى تخطى حاجز الـ(٨٪) فى انتخابات ١٩٨٤، وكان ذلك هو حزب الوفد والإخوان اللذان حصلا على (٥٨) مقعدًا، بينما نجحت أحزاب الوفد والعمل والأحرار والإخوان فى تخطى حاجز الـ(٨٪)، وأصبح للمعارضة (١٠٠) مقعد: (٦٠) للتحالف و(٣٥) للوفد و(٥) من المستقلين، أى نسبة تقترب من الربع تقريبًا، وحصل الحزب الوطنى على (٣٤٨) مقعدًا. وبهذا انتقلت زعامة المعارضة فى مجلس الشعب من الوفد إلى التحالف.

وأخيرًا، فقد أظهرت انتخابات ١٩٨٧ ظاهرة المرشح الفرد سواء كان ضمن القائمة أو المقاعد الفردية، فعلى الرغم من أن البرامج هى التى تحكم اختيارات الناخبين، فإن أسماء بعض المرشحين كانت العنصر المؤثر فى الاختيار؛ من ناحية أخرى فإن العدد الهائل من المرشحين المستقلين الذين خاضوا الانتخابات للتنافس على المقاعد الفردية، حوالى (١٨١٢)، يعنى وجود نسبة لا يُستهان بها من ذوى النشاط العام لا تجد مكانًا لنفسها فى الأحزاب القائمة[٦٢].

٣- المرحلة الثالثة الممتدة من ٢/ ١/ ١٩٨٧ إلى ٣١/ ١٢/ ١٩٨٩

تمثّل هذه الفترة – المرحلة الأخيرة – فى علاقة نظام الاتصال بصنع القانون الانتخابى، وهى تمثل مرحلة بعدية، على الرغم من أنه قد صدر بعدها القانون الانتخابى الفردى، إلا أنه يخرج عن الإطار الزمنى للدراسة، ومن ثم سنكتفى بالإشارة إليه فقط.

بلغ إجمالى عدد القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال فى ممارسة دوره فى صنع قانون الانتخابات فى هذه المرحلة (٢٣٠) قالبًا، بنسبة (٢٥٪) من إجمالى عدد القوالب الخاصة بهذه القضية وعددها (٩٠٩).

ويشير الجدول رقم (٨-٣) إلى الآتى:

جدول رقم (٨-٣)

دور نظام الاتصال فى المطالبة بصنع قانون انتخابات رقم (١٨٨) لسنة ١٩٨٦ الصادر فى ١/ ١/ ١٩٨٧: تغطية بعدية

الدور / الصحيفة	صنع قرار جديد		المحافظة على الأوضاع القائمة		تعديل القانون رقم (١٨٨)		تعديل القوانين المرتبطة به		وصف الواقع دور محايد		الإجمالى ك
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	٢٠	١٢	٨	١٠٠	٢٥	٢٩	١٦	١٦	٣١	٢٨	٤٩
الوفد	٣٥	٢٨	–	–	٢١	٣٢	٢٦	٣٢	١٦	١٩	٦٢
الشعب	٤٧	٥٢	–	–	١٨	٣٩	٢٣	٤٢	١٢	٢١	٩١
الأهالى	٢١	٨	–	–	–	–	١٨	١٠	٦١	٣٢	٢٨
الإجمالى	ك	٨٠		٦		٤١		٥٠		٥٣	٢٣٠

كا^2=٠.٠٠٠١

١ – أن جريدة الشعب هى أكثر نظم الاتصال الفرعية جرأة فى المطالبة بصنع قانون انتخابى جديد.

٢- موقف جريدة الأهرام المحايد بدأ بالانخفاض من حيث درجة التركيز فى مقابل ارتفاع نسبة القوالب الصحفية التى تطالب بتعديل القانون والقوانين ذات

الصلة وصنع قانون جديد على الرغم من ارتفاع نسبة القوالب التى تدعو إلى المحافظة على الأوضاع القائمة.

٣- أن هناك سمة عامة تكاد تجمع بين مخرجات النظم الاتصالية الفرعية المعارضة وهى توزيعها بشكل متقارب على الأدوار المختلفة الخاصة بصنع القرار.

ويشير الجدول رقم (٨-٤) إلى سيادة المقال الصحفى على باقى القوالب الصحفية، إذ يستأثر بنصيب الأسد (٦٧٪) من جملة القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال خلال هذه المرحلة، كما يدل الجدول على الاعتماد الكبير من جانب جريدة الوفد على فن الكاريكاتير الصحفى بنسبة (٨٠٪) من جملة عدد المرات التى استخدم فيها الكاريكاتير فى النظام الاتصالى ككل.

ويظهر من الجدول كذلك أن درجة اعتماد جريدة الأهرام على الافتتاحية أكبر من درجة اعتماد الصحف الأخرى على هذا القالب الصحفى، الأهرام (٤٨٪)، الوفد (٢٤٪) والشعب (١٦٪) والأهالى (١٢٪).

ويصف الجدول رقم (٨-٥) موقع القوالب الصحفية، ويبدو منه أن الشعب هى أكثر نظم الاتصال الفرعية إبرازًا للقضية فى صفحاتها الأولى (٤١٪)، بينما تأتى الأهرام كأكثر نظم الاتصال إبرازًا للقضية فى الصفحة الأخيرة (٧٥٪).

جدول رقم (٨-٥)

موقع القوالب الصحفية التى مارس عن طريقها نظام الاتصال دوره فى المطالبة بصنع قانون انتخابات مجلس الشعب رقم (١٨٨) لسنة ١٩٨٦ الصادر فى ١/ ١/ ١٩٨٧:

تغطية بعدية

الدور / الصحيفة	صفحة أولى		صفحات داخلية		صفحة أخيرة		الإجمالى
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	ك
الأهرام	٣٣	٢٣	٤٩	١٦	١٨	٧٥	٤٩
الوفد	٢٢	٢٠	٧٨	٣٣	-	-	٦٣
الشعب	٣١	٤١	٦٧	٤٠	٢	١٧	٩٠
الأهالى	٣٩	١٦	٥٧	١١	٤	٨	٢٨
الإجمالى	ك	٦٩		١٤٩		١٢	٢٣٠

كا^{٢}=٠.٠٠٠١

إن أهم ما تشير إليه الجداول الثلاثة الخاصة بهذه المرحلة أن درجة الاهتمام بالقضية على مستوى نظم الاتصال الفرعى قد اختلفت من نظام إلى آخر، فبينما كانت جريدة الأهرام فى المرحلة السابقة أكثر النظم اهتمامًا بالقضية (٣٠٪) احتلت المرتبة الثالثة فى هذه المرحلة (٢١٪)، بينما جاءت الشعب فى المرتبة الأولى (٤٠٪)، والوفد فى المرتبة الثانية (٢٧٪)، والأهالى فى المرتبة الرابعة (١٢٪)، وذلك من حيث درجة الاهتمام بالقضية.

فى ما يتعلق بالتحليل الكيفى، تشير الدراسة إلى أن سمات المخرجات المتعلقة بنظم الاتصال لم تختلف فى هذه المرحلة عن السابقة عليها من حيث المضمون والتوجهات.

ومن التطورات الجديرة بالذكر فى هذه المرحلة حكم المحكمة الإدارية العليا بدخول (٣٩) نائبًا من أحزاب المعارضة بدلًا من (٣٩) من الأعضاء داخل المجلس، ولم ينفذ المجلس الحكم القضائى المستعجل، بحجة أن المجلس سيد قراره، وهو المختص وحده بأمور أعضائه. وقد صدر الحكم فى ٢١/ ٤/ ١٩٨٧ وتسبب فى خلافات فقهية وسياسية كبيرة بين رجال القضاء ومجلس الشعب ورجال القضاء أنفسهم.

وقد أوضح محمد سليم العوَّا فى دراسة له بعنوان "مجلس الشعب ليس سيد قراره"، أن المجلس ليس سيد قراره، فإجراءات تشكيل ودعوة المجلس للانعقاد تتم من جانب السلطة التنفيذية، كما أن بقاء المجلس وممارسته دوره فى التشريع والرقابة مرهون إلى حد كبير برضاء السلطة التنفيذية.

وأوضحت الدراسة أن القضاء رقيب على أعمال مجلس الشعب، وأن الدستور فى مادته (٦٤) يقرر أن: سيادة القانون أساس الحكم فى الدولة. وفى مادته (٦٥) يقرر أن: تخضع الدولة للقانون، فهل المجلس ليس جزءًا من الدولة، وبالتالى فهو لا يخضع للقانون؟[٦٣].

الجدير بالإشارة أن وزير الداخلية قد أصدر قرارًا يستجيب فيه لحكم محكمة القضاء الإدارى وأخطر به مجلس الشعب[٦٤]، إلا أنه لم يُنفَّذ.

الخلاصة:

يتضح من تناول عملية صنع القرار السابق بشأن إحدى أهم القضايا السياسية، وهى قضية النظام الانتخابى فى مصر، أن النظام السياسى هو صاحب المبادرة فى طرح فكرة النظام الجديد. والتقت هذه الرغبة مع توجهات النظم الحزبية. ومن هنا كان تأييد نظام الاتصال ككل والنظم الفرعية المختلفة له التوجه الجديد[٦٥]، واستطاع نظام الاتصال أن يطرح رؤيته "مخرجاته" والمتمثلة فى شكل ومضمون معيّنين والنظام الانتخابى الجديد، منها مثلًا أن يكون نظام القائمة النسبية بلا شروط، وألا ترتبط القائمة بالأحزاب، وأن يسمح النظام السياسى بدمج قوائم أكثر من حزب، وأن يتم تعديل قانون الأحزاب، وقانون حماية الجبهة الداخلية. وهناك من طالب بتخفيض نسبة (٨٪) إلى (٥٪) أو (٣٪) وهناك من قبل شرط الـ(٨٪) ولكن أن يطبَّق هذا الشرط على مستوى الدائرة الواحدة هذا إضافة إلى تعديل القوانين المرتبطة بإجراءات العملية الانتخابية ذاتها. ولكن هذه المطالب – على الرغم من مناقشتها داخل وحدات صنع القرار – إلا أن حجم تأثيرها فى البديل النهائى كان يسيرًا جدًّا. فقد كان التعديل الوحيد المهم الذى أثّرت فيه هذه المدخلات – جنبًا إلى جنب مؤثرات أخرى – تخفيض نسبة الـ(١٠٪) إلى (٨٪). وقد كان الفاعل الرئيسى لهذا التعديل هو تدخُّل رئيس الجمهورية ومطالبته بهذا التعديل. ولكن هذا التدخل قد يكون مبنيًّا إلى حد كبير على مطالب نظم الاتصال الفرعية. وبعد صدور القانون استطاعت نظم الاتصال الفرعية جميعها أن تناوله بالشرح والتفسير والمعارضة أو التأييد والتبرير، وقد سمح بذلك قدر الحرية الملموس الذى يتمتع به نظام الاتصال فى الثمانينيات.

ولكن على الرغم من قدرة نظام الاتصال على التركيز الكبير على مطالبته بتغيير قانون الانتخابات بالقائمة أو تعديله بالشروط التى تتفق ومواقفه، إلا أن التعديل الذى أقدم عليه النظام السياسى جاء نتيجة تدخُّل النظام القضائى. ويستطيع المؤلف أن يقطع بأنه من دون تدخُّل النظام القضائى لم يكن ممكنًا إحداث هذا التعديل الجزئى لقانون الانتخابات[٦٦]. فقد استبق الحزب الحاكم المأزق الذى يمكن أن يصيب النظام السياسى، إذ كان من المنتظر أن تنظر المحكمة الدستورية العليا فى الطعن المقدم فى عدم

دستورية القانون. وقد كان من المتوقع أن تنتهى المحكمة إلى عدم الدستورية بناء على تقرير هيئة المفوضين وذلك فى ٣ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٧. ولذا تم الإسراع بتقديم اقتراح بمشروع قانون إلى مجلس الشعب، وتمّت الموافقة عليه فى خلال (٤٨) ساعة، وهذا الاقتراح يجمع بين نظام القوائم والنظام الفردى. ومن هنا أُسقطت الدعوى المنظورة أمام المحكمة الدستورية العليا.

إن هذا التحليل يعنى أن توقيت صدور حكم المحكمة الدستورية "النظام القضائي" هو الذى حرّك النظام السياسى نحو التعديل.

وعلى الرغم من أن إفساح المجال للمستقلين، كان أحد مطالب نظام الاتصال، إلا أن التعديل لم يأت استجابة لمطالب نظام الاتصال فى هذا الشأن. وإلا لماذا لم يستجب النظام السياسى لمطالب النظام الاتصالى الأخرى؟ فقد جاءت الاستجابة محكومة بالحكم المتوقع صدوره من النظام القضائى، وهادفة إلى منع صدور هذا الحكم.

والأوضح من ذلك أن التحول إلى نظام الانتخاب الفردى لم يتحقق إلا بعد صدور حكم المحكمة الدستورية العليا فى ١٩/ ٥/ ١٩٩٠ ببطلان القانون الانتخابى الأخير الذى يجمع بين نظامى القوائم والنظام الفردى.

وقد يقول قائل إن ثمة تطابقًا فى معظم الأفكار التى طرحها نظام الاتصال والحكم الذى انتهت إليه المحكمة الدستورية. فهل يعنى ذلك أن نظام الاتصال استطاع أن يوضح الغموض وأن يقنع النظام السياسى بضرورة التحول بين القوانين والنظم الانتخابية المختلفة؟

والحقيقة غير ذلك، ففى الجلسة الأولى لمناقشة قانون الانتخابات التى عقدت فى ٢٨/ ١١/ ١٩٨٣ لم يكن هناك أدنى درجة من الغموض فى عدم دستورية القانون. وقد أوضح ذلك المستشار ممتاز نصار إذ أظهر مخالفته أكثر من مادة من مواد الدستور، وبالتالى فإن صانعى القرار لم يكونوا يجهلون عدم دستوريته، وأن نظام الاتصال لم يؤثر عن طريق الإيضاح والإقناع.

وقد حاول المؤلف من خلال الدراسة الميدانية التى أجراها على القيادات التحريرية

(٧٥) مفردة، أن يتعرف إلى رؤية قيادات النظام الاتصالى لدور النظام فى التأثير فى مدخلات عملية صنع القرار، وفى التأثير فى تحديد الناتج النهائى للعملية، أى البديل نفسه، وفى التعامل مع مخرجات العملية.

جدول رقم (٨-٦)

دور نظام الاتصال فى صنع قانون انتخابات مجلس الشعب

من وجهة نظر القيادات التحريرية لنظام الاتصال

الوظائف	نسبة مئوية
وضع القضية فى بؤرة دائرة صنع القرار	٧٣
التأثير فى توقيت القرار	٥
تقديم البدائل والتأثير فى القرار النهائي	٨
دفع السلطة إلى إعادة النظر فى القرار	٢٨
تشكيل اتجاه الجماهير لقبول القرار أو رفضه	٣٧

ن= ٧٥

وبالنسبة إلى قانون انتخابات مجلس الشعب، أجاب (٧٣٪) من إجمالى العيّنة بقدرة نظام الاتصال على وضع القضية فى بؤرة دائرة صنع القرار، أى تركيز اهتمام صانعى القرارات على مطالب النظام بشأن قانون الانتخابات، بينما أجاب (٨٪) فقط بأن نظام الاتصال استطاع أن يؤثر فى الناتج النهائى لعملية صنع القرار الخاصة بالنظام الانتخابى، و(٥٪) فقط أجابوا أن النظام الاتصالى كان له دور فى التأثير فى توقيت القرار، و(٢٨٪) من العيّنة أجابت بأن نظام الاتصال استطاع أن يدفع السلطة السياسية إلى إعادة النظر فى قانون الانتخابات. وأخيرًا أجاب (٣٧٪) من العيّنة بقدرة نظام الاتصال على تشكيل اتجاه الجماهير لقبول القرار أو رفضه.

وفى سؤال آخر، طُلب من عيّنة الدراسة الإجابة عن مقولة مفادها أن: تعديل قانون الانتخابات أكثر من مرة خلال الثمانينيات دليل قوى على قدرة نظام الاتصال فى

التأثير فى صنع القرار فى مصر. وكانت بدائل الإجابة تبدأ بمؤيد جدًّا وتنتهى بمعارض جدًّا. وكانت النتيجة أن (٦٣٪) أجابوا بمعارضة المقولة بين معارض ومعارض جدًّا و(٣٧٪) أيّدوا المقولة بين مؤيد ومؤيد جدًّا.

وفى الحقيقة، فإنه لا يمكن إنكار دور نظام الاتصال فى صنع قانون انتخابات مجلس الشعب تمامًا. صحيح أن المؤثر الأساسى كان النظام القضائى، ولكن نظام الاتصال تمثّل دوره فى تكوين رأى عام قوى، خاصة أنه خاطب الرأى العام المثقف قارئ الصحف الحزبية، المهتم بالقضايا السياسية. كما أنه تعامل مع مخرجات النظام القضائى، وأكدها وأبرزها باعتبارها تمثل جزءًا من مطالبه فى مرحلة معينة، ٣ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٧، والكثير من مطالبه فى ١٩/ ٥/ ١٩٩٠، وهذا إضافةً إلى دوره فى تقديم مدخلات العملية وإضعاف شرعية القرار أو إضفاء الشرعية عليه. إلا أن الأمر الذى لا شك فيه هو أن استجابة النظام السياسى بتغيير قانون الانتخابات لم تكن لتحدث فى غياب الفاعل الرئيسى، وأعنى النظام القضائى. وإذا كان نظام الاتصال قد ساهم فى تكوين رأى عام إزاء القضية، إلا أن الرأى العام نفسه يتسم بمحدودية تأثيره فى صنع القرارات، كما سيتضح فى ما بعد.

هوامش الفصل الثامن

(1) طارق فتح الله خضر، دور الأحزاب السياسية فى ظل النظام النيابى (القاهرة: دار نافع للطباعة والنشر، ١٩٨٦)، ص٢٨٣.

(2) سعاد الشرقاوى وعبد الله ناصف، نظم الانتخاب فى العالم وفى مصر (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨٤)، ص٨١.

(3) خضر، المصدر نفسه، ص٢٨٧.

(4) الشرقاوى وناصف، المصدر نفسه، ص٨٧، وخضر، المصدر نفسه، ص٢٩٣.

(5) خضر، المصدر نفسه، ص٢٩٤.

(6) على الدين هلال، "الانتخابات البرلمانية فى مصر من سعد زغلول إلى حسنى مبارك،" فى: على الدين هلال، محرر، التطور الديمقراطى فى مصر: قضايا ومناقشات (القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، ١٩٨٦)، ص٢٣٠.

(7) الشرقاوى وناصف، نظم الانتخاب فى العالم وفى مصر، ص٢٦٦.

(8) هلال، المصدر نفسه، ص٢٥٦ و٢٦٩.

(9) المصدر نفسه، ص٢٨٨.

(10) ملحق لمضبطة الجلسة الحادية والثمانين، الفصل التشريعى الثالث، دور الانعقاد العادى الرابع، مج ٨، ١٨ أيار/ مايو ١٩٨٣.

مقدموا الاقتراح بمشروع القانون: كامل ليلة، وكمال هنرى أبادير، ومحب رمزى ستينو، وطلبة عويضة، وسهير القلماوى، ومحمد محجوب، ومحيى الدين عبد اللطيف، وعبد الوهاب الحبك، وحسين وشاحى.

(11) ضمت اللجنة كلًا من: أحمد على موسى، وحنا ناروز، ومصطفى غباش، وعبد الغفار أبو طالب، ومختار هانى وزير الدولة لشؤون مجلس الشعب والشورى ممثلًا الحكومة.

(12) مقابلة المؤلف وزير الإعلام الأسبق، د. أحمد كمال أبو المجد فى مكتبه فى ٢٢/ ١٠/ ١٩٩٠.

(13) المؤتمر العام الأول لحزب العمل الاشتراكى فى ١١/ ٦/ ١٩٨٢، ص٩.

(14) البرنامج السياسى العام، حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى، نيسان/ إبريل ١٩٨٠، ص١٨٤.

(15) إبراهيم نافع رئيس تحرير الأهرام، "بهدوء،" فى: الأهرام، ١٨/ ٢/ ١٩٨٣.

(16) يحيى الجمل، فى: الأهرام، ٢٥/ ٢/ ١٩٨٣.
(17) عبد المجيد سليمان، فى: الأهرام، ١٠/ ٣/ ١٩٨٣.
(18) أحمد بهاء الدين، "يوميات،" الأهرام، ١٩/ ٧/ ١٩٨٣.
(19) على سبيل المثال، انظر مقال حسن حافظ، فى: الأهرام، ٢٥/ ٢/ ١٩٨٣.
(20) خالد محيى الدين فى حديث لجريدة: الأهالى، ٢٧/ ٧/ ١٩٨٣. انظر أيضًا: جريدة الشعب: ٢٧/ ٢/ ١٩٨٣؛ ١٧/ ٢/ ١٩٨٣، و٩/ ٨/ ١٩٨٣.
(21) مقابلة المؤلف رئيس حزب العمل الاشتراكى، إبراهيم شكرى فى منزله بتاريخ ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠. انظر أيضًا: الأهالى: ٢٠/ ٧/ ١٩٨٣، و٢٧/ ٧/ ١٩٨٣.
(22) انظر: محمد صبرى مبدى، فى: الأهالى، ٣/ ٨/ ١٩٨٣.
(23) ملحق لمضبطة الجلسة الحادية والثمانين، الفصل التشريعى الثالث، دور الانعقاد العادى الرابع، مج٨، ١٨ أيار/ مايو ١٩٨٣.
(24) المصدر نفسه.
(25) مضبطة الجلسة الخامسة والثمانين، الفصل التشريعى الثالث، دور الانعقاد العادى الرابع، مج ٨، ٢٠ تموز/ يوليو١٩٨٣.
(26) المصدر نفسه.
(27) المصدر نفسه.
(28) مضبطة الجلسة السادسة والثمانين، الفصل التشريعى الثالث، دور الانعقاد العادى الرابع، ٢٠ تموز/ يوليو ١٩٨٣.
(29) مقابلة المؤلف رئيس مجلس الشعب، د. صوفى أبو طالب الذى أصدر القانون.
(30) انظر: الأهرام، ١١/ ٦/ ١٩٨٤.
(31) انظر: الأهرام، ١٣/ ١٢/ ١٩٨٦.
(32) انظر: الأهرام، ١٨/ ١٢/ ١٩٨٦.
(33) مضبطة الجلسة الرابعة عشرة، الفصل التشريعى الرابع، دور الانعقاد العادى الثالث، ٢٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٦.
(34) فتحى عبد الصبور، رئيس المحكمة الدستورية العليا، فى: الأهرام، ٢/ ١/ ١٩٨٧.
(35) محمد حلمى مراد، فى: الشعب، ٢٠/ ٣/ ١٩٨٤.
(36) محمد عصفور، فى: الوفد، ٧/ ٦/ ١٩٨٤.
(37) أحمد أبو الفتح، فى: الوفد، ٢٦/ ٤/ ١٩٨٤. انظر: الشعب: ٢٧/ ١٢/ ١٩٨٣، و١٠/ ١/ ١٩٨٤، والأهالى، ٧/ ٣/ ١٩٨٤.
(38) الوفد، ٣/ ٥/ ١٩٨٤.
(39) انظر: الوفد، ٣/ ٥/ ١٩٨٤، والأهالى: ١٥/ ٢/ ١٩٨٤؛ ٤/ ٤/ ١٩٨٤، و١١/ ٤/ ١٩٨٤.
(40) انظر: الشعب، ٢١/ ٢/ ١٩٨٤.

(41) انظر: الوفد، ٣/ ٥/ ١٩٨٤.
(42) انظر: الأهالى، ٢/ ٥/ ١٩٨٤.
(43) انظر: الوفد، ٣/ ٥/ ١٩٨٤.
(44) انظر: المصدر نفسه، والأهالى، ٢٥/ ٤/ ١٩٨٤.
(45) انظر: الوفد، ٣/ ٥/ ١٩٨٤.
(46) انظر: الوفد، ٧/ ٦/ ١٩٨٤؛ الشعب، ٢٠/ ٣/ ١٩٨٤، والأهالى، ١١/ ٤/ ١٩٨٤.
(47) انظر: الوفد، ٧/ ٦/ ١٩٨٤، والشعب، ٢٠/ ٣/ ١٩٨٤.
(48) انظر: برنامج حزب الوفد الجديد لعام ١٩٨٤، ص١٣.
(49) انظر: البرنامج الانتخابى العام لمجلس الشعب، حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى، أيار/ مايو ١٩٨٤، ص٧٦.
(50) انظر: البرنامج الانتخابى لحزب العمل الاشتراكى، ١٩٨٤، ص٣.
(51) انظر: صلاح مشعر، فى: الأهرام، ٣/ ٦/ ١٩٨٤.
(52) انظر: محمود مراد، فى: الأهرام، ١/ ٦/ ١٩٨٤.
(53) انظر: إبراهيم نافع، فى: الأهرام، ١/ ٦/ ١٩٨٤.
(54) انظر: السيد يسين، فى: الأهرام، ٨/ ٦/ ١٩٨٤، أحمد بهاء الدين، فى: الأهرام ٩/ ٦/ ١٩٨٤؛ إحسان بكر، فى: الأهرام، ١٠/ ٦/ ١٩٨٤؛ على الدين هلال، فى: الأهرام، ١٥/ ٦/ ١٩٨٤؛ حسن حافظ، فى: الأهرام، ٢٢/ ٦/ ١٩٨٤؛ حسين رمزى كاظم، الأهرام، ٢٢/ ٦/ ١٩٨٤؛ يوسف إدريس، فى: الأهرام، ٢٢/ ٦/ ١٩٨٤؛ عبد المنعم المشاط، فى: الأهرام، ٣/ ٨/ ١٩٨٤؛ على الدين هلال، فى: الأهرام، ٣/ ٨/ ١٩٨٤، ويحيى الجمل، فى: الأهرام، ٢١/ ٦/ ١٩٨٤.
(55) انظر: إبراهيم شكرى، فى: الأهرام، ٣٠/ ١٢/ ١٩٨٥؛ ممتاز نصار، فى: الأهرام، ٢١/ ٦/ ١٩٨٤، وأحمد بهاء الدين، فى: الأهرام، ٢١/ ١٢/ ١٩٨٦.
(56) مضبطة الجلسة الرابعة عشرة، الفصل التشريعى الرابع، دور الانعقاد العادى الثالث، ٢٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٦.
(57) المصدر نفسه.
(58) المصدر نفسه.
(59) المصدر نفسه.
(60) تقرير مجلس الشورى فى الاقتراح بمشروع قانون بتعديل قانون انتخابات مجلس الشعب ٢٣/ ١٢/ ١٩٨٦.
(61) انظر: السيد يسين، فى: الشرق الأوسط، ٢٤/ ٢/ ١٩٨٧.
(62) انظر: الأهرام، ٣٠/ ٩/ ١٩٨٨.
(63) انظر: محمد سليم العوَّا، "مجلس الشعب ليس سيد قراره" الوفد، ٢٥/ ٣/ ١٩٩٠.
(64) انظر: قرار رقم (٨٩١) لسنة ١٩٩٠، فى: الوقائع المصرية، العدد ٧٨ (١ نيسان/ إبريل ١٩٩٠).

(65) مقابلة مع رئيس مجلس الشعب الأسبق، د. صوفى أبو طالب فى مكتبه فى ٤/ ٩/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع وزير الإعلام الأسبق، د. أحمد كمال أبو المجد فى مكتبه فى ٩/ ٩/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع رئيس حزب العمل الاشتراكى، إبراهيم شكرى فى مكتبه فى ١٣/ ١٠/ ١٩٩٠، ومقابلة مع أستاذ القانون الدستورى، محمد سليم العوًّا فى مكتبه فى ٢٩/ ٩/ ١٩٩٠.

(66) مقابلة مع عضو مجلس الشعب عن الإخوان، مختار نوح فى مكتبه فى ١٣/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع سكرتير عام حزب الوفد على سلامة فى مقر الجريدة فى ١/ ٩/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع عضو الهيئة العليا لحزب الوفد الجديد، د. إبراهيم الدسوقى فى مقر الجريدة فى ٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع عضو الهيئة العليا لحزب الوفد الجديد د. محمد عصفور فى مكتبه فى ١٥/ ٨/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع عضو الهيئة العليا لحزب الوفد الجديد، عبد العزيز محمد فى مكتبه فى ٢٨/ ٩/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع سكرتير عام حزب التجمع التقدمى الوحدوى، د. رفعت السعيد فى مقر الجريدة فى ١٢/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع عضو مجلس الشعب عن الإخوان، د. عصام العريان فى مكتبه فى ١٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع عضو مجلس الشعب عن الإخوان، المستشار مأمون الهضيبى فى مكتبه فى ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع وزير الدولة الأسبق وعضو مجلس الشعب د. يحيى الجمل فى مكتبه فى ١٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع رئيس مجلس الوزراء الأسبق، د. على لطفى فى مكتبه فى ٨/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع رئيس الهيئة العامة للاستعلامات، د: ممدوح البلتاجى فى مكتبه فى ٢٨/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مقابلة مع المفكر الناصرى، محمد عودة فى مكتبه فى ١٠/ ١٠/ ١٩٩٠، ومقابلة مع محمود أمين العالم فى مكتبه فى ٢٠/ ١٠/ ١٩٩٠.

القَضِيَّةُ الثَانِيَة
شَركَاتُ توظِيفِ الأمْوَال

مقدمة

احتلت قضية شركات توظيف الأموال موقع القلب فى النظام الاقتصادى المصرى فى الثمانينيات، وارتبطت فى نشأتها ونموها بقصور بعض السياسات الاقتصادية، أى أنها كظاهرة انبثقت من داخل النظام الاقتصادى نتيجة عدم مواكبته بعض المتغيرات التى استجدت فى حقبة الثمانينيات.

وفى الحقيقة، إن شركات توظيف الأموال كظاهرة - وثيقة الصلة بالنظام الاقتصادى - لم يكن ممكنًا لها أن تظهر وتتضخم بمعزل عن النظم الأخرى ذات الارتباط العضوى بالنظام الاقتصادى كالنظام السياسى والنظام الاتصالى والنظام القيمى... إلخ. فقد ولدت هذه الظاهرة ونمت وتضخمت وتدهورت نتيجة التفاعلات والتأثيرات المتبادلة بين النظم الفرعية التى تؤلف معًا النظام الوطنى.

فكل هذه النظم تراقب سلوك بعضها البعض، وتتأثر بنتائج مخرجات بعضها على البعض الآخر بطرق مباشرة وغير مباشرة. وفى ما يتعلق بشركات توظيف الأموال، فإن إدراك النظم الفرعية لما يحافظ على مصالحها وتصورها كذلك ما يهدد هذه المصالح، هو الذى شكّل طبيعة سلوك هذه النظم إزاء شركات توظيف الأموال. فنظام الاتصال مثلًا فى تفاعله مع شركات توظيف الأموال يتأثر بإدراكه تأثير وجود هذه الشركات فى مصالحه ونموه، وقد تكون هذه المصالح مادية أو غير مادية، قصيرة أو طويلة الأجل، بل إن سلوك نظام الاتصال إزاء شركات توظيف الأموال يحدده

أيضًا سلوك النظم الأخرى كنظام الرأى العام مثلًا أو النظام السياسى، كما أنهما يتأثران فى سلوكهما إزاء هذه الشركات بسلوك نظام الاتصال تجاهها.

وفى واقع الأمر، شركات توظيف الأموال لم تتأثر فقط فى مراحل عمرها المختلفة بالنظم الفرعية التى تؤلف وتشكّل النظام الوطنى، ولكنها خضعت لتأثيرات نظم خارج النظام الوطنى مثل النظام العربى والنظام الدولى.

إن هذه المقدمة ترسى الأرضية لطرح بعض الأسئلة الجوهرية: السؤال الأول يتعلق بكيفية نشأة شركات توظيف الأموال وكيفية تفاعل النظم المختلفة بشكل ساعد على ظهورها إلى السطح، ويتعلق السؤال الثانى بسلوك النظام السياسى إزاء شركات توظيف الأموال وطبيعة القرارات التى أصدرها.

أما السؤال الثالث والأهم فهو: ما هو دور النظام الاتصالى فى صنع القرارات التى أصدرها النظام السياسى بشأن شركات توظيف الأموال، وما هى السمات الرئيسية لسلوك النظام الاتصالى إزاء شركات توظيف الأموال؟

أولاً: شركات توظيف الأموال: طبيعتها ونشأتها

هناك نوعان من شركات توظيف الأموال العاملة فى مصر: النوع الأول هو شركات توظيف الأموال التى تنشأ فى شكل شركات مساهمة طبقًا لأحكام قانون الاستثمار رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤، أو لأحكام قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١. والنوع الثانى هو ما عُرف جماهيريًّا بشركات توظيف الأموال.

ومعيار التفرقة بين النوعين السابقين يكمن فى الأوراق أو الصكوك التى تصدرها الشركة مقابل الأموال التى تجمعها من جمهور المدخرين، والشكل القانونى الذى تتخذه الشركة.

١- النوع الأول

أ- شركات توظيف الأموال التى تنشأ طبقًا لأحكام قانون الاستثمار رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤:

يجيز هذا القانون إنشاء شركات استثمار تهدف إلى توظيف الأموال بشرط أن تتخذ شركة توظيف الأموال شكل الشركة المساهمة، وألاّ يقل رأسمالها عن ثلاثة ملايين

جنيه يدفع نصفه عند التأسيس، ويستكمل النصف الباقى فى مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، ويشترط أن تقدم الشركة فى كل مشروع استثمارى تعتزم القيام به أو المشاركة فيه بأى شكل من الأشكال طلبًا ودراسة جدوى مستقلة كشرط للتمتع بأحكام القانون، وبالتالى تخضع شركات توظيف الأموال التى تنشأ طبقًا لأحكام قانون الاستثمار لرقابة هيئة الاستثمار من حيث الإنشاء ووجوب أن تكون فى شكل شركة مساهمة.

وقد بلغ عدد شركات توظيف الأموال الموافق عليها طبقًا لقانون الاستثمار ١٨٠ مشروعًا[١]. إذن ارتبطت البدايات الأولى لنشأة شركات توظيف الأموال التى تخضع للقانون بالتوجه نحو سياسة الانفتاح الاقتصادى فى النصف الأول من السبعينيات. ويعنى ذلك أيضًا أن النشأة الأولى لشركات توظيف الأموال من هذا النوع قد ارتبطت بافتقاد الدولة السيطرة على القطاعات الحاكمة للاقتصاد القومى وتخلّيها عن سياسة التخطيط القومى. فعلى الرغم من أن المادة (٣) من قانون الاستثمار قد نصت على أن يكون استثمار المال العربى والأجنبى فى مصر لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى إطار السياسة العامة للدولة وخطتها القومية، فإن أحدًا من المسؤولين عن الانفتاح لم يأخذ هذه المادة مأخذ الجد بمن فيهم الرئيس السادات نفسه الذى قال ذات يوم "يوم أن تكون هناك خطة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإن رأس المال سيهرب"، مما يوحى بأن غياب التخطيط لم يكن من قبل السهو، وإنما كان مقصودًا ومدبرًا لتهيئة المناخ المناسب للانفتاح[٢].

ب- شركات توظيف الأموال التى تنشأ طبقًا لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١:

وفقًا لهذا القانون يجوز إنشاء شركات توظيف الأموال فى شكل شركات مساهمة فقط دون غيره من أشكال الشركات (المسؤولية المحدودة والتوصية بالأسهم)، ويجب ألاّ يقلّ رأسمال الشركة المصدر عن خمسمائة ألف جنيه فى الشركات التى تطرح أسهمها للاكتتاب العام. أما إذا كانت الشركة مغلقة، أى لم تطرح أسهمها للاكتتاب العام، فيجب ألا يقلّ رأسمالها المصدر عن مئتين وخمسين ألف جنيه. وتخضع الشركة من حيث إنشاؤها لرقابة مصلحة الشركات وللجنة تأسيس الشركات.

وغنى عن البيان أنه فى جميع الأحوال المتقدمة - أى سواء كانت الشركة منشأة طبقًا لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤، أو طبقًا لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ - فإن المساهمين لهم حق الرقابة على مجلس الإدارة وعلى نشاط الشركة وعملياتها وعلى إدارة الشركة، وذلك من خلال الاطلاع على الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مجلس الإدارة السنوى عن نشاط الشركة ومناقشة المجلس فى كل ذلك فى الجمعية العامة للشركة. كما أن المساهمين حقوق ملكية على كل أصول الشركة الثابتة والمنقولة، فهذه الأصول ضامنة لقيمة أسهم المساهمين.

وقد بلغ عدد شركات توظيف الأموال المنشأة طبقًا للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ عشر شركات[٣].

٢- النوع الثانى: شركات توظيف الأموال الشخصية

تحايل أصحاب هذه الشركات على القانون والتفوا حوله، حينما أنشأوا فى البداية شركات اتخذت شكل شركات توصية أو تضامن بسيطة وفقًا لأحكام القانون المدنى، لأن هذا النوع من الشركات لا يحتاج تكوينه إلى موافقة مسبقة من أجهزة الدولة الرسمية طالما كان الظاهر من عقود تكوينها أنها لا تتعارض مع القانون أو النظام العام أو الآداب العامة[٤].

علمًا بأن قانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ قصر نشاط الادخار أو تلقّى الودائع أو استثمار الأموال لصالح الغير على شركات المساهمة دون شركات التوصية بالأسهم أو الشركات ذات المسؤولية المحدودة (المادة ٥)، ومن باب أولى شركات الأشخاص؛ وهى شركات التضامن وشركات التوصية البسيطة وكذلك المشروعات الفردية، وهى قاعدة متعلقة بالنظام العام لتعلقها بالحفاظ على الادخار القومى الذى هو عماد التنمية الوطنية.

وفى واقع الأمر، فإن هذه الشركات التى عُرفت جماهيريًّا باسم شركات توظيف الأموال ليست شركات مساهمة، بل هى فى الأغلب الأعم شركات تقوم على الاعتبار الشخصى، وتأخذ إما شكل التضامن أو التوصية البسيطة أو شكل المشروعات

الفردية، ولذلك فمن الأصح أن يُطلق عليها شركات تجميع أو تكنيز الأموال لا شركات توظيف الأموال[٥].

ومما يدعو إلى الاستغراب أن هذه الظاهرة السرطانية نمت وتعددت فى عصب الاقتصاد المصرى فى غيبة أدنى درجة من التنظيم القانونى لنشاطها وعملياتها فى الوقت الذى ترفع فيه الدولة شعار "سيادة القانون" كأحد رموز شرعية النظام.

هل ترك النظام السياسى هذه الشركات تعمل وأعطاها الفرصة كتجربة يمكن أن تنجح وتؤتى ثمارها فى المستقبل فى ظل اقتصاد حر؟ أم أنه سمح لها بهذه النشأة والنمو لإدراكه قبول النظم الأخرى هذه الشركات خاصة نظام الرأى العام ونظام الاتصال وأن اصطدامه بهذه الشركات من البداية كان سيقلل من رضا النظم الأخرى عنه؟ وأخيرًا، ولماذا تدخّل النظام السياسى فى توقيت معيّن ليحسم الموقف إلى النهاية؟

لقد قامت العلاقة بين المودع أو المستثمر وبين هذه النوعية من الشركات على أساس الاعتبار الشخصى أو الثقة الشخصية فى الأشخاص القائمين أو المؤسسين للشركة. وتعطى الشركة المودع أو المستثمر صكوكًا ليست أوراقًا مالية مما يعرفها القانون المصرى وهى الأسهم والسندات، هذه الصكوك تمثل علاقة مشاركة أو مرابحة أو مضاربة أو محاصلة أو وكالة أو مديونية عادية بين المودع أو المستثمر وأصحاب الشركة، وذلك دون أن يكون المودع أو المستثمر شريكًا أو مساهمًا فى المشروعات التى تقيمها. وبالتالى تكون علاقته بالشركة علاقة مديونية عادية لا يتمتع بأى حقوق من تلك المقررة للمساهم التى سبق ذكرها[٦].

وقد بدأت شركات توظيف الأموال فى الأصل بتجارة العملة فى السوق السوداء ثم بجمع المدخرات خارج النظام البنكي[٧] المشروع، ولذا كان دافعها إلى التسلل إلى مختلف أجهزة الدولة لتحتمى بها من سلطان القانون، وقد وقف صاحب إحدى شركات توظيف الأموال ليدافع عن نفسه وعن أقرانه فى الغرفة التجارية بالقاهرة قائلًا: "قد تتهموننا بأننا كنا من قبل تجارًا للعملة، وقد تتهموننا الآن بأننا نضارب بالأموال التى جمعناها، ولكن كل هذا لا يهم، ما يهم أننا كبرنا ولذا وجب على الدولة أن تحاوينا"[٨].

وقد ساعدت على نشأة شركات توظيف الأموال ونموها مجموعة من العوامل نرصد منها:

١- غياب الأوعية الادخارية saving channels ذات العوائد المُجزية.

٢- عدم فعالية المؤسسات المالية الرسمية القائمة.

٣- قصور السياسات التسويقية لوحدات الجهاز المصرفى.

أى أن عدم قدرة الجهاز المصرفى المصرى على القيام بدوره ووظائفه هى التى هيأت الظروف لنشوء شركات توظيف الأموال ونقصد بهذه الوظائف:

١- تجميع وتعبئة المدخرات الكافية والمتاحة داخل المجتمع.

٢- التخصيص الكفء والفعال للمدخرات التى تم تعبئتها بين الاستثمار المختلفة.

٣- إلغاء أو تقليل الازدواج المالى بين السوق المالى الرسمى أو المنظم والسوق المالى غير الرسمى أو غير المنظم[٩].

إلا أن شركات توظيف الأموال لم يكن ممكنًا لها أن تبدأ وتستمر نتيجة عدم فعالية النظام الاقتصادى وحده دون توافر مدخرات حقيقية لدى المدخرين، ومن هنا فإن النظام العربى قد ساهم بشكل غير مباشر فى مساعدة هذه الشركات على النشأة والاستمرار. فمن دون تحويلات المصريين العاملين فى البلدان العربية المختلفة، وعلى وجه الأخص دول النفط، لم يكن مقدرًا أن تظهر شركات توظيف الأموال بهذا الحجم، كما أن هناك بعض التفسيرات التى تربط بين نشأة هذه الشركات ونموها فى مصر ورغبة المملكة العربية السعودية فى بناء نظام اقتصادى إسلامى فى مصر.

وعلى المستوى السياسى، فإن مقولة انسحاب الدولة ونمو المجتمع المدنى retreating states/ expanding social societies التى فرضت نفسها فى دوائر العلوم السياسية فى الولايات المتحدة أولًا، ثم بعد ذلك فى أوروبا، تجد تطبيقاتها على ظاهرة شركات توظيف الأموال فى مصر. ومعنى هذه المقولة أن الدولة لم تعد تحتكر أوجه النشاط الاقتصادى ولم تعد تحتكر النشاط الاجتماعى، وصاحب ذلك مزيد من الحريات السياسية.

إن هذه المقولة تعنى باختصار أن هناك نوعًا من المعايشة وتقسيم العمل بين القطاع الاقتصادى الحكومى، وبين رأسمالية خاصة متعددة الأشكال والأغراض. ويترتب على ذلك تحقيق قدر من استقلال المجتمع المدنى عن النظام السياسى. وقد كرر أصحاب شركات توظيف الأموال فى أكثر من مناسبة أنهم يتحدثون باسم ملايين الأُسر المصرية التى لم تعد الدولة – على حد قولهم – تهتم بمصيرها والحفاظ على مستوى معيشتها، ومن ثم يعتبرون أنفسهم مسؤولين عن رعايتها(١٠).

وفق هذا المنظور، يكون النظام السياسى قد تنازل جزئيًّا لشركات توظيف الأموال عن قطاع مهم، وهو الادخار العائلى بما يتضمنه من تحويلات العاملين فى الخارج. ولكن السؤال الذى يطرح نفسه هو: هل تم هذا التنازل بإرادة النظام؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما هو الهدف من الانسحاب من قطاع يمثل أحد موارد النقد الأجنبى الرئيسية؟ أم أن هذا التنازل جاء نتيجة عدم قدرة النظام الاقتصادى نفسه على مواكبة المتغيرات الجديدة التى برزت فى حقبة الثمانينيات؟

وعلى الجانب السياسى أيضًا شهدت سنوات النصف الثانى من السبعينيات تنامى قوة جماعات الإسلام السياسى بعد الدعم الرسمى الذى لقيته هذه الجماعات لاستخدامها فى تصفية اليسار، ولذا كان منطقيًّا أن يفكر بعض هؤلاء فى استثمار أموالهم التى تدفقت عليهم من الخارج داخل مصر وأن يحتموا بشعار الإسلام كمبرر للإيحاء بأن الاستثمار الحلال الوحيد هو ذلك الذى يتم لديهم بعيدًا عن البنوك الربوية(١١).

وفى الحقيقة، فإن هذه الشركات لم تكن إسلامية سواء من حيث المفهوم أو الممارسة، والإسلام منها بريء، كما أن التيار الإسلامى منها بريء(١٢).

ويرى البعض أن النظام الدولى ساهم بدوره فى وجود شركات توظيف الأموال فى مصر؛ فقد شهدت السنوات نفسها التى ظهرت فيها هذه الشركات وقوع الدول الرأسمالية الكبيرة فى أسر أزمة اقتصادية حادة وعنيفة تمثلت فى انخفاض معدل الإنتاج القومى ليصل إلى ٣.٠٪ فى الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨٠، وارتفاع معدل البطالة إلى ٩٪ فى العالم الصناعى الغربى والى زيادة حدة التضخم أيضًا.

وقد لجأت هذه الدول إلى نقل أعباء الأزمة إلى الدول النامية لكى تتخلص من أزمتها بسرعة، واستخدمت الدول الرأسمالية فى ذلك أربع وسائل: الأولى، هى التجارة الخارجية حينما هبطت أسعار المواد الأولية التى تصدّرها الدول النامية بنسبة ٤٠٪، والثانية، هى أسعار الفائدة على القروض التى زادت إلى ١٨٫٥٪ وقتها فزادت أعباء الديون الخارجية للدول النامية، والثالثة، هى تصدير التضخم مع حركة التجارة الخارجية؛ أم الرابعة، فكانت هى قناة التدفقات المالية بين الجانبية. وابتداء من عام ١٩٨٠، وهو العام الثانى من الأزمة التى تعرضت لها الدول الرأسمالية المتقدمة، ارتفعت التدفقات المالية العكسية إلى ١٠٦٫٧ مليار دولار بزيادة قدرها ١٠٫٧ مليار دولار، وفى العام الثالث وصلت هذه الزيادة إلى ٢٤٫١ مليار دولار.

وكانت مصر واحدة من هذه الدول النامية التى تطلعت وعملت الدول الرأسمالية المتقدمة على نقل عبء أزماتها إليها. خاصة أن مصر شهدت خلال هذه الفترة ارتفاع عوائد البترول، وقناة السويس وتحويلات العمالة فى الخارج، وفى هذا الوقت بالتحديد، ظهرت شركات توظيف الأموال لتقوم بتحويل المدخرات المصرية إلى الخارج وتستخدم من قِبَل الدول الرأسمالية لتخفيف عبء الأزمة التى تعانيها(١٣).

وعلى الرغم من وجاهة هذا التفسير، إلا أن الباحث لا يسلّم بتأثير هذا المتغير العالمى على هذا النحو. فربما استفادت الدول الرأسمالية من شركات توظيف الأموال بعد أن ظهرت ونمت نتيجة ظروف وملابسات محلية، لكنها لم تخطط لاستخدامها كأداة لتخفيف عبء الأزمة التى حلّت بها، وأيضًا قد تساعد الولايات المتحدة الأمريكية هذه الشركات وتشجعها لأنها تتفق وسياسة الاقتصاد الحر التى تدعو لها، والتى يقترحها صندوق النقد الدولى لحل مشاكل الاقتصاد المصرى، لكن من المستبعد أن تكون قد رسمت الطريق أمام بعض المصريين لإنشاء هذه الشركات.

ويغلب المؤلف أثر الأنظمة الفرعية المحلية فى دفع هذه الشركات إلى الظهور: النظام الاقتصادى، والنظام السياسى، والنظام القيمى؛ بمعنى أن القيم الاجتماعية نتيجة سياسة الانفتاح الاستهلاكى فى السبعينيات أصبحت أقرب إلى تحبيذ الاعتماد على ربع المدخرات وعلى العوائد السريعة، أكثر منها إلى الاعتماد على العمل المنتج.

ومن ناحية أخرى، فإن سياسة الانفتاح الاقتصادى خلقت الإحساس لدى الفرد بعجز النظام السياسى عن توفير الحلول الجماعية، وبالتالى غلبة الحلول الفردية للمشكلات؛ ومن ثم أصبح الفرد يندفع خلف أى مشروع حتى مع علمه أنه غير مأمون العواقب، طالما أنه يساعده على حل مشكلاته العاجلة، وهكذا فإن نظام الرأى العام هو الآخر ساهم بشكل كبير فى نمو شركات توظيف الأموال وضخمها.

أما كيف استطاع النظام الاتصالى أن يمارس دوره فى صنع القرار بشأن شركات توظيف الأموال، فهو ما سنعرض له فى الصفحات التالية.

لم يتعدّ إجمالى عدد القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال المصرى بشأن قضية شركات توظيف الأموال (٢٥٩) قالبًا صحفيًّا بنسبة (١٥٪) من إجمالى عدد القوالب الصحفية التى استخدمها النظام فى ممارسته دوره فى صنع القرارات الخاصة بالدراسة والبالغ عددها (١٧٤٦) قالبًا صحفيًّا. وهذا يعنى أن حجم اهتمام نظام الاتصال بالقضية كان محدودًا مقارنة بحجم اهتمامه بقضايا أخرى، كقانون الانتخابات، أو قضية القطاع العام.

وقد أصدر النظام السياسى قانونين أقرهما رئيس الجمهورية، الأول صدر فى حزيران/ يونيو سنة ١٩٨٦، وهو قانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٦ بتنظيم بعض حالات دعوة الجمهور إلى الاكتتاب العام، والقانون الثانى، وهو الأهم، هو القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ والصادر فى ٩ حزيران/ يونيو ١٩٨٨.

ثانيًا: مراحل نظام الاتصال فى صنع القرارات الخاصة بشركات توظيف الأموال

يمكن تقسيم دور نظام الاتصال فى صنع القرارات الخاصة بشركات توظيف الأموال إلى ثلاث مراحل: المرحلة الأولى وتبدأ فى أوائل الثمانينيات، وبالتحديد منذ بداية الفترة الزمنية للدراسة عقب تولى الرئيس حسنى مبارك الحكم، وهى الفترة نفسها التى شهدت ظهور شركات توظيف الأموال وحتى صدور القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٦ والصادر فى ٢٦ حزيران/ يونيو العام نفسه. المرحلة الثانية وهى المرحلة البينية، أى تلك التى تقع بين صدور القانون السابق وحتى صدور القانون رقم ١٤٦

والصادر فى ٩ حزيران/ يونيو ١٩٨٨؛ أى أن هذه المرحلة تمتد من ١٩٨٦/٦/٢٧ وحتى ١٩٨٨/٦/٩ وتمثل تغطية بَعْدية للقانون السابق وتغطية قَبْلية للقانون اللاحق. والمرحلة الثالثة والأخيرة التى تلت صدور القانون الأخير وتمتد من ١٩٨٨/٦/١٠ حتى ١٩٨٩/١٢/٣١.

١- المرحلة الأولى

لم يتجاوز عدد القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال المصرى لممارسة دوره فى صنع قرار ينظم نشاط شركات توظيف الأموال من بداية الثمانينيات وحتى ١٩٨٦/٦/٢٦ سوى (٨) قوالب صحفية فقط. وهذا يدّل أكبر دلالة على تجاهل نظام الاتصال لسلبيات شركات توظيف الأموال وآثارها الضارة فى الاقتصاد المصرى.

وقد يقول قائل إن نظام الاتصال لديه ما يبرر سلوكه هذا لأنه لم يكن يعى مخاطر شركات توظيف الأموال ولا يدرك آثارها الضارة على الفرد والمجتمع. ولكن هذه المقولة مرفوضة، ذلك أن إحدى المهام الأساسية لنظام الاتصال فى المجتمع هى الإنذار المبكر، والتحذير من الأخطار الجسيمة التى قد يتعرض لها النظام الوطنى، وتوجيه صانع القرار لها حتى يتسنى له الوقوف على حقيقة الأشياء والتصدى لها. ويستخدم نظام الاتصال فى ذلك قدراته البشرية وهم قادة رأى وفكر لديهم القدرة بحكم خبراتهم المحلية والدولية على سبق الآخرين من قطاعات المجتمع المختلفة فى التنبؤ بالآثار المحتملة لأى ظاهرة فى المجتمع، خاصة إذا كانت الآثار المحتملة أقرب إلى الضرر منها إلى النفع. كما يستخدم نظام الاتصال فى أداء هذه المهمة قدرته على التغلغل بين قطاعات الرأى العام المختلفة، وتشكيله رأيًا عامًّا مستنيرًا يستطيع أن يتنبه لأبعاد الظاهرة، وأهداف القائمين عليها؛ ومن ثم يمكنه أن يشكّل قوة فى مواجهة شركات توظيف الأموال قادرة على أن تحدد مصير هذه الشركات، فقط بمجرد مقاطعة التعامل معها والتحول إلى النظام المصرفى، أو قد يسعى نظام الاتصال إلى تكوين رأى عام مستنير يتعاون مع صانعى القرار بهدف إصدار قرار يعيد تنظيم نشاط هذه الشركات.

ولكن، تُرى هل تجاهل نظام الاتصال هذه الظاهرة، ولم يمنحها القدر المناسب من الاهتمام بسبب عدم معرفته الظاهرة وأبعادها ووعيها؟ أم لأسباب أخرى؟

ويكاد يقطع المؤلف أن هذا التجاهل لم يكن نتيجة عدم إلمام كافٍ بالظاهرة، ولكنه كان معتمدًا لتحقيق مصالح النظام الاتصالى نفسه فى المقام الأول. كما أنه كان يدرك أن الاصطدام بهذه الظاهرة يعنى الاصطدام بنظم أخرى منها نظام الرأى العام وجانب لا بأس به النظام السياسى نفسه. بل أن سعى نظام الاتصال إلى تحقيق مصالحه من خلال تأييد شركات توظيف الأموال جعله يتحدى الإنذارات المبكرة التى صدرت من بعض جهات داخل النظام السياسى إليه بعدم التعاون مع هذه الشركات. فقد بدأ البنك المركزى مبكرًا بتحذير نظام الاتصال المصرى من التعامل مع شركات توظيف الأموال ونشر إعلاناتها، خشية تضليل الرأى العام، كما حذرت الهيئة العامة لسوق المال، ولكن دون جدوى(١٤).

والسؤال الجدير بالإجابة الآن هو: ما هى الآثار الضارة لهذه الظاهرة التى تجاهلها نظام الاتصال عن عمد؟ وهذا التجاهل لا يعنى أن لم يذكرها، ولكنه يعنى أنه لم يولها الاهتمام الكافى من ناحية وتأخر فى اهتمامه بها من ناحية أخرى، وتعاون مع هذه الشركات من ناحية ثالثة.

١- لم يكن أخطر ما أصاب مصر من شركات توظيف الأموال هو الأموال التى ضاعت، أو الخسارة التى أصابت صغار المودعين، أو الثروات التى تم تهريبها إلى الخارج، إنما أخطر ما أصاب مصر هو الزلزال الذى هدم أعز قيمها الاجتماعية، التى عاشت بها على امتداد عصور التاريخ. قيمة "العمل" التى حل محلها قيمة "الكسل"، والعيش على ربع المدخرات؛ قيمة الشرف التى كان يلتزم بها رجل الدولة، إزاحتها قيمة جديدة اسمها "المكسب"؛ قيمة التقوى التى كان الناس يستمدونها من فقهائهم، ويلتزمون بها اقتداء بهم، فقدت هيبتها وأصبح الشرع بالنسبة إلى عامة الناس شيئًا يخضع للظروف والمصالح(١٥).

٢- لقد استطاعت شركات توظيف الأموال الحديثة النشأة - التى بدأت مع عام ١٩٨٠ حين أنشئت شركة بدر للاستثمار، وتلتها شركة الريان، ثم الهدى، والسعد عام

١٩٨٥، والهلال عام ١٩٨٦، وهى الشركات التى تشكل مع شركة الشريف الشقيقات الست الكبرى من بين شركات توظيف الأموال، وكانت الأخيرة شركة قديمة أُنشئت عام ١٩٥٨، وإن كانت لم تتحول إلى شركة توظيف أموال إلا بعد ذلك بعشرين عامًا[١٦] – استطاعت هذه الشركات أن تزاحم البنوك فى قيامها بوظيفة تجميع وتعبئة المدخرات؛ فقد جمعت ما يقرب من ٨–١٢ مليار جنيه مصرى و١٠–١٢ مليار دولار أمريكى.

ووجه الخطورة هنا لا يقتصر على مجرد انتقال حجم ضخم من مدخرات المواطنين إلى هذه الشركات وحرمان المجتمع من توظيفها لخدمة قضايا التنمية، وإنما تكمن الخطورة الحقيقية فى إساءة توظيف وتوجيه هذه المدخرات. وذلك على النحو الذى يتبين من أوجه استثمارات هذه الشركات فى مجالات المضاربة فى أسواق العملة والبورصات العالمية وعمليات الاحتكار فى السوق المحلى.

وهكذا، فإن هذه الشركات تعمّق من دور السوق المالية غير المنظمة الأمر الذى ينعكس بالسلب على إمكانية تحقيق عملية التنمية[١٧].

وإذا عرفنا أن العائد الذى تقدمه هذه الشركات إلى المودع هو ٢٤٪ فى السنة، فإن السؤال الذى يتبادر إلى الذهن هو: ما نصيب الشركات إذا كان نصيب المودع بهذا الحجم؟ ومن أين تأتى هذه العوائد الضخمة؟ إن الإجابة عن هذا السؤال تنقلنا إلى النقطة الثالثة.

٣– أن هذه الأرباح المرتفعة لم تكن تتحقق من استثمار هذه الشركات فى مجال الإنتاج والصناعة، ولكن عن طريق التجارة أو المضاربة، ويمكن تحديد مصادر الاستثمار فى المجالات الآتية:

١– الاتجاه بالنقد الأجنبى والمضاربة على العملة فى السوق السوداء، الأمر الذى لا يخفى ضرره البالغ بالاقتصاد الوطنى فى مجموعه والمواطن أيضًا.

٢– المضاربة فى السوق العالمية على الذهب والفضة، وهذه عملية مكاسبها عالية ولكنها محفوفة بالمخاطر[١٨].

٣- اتجاه هذه الشركات إلى الأنشطة الاحتكارية التى لا تخدم عملية التنمية، وهو أمر يتبين بسهولة من أنشطة هذه الشركات فى مجالات بعض المواد الغذائية مثل الذرة الصفراء والسلع المعمرة كالسيارات والثلاجات.

٤- شراء شركات قائمة بالفعل ومشروعات فى طور الإنتاج، وذلك بدلًا من تنمية مشروعات إنتاجية جديدة، وهو ما يعنى أن هذه الشركات لا تقوم بإضافات حقيقية إلى الاقتصاد القومى.

٥- كما يشير ارتفاع معدلات العائد التى توزعها هذه الشركات إلى وجود الشبهات حول تعاملها فى سلع غير مشروعة[١٩].

٦- استخدام نظرية "اكتوارية" فى توزيع الأرباح مؤداها أن الأرباح الموزعة هى من رأس المال ذاته على أساس أن صرف الأرباح العالية للمشاركين يقوى بمشاركة جديدة، وأن الأموال الجديدة تستخدم لتمويل أرباح المشاركين القدامى وهكذا... وعادة، فإن مثل هذه الأمور لا تنكشف إلا بعد سنوات طويلة نتيجة تعاملات اقتصادية متعددة فى المجتمع؛ كسعر الفائدة ومعدلات التضخم ومدى تعدد احتياجات الناس وتوافر أوعية الادخار البديلة... إلخ[٢٠].

يمكن القول، إذن، إن هذه الشركات باستقطاعها حجمًا ضخمًا من التيار النقدى داخل المجتمع وحجبه عن مجراه الطبيعى داخل قنوات الجهاز المصرفى وإساءة توظيفه على النحو المتقدم، إنما تمثّل حجر عثرة فى سبيل إنجاز الجهاز المصرفى وظيفته الرئيسية الثانية، وهى توجيه المدخرات إلى أوجه الاستثمار المختلفة وفق أولويات خطط التنمية الموضوعة.

يضاف إلى ذلك أن قيام شركات توظيف الأموال بهذه الوظائف إنما يخلق ويعمّق ملامح سوق المال غير المنظمة وغير الرسمية، ومن شأن كل هذا أن يبطئ من عملية التنمية بحرمانها من مصادر تمويل ذاتية منخفضة التكلفة إذا ما قورنت بأسعار الإقراض الخارجى، خاصة فى وقت تشتد فيه الحاجة إلى هذه المصادر بفعل توقف التسهيلات من العالم الخارجى تحت وطأة أزمة الدين الخارجى وتعثُّر مفاوضات جدولة الديون. كما أنه يتسبب فى تشويه نمط الاستثمار بتركيزه على المشروعات

الخدمية الصغيرة ذات العائد السريع التى لا تمثل إضافة حقيقية إلى الطاقة الإنتاجية للمجتمع.

وأسوأ ما يمكن أن يترتب على ذلك هو تعريض البناء الاقتصادى والاجتماعى المصرى للخطر، إذا ما واجهت هذه الشركات كارثة حادة تفقد خلالها جانبًا مهمًّا من استثماراتها فى الخارج(٢١).

لم يكن العرض السابق والخاص بالآثار السلبية لشركات توظيف الأموال هدفًا فى ذاته، ولكن الهدف هو إظهار خطورة القضية وأهمية أن تكون فى قمة أولويات اهتمامات نظام الاتصال. وهذا يفترض موضوعية نظام الاتصال ونظره إلى القضية نظرة المحايد الباحث عن الحقيقة والكاشف لها ومواجهتها حتى لو كانت تحقق له مصالح عاجلة.

لقد دفعنى إلى إبراز أبعاد ظاهرة شركات توظيف الأموال حقيقة أن نظام الاتصال لم يعطِ هذه القضية أدنى درجة من الاهتمام حتى ٢٦/٦/١٩٨٦، وفى ما يلى نعرض لدور نظام الاتصال المصرى:

تشير دراسة الصحف الرئيسية إلى النقاط الآتية:

١- أن عدد القوالب الصحفية المستخدمة فى كل الصحف لم يزد على (٨) قوالب صحفية.

٢- أن هذه القوالب موزعة بالتساوى بين جريدتى الأهرام والوفد.

٣- أن هذه القوالب عبارة عن تحقيقين صحفيين ورسالتى بريد قراء فى الأهرام وعمود صحفى ومقال وتحقيقين صحفيين فى جريدة الوفد.

٤- أن القوالب الثمانية نشرت فى الصفحات الداخلية.

٥- أن جريدة الأهرام طالبت فى هذا العدد القليل من القوالب الصحفية بصنع قرار جديد لتنظيم نشاط شركات توظيف الأموال وتعديل القوانين الخاصة بها، وكذلك تعديل القوانين ذات الصلة بنشاط الادخار والجهاز المصرفى لمواجهة الظاهرة.

٦- كانت السمة الغالبة لما طالبت به جريدة الوفد هو مجرد الحياد ١٠٠٪ مقارنة بجريدة الأهرام. وفى الحقيقة لم يضع المؤلف يده على تفسير مقبول لغياب دور الأهالى

والشعب فى هذه المرحلة، خاصة أن الأولى تعارض شركات توظيف الأموال والثانية تؤيدها؟ هل هى المصالح المادية، أو هو الصمت الذى يسبق الاندفاع بقوة؟ أم ماذا؟

إن هذا الدور البسيط والمحدود يدل على اختلاف أدوار نظم الاتصال الفرعية فى قضية شركات توظيف الأموال عنها فى قضية قانون انتخابات مجلس الشعب. ففى هذه القضية تبادر الأهرام كنظام اتصالى فرعى يحاول المطالبة بدراسة الموقف، بينما نجد جريدة الوفد المعبّرة عن حزب الوفد الجديد ذى الاتجاه الليبرالى والداعى إلى المشروع الخاص وتقليص الاتجاه نحو مركزية التخطيط القومى، لا تعارض شركات توظيف الأموال لأنها تمثّل شكلًا من أشكال المشروع الخاص الذى تدعو إليه.

جدول رقم (٩-١)

دور نظام الاتصال المصرى فى المطالبة بصنع
القانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٨٦
الخاص بشركات توظيف الأموال الصادر
فى ٢٦/ ٦/ ١٩٨٦ : تغطية قبلية

الدور / الصحيفة	المطالبة بصنع قرار جديد		المحافظة الأوضاع القائمة		تعديل القوانين القائمة		تعديل القوانين ذات الصلة		موقف محايد		الإجمالى ك
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	٢٥	٥٠	–	–	٥٠	١٠٠	٢٥	١٠٠	–	–	٤
الوفد	٢٥	٥٠	–	–	–	–	–	–	٧٥	١٠٠	٤
الشعب	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الأهالى	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الإجمالى	ك	٢		–		٢		١		٣	٨

كا^{٢}=٠.٠١١٦

السمات العامة لمضمون مخرجات نظام الاتصال فى هذه المرحلة

أبرزت جريدة الأهرام النقاط الآتية:

١ - أن إقبال كثير من المواطنين على شركات توظيف الأموال علامة صحية، لأنها تعنى وجود مدخرات كبيرة تبحث عن فرص ملائمة للاستثمار، ولكن قبول الودائع

فى هذه الشركات يمثل مخالفة قانونية صارمة، لأن هذه الودائع مفروض فيها أنها مقصورة على البنوك والجهاز المصرفى دون غيرها؛ فالودائع فى هذه الشركات غير مأمونة لعدم وجود جهة رقابية تباشر وتراقب نشاط هذه الشركات وتضمن حقوق أصحاب الودائع[٢٢].

٢- أن تجميع هذه المدخرات يجب أن يرتبط بقيام شركات توظيف الأموال بمنح المودعين أسهمًا بقيمة ودائعهم[٢٣].

٣- أن شركات توظيف الأموال ليست مساهمة، بل هى شركات أشخاص وتوصية بسيطة. لذا يجب على إدارة هذه الشركات أن تتحول بالشكل القانونى إلى شركات مساهمة وتحوّل ودائع الأفراد إلى أسهم[٢٤].

٤- يطالب أحد القراء فى بريد الأهرام بضرورة قيام الأهرام بتبصير المواطنين بحقيقة الحملة الإعلانية الضخمة لشركات توظيف الأموال؛ فقد تطورت وسائل الاحتيال وقد يروح ضحيتها قطاعات عديدة متعلمة، فالاحتيال يستغل حاجة الناس ومعاناتهم ورغبتهم فى الكسب السريع[٢٥].

إن تحليل مخرجات جريدة الأهرام يعنى أن هذه المطالب بادر بها مسؤولون ومفكرون وأناس عاديون من خارج الجريدة، وأن القيادة التحريرية بالجريدة لم تبادر بالمطالبة بصنع القرار الجديد، فبدلًا من أن يقوم نظام الاتصال بتحذير نظام الرأى العام وتوعيته بشأن القضية المثارة، حدث العكس، وهو قيام أحد المواطنين بتنبيه نظام الاتصال حول خطورة القضية ومطالبته النظام بتوعية الرأى العام.

٥- وبالنسبة إلى جريدة الوفد فقد طرحت رأى رجال البنوك وشركات توظيف الأموال على النحو التالى:

رجال البنوك: شركات توظيف الأموال بنوك بلا رقابة، ولا تخضع لقواعد العمل المصرفى، ولا تقدم ضمانات للمدخرين، ويجب أن يتدخل المشرع حتى لا تتعرض مدخرات المودعين للضياع فى حالة الإفلاس أو الهرب خارج البلاد.

أصحاب شركات توظيف الأموال: لا نقوم بنشاط البنوك، والمودعون طرف فى

عقد شركة أو وكالة، وهم فى ذلك لا يخالفون القوانين القائمة والمعمول بها، بدليل أنه لم يتخذ ضدنا أية إجراءات فى هذا الخصوص.

وقد أطلعت الوفد المستشار رجائى عطية المحامى بالنقض على العقود وأكد أنها سليمة قانونًا[٢٦].

ومن هنا يتضح أنه فى الحالات النادرة التى سمحت فيها جريدة الوفد كنظام اتصالى فرعى لرجال البنوك بالمطالبة بتنظيم نشاط هذه الشركات، أعطت أصحاب الشركات الفرصة لتفنيد الرأى المعارض. وبالطبع، فهو ردّ فى غير محله، لكن يبدو منه أن سكوت أو صمت النظام السياسى تجاه نشاط هذه الشركات هو الذى أضفى الشرعية عليها، وعلى أنشطتها. بل إنه هو الذى أعطى نظام الاتصال نفسه الضوء الأخضر لكى يضفى الشرعية على عمل هذه الشركات. والأكثر من ذلك أنه خلق الإحساس لدى نظام الرأى العام بسلامة موقف هذه الشركات، فهى تعمل فى النور دون أن تلقى معارضة النظام السياسى الذى يمتلك وحده سلطة الإكراه الشرعى وحق إجبار هذه الشركات على العمل تحت مظلة القانون عن طريق التشريع القانونى الملزم. إن تفاعل هذه الأنظمة معًا على هذا النحو هو الذى سمح لهذه الظاهرة بالانتشار السريع.

و المؤلف ليس ضد مفهوم المشروع الخاص بالمرة، أو استقلال المجتمع المدنى؛ فقد قامت المشروعات الكبيرة فى مصر بمبادرات التكوينات الاجتماعية الأهلية، أذكر منها طلعت حرب وجامعة القاهرة وقطاع المستشفيات فى القاهرة والإسكندرية وغيرها. ولكن المشروع الخاص يجب أن ينظّم بشكل لا يجعله يعيش وينمو على حساب الآخرين، ولا يجعله يدمر قيم ونظم المجتمع وموارده.

كيف تم صنع القرار بقانون من رئيس الجمهورية رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٦:

قرار رئيس الجمهورية بمشروع قانون بتنظيم بعض حالات دعوة الجمهور إلى الاكتتاب العام.

تم تقديم مشروع القانون الآتى موقّعًا من رئيس الجمهورية بعد موافقة مجلس الوزراء ومجلس الدولة، إلى مجلس الشعب لمناقشته فى ١٦ حزيران / يونيو ١٩٨٦.

... لا يجوز لأى شخص طبيعى أو معنوى بغير موافقة سابقة من وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية وبناءً على اقتراح مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال، توجيه دعوة إلى الجمهور للاكتتاب العام فى أية أوراق مالية، أو حصص أو مشاركات أو أداء مبالغ من النقود لمشروعات مقابل عائد أو مزايا مادية، وذلك أيًّا كانت صور الاستثمار أو المساهمة المطلوبة، وسواء على سبيل الاستثمار أو القرض أو غير ذلك.

ويسرى حكم الفقرة السابقة على دعوة الجمهور إلى الاكتتاب العام فى قوائم أو كشوف أو قسائم أو إيصالات، وذلك مقابل مزايا للمكتتبين إذا ما تحققت شروط أو وقائع معينة.

وتعتبر الدعوة إلى الاكتتاب العام إذا وجهت بإحدى وسائل العلانية إلى الجمهور أو إلى أشخاص غير محددين(٢٧).

وقد جاء فى المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون السابق ما يلى:

بينت المذكرة أن القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ يقصر – فى أكثر من مادة – الأعمال المالية سواء مصرفية أو تأمينية أو استثمارية، على شركات المساهمة دون غيرها. كما قصر المشرع جمع الأموال عن طريق الاكتتاب العام من الجمهور، وبعد موافقة مسبقة من الهيئة العامة لسوق المال على نشرة تحتوى على بيانات معينة تُنشر فى الصحف لتوفير الحد الملائم من المعرفة اللازمة للمواطنين الذين يرغبون فى المساهمة فى هذه الشركات عملًا على حمايتهم.

وقد لوحظ فى الفترة الأخيرة تدفُّق الإعلانات فى الصحف المختلفة عن مشروعات مختلفة لجذب أموال المواطنين، مقابل إيصالات يطلق عليها صك إسلامى، أو عقد وكالة أو عقد مشاركة، إلى غير ذلك من المسميات التى أوجدتها هذه المشروعات.

ولدى البحث وُجد أن هذه المشروعات يملكها أفراد أو شركات أشخاص، وهى تتميز ببساطة إجراءات التأسيس التى تتمثل فى عقد يسجل فى السجل التجارى ويُشهر بالمحكمة. ويخرج هذا النوع من الشركات عن نطاق قانون شركات الأموال رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، وبالتالى لا تخضع هذه المشروعات لرقابة الجهات المختصة.

والخطورة الحقيقية التى تكمن وراء هذه الظاهرة هى حالة توقُّف هؤلاء الأفراد لسبب أو لآخر عن الدفع، ففى ذلك ضياع مؤكد لأموال المودعين، وحمايةً للجمهور فقد تم تقديم مشروع القانون السابق.

وقد عرض وزير الاقتصاد مشروع القانون على السيد رئيس الجمهورية فى شهر تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٥ (٢٨).

ومعنى هذا أن مشروع القانون قد ظل فى رئاسة الجمهورية ما يزيد على سنة كاملة من تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٥، وهو تاريخ تقديمه من وزارة الاقتصاد وحتى ١٦ حزيران/ يونيو ١٩٨٦، وهو تاريخ تقديمه إلى مجلس الشعب.

وفى ١٧ حزيران/ يونيو ١٩٨٦ عرض فتح الله رفعت، رئيس اللجنة الاقتصادية فى مجلس الشعب، التقرير المرفوع من اللجنة المشتركة والمكونة من لجنة الشؤون الاقتصادية ومكتب لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية عن مشروع القانون، وأهم ما جاء فى هذا التقرير ما يلى:

١- أن مشروع القانون لا يستهدف توجيه الضرر إلى فرد أو جهة بقدر ما يستهدف حماية أموال المدخرين وتنظيم عملية الاكتتاب العام فى ضوء القوانين والنظم السارية؛ أى عدم حظرها بل تنظيمها.

٢- أن المشروع بقانون يسرى على الاكتتاب الجديد، أما الاكتتابات السابقة فإنه لا يسرى عليها، فليس للقانون أثر رجعى بل له أثر مباشر وفورى.

٣- أن الكثير من الشركات القائمة حاليًا فى هذا المجال هى دون أى ترخيص من الجهات الحكومية المعنية.

٤- أنه حتى هذه اللحظة لا يوجد قانون ينظّم هذه العملية، والمشروع بقانون هو أول مشروع بقانون فى هذا الشأن.

٥- أن المادة (١٩) من قانون البنوك والائتمان تنص على أنه يحظر على أى فرد أو هيئة أو منشأة غير مسجلة طبقًا لأحكامه أن تباشر بصفة أساسية أو على وجه الاعتياد أى عمل من أعمال البنوك، فالنص هنا غير محدد وغير قاطع، كما أن المادة (٢١) من

القانون ذاته تنص على أن تكون المؤسسات التى تقوم بأعمال البنوك شركات مساهمة مصرية.

إن هذا المشروع بقانون يحظر قيام هذه الأنشطة إلا بموافقة الجهات المعنية حفاظًا على أموال المدخرين وتحقيقًا لسيطرة أجهزة الدولة على هذه الأنشطة وحسن إدارتها فى إطار القوانين والنظم السارية(٢٩).

يتضح من قراءة المذكرة التفسيرية لمشروع القانون والمقدمة من وزير الاقتصاد فى تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٥، وتقرير اللجنة المشتركة المختصة بدراسة مشروع القانون أن كليهما يهدف من هذا القانون إلى إخضاع عمل هذه الشركات للقانون وإشراف الجهات المعنية على نشاطها حمايةً للاقتصاد المصرى والمدخرين من ناحية أخرى.

الأهم من ذلك، أن نظام الاتصال قد مارس بشكل غير مباشر وغير مقصود دورًا فى استثارة صانعى القرار للبحث عن إطار قانونى ينظم عمل هذه الشركات، وقد تم ذلك من خلال سيل الإعلانات الذى تنشره الصحف القومية والحزبية عن أعمال هذه الشركات ودعوتها المباشرة وغير المباشرة جمهور المودعين لإيداع أموالهم فيها. وقد كان نظام الاتصال يهدف من خلال هذه الإعلانات بالطبع الترويج لهذه الشركات ودفع المواطنين إلى تفضيل شركات توظيف الأموال على الجهاز المصرفى تحت إغراءات الكسب السريع والعائد المجزى غير الربوى. وكان نظام الاتصال فى هذه الحالة يفيد شركات توظيف الأموال ويستفيد هو الآخر من عائد الإعلانات، وهو عائد بلا شك كبير جدًّا ومجزٍ، ويعود بالفائدة على النظام الاتصالى ككل وعلى بعض الأفراد أو الشخصيات ذات الصلة بالنشاط الإعلانى داخل هذا النظام. ولم يكن نظام الاتصال يهدف من ذلك إلى حث صانع القرار على وضع حد للظاهرة أو إخضاعها للرقابة الحكومية، وهذا ما أطلق عليه علماء الاتصال النتائج غير المرغوبة لوظائف الاتصال dysfunction حيث تحقق المادة المنشورة أثرًا غير ذلك الذى تسعى إليه.

وقبل أن نعلّق على المناقشات التى جرت فى مجلس الشعب بشأن مشروع القانون السابق، أود أن أقف أمام دلالة تأخر هذا المشروع بقانون لما يزيد على عام فى رئاسة الجمهورية قبل إحالته إلى مجلس الشعب.

ويعتقد المؤلف أن إبقاء رئيس الجمهورية مشروع القانون هذه المدة الطويلة، كان بهدف التأنى فى إصدار قرار يتعلق بقضية حساسة تهم الرأى العام المصرى. كما كان الرئيس مبارك يسعى إلى إعطاء الفرصة أمام شركات توظيف الأموال لعلها تكون تجربة قيّمة. ومن ناحية أخرى، فإن تدخُّل السلطة السياسية فى هذا الوقت الذى كانت تتمتع فيه شركات توظيف الأموال، برضا الرأى العام وتطالب الناس على التعامل معها، كان سيقلل من رضا الرأى العام عن النظام السياسى، خاصة أن النظام الاتصالى يقوم بعملية دعاية مستمرة خلقت قناعة لدى الرأى العام بشرعية هذه الشركات. هذا بالإضافة إلى أن العوائد المرتفعة التى تقدمها شركات توظيف الأموال جاءت فى وقت يسعى فيه النظام إلى رفع الدعم تدريجيًّا ورفع أسعار السلع فى الوقت الذى لم يرتفع فيه الأجور بالمستوى نفسه(٣٠).

وفى هذا الإطار تجدر الإشارة إلى رؤية بعض الباحثين أسلوب رئيس الجمهورية فى صنع القرارات المهمة فى ما يلى:

١- قناعة رئيس الجمهورية بالأسلوب الديمقراطى فى الحكم، وقد أعلن ذلك أكثر من مرة، بل لم يمر خطاب أو مناسبة إلا أكد ذلك بعبارات مختلفة.

وقد عبّر كمال الجنزورى، نائب رئيس الوزراء ووزير التخطيط، أثناء مناقشته مشروع قانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ بشأن شركات تلقّى الأموال عن هذا المعنى حين قال: لقد كان من الممكن لرئيس الجمهورية أن يصدر قرارًا من مادة واحدة يحظر فيه نشاط هذه الشركات ويقصر تلقّى الأموال على الجهاز المصرفى فقط، ولكنه الأسلوب الديمقراطى فى الحكم، فالهدف هو الحفاظ على أموال المودعين وحماية الاقتصاد المصرى وإبقاء هذه الشركات(٣١).

٢- تأكيد أهمية التوقيت فى إصدار القرار، فهو يؤكد أن لكل قرار توقيته ولكل قرار أوانه وظروفه، وأن الخطأ فى توقيت القرار لا يقلّ ضررًا عن الخطأ فى محتواه وموضوعه، وكم عانت الأمم والشعوب من قرارات صدرت فى غير أوانها السليم المحسوب بأدق المقاييس، وكم عانت شعوب أيضًا بأسرها من قرارات انفعالية سريعة تتخذ كرد فعل متسرع، لأن مصائر الشعوب لا تتحمل هذا الأسلوب فى معالجة

قضاياها ومشاكلها التى أصبحت بالغة التعقيد فى هذا الزمان، ولا يجوز أن يستبيح أحد لنفسه أن يفرض على المجتمع اختياره توقيت الاستجابة لما يطرحه من آراء وأفكار. وأمانة المسؤولية تقتضى من القائد أن يستمع إلى نداء الواجب والضمير قبل أن يستجيب إلى الأحداث العالمية التى ترتفع بالمطالبة الانفعالية الملحة. كما يرى الرئيس مبارك ضرورة دراسة الفكرة أو القرار من كل جوانبه ومن واقع البيانات الدقيقة التى تتوافر من مصادر مختلفة، وبعد ذلك توزن الأمور بموضوعية تامة وبضمير وطنى خالص ومن زاوية تأثيرها إيجابًا أو سلبًا فى مصالح الوطن، لا من منطلق استرضاء فريق وإغضاب فريق(٣٢).

وقد توصلت بعض الدراسات إلى نماذج تطبيقية لعدد من قرارات رئيس الجمهورية منها دعوة العلاقات الدبلوماسية على مستوى السفراء مع الاتحاد السوفيتى، وتطبيع العلاقات وإعادتها مع الدول العربية، وقرار التدخل لإنقاذ السفينة الايطالية المختطفة "أكيلى لاورو" وخطف الولايات المتحدة الطائرة المصرية إلى السمات الآتية للرئيس مبارك فى صنعه القرار، وهى السمات ذاتها التى تصف أسلوب تعامله مع صنع القرار بشأن شركات توظيف الأموال، وهى:

١- التأنى الشديد الذى يصل إلى حد البطء فى صنع القرار السياسى، فهو يميل إلى الإعداد الطويل قبل اتخاذ القرار.

٢- اتساع استشارة الخبراء فى المسائل الفنية، وقد ظهر ذلك فى استعانته برجال الاقتصاد لمعالجة المشكلة الاقتصادية، وكذلك المتخصصين فى المشكلة السكانية لمواجهة الانفجار السكانى وعند مناقشة قضية إقامة المحطات النووية وقضايا تطوير التعليم وغيرها(٣٣).

٣- الميل إلى الاستقرار كأساس للتنمية فى المجتمع، وهنا يقول: أنشد الاستقرار، وعندما أجد أن هناك داعيًا للتغيير وأدرسه جيدًا واستقر عليه لا بد أن أغيّر؛ لأن هذا التغيير يكون للمصلحة العامة.

٤- تأثير الخبرات العسكرية على نظراته إلى صنع القرار، وهنا يقول الرئيس مبارك:

تعودت دائمًا عند إصدار القرار فى قضية حساسة أن استمع أولًا إلى مختلف الآراء، وهذا ما يُسمّى فى الجيش تقدير الموقف(٣٤).

٥- عدم الميل إلى أسلوب المفاجأة، أو ما يُسمّى أسلوب الصدمات الكهربائية فى اتخاذ القرارات السياسية(٣٥).

والسؤال المهم هو: هل جاء هذا القانون كافيًا لتنظيم ظاهرة شركات توظيف الأموال؟ وستتم الإجابة عن هذا السؤال فى المرحلة الثانية.

ومن المهم الآن أن نعرض لبعض الآراء البارزة عند مناقشة هذا القانون فى مجلس الشعب:

يرى عبد الغفار عزيز، من الإخوان المسلمين، أن هذا القانون ظاهره الرحمة وباطنه العذاب، وأن هذا المشروع مرتبط بالمخطط العالمى الرهيب لوضع الاقتصاد المصرى كله تحت رحمة البنك الدولى، وهو يرى أن هذا القانون يعطى وزارة الاقتصاد التحكم الكامل وفتح باب الرشوة وعلى أعلى المستويات.

ويرى العضو سيف الدين الغزالى أن المشروع سيضع حدًا لسلب المال العام، فقد أعلنت الصحف المختلفة عن مشروعات اقتصادية، تم على أثرها جمع أموال طائلة من المواطنين وهرب بها أصحابها.

واعترض العضو محمد جويلى على القانون لأنه سيمنع المصريين العاملين فى الخارج من استثمار أموالهم فى هذه الشركات، ولكنه يوافق على القانون من حيث المبدأ، كما وافق المستشار ممتاز نصار، وإبراهيم شكرى على القانون من حيث المبدأ، وجرت مناقشات مطولة هدفها ألا يكون القانون ذا أثر رجعي(٣٦).

وتمت الموافقة على المشروع ونُشر فى الجريدة الرسمية فى ٢٦/ ٦/ ١٩٨٦(٣٧).

٢- المرحلة الثانية: وهى المرحلة البينية وتمتد من ٢٧/ ٦/ ١٩٨٦ حتى ٦/ ٩/ ١٩٨٨

زادت حدة المواجهة فى هذه المرحلة بين النظام السياسى وشركات توظيف الأموال، كما زاد اهتمام نظام الاتصال بالقضية. وصاحب ذلك زيادة اهتمام الرأى

العام بها نتيجة زيادة عدد المودعين من ناحية، ونتيجة الموقع المتقدم الذى احتلته القضية فى أولويات اهتمامات دوائر سياسية واجتماعية عديدة.

بلغ إجمالى القوالب الصحفية التى اعتمد عليها نظام الاتصال فى ممارسته دوره فى صنع القرار بشأن شركات توظيف الأموال فى هذه المرحلة (٧٤) قالبًا صحفيًّا بنسبة (٢٨٪) من إجمالى الحالات التى استخدمها النظام بشأن هذه القضية والبالغ عددها (٢٥٩).

جدول رقم (٩-٢)
دور نظام الاتصال فى المطالبة بصنع
القانون رقم (١٤٦) لسنة ١٩٨٨
بشأن شركات توظيف الأموال الصادر
فى ٩/ ٦/ ١٩٨٨: تغطية قبلية

الدور / الصحيفة	المطالبة بصنع قرار جديد		المطالبة بالمحافظة على الأوضاع القائمة		المطالبة بتعديل القانون القائم		المطالبة بتعديل الظروف المرتبطة بالقضية		وصف الواقع		الإجمالى ك
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	٤٤	٦٠	٩	٧٥	٣٣	٨١	٩	٢٥	٥	١٠	٣٤
الوفد	٨	٤	-	-	١٧	١٣	٣٣	٣٣	٤٢	٤٦	١٢
الشعب	-	-	١٤	٢٥	-	-	٧٢	٤٢	١٤	٣١	٨
الأهالى	٤٥	٣٦	-	-	٥	٦	-	-	٥٠	١٣	٢٠
الإجمالى	ك	٢٥		٤		١٦		١٢		١٧	٧٤

كا^{٢}= ٠.٥٥١

يشير جدول رقم (٩-٢) إلى الحقائق الآتية:

١- كانت الأهرام كنظام اتصالى فرعى أكثر النظم جرأة فى مطالبة السلطة السياسية بصنع قرار جديد (٦٠٪) مقابل (٣٦٪) جريدة الأهالى و(٤٪) جريدة الوفد. وإذا ما أخذنا فى الاعتبار دورية الصدور اليومية فى الأهرام والأسبوعية فى جريدة الأهالى يتضح أن:

الأهالى فى واقع الأمر لا الأهرام كانت أكثر النظم الفرعية مطالبة بصنع قرار جديد لتنظيم شركات توظيف الأموال، خاصة أن بعض القوالب الصحفية التى جاءت فى جريدة الأهرام تطالب بقرار جديد – هو فى حقيقة الأمر – قد يكون الهدف منه التمهيد للقرار.

٢- أن جريدة الشعب لم يُستخدم فيها أى قالب صحفى للمطالبة بصنع قرار جديد بشأن القضية المثارة.

٣- أنه على خلاف الموقف فى قانون انتخابات مجلس الشعب، فإن جريدة الأهرام أقل الصحف اتباعًا لموقف الحياد، بينما تأتى جريدة الوفد، تليها جريدة الشعب وجريدة الأهالى بالترتيب نفسه من حيث اتباعها الموقف المحايد.

٤- أن جريدة الشعب هى أكثر النظم الاتصالية الفرعية مطالبة بتعديل القوانين والظروف ذات الصلة بشركات توظيف الأموال.

٥- أن جريدة الأهرام هى أكثر النظم الاتصالية الفرعية مطالبة بتعديل القانون القائم.

وتشير دراسة الصحف الرئيسية إلى ما يلى:

١- أن أكثر القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال هى المقال الصحفى يليه التحقيق، فالحديث، فالمقال الافتتاحى.

٢- أن أكثر الصحف توظيفًا للافتتاحية هى الأهرام (٥٠٪)، وأن أكثر الصحف توظيفًا للحديث هى الوفد (٥٦٪)، وأن أكثر الصحف توظيفًا للتحقيق هى الأهالى (٤٠٪). ويعنى ذلك أن الأهرام أرادت أن تعبّر عن موقفها الرسمى إزاء القضية من خلال الافتتاحية بينما سعت النظم الأخرى إلى معرفة آراء الآخرين من خارج النظام. إلا أن ذلك لا ينفى الانتقائية فى اختيار الشخصيات الخارجية.

٣- أن أيًّا من الصحف موضع الدراسة لم تستخدم الصفحة الأخيرة فى معالجتها القضية، بينما أبرزت الأهالى القضية فى صفحاتها الأولى.

مخرجات نظام الاتصال المصرى ودوره فى صنع القرار بشأن شركات توظيف الأموال:

قبل استعراض سمات مخرجات نظام الاتصال المصرى بشأن هذه القضية، تجدر الإشارة إلى الملاحظات الآتية:

١- أن شركات توظيف الأموال قد سببت الانشقاق داخل السلطة السياسية ذاتها بين معارض ومؤيد. فبينما سعى "التكنوقراط" داخل الحكومة إلى محاولة وضع حد لهذه الظاهرة، كانت اللجان البرلمانية وغير البرلمانية للحزب الوطنى الديمقراطى تحاول استمالة أصحاب هذه الشركات والتقرب إليهم، والدليل على ذلك البيانات التى أصدرتها اللجنة الاقتصادية لمجلس الشعب، التى تقع تحت سيطرة الحزب الحاكم، والتى تدعو فيها شركات توظيف الأموال إلى الاشتراك إيجابيًّا فى تنفيذ الخطة الخمسية، كما صرّح فتح الله رفعت، رئيس اللجنة الاقتصادية الذى يعتبر:

أن هذه الشركات أمر واقع، لها نشاطها ومودع لديها ودائع تقدر بالمليارات، والاقتصاد المصرى فى حاجة إلى هذه الأموال الطائلة، وليس من الحكمة أن تضيع فرص الاستفادة منها وتوجيهها التوجيه الصحيح[٣٨].

٢- أنه فى الوقت الذى أيدت فيه بعض الوزارات – التموين والسياحة والبناء والتعمير والزراعة – شركات توظيف الأموال لفاعليتها فى القيام ببعض المهام التى لا تريد أو لا تستطيع الدول القيام بها مثل الإسكان الاقتصادى والملابس الشعبية الجاهزة والخدمات الصحية وتوزيع المواد الغذائية. وما يهم مسؤولو هذه الوزارات فى المقام الأول هو السيولة المادية التى تتمتع بها هذه الشركات وقدرتها على الوفاء بحاجات قطاع عريض من المواطنين. وفى المقابل، فإن المسؤولين عن وزارات التخطيط والاقتصاد الذين يتولون إدارة الاقتصاد من زاوية شمولية ينظرون إلى هذه الشركات على أنها عناصر مثيرة للاضطرابات والأزمات وذات تأثير سلبى فى الاقتصاد القومى.

٣- أن هذه الشركات لم تخترق الجهاز الإدارى فى المركز فقط، أى السلطة الحكومية

المركزية فقط، ولكنها تمتعت بحرية حركة أكثر فى المحيط، أى مستوى الإدارات المحلية[٣٩].

إن النقاط السابقة تحدد سمات موقف النظام السياسى من شركات توظيف الأموال، فهو منقسم على نفسه حسب رؤية النظم الفرعية داخل هذا النظام لمصالحها. والأهم من ذلك أن بعضًا من المسؤولين السابقين كانوا يعملون مستشارين داخل هذه الشركات، وقد ساعدها ذلك على إحداث الانقسام داخل النظام، الأمر الذى يقلل من فعالية المواجهة وحسم الموقف.

٤ – أن نظام الرأى العام كان خير سند لهذه الشركات. وفى حقيقة الأمر، فإن المودع لم يكن ليتساءل عن الإطار القانونى الذى يحكم عمل هذه الشركات، كما لم يتساءل عن حقوقه إزاء هذه الشركات، أو حتى عن المصادر التى تحقق منها إيراداتها العالية، طالما أنه يحصل على عائد مجزٍ شهرى، أو سنوى يواجه به أعباء الحياة المرتفعة.

٥– أن الجهاز المصرفى لم يعدّل من أسلوبه بشكل يجعله قادرًا على منافسة هذه الشركات بدرجة كافية، وبالتالى أعطى هذه الظاهرة مبررًا قويًّا لاستمرارها بل ونجاحها. ولذا، فإن القصور الذى تعانيه سياسات الجهاز المصرفى، ومنها على سبيل المثال عدم القدرة على القيام بأنشطة تمتص الأحجام المتزايدة من المدخرات المتراكمة لدى الأفراد، وعدم واقعية هيكل أسعار الفائدة إذا ما قورنت بمعدلات التضخم وعدم الاهتمام بالسياسات التسويقية الهادفة إلى ترويج خدمات البنوك؛ هذا القصور هو المسؤول الأول عن نمو هذه الظاهرة.

إن نظام الاتصال المصرى تحدد دوره إزاء هذه الشركات بأمرين: الأول: هو دور النظم الأخرى وعلى رأسها النظام السياسى ونظام الرأى العام والثانى: وهو الأهم، هو إدراك هذا النظام مصالحه الخاصة، وما تحققه شركات توظيف الأموال من عائد مادى كبير للنظام. ويكفى الإشارة هنا إلى أن الريّان قد عقد فى صفقة واحدة لطبع الكتب التى تنشرها دار الريان للتراث اتفاقًا مع الأهرام قيمته (٣٢) مليون جنيه، ومع الأخبار (١٨) مليون جنيه، ومع الجمهور (١٥) مليون جنيه، فى الوقت الذى كان

يسهل على هذه الشركة أن تنشئ مطبعتها الخاصة[٤٠]. هذا بخلاف الحملات الإعلانية المستمرة التى تمثّل المورد الرئيسى لدخل نظام الاتصال.

فى إطار هذه السمات العامة الأساسية التى تسم النظم المحيطة بشركات توظيف الأموال، جاءت مخرجات نظام الاتصال، ويمكن أن تحدَّد أهم سماتها فى كون جريدة الأهرام تعاملت مع القانون السابق رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٩ بحذر شديد، فهى لا تريد أن تضعف من شرعية قانون صادر بقرار من رئيس الجمهورية ويعبر عن توجّه النظام السياسى إزاء شركات توظيف الأموال ولا تريد أن تهاجم الشركات التى تحقق من ورائها مكسبًا كبيرًا، ولا تريد أن تتجاهل تمامًا أخطار الشركات، بل تطالب بإعادة تنظيمها مرة أخرى حفاظًا على أموال المودعين وحماية للاقتصاد القومى خاصة بعد أن أدرك نظام الاتصال أن النظام السياسى فى طريقه إلى إصدار قانون جديد من شأنه أن يعيد تنظيم عمل هذه الشركات. ولكن هذا لا ينطبق على ما نشر فى الأهرام على لسان مسؤولين ومفكرين من خارج الجريدة. وهو الذى أعطى الأهرام دورًا أكبر فى المطالبة بصنع قرار جديد. وفى الحقيقة، فإن القانون السابق – كما سيرد فى ما بعد تفصيلًا – لم يطبَّق ولم تحترمه الشركة، كما أن نظام الاتصال نفسه ساعدها على ذلك.

ومما تجدر الإشارة إليه أن الموقف الرسمى لجريدة الأهرام كنظام اتصال فرعى كما تظهره افتتاحياتها ومقالات كتّابها يبدو مختلفًا إلى حد كبير عن دور الكتابات التى يقدمها أصحابها من خارج الجريدة.

ويمكن إبراز أهم النقاط التى وردت فى الأهرام على النحو التالى:

١- أن شركات توظيف الأموال تعمل فى غياب رقابة الجهات الرسمية كما أن جزءًا كبيرًا من أموالها يُستخدم فى المضاربة[٤١].

٢- شركات توظيف الأموال لا علاقة لها باللافتة الإسلامية التى ترفعها ولكن أصحابها وجدوا فى الصيغة الإسلامية مبررًا لنجاحهم[٤٢].

٣- من الضرورى أن ترحب الدولة باستمرار بهذه الشركات لأنها عكست وجود أموال داخل الدولة يمكن استثمارها، والمطلوب تذليل الصعوبات أمامها وإخضاعها للرقابة[٤٣].

٤- الشركات الجادة لن يضرّها أى قانون، ولن يضار إلا الشركات الوهمية[٤٤].

ويؤكد المعنى نفسه كاتب آخر بقوله "أخشى أن يضر باعة الأوهام من شركات توظيف الأموال بالذين أقاموا شركاتهم بهدف مشروع فتصبح النظرة عامة لجميع هذه الشركات"[٤٥].

٥- لابد من تحويل هذه الشركات إلى شركات مساهمة[٤٦].

٦- إقبال الجماهير على شركات توظيف الأموال دليل على مرونتها فى التعامل وتغلُّبها على تعقيدات القطاع العام.

أحذر من صدور قانون جديد يقيّد من نشاطها وحركتها، ولكن مواجهة نشاطها من جانب الدولة إنما يكون بنشاط آخر مماثل إذكاء لروح المنافسة[٤٧].

٧- أن شركات توظيف الأموال لا تحمل من مقومات الشركات سوى اسمها؛ فهى مؤسسات خاصة لشخص أو اثنين ومعهما أفراد الأسرة، لا ميزانية ولا حسابات ولا معاملات إسلامية ولا أرباح حقيقية... لا بد أن تتحرك الدولة لحماية أموال المودعين[٤٨].

إن أهم ما يمكن أن نستخلصه من دور الأهرام كنظام اتصالى فرعى أنها فتحت المجال واسعًا للمؤيد والمعارض معًا. وإن كانت لا تتبنى موقفًا واضحًا يقوم على تشخيص الظاهرة وأسبابها وطرق علاجها. ومن ناحية أخرى، فإنه على الرغم من أن هذه المرحلة جاءت بعد صدور قانون ٨٩ لسنة ١٩٨٦، إلا أنه ليس موضعًا لنقاش وكأنه متجاهل تمامًا. وكان الأجدى إما أن يتم مناقشة فعالية القانون فى مواجهة الظاهرة أو عدم فعاليته، وإما أن يعمل هذا النظام الاتصالى إلى جانب النظام السياسى لإقناع هذه الشركات بالامتثال للقانون.

جريدة الأهالى

اتسم دور الأهالى كنظام اتصالى فرعى بالوضوح والعمق فى المعالجة؛ فقد ركز على أن القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٦ غير قادر على تنظيم نشاط شركات توظيف الأموال، وأن الأمر يتطلب إصدار قانون جديد يستوعب المشكلات الكبيرة المترتبة على هذه

الظاهرة. وبناءً عليه، فإن هدف مخرجات الأهالى هو إضعاف شرعية هذا القانون والدعوة الصريحة إلى تغيير لتحقيق مزيد من الضبط والمواجهة، ومن أبرز ما جاء فى جريدة الأهالى:

١- قانون شركات توظيف الأموال الجديد ينظّم حالات النهب؛ فعلى الرغم من أن القانون فى الاتجاه المطلوب، إلا أنه كان من الضرورى الأخذ بمبدأ قصر أعمال هذه الشركات على نشاط الشركات المساهمة فقط، وهذا ما لم يتضمنه القانون(٤٩).

٢- قانون ٨٩ لسنة ١٩٨٦ لم يضف شيئًا جديدًا، بل خلق تنظيمًا قانونيًّا للاستيلاء على أموال المواطنين، وخالف قاعدة قانونية واردة فى القانون ١٥٩ التى قصرت جمع أموال الناس على ما ينص عليه قانون الشركات المساهمة(٥٠).

٣- الصدام بين الحكومة وشركات توظيف الأموال محتوم، فهو صدام بين الشرعية وتجار العملة، فبقاء هذه الشركات يمثّل حائلًا حقيقيًّا دون تنفيذ أى قرار سيادى يصدر من البنك المركزى لإصلاح المسار الاقتصادي(٥١).

٤- أن عمل شركات توظيف الأموال ضد الإسلام؛ لأنها تملك إمكانات ضخمة ومع ذلك لا تتاجر إلا فى محلات الجزارة والسمك وأدوات التجميل(٥٢).

٥- شركات توظيف الأموال ترتبط بأهداف معادية خارجية، وهى تحاول اختراق الأمن المصرى والسيطرة الاقتصادية من الداخل(٥٣).

٦- شركات توظيف الأموال كائن هلامى ينافس وحدات القطاع المصرفى ومؤسسات سوق المال الرسمى. وعلى الرغم من اعتماد هذه الشركات على حملات إعلانية واسعة لم تجرؤ شركة واحدة أن تفصح عن نتائج وطبيعة عملياتها، وكذا ميزانيات توضح طبيعة أصولها وحقوقها ومصادر الأموال وأوجه استخدامها، وهذا فى حد ذاته يثير الشك والريبة. وفى غياب الدليل القاطع تظل الشبهة قائمة بأن جانبًا من العائد المرتفع الموزع دوريًّا هو فى الواقع توزيع من رأس المال. وعندما تزايدت الحملة على الشركات بدأت تعلن عن بعض المشروعات كواجهة لنشاطها السياسى، والأمر لا يخرج عن ثلاث مسالك:

أ) الانخراط النشيط فى تجارة العملات الأجنبية.
ب) القيام بأعمال المضاربة فى الذهب والحاصلات الزراعية.
ج) الاتجار فى سلع ممنوعة التداول أو محرّمة قانونًا.

وباعتراف الشركات ذاتها فإن ٨٥٪ من أموال المودعين تعمل فى الخارج، وبهذا فإن أنماط التوظيف السائدة لأموال المصريين لدى هذه الشركات يؤدى تدريجيًّا إلى تدويل هذه المدخرات وربطها تدريجيًّا بأسواق المال العالمية. وهكذا نجد أن مدخرات معظم بلدان العالم الثالث، ومنها مصر، يجرى تجريفها وإعادة تدويرها للخارج، بينما تقوم هذه البلاد ذاتها بالاقتراض من أسواق المال العالمية.

كما أن جذب هذه الشركات للمدخرات يعمّق ملامح الريعية للاقتصاد المصرى التى بدأت تتبلور فى ظل الحقبة النفطية، إذ يصبح البحث عن أعلى عائد أو أكبر ريع على الأموال هو الأساس، بغضّ النظر عن الأنشطة الإنتاجية التى توسع الطاقات الإنتاجية وتخلق علاقات تشابك تطويرية، ولكنها تدرّ عائدًا أقل.

والمطلوب توافر التشريعات القانونية والنظم المحاسبية والجهات الرقابية الكفيلة بوضع هذه الشركات الهلامية فى مكانها الصحيح. والحقيقة أن القانون ٨٩ لسنة ١٩٨٦ قانون كسيح عاجز[٥٤].

وهكذا يتضح أن جريدة الأهالى تدعو إلى التغيير؛ أى تغيير القانون ٨٩ لسنة ١٩٨٦، وتطالب بصنع قرار جديد لتحقيق نوع من الضبط الاجتماعى؛ أى السيطرة على أعمال شركات توظيف الأموال.

ويتفق توجه جريدة الأهالى مع سياسة حزب التجمع التى ترى أن التنمية الشاملة التى تضع الاقتصاد المصرى على طريق النمو السريع المتوازن هو الطريق الوحيد للخروج من الأزمة الاقتصادية، ويتطلب هذا تبنّى إستراتيجية وطنية للتنمية الشاملة وسياستها الأساسية هى العودة إلى أسلوب التخطيط القومى الشامل[٥٥]. وبالطبع، فإن شركات توظيف الأموال كمفهوم وممارسة لا تتفق مع السياسة الاقتصادية للحزب. هذا، إضافة إلى أن هذه الشركات كانت ترفع الشعار الإسلامى بدءًا من أسمائها الريان، السعد، الهدى، الحجاز، الشريف.

وكذلك الشعارات التى تتبناها كالربح الحلال والاستثمار الحلال... وفق الشريعة الإسلامية... إلخ. وهذا الاتجاه – على الرغم من أنه ليس حقيقيًا فى جوهره، ولكنه استغلال ذكى من جانب أصحاب هذه الشركات – لا يلقى ترحيبًا من جانب جريدة الأهالى كنظام اتصال فرعى.

جريدتا الوفد والشعب

اتسمت مخرجات جريدتى الوفد والشعب بالتأييد الصريح لشركات توظيف الأموال وسياساتها ومهاجمة النظام السياسى والقرارات الصادرة منه، ولم تكتفِ هذه الجرائد بما يقدمه كتّابها ومفكروها، بل أقامت الندوات ونشرت الأحاديث والتحقيقات الصحفية الناطقة باسم أصحاب شركات توظيف الأموال. كما أن كلتا الجريدتين عارضت مطالبة نظم الاتصال الأخرى مثل الأهرام والأهالى وكذلك الأفكار الواردة من النظام السياسى لتحويل شركات توظيف الأموال إلى شركات مساهمة.

وقد أكدت جريدتا الوفد والشعب أنه إذا كان ثمة سلبيات لشركات توظيف الأموال، فإن ذلك يرجع أولًا وأخيرًا إلى قصور سياسات الجهاز المصرفى والسياسات الاقتصادية عمومًا، وكذلك لتأخر النظام السياسى نفسه فى مواجهة الشركات بافتراض أنها حادث عن طريق الصواب.

وقد حاول رئيس تحرير جريدة الشعب فى أكثر من مقال إقناع النظام السياسى بأن هذه الشركات أصبحت مركزًا من مراكز السلطة والنفوذ وإصدار القرار، ويجب أن يعترف النظام بذلك، وأن يتعامل مع الشركات من هذا المنطلق[٥٦].

وحاول كاتب آخر أن يبرر الأرباح العالية التى تحققها شركات توظيف الأموال نتيجة معدلات التضخم العالية جدًّا والانخفاض المستمر فى قيمة الجنية المصرى وقيامها بعمليات المضاربة[٥٧].

خلاصة القول، إنه على الرغم من صدور قانون ٨٩ لسنة ١٩٨٦ لينظّم عمل شركات توظيف الأموال، إلا أنها لم تنفذه، وساعدها على ذلك النظام الاتصالى

وبالذات الوفد والشعب؛ ساعدها من خلال الترويج الإعلانى الدعائى بل والإعلان السياسى، وقيام بعض الكتّاب بالدعاية غير المباشرة لهذه الشركات فى أعمدتهم الثابتة[٥٨]، كما ساعدها نظام الاتصال من خلال معالجة الآثار السلبية باستحياء شديد. وباستثناء جريدة الأهالى – التى نشرت هى الأخرى كمًّا كبيرًا من المساحات الإعلانية الداعية لهذه الشركات – فقد دعت كل النظم الاتصالية الفرعية إلى بقاء هذه الشركات، وفى الوقت الذى كانت تهاجم فيه جريدتا الوفد والشعب توجه النظام السياسى إلى وضع حد للظاهرة، لم تفعل جريدة الأهرام ذلك. فقد كانت تنادى بالتنظيم حمايةً لحقوق المودعين والاقتصاد المصرى؛ أى أنه فى الوقت الذى كانت تدعو فيه إلى صنع قرار جديد، كانت تؤكد ضرورة بقائها. وقد صاحب ذلك الترويج الإعلانى والدعائى الضخم الذى يقلل من مصداقية المادة التحريرية.

إن المطلب الأساسى الذى طالبت به جريدة الأهالى ومعها جزئيًّا جريدة الأهرام هو تحويل شركات توظيف الأموال إلى شركات مساهمة.

والتساؤل الجدير بالطرح هو لماذا لم يكن قانون ٨٩ لسنة ١٩٨٦، كافيًا لتنظيم شركات توظيف الأموال؟

لقد كانت أهم عيوب هذا القانون أنه فتح الباب لغير الشركات المساهمة لتلقّى الاكتتاب العام؛ فالمادة الأولى من القانون أجازت لأى شخص طبيعى "أى الأفراد والمنشآت الفردية" ولأى شخص معنوى (أى الشركات أيًّا كان نوعها) أن توجه الدعوة إلى الجمهور للاكتتاب العام، ما دام هذا الشخص الطبيعى أو المعنوى سوف يحصل على موافقة وزير الاقتصاد، وهو ما يخالف الأحكام الإلزامية المتعلقة بالنظام العام التى أوردها القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية فى شأن قصر دعوة الجمهور إلى الاكتتاب العام على الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم[٥٩].

وقد حاولت اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ١٩٨٦، تدارك هذا العيب حين نصّت على انه لا تجوز هذه الموافقة؛ أى الموافقة على دعوة الجمهور إلى الاكتتاب العام[٦٠]، إلا للشركات المساهمة. ولما كان نص القانون لا يتضمن ذلك صراحة، فإن ذلك لا يعدّ مشروعًا، فاللائحة التنفيذية لا يجب أن تخالف القانون نفسه.

وفى الوقت الذى أباحت فيه المادة الأولى لشركات توظيف الأموال توجيه الدعوة إلى الاكتتاب العام بعد موافقة وزير الاقتصاد، فإنها لم تحدد الشكل القانونى لهذه الشركات.

والأهم من كل ذلك أن القانون تعامل مع الشركات بعد صدوره فقط، وكأنه غير مسؤول عن نشاط هذه الشركات التى كانت موجودة منذ أواخر السبعينيات. فلم يتضمن نظامًا لتوفيق أوضاع الشركات القائمة. إن أهم وظيفة لهذا القانون هو منح الهيئة العامة لسوق المال سلطة الضبطية القضائية ومنع أصحاب الشركات من السفر(٦١).

من أجل ذلك كان لابد من صدور قانون جيد، وقد تم ذلك بإصدار القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨، أى أنه إذا كانت المرحلة الأولى انتهت بصدور قانون ٨٩ لسنة ١٩٨٦ الذى صدر فى ٢٦ حزيران/ يونيو ١٩٨٦، فإن المرحلة الثانية انتهت بصدور قانون ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ الذى صدر فى ٩ حزيران/ يونيو ١٩٨٨، أى أن النظام السياسى قد تدارك الموقف وأعاد النظر فى القانون السابق، بل أنه ألغى هذا القانون وأصدر قانونًا شاملًا لتنظيم هذه الظاهرة.

فى هذا السياق، من الأهمية بمكان طرح الأسئلة الآتية:

هل كان لنظام الاتصال المصرى دور فى صنع هذا القانون؟

وإذا كانت الإجابة بنعم فما هو حجم هذا الدور؟ وما هى طبيعته؟

والأهم من ذلك كيف نستدل على وجود هذا الدور؟

ما هى المؤثرات والقوى أو الظروف الأخرى التى مارست أدوارًا مؤثرة فى إصدار هذا القانون الحاسم؟

بمعنى آخر، إذا كان قانون ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ يمثل استجابة، فما هو المنبّه stimulus أو المنبهات التى استجاب لها الجسد السياسى؟

وإذا كانت الإجابة بالنفى، أى أن نظام الاتصال لم يمارس دورًا فى صنع هذا القانون المهم، فالسؤال يصبح ما هى الأنظمة الأخرى التى دفعت النظام السياسى إلى

الإقدام على هذه الاستجابة؟ وكيف نستدل أيضًا على عدم ممارسة نظام الاتصال لدوره؟

وأخيرًا، هل يعنى صدور القانون متضمنًا بعض الأفكار الأساسية التى طرحتها بعض النظم الفرعية لنظام الاتصال أنه جاء استجابة لهذه النظم؟ وما رؤية كبار الصحفيين أو الفاعلين الأساسيين فى نظام الاتصال لدورهم ودور نظام الاتصال فى صناعة هذا القانون والقانون السابق عليه؟

صنع قانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨

تقول المذكرة التفسيرية لقانون ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ التى قدّمها رئيس مجلس الوزراء إلى مجلس الشعب فى ٤ حزيران/ يونيو ١٩٨٨: "أكدت التجربة التى مرت بها الشركات والمنشآت التى يُطلق عليها شركات توظيف الأموال أن هذه الشركات تمثل خطورة على الاقتصاد القومى بوجه عام وعلى سوق المال بوجه خاص، إذ لم يتسنَّ فى ظل عدم وجود تنظيم قانونى متكامل بشأن معرفة حقيقة نشاطها وحجم المبالغ التى جمعتها ومجالات استثمارها وأعداد المودعين لديها وإجمالى ما يُصرف لهم من عوائد.

وقد أكدت التجربة أيضًا أن القوانين التى تحظر وتجرّم بعض أنشطة هذه الشركات بما فيها قانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٦، لم توفر القدر الكافى لتنظيم أعمال تلك الشركات وإخضاعها لرقابة الدولة.

وفى ضوء ذلك كان لا بد من إعداد مشروع ينظّم هذا النوع من الشركات على نحو يكفل مشاركتها فى النشاط الاقتصادى القومى، ويؤمّن فى الوقت ذاته مصالح جماهير المودعين، ويخضعها لإشراف الدولة، دون تدخّل فى إدارتها أو تقويض نشاطها.

ولتحقيق ذلك أُعدّ مشروع هذا القانون بعد أن سمّى تلك الشركات "الشركات العاملة فى مجال تلقّى الأموال لاستثمارها"، وأهم ما جاء به من أحكام:

١- أوجب المشروع أن تتخذ الشركات العاملة فى مجال تلقّى الأموال لاستثمارها شكل الشركة المساهمة، ونصّ على أن تطبَّق عليها أحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١.

٢- خص المشروع شركات تلقّى الأموال لاستثمارها بأحكام وشروط تغاير ما نصّ عليه القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، منها ألا يقلّ عدد الشركات المؤسسين لهذا النوع من الشركات عن عشرين شخصًا، وألا يقلّ رأس المال المصدّر عن خمسة ملايين جنيه، وألا يزيد على خمسين مليون جنيه، وأن يُطرح منه خمسون فى المائة على الأقل للاكتتاب العام لغير المؤسسين. ويستهدف المشروع من ذلك التغلب على الطابع العائلى الذى تميزت به المنشآت العاملة حاليًا فى مجال تلقّى الأموال.

٣- أسند المشروع إلى الهيئة العامة لسوق المال الاختصاص بالموافقة على تأسيس هذا النوع من الشركات وقيدها ورقابة نشاطها.

٤- كما وضع المشروع قيودًا على تحويل الأموال التى نتلقاها إلى الخارج، وكذلك إيداع نسبة من أموالها بالبنوك، بالإضافة إلى تقرير حقوق المساهمين.

٥- كما تعامل المشروع مع الشركات المقامة فعلًا وطالبها بوقف نشاطها وسمح لها بفترة انتقالية يتم فيها توفيق أوضاعها وفق أحكام القانون وأن يتم ذلك خلال سنة على الأكثر من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية"[٦٢].

وقد أُحيل مشروع القانون إلى لجنة مشتركة من اللجنة الاقتصادية ومكتب لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية فى ١٩٨٨/٦/٤. وقدمت اللجنة تقريرًا إليها، وفى ما يلى أهم ما تضمّنه:

١- شهدت بداية الثمانينيات تزايد أعداد المنشآت العاملة فى مجال تلقّى الأموال إلى الدرجة التى شكلت ظاهرة اقتصادية كبيرة لا تعمل فى إطار قانونى واضح، كما حفلت الأعوام القليلة الماضية بالعديد من الجرائم التى ارتكبها بعض الأفراد والمنشآت العاملة فى هذا المجال.

٢- وقد اتضح أن هذه الشركات تمارس أعمال البنوك دون ترخيص، كما أنها لم تنفذ ما جاء فى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨١ الذى كان يلزمها بالحصول على ترخيص من وزير الاقتصاد قبل دعوة الجمهور إلى الاكتتاب العام.

٣- ومع تعاظم حجم الإيداعات وأعداد المودعين ومعدل المخالفات التى ترتكبها

هذه الشركات، قامت الهيئة العامة لسوق المال بإجراء دراسة لهذه الظاهرة وتقديم الحلول المناسبة لها. وقد أسفرت الدراسة عن العديد من الجوانب السلبية، الأمر الذى استلزم استصدار تشريع ينظّم أوضاع هذه الشركات باعتبار أنها لا تقوم باستثمار أموالها هى، وإنما تقوم باستثمار أموال المواطنين الذين لا يمارسون أى قدر من الرقابة على هذه الشركات بحكم العقود المبرمة بينها وبينهم.

٤- أكد التقرير أن هذا المشروع لم يكن فقط استجابة لرغبة الحكومة، ولكنه كان استجابة لرغبة أعضاء المجلس - أغلبية ومعارضة - وأيضًا لرغبة الحكومة فى تنظيم المال والاقتصاد[٦٣].

وعقب هذا التقرير المقدم من اللجنة المشتركة، بدأ الأعضاء فى مناقشة مشروع القانون. ومن أبرز من ناقشوا هذا المشروع العضو كمال الشاذلى الذى أكد فى بداية كلمته أن هذا المشروع جاء استجابة من الحكومة لطلبه حين تقدم إلى الدكتور عاطف صدقى، رئيس مجلس الوزراء، يحثه على إعداد مشروع لتنظيم هذه الظاهرة. وإن كان هناك من يقول لماذا تُرك هذا الموضوع مدة لم تتدخل فيه الحكومة؟ والإجابة أن هذه الشركات حينما قامت لتعمل، كان لا بد لنتيجة العمل أن تظهر، وننتظر ما يحدث، فالممارسة هى خير دليل على أن تظهر لنا إيجابيات وسلبيات الأعمال، وكان لا بد من تأكيد الإيجابيات وتلافى السلبيات، فكان هذا المشروع.

وبعد ذلك أكد العضو إيجابيات مشروع القانون لكل من الشركات والمودعين والاقتصاد القومية[٦٤].

ومن الواضح حتى الآن، من المذكرة التفسيرية التى تقدم بها عاطف صدقى وتقرير اللجنة المختصة بدراسة مشروع القانون، وكلمة أمين عام مساعد الحزب الوطنى ورئيس الهيئة البرلمانية للحزب، أن القانون جاء استجابة لرغبة الحكومة وأعضاء مجلس الشعب، ولم يذكر أى منهم أن هذا المشروع جاء استجابة لنظام الاتصال أو لنظام الرأى العام. وقد عارض رئيس الهيئة البرلمانية لحزب الوفد الجديد وهو العضو ياسين سراج الدين، المشروع لأنه يسمح بتدخل الدولة فى شؤون هذه الشركات مما يعرقل أعمالها. ويضع ضوابط على مجالات الاستثمار التى تقوم بها هذه الشركات، كما

يحدد الوجوه التى يمتنع استثمار الأموال فيها، وهذا ما لا يجوز تشجيعًا لرأس المال الخاص. وأخيرًا، فإن المشروع بقانون يضع قيودًا على الحد الأقصى لرأس المال[٦٥].

وفى الحقيقة، فإن موقف العضو ياسين سراج الدين يفسر لنا على وجه اليقين دور جريدة الوفد كنظام اتصال فرعى بشأن هذا القانون؛ فالحزب ونظامه الاتصالى يرفعان رايات الليبرالية الاقتصادية والسياسية ويدعوان إلى قيام الاقتصاد المبنى على آليات السوق. ولعل شركات توظيف الأموال تمثّل لهما خطورة على هذا الطريق ونموذجًا يمكن أن يزيد من حرية إقامة المشروعات الخاصة بعيدًا عن القبضة الحكومية.

وتحدّث بعد ذلك زعيم المعارضة فى البرلمان، العضو إبراهيم شكرى، معترضًا على الأسلوب الذى يتم به صنع قانون مهم دون مشاركة الأطراف الحقيقية للقضية ذاتها وهى أصحاب شركات توظيف الأموال والمودعون. كما اعترض على السلطات الممنوحة للحكومة بمقتضى المشروع فى شؤون شركات تلقّى الأموال، الأمر الذى يُدخلها فى إطار شركات القطاع العام.

وأنهى كلمته بالقول إن مشروع القانون لا يمكن أن يشجع شركات توظيف الأموال على الاستمرار سواء كانت جادة أو غير جادة، وسواء كانت سليمة التأسيس أم غير سليمة التأسيس[٦٦].

ويتبين كذلك من رأى العضو إبراهيم شكرى، رئيس حزب العمل، أنه يعكس ويفسر دور جريدة الشعب كنظام اتصال فرعى بشأن شركات توظيف الأموال، وإن كان الأصح أن نظام الاتصال هو الذى يفسر ويعكس رأى وتوجّه رئيس الحزب، وكلاهما يعكس ويفسر سياسة الحزب الاقتصادية.

أما العضو حلمى عبد الآخر، فقد أبرز مدى تميز هذه النوعية من الشركات عما عداها، ولذا سميت الشركات العاملة فى مجال تلقّى الأموال لاستثمارها، وهى سابقة ليس لها مسمّى فى القانون التجارى أو المدنى، ولكنها تسمية فرضت نفسها على التشريع لأنها واقع الحال. فيخطئ من يظن أن المودع فى هذه الشركات مشارك، إنها نوع خاص من العلاقة لم يعرفه القانون المصرى بعد، وتتكون من ثلاثة أطراف:

المؤسس والمساهم والمودع؛ فالمؤسس والمساهم لهما رأى فى الشركة وإدارتها وعليهما أن يتحمل كل منهما المسؤولية الناتجة من هذا التأسيس وهذه المساهمة. أما المودع فهو يشكّل القاعدة الكبيرة للمجتمع المصرى المؤلفة ممن سماهم القانون بأصحاب الصكوك. وقد أكد رئيس المجلس على المفاهيم السباقة نفسها حينما أكد على أن المودعين ليس لهم حق المشاركة فى الإدارة، والمساهم والمؤسس فقط هما اللذان يمنحان هذا الحق.

وقد عبّر كمال الجنزورى، نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التخطيط، عن اهتمام السلطة التنفيذية والقيادة السياسية بهذا القانون الذى استغرق البحث فيه وإعداده ما يزيد على عام كامل، والهدف النهائى منه هو التوفيق بين مصالح المودعين وأصحاب الشركات والاقتصاد القومى، وكان الهدف من الحد الأقصى هو منع التكتلات المالية الضخمة(٦٧).

وقد وافق المجلس على مشروع القانون بالأغلبية، وأقرّه رئيس الجمهورية، ونُشر فى الجريدة الرسمية فى ٩ حزيران/ يونيو ١٩٨٨(٦٨).

فى ضوء ما سبق، وأقصد تحليل دور نظام الاتصال فى المطالبة بصنع قرار جديد أو المحافظة على الأوضاع القائمة أو تعديل الظروف... إلخ، وكذلك فى ضوء التحليل الوثائقى للقرارات الصادرة بشأن شركات توظيف الأموال، مع الأخذ فى الاعتبار التسلسل الزمنى للأحداث، هل يمكن القول إن نظام الاتصال مارس دورًا فى صنع القرار؟

للإجابة عن هذا السؤال المهم الذى يمثل جوهر هذه الدراسة، يجب أن نتذكر أننا أمام مجموعة من النظم الفرعية المتبادلة التأثير والتأثر بشأن القضية نفسها، ويمكن أن نحدد أربعة نظم على الأقل: النظام السياسى، والنظام الاتصالى، والنظام الاقتصادى، ونظام الرأى العام. والقضية من الحساسية والأهمية بالدرجة التى جعلتها فى بؤرة اهتمام هذه النظم جميعًا، وفى الوقت نفسه أصبح تفاعل أى من هذه النظم مع الظاهرة فى غياب إدراك كامل لعلاقة النظم الأخرى ومصالحها، يعنى احتمال تصادم هذا النظام مع النظم الأخرى.

ولنضرب مثالًا على ذلك: لو أن النظام السياسى تجاهل اهتمام نظام الرأى العام فى شركات توظيف الأموال وتدخّل لوقف نشاط هذه الشركات فى الوقت الذى يعتمد فيه نظام الرأى العام على العائد الذى يحصل عليه من هذه الشركات كمصدر أساس لدخله، ماذا يمكننا أن نتوقع؟

ولو أن النظام الاتصالى اتخذ موقفًا معارضًا تمامًا لشركات توظيف الأموال ورفض مجرد نشر الإعلانات المدفوعة وبدأ فى تشخيص مساوئ هذه الشركات على الجهاز المصرفى والاقتصاد القومى ونظام الرأى العام، ماذا يمكن أن نتوقع لهذه الشركات وحجم نشاطها وموقف نظام الرأى العام منها؟

إن المشكلة أبعد من ذلك لأنها ليست بهذه البساطة ذلك أن أيًا من النظم السابقة لم يتخذ موقفًا متجانسًا وموحدًا إزاء الظاهرة بل إن النظام الواحد كان ينشطر إلى قسمين أو ثلاثة أو ربما أكثر من نظام فرعى يتخذ موقفًا متميزًا عن موقف غير من النظم الفرعية. بل إن النظام الاقتصادى نفسه الذى كان من المتصوَّر أنه أكثر النظم تضررًا من الظاهرة، كان من المتصور أن يكون موقفه متجانسًا، بمعنى أن كل الجهاز المصرفى وكل الأجهزة العاملة فى وزارة الاقتصاد والتخطيط وكل ما يتعلق بالجوانب ذات الطابع الاقتصادى فى المجتمع من المفترض أن تتكتل لمجابهة الظاهرة. ولكن هذا لم يحدث بسبب قدرة شركات توظيف الأموال على تجنيد بعض الأفراد – بشكل مباشر أو غير مباشر – نتيجة اختراقها هذه الأجهزة للوقوف بجانبها والدفاع عن بقائها.

نتيجة كل هذا، فإن السؤال المطروح سابقًا يحتاج إلى نظرة أوسع تشمل الظروف والملابسات التى ارتبطت بصنع القرار الرئيسى، وأقصد به قانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ الصدر فى ١٩٨٨/٦/٩، ليس فقط خلال اللحظة الزمنية التى صدر فيها القانون، ولكن عن طريق تتبع العوامل والخلفيات التى ساهمت فى صدوره.

فالحقيقة أن جريدة الأهالى تليها الأهرام كنظم اتصال فرعية طالبت بشيء محدد، هو تحويل هذه الشركات إلى شركات مساهمة، وما يتبع ذلك من حقوق للمساهمين أو المودعين وإشراف الجهات المعنية على أوجه النشاط المختلفة. وقد جاء هذا المطلب فى إطار رفض القانون السابق رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٦، الصادر فى ١٩٨٦/٦/٢٦. وعلى

الرغم من دفاع جريدتى الوفد والشعب كنظم اتصال فرعية عن شركات توظيف الأموال إلا أن كليهما أيضًا قد طالب بتنظيم الظاهرة على أى نحو يضمن حقوق المودعين. وإن كان مفهوم التنظيم هنا ليس كما انتهى إليه صانعو القرار بالمرة.

والسؤال هو إذا كان نظام الاتصال قد طالب بتحويل هذه الشركات إلى شركات مساهمة، وقد حدث ذلك من جانب النظام السياسى، فهل تُعَدّ هذه الاستجابة نتيجة مطالب نظام الاتصال؟

يشير تطور الأحداث إلى الحقائق الآتية:

١- لقد زادت المخالفات التى ارتكبتها شركات توظيف الأموال، وعلى رأسها قيام بعض أصحاب الشركات بتجميع أموال طائلة من المودعين والهرب بها إلى خارج أرض الوطن.

٢- منيت إحدى شركات توظيف الأموال الكبرى بخسارة كبيرة قُدّرت بحوالى ١٢٥ مليون دولار فى المضاربة على الذهب و٧٥ مليون دولار خسارة فى المضاربة على المارك الألمانى، وذلك فى تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٨٦. وكادت هذه الخسارة أن تعرّض الشركة للإفلاس، وتلا ذلك انفجار هذه الشركة من الداخل نتيجة الخلافات التى وقعت بين أصحابها[٦٩].

٣- نتيجة هذه الخسارة، ومع رغبة إحدى الشركات الكبرى فى المحافظة على ثقة المودعين فى شركات توظيف الأموال جميعها، تم إعلان الاندماج بين الشركة الخاسرة وهى "الريّان" وشركة "السعد" تحت اسم "اندماج العمالقة"[٧٠].

٤- كان الهدف الأساسى من الاندماج هو الحفاظ على كيان شركات توظيف الأموال، لكن حجم الخسارة كان أكبر من أن يعالجه الاندماج، لذا لم يدم طويلًا[٧١].

٥- نتيجة الخسارة الكبيرة التى منيت بها إحدى الشركات الكبرى، ثم الاندماج فالانفصال فى أوقات متلاحقة وسريعة، اهتزت ثقة الرأى العام بشركات توظيف الأموال.

٦- فى هذا الظرف كان منطقيًّا أن تستغل نظم الاتصال الفرعية المعارضة للظاهرة

هذه الأحداث لتؤلب الرأى العام ضدها، تساندها فى ذلك الدوائر الاقتصادية والسياسية التى تتخذ الموقف نفسه.

٧- نتيجة هذه الضربات المتلاحقة من ناحية وموقف نظام الرأى العام المتردد، قلّ حجم الودائع الجديدة وقلّ عدد المودعين.

٨- مما ساعد على انخفاض عدد المودعين وحجم الودائع، انخفاض أسعار البترول فى العام نفسه مما أثّر فى انخفاض تحويلات المصريين العاملين فى الخارج، وبالتالى أصبح حجم المدخلات flow in أقل من حجم ما يخرج من هذه الشركات flow out.

٩- يضاف إلى هذا العامل، عامل آخر على درجة كبيرة من الأهمية هو أن عدد شركات توظيف الأموال كان فى تزايد مستمر إلى درجة أنه وصل إلى أكثر من ١٢٠[٧٢] شركة، وكانت هذه الشركات جميعًا تتنافس فى ما بينها على جذب المودع إليها، وكان عنصر المنافسة الرئيسى هو زيادة العائد، وبالطبع، فإن هذه المنافسة ليست فى صالح هذه الشركات.

١٠- أن هذا يعنى أن احتمال نجاح الشركات التى بدأت مبكرًا كان أكبر بكثير من احتمال نجاح تلك التى جاءت متأخرة، لأنه فى الوقت الذى كان العدد يتزايد ويتنافس على الجمهور نفسه، فإن هذا الجمهور نفسه كانت موارده فى تناقص تدريجى.

١١- نتيجة كل هذا، لم تستطع هذه الشركات الاستمرار فى صرف المعدلات نفسها من الأرباح، بل توقّف بعضها عن الصرف.

١٢- نتيجة الأسباب نفسها قلّ حجم النشاط الإعلانى لهذه الشركات فى نظام الاتصال، وقد كان هذا النشاط المحرك الرئيس لنظام الرأى العام الذى كان يُقبل على شركات توظيف الأموال تحت تأثيرها.

١٣- مع انخفاض حجم الإنفاق الإعلانى داخل نظام الاتصال قلّت المنافع التى كان يجنبها النظام، وبالذات المؤيَّد من هذه الشركات. ونتيجة ذلك قلّ حماسة للدفاع عن شركات توظيف الأموال. وزاد هذا الموقف من مصداقية نظم الاتصال المعارضة فأصبحت أكثر تأثيرًا على نظام الرأى العام.

١٤- قد ترتّب على ما سبق - وقف صرف الأرباح الشهرية والسنوية، وتغيّر موقف بعض نظم الاتصال - أن تحوّل نظام الرأى العام إلى موقف المعارض لشركات توظيف الأموال، وكثرت مطالب هذا النظام من النظام السياسى بشأن استرداد حقوقه.

١٥- فى هذا الظرف، أصبح الموقف ملائمًا لتدخُّل النظام السياسى لحسم الموقف. وبعد أن كان موقفه السابق هو "التدخين مسؤولية كل مدخن"، أصبح يشعر الآن أنه المسؤول الرئيسى عن علاج المشكلة.

١٦- وإذا كان تدخُّل النظام السياسى قبل ذلك لن يكون مقبولًا من نظام الرأى العام الذى كان يحقق مكاسب عاجلة من ورائها، فإن تدخُّله فى هذه اللحظة الزمنية سوف يظهره بموقف المدافع عن حقوق نظام الرأى العام.

١٧- لكن النظام السياسى كانت تدفعه إلى هذا التدخل ظروف أخرى لم يكن ليعلن عنها صراحة لحساسيتها، منها:

- قيام شركات توظيف الأموال باحتكار الاتجار فى سلع معينة أدت إلى زيادة الأسعار ومستوى التضخم، الأمر الذى يزيد من الأعباء الواقعة على النظام.

- إحساس النظام السياسى بتنامى القوة الاقتصادية لهذه الشركات داخل المجتمع إلى الدرجة التى أصبحت معها القدرة على اتخاذ قرار اقتصادى أو وضع سياسة اقتصادية مرهونة بالتنبؤ بمسار هذه الشركات وأنشطتها.

- أن هذه الشركات لم تشارك مشاركة فعلية فى خطط التنمية، كما كان متوقعًا لها؛ بل على العكس، سحبت المدخرات بعيدًا عن الجهاز المصرفى الذى كان يساعد فى تحقيق التنمية.

- أنه أصبح هناك مقولات شائعة تحاول الربط بين هذه القوة الاقتصادية والجانب السياسى لها، خاصة التيار الإسلامى فى الداخل والتيارات الإسلامية فى الخارج. وقد برزت هذه الشائعات بعد أن تقدمت الشركات بعرض لتأمين حياة ضباط الجيش المتقاعدين.

١٨- أن كل هذه الأحداث تمّت فى ضوء مخالفة شركات توظيف الأموال لأحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٦ الذى كان يقضى بضرورة الحصول على موافقة وزير الاقتصاد قبل الدعوة إلى الاكتتاب العام؛ ومن ثم فقد أصبح كل ما جمعته هذه الشركات من أموال غير قانونى. فى الوقت نفسه أعطى هذا القانون هيئة سوق المال سلطة منع أصحاب الشركات من السفر إلى الخارج.

تأسيسًا على ذلك، أصبح تدخُّل النظام السياسى مقبولًا وله ما يبرره لدى معظم الأنظمة. وقد أثمر هذا التدخل عن صدور القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ الذى أعلن النظام أنه لتحقيق التوفيق بين مصالح المودعين والشركات والاقتصاد القومى.

هل يعنى ما سبق، إذن، أن صدور القرار السياسى المهم جاء نتيجة مطالبة نظام الاتصال بصنع هذا القرار؟ وهل يعنى ذلك أيضًا أن نظام الاتصال لم يكن له دور بالمرة؟

فى الحقيقة، من الخطأ القول إنه لم يمارس دورًا على الإطلاق فى صنع هذا القانون الذى جاء نتيجة تفاعل بين نظم أخرى، كما أنه الأكثر خطأ القول إن هذا القانون جاء استجابة حقيقية لما طالب به نظام الاتصال فقط.

والأصح القول إن تفاعل كل هذه النظم هو الذى دفع إلى إصدار هذا القانون بما فيها النظام الاتصالى؛ فهناك دور لنظام الاتصال فى خلق التفاعل الاتصالى بين هذه النظم وبعضها. كما أن لنظام الاتصال دورًا كبيرًا وفعالًا، ولكن على المستوى السلبى. فإذا كان الجميع يحمّلون نظام الاتصال جنبًا إلى جنب مع النظام السياسى مسؤولية تضخُّم هذه الشركات، فإن هذا يعنى ببساطة فعالية وقدرة هذا النظام، ولكن بشكل سلبى؛ فلم تكن هذه الفعالية فى اتجاه موضوعى ولكن فى اتجاه تحكمه المصلحة الخاصة.

ولكن – وكما سبقت الإشارة – فإن نظام الاتصال مارس دورًا قويًا، لكن غير مباشر وغير مقصود فى دفع النظام السياسى لصنع القانون، وذلك عن طريق الإعلان والترويج لنشاط هذه الشركات، الأمر الذى خلق الإحساس لدى النظام السياسى

بضخامة الظاهرة وسيطرتها على المراكز المهمة فى المجتمع بما فيها نظام الاتصال نفسه. ولما كان النظام السياسى يرفض وجود قوة أكبر منه فى المجتمع أو سلطة اتخاذ قرار تفوق سلطته، فإن ذلك قد خلق العداء بين النظام السياسى وشركات توظيف الأموال.

وأخيرًا يبقى دور نظم الاتصال الفرعية التى عارضت الظاهرة ومهدت الطريق أمام صانعى القرار لكيفية مواجهة المشكلة.

وفى هذا الإطار، من المهم أن نتعرف على رؤية القيادات التحريرية، دورهم ودور نظام الاتصال فى صنع القرارات الخاصة بهذه القضية، وذلك من واقع نتائج الدراسة الميدانية.

أجاب ٨١٪ من عينة الدراسة أن نظام الاتصال استطاع أن يضع قضية شركات توظيف الأموال فى بؤرة دائرة صنع القرار.

بينما يرى ١٥٪ فقط أن نظام الاتصال قد أثّر فى توقيت صنع القرار بشأن شركات توظيف الأموال، و٨٪ فقط يعتقدون أن نظام الاتصال أثّر فى القرار النهائى للعملية، و٩٪ فقط يرون أنه دفع السلطة السياسية إلى إعادة النظر فى القرار، وأخيرًا ٤١٪ يرون أن نظام الاتصال نجح فى تشكيل اتجاه الجماهير لقبول أو رفض القرار.

ولعل هذه النتيجة لا تحتاج إلى إيضاح أصدق دلالة على ما توصّل إليه الباحث من نتائج سابقة.

وفى سؤال آخر عن رؤية القيادات التحريرية ما إذا كانت القرارات التى أصدرتها السلطة السياسية قد جاءت نتيجة دور نظام الاتصال أم لإحساس السلطة السياسية بتراجع سلطة الدولة فى مواجهة المجتمع المدنى، كانت النتيجة على النحو التالى:

٧٣٪ يرون أن هذه القرارات جاءت نتيجة إحساس السلطة السياسية بتراجع سلطة الدولة فى مواجهة سلطة المجتمع المدنى.

٢٧٪ يعارضون هذه المقولة.

٥٧٪ من مجتمع الدراسة يرون أن دور نظام الاتصال لم يكن أهم العوامل التى دفعت السلطة السياسية إلى اتخاذ إجراء حاسم إزاءها.

٤٣٪ يعارضون هذه المقولة ويؤيدون أن دور نظام الاتصال كان أهم العوامل التى دفعت السلطة السياسية إلى اتخاذ إجراء حاسم إزاء شركات توظيف الأموال.

من الإجابة عن هذا السؤال كذلك، يتضح أن أغلبية المجتمع موضع الدراسة لا تنكر دور نظام الاتصال، ولكنها لا تضعه فى مقدمة العوامل التى دفعت إلى مواجهة الظاهرة، وهو ما يتسق مع التحليل السابق.

٣- المرحلة الثالثة

وهى المرحلة الأخيرة فى علاقة نظام الاتصال بشركات توظيف الأموال التى تلت صدور القرار رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨، الصادر فى ٩/٦/١٩٨٨، أى أنها تمتد من ١٠/٦/١٩٨٨ إلى ٣١/١٢/١٩٨٩.

جدول رقم (٩-٣)

دور نظام الاتصال فى المطالبة بصنع

القانون رقم (١٤٦) لسنة ١٩٨٨

الخاص بشركات توظيف الأموال: تغطية بعدية

الدور / الصحف	المطالبة بصنع قرار جديد		المحافظة على الأوضاع القائمة		المطالبة بتعديل القوانين القائمة		المطالبة بتعديل الظروف المرتبطة		موقف محايد من طريق وصف الواقع		الإجمالى ك
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	١٧	٦١	٣٣	٨٦	١١	٤٧	٢٢	٤٧	١٧	٢١	٨٢
الوفد	١٣	١٣	٤	٤	٩	١١	٤٨	٢٩	٢٦	٩	٢٣
الشعب	١٥	٢٢	-	-	٢٤	٤٢	٢٧	٢٤	٣٤	١٧	٣٦
الأهالي	٣	٤	-	١٠	-	-	-	-	٨٧	٥٣	٣٦
الإجمالي		٢٣		٢٨		١٩		٣٨		٦٦	١٧٧

كا^{٢}=٠.٠٠١

ومن أهم السمات التى تميزت بها مخرجات نظام الاتصال فى هذه المرحلة كما يظهرها الجدول رقم (٩-٣)، ما يلى:

ظل توجه النظم الفرعية ثابتًا إزاء القرار السباق، فدور نظم الاتصال الفرعية المختلفة هو امتداد طبيعى للمرحلة السابقة؛ فجريدة الأهرام التى كان دورها منقسمًا

على نفسه ظل كما هو عليه، والدليل على ذلك أن ٨٦٪ من إجمالى القوالب الصحفية التى طالبت بالمحافظة على الأوضاع القائمة فى هذه الفترة، ويُقصد بها تأييد القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨، كانت فى الأهرام. وهذا يعنى رغبة جريدة الأهرام فى إضفاء الشرعية على القانون والاتفاق مع توجه النظام السياسى وتحركه إزاء الظاهرة. أما النسبة الباقية وهى ١٤٪ فقد اختصت جريدة الوفد بـ٤٪ بها ولم يجد الباحث أى قالب صحفى فى جريدة الشعب ينادى بالمحافظة على الأوضاع القائمة، وكانت النسبة الباقية وهى (١٠٪) من نصيب جريدة الأهالى.

ونستدل على صحة التحليل الكمّى السابق بنتائج التحليل الكيفى.

– ففى الأهرام نجد من يقول: لقد عالج القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ أهم الانتقادات التى كانت توجَّه إلى شركات توظيف الأموال، وهو مؤشر على حضور القرار السياسى فى مواجهة هذه الشركات[٧٣].

– القانون يتمشى مع سيادة الدولة وحقها فى مراقبة الأنشطة الاقتصادية وضمان عدم تعارضها مع المصلحة القومية[٧٤].

– نجح رئيس الوزراء فى اجتياز المحنة المالية التى خلقتها شركات توظيف الأموال ونجح فى تنقية الجو الملوث بالشائعات[٧٥].

– القانون الجديد ينظّم عملية تعبئة المدخرات وتوجيه الاكتناز إلى الاستثمار[٧٦].

– أخيرًا أظهرت الدولة موقفها الحاسم من شركات توظيف الأموال التى نهبت أموال الناس[٧٧]. ويقول عبد الشكور شعلان: "نصحت الحكومة المصرية بوضع حد لهذه الظاهرة منذ عام ١٩٨٥؛ لأن هذه الشركات تقوم بعمليات الشراء والتخزين والبيع فى أوقات الاختناقات، وكان لا بد من مواجهة هذه الشركات"[٧٨].

ولعل فى هذه المقولة السابقة ما يفند بعض الدعاوى التى ربطت بين ظهور شركات توظيف الأموال وتأييد صندوق النقد الدولى لها.

وفى جريدة الأهالى نجد تأكيد الجريدة نجاح القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ فى التوفيق بين مطلبين هما:

١ – إلباس الشركات القائمة الثوب القانونى الذى يوفر ضمانات الإشراف والرقابة والمتابعة لأعمال هذه الشركات، وحماية حقوق المودعين، وكان أفضل ثوب قانونى هو تحويل هذه الشركات إلى شركات مساهمة.

٢– رغبة قطاع كبير من أصحاب الأموال فى استثمار أموالهم بطريقة تبعدهم عن منطقة الربا، وتتفق مع المفهوم الإسلامى، وقد كفل القانون ذلك بتحويل الودائع إلى صكوك استثمار يتحدد العائد عليها بنتيجة أعمال الشركة من ربح وخسارة[٧٩].

يرتبط بالسمة السباقة، وهى استمرارية دور نظام الاتصال من القضية، أن بعض النظم الفرعية مثل الوفد والشعب ظلت تعارض توجه النظام، ومن ذلك معارضتها القانون السباق، وتبنت وجهة نظر أصحاب شركات توظيف الأموال، كما أن جريدة الأهرام أعطت مؤيدى شركات توظيف الأموال أكبر فرصة لمعارضة القانون. وكانت أقلّ نظم الاتصال معارضة للقانون السباق جريدة الأهالى (٤٪)؛ لأنها ترى فيه اتساقًا مع مواقفها.

ويمكن الاستشهاد على صحة ما سبق بما جاء فى جريدة الأهرام من أن القانون الجديد لتلقّى الموال نزع من مجالس إدارات هذه الشركات معظم اختصاصاتها وحرياتها فى العمل[٨٠].

– لقد فرض القانون الجديد بأحكامه الشديدة خيار التصفية أمام شركات توظيف الأموال[٨١].

وفى جريدة الوفد نجد:

انتقاد الجريدة أسلوب صنع القانون السباق؛ لأن الديمقراطية لا تعنى سماع وجهة نظر واحدة لواضعى القانون دون سماع وجهة نظر بقية الأطراف[٨٢].

– لقد أصيبت شركات توظيف الأموال بسهام الحكومة، وطعنت المودعين الضحايا[٨٣].

وفى جريدة الشعب نجد:

– التحالف يرفض مشروع الحكومة لهدم شركات توظيف الأموال[٨٤].

- قانون تلقّى الأموال يمنع تلقّى الأموال لمدة ١٧ شهرًا لتوفيق الأوضاع مما يهدد استمرار الشركات.

- نزع معظم الصلاحيات والاختصاصات من الإدارة.

- حرمان المودعين من ميزة الإعفاء من الضرائب كالأسهم والسندات[٨٥].

يتضح مما سبق، أن نظام الاتصال فى هذه المرحلة لم يتغير موقفه من القضية، فهو يعكس تصارع القوى السياسية والاجتماعية، وتفاعل الأنظمة المختلفة ذات الصلة بشركات توظيف الأموال.

وأخيرًا تشير دراسة الصحف الرئيسية إلى القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال ومواقعها داخل الجريدة، ومنها يتضح:

١- أن إجمالى عدد القوالب الصحفية المستخدمة فى هذه المرحلة أكبر من عدد القوالب التى اعتمد عليها النظام فى المرحلتين السابقتين (١٧٧) بنسبة (٦٨٪) من إجمالى عدد القوالب الخاصة بهذه القضية، ويرجع ذلك إلى ازدياد الحوار والتنافس السياسى وحدّة المواجهة بين النظم المختلفة خلال هذه المرحلة، ويرتبط ذلك أيضًا بالانفجار الداخلى الذى أصاب هذه الشركات بعد خلافات آل الريّان بعضهم مع بعض.

٢- اهتمام جريدتى الأهرام، والوفد بالتركيز على القضية فى الافتتاحية.

٣- تركيز جريدة الشعب على المقال الصحفى، وجريدة الأهرام على الحديث الصحفى.

٤- أن القضية شغلت نظام الاتصال إلى الدرجة التى أصبحت معها تشغل اهتمام الصفحات المختلفة داخل الجريدة، فتنوُّع موقع الصفحات يعكس تنوع القوالب ونوعية الكتّاب ونوع التغطية.

ومما تجدر الإشارة إليه، أنه على الرغم من المعارضة الشديدة للقانون الأخير من جانب شركات توظيف الأموال، إلا أنها لم تملك سوى الخضوع له، وفى ذلك نجد طارق أبو حسين يقول:

ثلاثة أسباب وراء قبولنا توفيق الأوضاع:

- أن القانون ذُيِّل بتوقيع رئيس الجمهورية.
- اللائحة التنفيذية أكثر يسرًا من القانون.
- المصلحة العامة لمجموع المودعين(٨٦).

كما نجد أشرف السعد يقول: "أقول للمسؤولين: فعلًا، لقد ظلمتكم في البداية، ولكنني بعد فترة قصيرة أدركت أن القانون قوة صدر لصالح شركاتنا التي كانت تعمل تائهة ودون أي قانون نحتمي بظله. نعم لقد أنقذونا وأنقذوا كل من يريد أن يعمل بجدية وفي أمان. وهذه كلمة حق لا بد أن نقولها، خاصة بعد أن تم توفيق أوضاعنا، ولم نلحظ أي بادرة للتعسف أو الظلم"(٨٧).

وتلخص كلمة أشرف السعد موقف شركات توظيف الأموال الحقيقي خلال الثمانينيات، كما توضح ذكاء أصحاب الشركات في التعامل مع واقع جديد ليس منه بد.

هوامش الفصل التاسع

(1) محمود فهمى، "الموقف القانونى لشركات توظيف الأموال،" فى: شركات توظيف الأموال: الأسطورة، الانهيار، المستقبل، كتاب الأهرام الاقتصادى، ط٢ (القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٨٨)، ص١٥٣ و١٥٧.
(2) إبراهيم العيسوى، فى إصلاح ما أفسده الانفتاح، كتاب الأهالى؛ ٣ (القاهرة: مطبعة إخوان مورافتلى، ١٩٨٤)، ص٣٠.
(3) فهمى، المصدر نفسه، ص١٥٨.
(4) عبد القادر شهيب، الاختراق، قصة شركات توظيف الأموال (القاهرة: دار سينا للنشر، ١٩٨٩)، ص٢٤.
(5) فهمى، المصدر نفسه، ص١٥٤.
(6) المصدر نفسه، ص١٥٤ - ١٥٥.
(7) مقابلة للباحث مع رئيس الهيئة العامة لسوق المال، محمد حسن فج النور فى مكتبه فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠، ومقالة للباحث أيضًا مع محمد سليم العوَّا فى مكتبه فى ٢٩/ ٩/ ١٩٩٠.
(8) شهيب، الاختراق، قصة شركات توظيف الأموال، ص١٠.
(9) أحمد غنيم، "شركات توظيف الأموال، قنبلة موقوتة فى الاقتصاد،" فى: شركات توظيف الأموال: الأسطورة، الانهيار، المستقبل، ص٧١-٧٢.
(10) آلان روسيون، شركات توظيف الأموال، كتاب الأهرام الاقتصادى (القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٩٠)، ص٤ - ٥ و٧.
(11) شهيب، الاختراق، قصة شركات توظيف الأموال، ص٤٢.
(12) مقابلات للباحث مع: عضو مجلس الشعب عن الإخوان، المستشار مأمون الهضيبى فى مكتبه فى ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ عضو مجلس الشعب عن الإخوان، عصام العريان فى مكتبه فى ١٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ عضو مجلس الشعب عن الإخوان، مختار نوح المحامى فى مكتبه فى ١٣/ ١٠/ ١٩٩٠؛ محمد حسن فج النور فى مكتبه فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠، ومحمد عودة فى منزله فى ١٠/ ١٠/ ١٩٩٠.
(13) شهيب، المصدر نفسه، ص٦٥-٦٧.
(14) مقابلة للباحث مع رئيس هيئة سوق المال، محمد فج النور فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠، قال رئيس الهيئة للباحث بعد أن كثرت تحذيرات الهيئة والبنك المركزى المصرى لنظام الاتصال ثم إحالة جميع رؤساء

تحرير الصحف القومية والحزبية للتحقيق ومع ذلك لم تقطع الصحف علاقتها بشركات توظيف الأموال وهى العلاقة التى كانت العامل الأهم فى دعم هذه الشركات عن طريق نشر أكبر كم ممكن من الإعلانات عنها.

(15) شهيب، المصدر نفسه، ص١١.

(16) مقابلة للباحث مع محمد فج النور فى مكتبه فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠، والمصدر نفسه، ص٢٨.

(17) غنيم، "شركات توظيف الأموال، قنبلة موقوتة فى الاقتصاد، " ص٧٣. من الجدير بالذكر أن هناك اختلافات كبيرة بين تقديرات الباحثين حجم ما جمعته هذه الشركات من أموال.

(18) عصام رفعت، "بعد أن هدأت العاصفة، شركات تجميع الأموال بين حماية الأموال والوطن ومنع نشاطها،" فى: شركات توظيف الأموال: الأسطورة، الانهيار، المستقبل، ص٨.

ومن الجدير بالذكر أن هناك اختلافات كذلك بين تقديرات الباحثين للعائد الذى تقدمه هذه الشركات إلى المودعين.

(19) غنيم، "شركات توظيف الأموال، قنبلة موقوتة فى الاقتصاد،" ص٧٤.

(20) رفعت، المصدر نفسه، ص٨.

(21) المصدر نفسه، ص٧٦.

(22) انظر: سليمان نور الدين، وزير الاقتصاد الأسبق، فى: الأهرام، ١٧/ ١١/ ١٩٨٤، وسيد أبو الليل، مدير التسويق المصرفى فى بنك مصر، فى: الأهرام، ١٧/ ١١/ ١٩٨٤.

(23) انظر: سمير القصرى، وكيل محافظ البنك المركزى، فى: الأهرام، ١٧/ ١١/ ١٩٨٤.

(24) انظر: محمد فج النور، فى: الأهرام، ١٧/ ١١/ ١٩٨٤.

(25) انظر: الأهرام، ٧/ ١١/ ١٩٨٤.

(26) انظر: الوفد، ١/ ٨/ ١٩٨٥.

(27) مضبطة مجلس الشعب الخامسة والستين، الفصل التشريعى الرابع، دور الانعقاد العادى الثانى، مج ٥، ١٦ حزيران/ يونيو ١٩٨٦.

(28) انظر: المذكرة الإيضاحية بمشروع القانون بشأن حظر طلبات الاكتتاب فى غير الحالات المصرح بها قانونًا، والمعروف أن وزير الاقتصاد فى ذلك الوقت هو د. سلطان أبو على.

(29) تقرير اللجنة المشتركة من لجنة الشؤون الاقتصادية ومكتب لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية عن مشروع قانون تنظيم بعض حالات دعوة الجمهور إلى الاكتتاب العام، ومضبطة الجلسة السابعة والستين، الفصل التشريعى الرابع، دور الانعقاد العادى الثانى، ١٧ حزيران/ يونيو ١٩٨٦.

(30) سلوى شعراوى، "التغيير والاستمرار فى مؤسسة الرئاسة،" فى: على الدين هلال، محرر، النظام السياسى المصرى: التغيير والاستمرار (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٨)، ص١٤٧.

(31) مضبطة الجلسة الرابعة بعد المائة، الفصل التشريعى الخامس، دور الانعقاد العادى الأول، ٧ حزيران/ يونيو ١٩٨٨.

(32) خطاب الرئيس مبارك فى مجلس الشعب، ٦ تموز/ يوليو ١٩٨٧ (القاهرة: مطبوعات الهيئة العامة للاستعلامات).

(33) جمال زهران، "الدور السياسى للقضاء المصرى فى عملية صنع القرار: دراسة الحقبة الأولى للرئيس مبارك،" فى: هلال، محرر، النظام السياسى المصرى: التغيير والاستمرار، ص١٠.

(34) حديث الرئيس مبارك لصحيفة السياسة الكويتية، فى ٦/ ١١/ ١٩٨١، فى: خطب وأحاديث. الرئيس مبارك أكتوبر، ديسمبر ١٩٨١ (القاهرة: مطبوعات الهيئة العامة للاستعلامات)، ص١٦٥

(35) زهران، المصدر نفسه، ص٣٠. للمزيد من المعلومات عن أسلوب الرئيس مبارك فى صنع القرار، انظر: أحمد الشايب، صديقى الرئيس (القاهرة: الصاوى للنشر، ١٩٨٨).

(36) مضبطة الجلسة السابعة والستين، الفصل التشريعى الرابع، دور الانعقاد العادى الثانى، ١٧ حزيران/ يونيو ١٩٨٦.

(37) الجريدة الرسمية، العدد ٢٦ (٢٦ حزيران/ يونيو ١٩٨٦).

(38) روسيون، شركات توظيف الأموال، ص٣٩.

(39) المصدر نفسه، ص٤١.

(40) الأهالى، ٢٢/ ٧/ ١٩٨٧.

(41) محمد تيمور، "البنوك وشركات توظيف الأموال" الأهرام، ٦/ ١٢/ ١٩٨٦.

(42) فهمى هويدى، "استثمار إسلامى نعم ولكن،" الأهرام، ٩/ ١٢/ ١٩٨٦.

(43) عبد المنعم راضى، فى: الأهرام، ١/ ٩/ ١٩٨٦.

(44) مرسى عطا الله، "وجهة نظر،" الأهرام، ٣١/ ٨/ ١٩٨٧.

(45) صلاح منتصر، "مجرد رأى،" الأهرام، ٦/ ١٢/ ١٩٨٧.

(46) رجاء عبد الرسول، فى: الأهرام، ٣/ ١/ ١٩٨٨.

(47) مصطفى كيرة، فى: الأهرام، ٩/ ١/ ١٩٨٨.

(48) محمد حسن حبيب، "القانون وشركات توظيف الأموال،" الأهرام، ٢١/ ٥/ ١٩٨٨.

(49) مصطفى السعيد، فى: الأهالى، ٦/ ٨/ ١٩٨٦.

(50) محمود فهمى، فى: الأهالى، ٦/ ٨/ ١٩٨٦.

(51) ماجد عطية، فى: الأهالى، ٦/ ٥/ ١٩٨٧.

(52) عبد الصبور مرزوق، فى: الأهالى، ٢٩/ ٧/ ١٩٨٧.

(53) محمد الجندى، فى: الأهالى، ١٩/ ٨/ ١٩٨٧.

(54) محمود عبد الفضيل، فى: الأهالى، ٢/ ٩/ ١٩٨٧.

(55) البرنامج السياسى العام، حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى، نيسان/ إبريل ١٩٨٠، ص١٢٢.

(56) عادل حسين، "شركات توظيف الأموال: المشكلة والحل،" الشعب، ٢٢/ ٩/ ١٩٨٧.

(57) على سليمان، "حقيقة أرباح توظيف الأموال،" الشعب، ٣/ ١١/ ١٩٨٧.

(58) مقابلة للباحث مع محمد فتح النور، فى مكتبه فى١٤/ ١٠/ ١٩٩٠.

(59) فهمى، "الموقف القانونى لشركات توظيف الأموال،" ص١٦٣.

(60) مقابلة للباحث مع فتح النور فى مكتبه فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠.

(61) المصدر نفسه.

(62) المذكرة التفسيرية بشأن مشروع القانون الخاص بشركات المساهمة العاملة فى مجال تلقى الأموال لاستثمارها، المقدّم من د. عاطف صدقى رئيس مجلس الوزراء إلى مجلس الشعب فى ٤/ ٦/ ١٩٨٨.

(63) تقرير اللجنة المشتركة من لجنة الشؤون الاقتصادية ومكتب لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية عن مشروع قانون بشأن الشركات العاملة فى مجال تلقى الأموال لاستثمارها.

(64) مضبطة الجلسة الرابعة بعد المائة، الفصل التشريعى الخامس، دور الانعقاد العادى الأول، ٧ حزيران/ يونيو ١٩٨٨.

(65) المصدر نفسه.

(66) المصدر نفسه.

(67) المصدر نفسه.

(68) الجريدة الرسمية، العدد ٢٣ (٩ حزيران/ يونيو ١٩٨٨).

(69) عصام رفعت، "العمالقة فى مرحلة الانهيار،" فى: شركات توظيف الأموال: الأسطورة، الانهيار، المستقبل، ص٣٥.

(70) مقابلة للباحث مع د. صوفى أبو طالب فى مكتبه فى ٤/ ٩/ ١٩٩٠.

(71) الأهرام، ٣٠/ ٤/ ١٩٨٨.

(72) مضبطة الجلسة الرابعة بعد المائة، الفصل التشريعى الخامس، دور الانعقاد العادى الأول، ٧ حزيران / يونيو ١٩٨٨.

(73) السيد عبد المولى، فى: الأهرام، ١٠/ ٦/ ١٩٨٨.

(74) خليل برعى، فى الأهرام، ١٠/ ٦/ ١٩٨٨.

(75) أنيس منصور، "مواقف،" الأهرام، ١٠/ ٦/ ١٩٨٨.

(76) محيى الدين الغريب، فى: الأهرام، ٢/ ٩/ ١٩٨٨.

(77) محمود كامل، فى: الأهرام، ٢١/ ١١/ ١٩٨٨.

(78) عبد الشكور شعلان، فى: الأهرام، ١/ ٣/ ١٩٨٩.

(79) إبراهيم العيسوى، فى: الأهالى، ١٥/ ٦/ ١٩٨٨.

(80) أحمد بهجت، "صندوق الدنيا،" الأهرام، ١٧/ ٦/ ١٩٨٨.

(81) أحمد بهجت، "صندوق الدنيا،" الأهرام، ٢٣/ ٢/ ١٩٨٩.

(82) طارق أبو حسين، فى: الوفد، ٢١/ ٦/ ١٩٨٨.

(83) مصطفى شردى، "شركات توظيف الأموال المأساة التى تهز النظام،" الوفد، ٢٤/ ١١/ ١٩٨٨.

(84) عادل حسين، "التحالف يرفض مشروع الحكومة لهدم شركات توظيف الأموال،" الشعب: ٧/ ٦/ ١٩٨٨ و١٤/ ٦/ ١٩٨٨.

(85) طارق أبو حسين، "برقية الهدى مصر لرئيس الجمهورية،" الشعب: ٢٨/ ٦/ ١٩٨٨.

(86) طارق أبو حسين، فى: الوفد، ١٥/ ٩/ ١٩٨٨.

(87) أشرف السعد، فى: الوفد، ٣١/ ٨/ ١٩٨٩.

القَضِيَّةُ الثَّالِثَة
القِطَاع العَام، التَخْصِيْصِيَّة

مقدمة

احتلت قضية القطاع العام المرتبة الثانية فى أولويات اهتمامات نظام الاتصال المصرى فى الثمانينيات؛ فقد بلغ عدد القوالب الصحفية التى استخدمها النظام فى ممارسته دوره فى صنع القرار بشأن هذه القضية (٥٢٦) قالبًا صحفيًّا بنسبة (٣٠٪) من إجمالى عدد القوالب الصحفية التى خضعت للتحليل: (١٧٤٦) قالبًا صحفيًّا.

والقضية لم تكن موضع اهتمام النظام الاتصالى فقط، ولكنها استأثرت بنصيب كبير من اهتمام النظام السياسى كذلك، بل إنه ليس من المبالغة القول إن قضية التخصيصية هى موضوع الساعة، دوليًّا ومحليًّا، شرقًا وغربًا، وفى الدول المتقدمة والنامية على حد سواء؛ فالتخصيصية كسياسة اقتصادية تشهد تطبيقًا فعليًّا فى الدول الغربية وعلى نطاق واسع، وهى موضوع قائم أيضًا – ولو جزئيًّا – فى الدول الشرقية، وبخاصة دول أوروبا الشرقية بعد التحول الكبير الذى شهده عام ١٩٨٩ فى تلك الدول، وهو قائم أيضًا فى العديد من الدول النامية على نطاق يتسع عامًا بعد عام. وهو موضوع محلى فى إطار عملية الإصلاح الاقتصادى، وبخاصة إصلاح القطاع العام، التى اشتدت الحاجة إليها، وشغلت بال الرأى العام فى الآونة الأخيرة[١].

وعلى الرغم من أن التخصيصية تمثل واحدًا من أكثر المستجدات ثوريةً فى التاريخ الحديث للسياسة الاقتصادية، إلا أن "آدم سميث" كتب منذ عام ١٧٧٦ فى كتابه ثروة

الأمم يقول إنه لا توجد شخصيتان تبدوان أكثر تناقضًا من شخصية التاجر والحاكم؛ لأن الناس أكثر سخاء بثروات الآخرين منهم بثرواتهم الخاصة. وقد لاحظ أن الإدارة العامة مهملة ومسرفة، ونتيجة لذلك فقد أوصى "آدم سميث" بنقل الملكية العامة إلى القطاع الخاص(٢).

وبالنسبة إلى مصر، فإن التخصيصية ليست من المستجدات؛ فقد أُخذ بها منذ زمن بعيد، ففى القرن التاسع عشر كانت كل الأراضى تخضع للقطاع العام. أما فى الوقت الحالى، فإن القطاع الخاص يكاد يملكها بكاملها؛ ويعنى ذلك أن عملية التخصيصية قد حدثت خلال القرنين التاسع عشر والعشرين. ومنذ عهد قريب، وأثناء الفترة التى أشتد فيها التأميم، خلال الستينيات، أُبرمت عقود مع شركات خاصة أجنبية متخصصة بصناعة الأدوية(٣).

والتخصيصية والتحرير الاقتصادى كعملية ليست ظاهرة سياسية، اجتماعية اقتصادية وتقنية فحسب، بل أيضًا ظاهرة قانونية(٤). وهذا يعنى أن هذه القضية موضع تفاعل مجموعة من الأنظمة الفرعية فى إطار النظام الوطنى، وهى النظام السياسى والاجتماعى والاقتصادى والقانونى والاتصالى. وفى الوقت نفسه، فهى وبالدرجة نفسها ظاهرة ذات طابع دولى؛ فالنظام الدولى قد يدفع التفاعلات المختلفة بين النظم الفرعية للنظام الوطنى فى اتجاه معين لم يكن ممكنًا للنظام الوطنى أن يتبناه فى غياب تأثير النظام الدولى.

ومهمة هذا الجزء هى اكتشاف دور نظام الاتصال المصرى فى صنع القرارات الخاصة بهذه القضية. وعلى الرغم من أن أيًّا من القرارات المتعلقة بالتخصيصية والتحرير الاقتصادى لم توضع بعد موضع التنفيذ، بل إنها لم تصدر حتى الآن فى شكل قرارات سياسية نهائية – كما حدث بالنسبة إلى قضية الانتخابات وشركات توظيف الأموال – إلا أن الدوائر الأساسية لصنع القرار فى النظام السياسى أعطت هذه القضية أكبر قدر من الاهتمام تمثّل فى تشكيل لجان متخصصة لدراسة الأبعاد المختلفة للقضية، وثمة توصيات وقرارات، انتهى إليها مجلس الوزراء وإن لم تكن قد أخذت طريقها إلى حيّز التنفيذ.

فالصراع المعهود بين مؤيدى القطاع العام ومعارضيه لا يزال قائمًا، كما أن التصريحات الرسمية غامضة ومتحفظة بشأن الأخذ بالتوصيات المتصلة بأنشطة القطاعين "العام والخاص" وتعاونهما فى العمل على تحقيق أهداف التنمية(٥).

ومن الجدير بالملاحظة أن الفكرة السائدة فى مصر طوال الثمانينيات هى الإصلاح الاقتصادى. ومع حلول منتصف عام ١٩٨٩ حدث تحوّل كيفى فى التعامل مع القضية عن طريق التركيز على التخصيصية عندما أصدر الرئيس حسنى مبارك توجيهاته فى ٢٣ تموز / يوليو ١٩٨٩ ببيع مشروعات القطاع العام الصغيرة إلى القطاع الخاص، مؤكدًا عدم استقامة الإصلاح الاقتصادى إذا تولت الدولة إدارة كل شيء(٦).

وعقب تصريح الرئيس مبارك السابق قفزت قضية التخصيصية إلى الصف الأول من اهتمامات النظام السياسى، وتم تشكيل لجنة برئاسة السيد عبد الحليم أبو غزالة، مساعد رئيس الجمهورية، لبحث وحدات القطاع العام فى مصر التى يجرى بيعها، وتحديد أثمان الأسهم وشروط البيع، وتركز اهتمام اللجنة فى البداية على بيع مشروعات المحافظات والمشروعات المشتركة وبعض وحدات القطاع العام فى مجال السياحة والتجارة الخارجية(٧).

وتلا ذلك تصريح عاطف صدقى، رئيس مجلس الوزراء، بموافقة مجلس الوزراء بالإجماع على سياسة بيع بعض وحدات القطاع العام(٨).

والتخصيصية ليس مقصودًا بها تفتيت أوصال الدولة، بل إنعاش الدولة وإعادة تأهيل آلية الأسعار. والواقع أن ما اكتسبته الدولة من حجم مع تزايد ملكيتها للقطاع العام، قد خسرته من جانب الكفاءة، فقوة الدولة مثل قيمة النقود تمامًا، تتلاشى مع ازدياد ضخامتها. وقد أدت زيادة التدخل إلى ترهل الدولة وعدم فعاليتها؛ فصغر حجم الحكومة وضآلة حجم القطاع العام ليسا دومًا من علامات ضعف الدولة، بل غالبًا ما يدلان على قوة الدولة. وهكذا فإن التخصيصية يمكن أن تعزز الدولة بدلًا من أن تضعفها(٩).

أولاً: أساليب التخصيصية: يمكن التمييز بين الأساليب الثلاثة الآتية:

١- نقل ملكية المنشآت العامة كليًّا أو جزئيًّا من القطاع العام إلى القطاع الخاص، وهذا هو ما يُطلق عليه "التصرفية"؛ بمعنى تصرّف الدولة فى ملكية المنشآت العامة. وقد تتم التصرفية ببيع المنشأة إلى القطاع الخاص، وقد تتخذ صورة تحويل المنشأة إلى شركة مساهمة مع بيع جزء من الأسهم إلى القطاع الخاص واحتفاظ الدولة بأغلبية الأسهم أو أقليتها.

٢- نقل إدارة المنشآت العامة إلى القطاع الخاص مع بقاء حق الملكية فى يد الدولة. وقد يتم ذلك عن طريق تأجير المنشأة مقابل مبلغ ثابت تحصل عليه الدولة. وقد يتم عن طريق عقد إدارة management contract يتولى فيه القطاع الخاص إدارة المنشأة على أن يتقاسم الربح الصافى مع الدولة. وقد يتم عن طريق عقد امتياز، حيث يلتزم القطاع الخاص بأداء خدمة معينة مقابل مبلغ ثابت تدفعه الدولة. ويمكن القول، بصفة عامة، إن تخصيصية الإدارة يمكن تطبيقها على قطاع الخدمات، أما قطاع الإنتاج، فالأرجح أن تكون التخصيصية فيه من طريق التصرفية الكلية أو الجزئية.

٣- تحرير النشاط الاقتصادى من القيود التى تنتقص من حق الملكية الفردية، ويُلاحظ أن التخصيصية فى هذه الحالة لا شأن لها بملكية المنشآت العامة أو إدارتها، ولكنها تتعلق بإزالة بعض القيود التى تفرضها الدولة على الملكية الفردية، بهذا المعنى يعتبر من قبيل التخصيصية تشجيع القطاع الخاص وتحريره من القيود التى تعرقل نشاطه، وكذلك إلغاء نظام التوريد الجبرى الذى تفرضه الدولة على المنتجين الزراعيين بسعر أقل من السعر الذى يسود فى السوق الحرّة. ومن الواضح أن هذا الأسلوب أوسع معنى من التخصيصية بالمعنى الضيق الذى يعنى تحويل الملكية أو الإدارة من القطاع العام إلى القطاع الخاص[١٠].

والقطاع العام المقصود بالتخصيصية فى هذه الدراسة هو قطاع الأعمال المملوك للدولة حيث تعمل الدولة بصفتها منتجة أو تاجرة، أى القطاع العام الصناعى، وبالتالى فإن قطاع الخدمات العامة كالتعليم والصحة، مثلًا، لا يدخل فى إطار هذه الدراسة.

ولا يزال التعامل من جانب النظام السياسى مع تخصيص القطاع العام الصناعى يعتمد على إستراتيجية الاقتراب غير المباشر من هذا الهدف الإستراتيجى، سواء لاعتبارات تكتيكية سياسية تدرك قوة المعارضة التى تواجه الاقتراب من هذا الهدف، أو لاعتبارات اقتصادية عملية تدرك صعوبة تخصيص هذا القطاع. وهكذا، رغم الإعلان الرسمى بالتوجه نحو تخصيص أقسام من قطاع الأعمال العام مثل السياحة، والحصص الحكومية فى المشروعات المشتركة والمشروعات المملوكة للمحليات، فإن هذا الإعلان فى جانبه الآخر يؤكد عدم المساس بالصناعات الكبرى والإستراتيجية[11]؛ بل إن تطبيق السياسة المعلنة بشأن القطاع السياحى والتجارى والشركات الصغيرة والمتعثرة، وكذلك المملوكة للمحليات تتم بحذر وببطء شديدين.

ويرجع ذلك إلى تشابك أكثر من نظام فرعى فى آن واحد بشأن القضية نفسها، بعض هذه النظم يدفع إلى الأمام، والبعض الآخر يدفع إلى الخلف. وفى النهاية فإن إدراك النظام السياسى وتصوره لما يحقق مصالحه هو الذى سيحدد النتيجة لهذا التفاعل.

وإذا كان نظام الاتصال المصرى قد اهتم بهذه القضية خلال الثمانينيات، فإن ذلك يدعو إلى إثارة الأسئلة الآتية: هل استطاع نظام الاتصال أن يمارس دورًا فى صنع القرارات المتعلقة بالتخصيصية؟ ما هى طبيعة هذا الدور؟ وهل كان دور المبادر بطرح القضية أم دور التابع لنظم أخرى؟ وإذا كان دوره مبادرًا فما هى النُظُم التى تبعته أو أثّر فيها؟ وهل كان دوره صغيرًا small أم كبيرًا big، ضعيفًا weak أم قويًّا strong، مباشرًا direct أم غير مباشر indirect وهل كان دوره متعمدًا intended أم غير متعمد unintended.

وبافتراض أن ثمة استجابة من نوع ما لمطالب نظام الاتصال بشأن هذه القضية، فإن ذلك يدعو إلى إثارة نوعية أخرى من الأسئلة.

مثل: ما هى الشروط أو الظروف التى صاحبت استجابة النظام السياسى لمطالب نظام الاتصال؟ بعبارة أخرى ما هى المؤثرات الأخرى التى جعلت النظام السياسى

ينفتح على مخرجات النظام الاتصالى، ويتعامل معها بجدية، ثم يخضعها لعمليات تحويل conversion داخل وحدات صنع القرار لتصبح بعد ذلك مخرجات أو قرارات سارية المفعول؟

هل يصح القول إن ما حدث على مستوى نظام الاتصال والسياسة لم يكن سوى استجابة لنظام ثالث أثر فى كليهما، وأقصد به النظام الدولى؟ هل يعنى انهيار النُظُم الاشتراكية التقليدية فى أوروبا الشرقية، وتضاؤل الدور والنفوذ السوفيتى من ناحية، والصياغات الجديدة التى تؤكد نجاح النظام الرأسمالى، وضرورة الاندماج فى السوق الرأسمالية العالمية – هل يعنى ما حدث دوليًّا أن التخصيصية فى مصر لم تكن سوى استجابة طبيعية لهذه التطورات على المستوى الدولى؟ سواء طالب نظام الاتصال أم لم يطالب بالتخصيصية؟ أم أن التوجه إلى التخصيصية ارتبط "بضغوط كل من البنك الدولى وصندوق النقد الدولى، وكلاهما يحمِّل القطاع العام مسؤولية التدهور الاقتصادى المصرى، وإذا كان البنك الدولى يهاجم مالية القطاع العام، وصندوق النقد الدولى يهاجم اقتصادياته، إلا أن الطرفين اجتمعا على أمر جوهرى وهو أن الأوضاع السلبية داخل القطاع العام تعود جزئيًّا إلى المشكلات النوعية داخل وحداته أكثر مما تعود إلى السياسات الاقتصادية القائمة"(١٢).

أم أن التخصيصية ترجع إلى اعتبارات عملية ترتبط بمسؤولية القطاع العام عن المشكلات الأساسية الراهنة فى الاقتصاد المصرى وهى التضخّم والبطالة والعجز المزمن فى ميزان المدفوعات، والمديونية الخارجية؟

وإذا سلّمنا بأن التخصيصية ذات علاقة بمتغيرات عديدة سياسية واقتصادية واجتماعية محلية أو دولية، فإن مهمة الدراسة ليست البحث فى هذه العوامل لذاتها، ولكن الهدف هو تحديد موقع ودور النظام الاتصالى المصرى فى هذه العملية. ذلك أن هذا النظام حينما يمارس دوره وبحكم طبيعته، فإنه سوف يعكس طبيعة المتغيرات الأخرى المشار إليها سلفًا. وقد يبرزها، وقد يخفيها وقد يؤكد ضرورة التحوّل إلى التخصيصية أو ضرورة البعد عنها، أو الأخذ بأسلوب دون الآخر لملاءمته الواقع المصرى. هذا، بالإضافة إلى دوره المستقل، النابع من رؤيته الخاصة لأمور.

وإذا كانت الفترة الزمنية للدراسة تغطى حقبة الثمانينيات إلا أن هذه القضية لم تبدأ مع بداية الفترة الزمنية هذه ولن تنتهى بنهايتها. ولكن الثمانينيات ليست سوى حلقة فى سلسلة ممتدة عبر مراحل تاريخية مختلفة. ولذا فمن الضرورى الإشارة – بإيجاز – إلى التطور التاريخى لهذه القضية.

ماهية القطاع العام وتطوره

القطاع العام فى معناه الواسع تعبير يُطلق على تلك الوحدات التى تباشر التصرف فى رأس المال المملوك ملكية عامة على المستوى القومى أو المحلى مهما كان شكلها القانونى.

نشأة وتطور القطاع العام(١٣)

لم يكن للاستثمار العام دور يذكر قبل عام ١٩٥٢، وفى أوائل الخمسينيات اتسم نمو القطاع العام بثلاثة أحداث، كان أولها قانون إصلاح الأراضى الزراعية الذى وضع حدًا أعلى لملكية الأراضى ليكفل تقليل حجم الحيازات الخاصة الكبيرة. وكان الحدث الثانى هو تأميم قناة السويس فى عام ١٩٥٦، أما الحدث الثالث فهو قيام الحكومة المصرية بمصادرة الأموال التى يمتلكها رعايا المملكة المتحدة وفرنسا وبلجيكا فى عام ١٩٥٦(١٤).

وفى عام ١٩٥٦ حدث تطور آخر بالموافقة على الخطة الخمسية الأولى للصناعة، التى استهدفت أكثر من ٥٠٠ مشروع إنتاجي(١٥).

والواقع أن السياسة العامة حتى عام ١٩٥٦ كانت تشجّع على إقامة مشاريع اقتصادية كبرى بالاشتراك مع القطاع الخاص، لكنه لم ينجح لأسباب لا مجال لذكرها فى هذا السياق.

وبعد انسحاب القوى الغازية فى نهاية عام ١٩٥٦، بدأت مرحلة جديدة فى تطور القطاع العام فى مصر حيث حدث آنذاك انحياز سياسى ضد الدول الغربية الرئيسية، مما أدى بالضرورة إلى ظهور اتجاه نحو حركة عدم الانحياز، وخلق علاقات أوثق مع دول الكتلة الشرقية. وبعد عام ١٩٥٦ لم يعد يوجد مكان فى الهيكل السياسى الجديد

فى مصر للقدامى من أصحاب المصالح الاقتصادية. لذلك أُنشئت المؤسسة الاقتصادية فى كانون الثانى / يناير ١٩٥٧ فى ما يشبه الشركة القابضة[١٦].

وفى عام ١٩٦١، بدأت مصر تتبع نظام التخطيط الشامل الذى تمخضت تجارب شهوره الأولى عن صدور قوانين تموز / يوليو ١٩٦١ الاشتراكية التى قضت بتأميم العديد من المشروعات، الأمر الذى انتهى إلى أن آلت إلى الدولة حقوق الملكية فى رؤوس أموال المئات من المنشآت[١٧].

وطوال هذه السنوات، أخذ فكر أيديولوجى جديد فى النشوء؛ إذ أُدينت السياسات الليبرالية باعتبارها مناصرة للإمبريالية ومعادية للثورة، ولقيت المبادئ الاشتراكية ترحيبًا كحتمية تاريخية. وفى عام ١٩٦٢ أُعلن ميثاق وطنى يجسّد الأفكار والأيديولوجيات الجديدة التى تضمّنت شيئًا من الاعتراف بدور القطاع الخاص[١٨].

غير أن الأيديولوجية ليست هى التفسير الوحيد لسيطرة القطاع العام؛ فقد يرجع ذلك إلى الرغبة فى السيطرة على بعض الموارد الطبيعية المهمة مثل النفط، وقد يكون السبب هو عدم وجود قطاع خاص قادر على القيام بالمشروعات الكبيرة. وهناك أسباب أخرى مثل السيطرة على ما يسمى بالمرتفعات الإستراتيجية فى النظام الاقتصادى أو تعبئة المدّخرات، أو لاعتبارات العدالة الاجتماعية. وغنى عن البيان أن الاعتبارات العملية كثيرًا ما تختلط بالاعتبارات الأيديولوجية فى تفسير النمو الكبير للقطاع العام[١٩].

وقد تعرّض القطاع العام بعد اتباع سياسة الانفتاح الاقتصادى عام ١٩٧٤ إلى تقلص دوره الناتج من إلغاء احتكار القطاع العام لمفاتيح الاقتصاد، وهى المال، والصناعات الثقيلة، والتجارة الخارجية. وإلغاء الإطار التنظيمى الحاكم للقطاع العام، وذلك بإلغاء المؤسسات العامة، والتخلى عن أسلوب التنمية المخططة، وإعلان مبدأ إمكانية بيع القطاع العام، أو تحويله إلى قطاع خاص، إلا أن هذا المبدأ لم يوضع موضع التطبيق[٢٠].

ثانيًا: دور نظام الاتصال فى صنع القرارات الخاصة بالتخصيصية

لم يكن مصطلح التخصيصية مطروحًا فى المعالجات الواردة فى نظام الاتصال المصرى خلال الثمانينيات، باستثناء حالات نادرة، ولكن هذا لا يعنى أن محتوى هذه المعالجات وهدفها كان بعيدًا عن مفهوم وأساليب التخصيصية على النحو الذى سبق ذكره، سواء المعنى الضيق الذى يشير إلى نقل الملكية و/ أو إدارة المنشآت المملوكة من القطاع العام إلى القطاع الخاص، أو المعنى الواسع للمفهوم، وأقصد به التحرير الاقتصادى كمعنى عام يشمل إزالة القيود التى تقف فى طريق انطلاق القطاع الخاص التى تزيد من ليبراليته بدرجة تجعله أكثر استقلالية فى اتخاذ وتنفيذ القرارات بعيدًا عن الإشراف والرقابة الحكومية.

١- نتائج التحليل الكمّى لدور نظام الاتصال فى صنع القرارات المتعلقة بالتخصيصية

يتضح من جدول رقم (١٠-١) وشكل رقم (١٠-١) ما يلى:

أ) أن المطالبة بصناعة قرار جديد بشأن القطاع العام جاءت فى جريدة الأهرام كنظام اتصال فرعى أعلى من غيرها فى نظم الاتصال الفرعية الأخرى؛ فقد جاء هذا الدور "المطالبة بصنع قرار جديد" فى جريدة الأهرام بنسبة (٨٨٪)، والوفد (٨٪)، والشعب (٣٪)، والأهالى (١٪).

وبنظرة أخرى إلى نظام الاتصال الفرعى فى ذاته، يتضح أن نسبة الـ(٨٨٪) بجريدة الأهرام لا تشكل سوى (١٨٪) من إجمالى عدد القوالب الصحفية التى استخدمتها جريدة الأهرام فى ممارستها الأدوار المختلفة بشأن صنع القرارات المتعلقة بالتخصيصية. وأن نسبة الـ(٨٪) بجريدة الوفد تمثل (٤١٪) مقارنة بالأدوار الأخرى التى قامت بها جريدة الوفد فى المطالبة بصنع القرار بشأن هذه القضية، وأن نسبة (٣٪) بجريدة الشعب تساوى (١١٪)، و(١٪) فى جريدة الأهالى تساوى (٢٪).

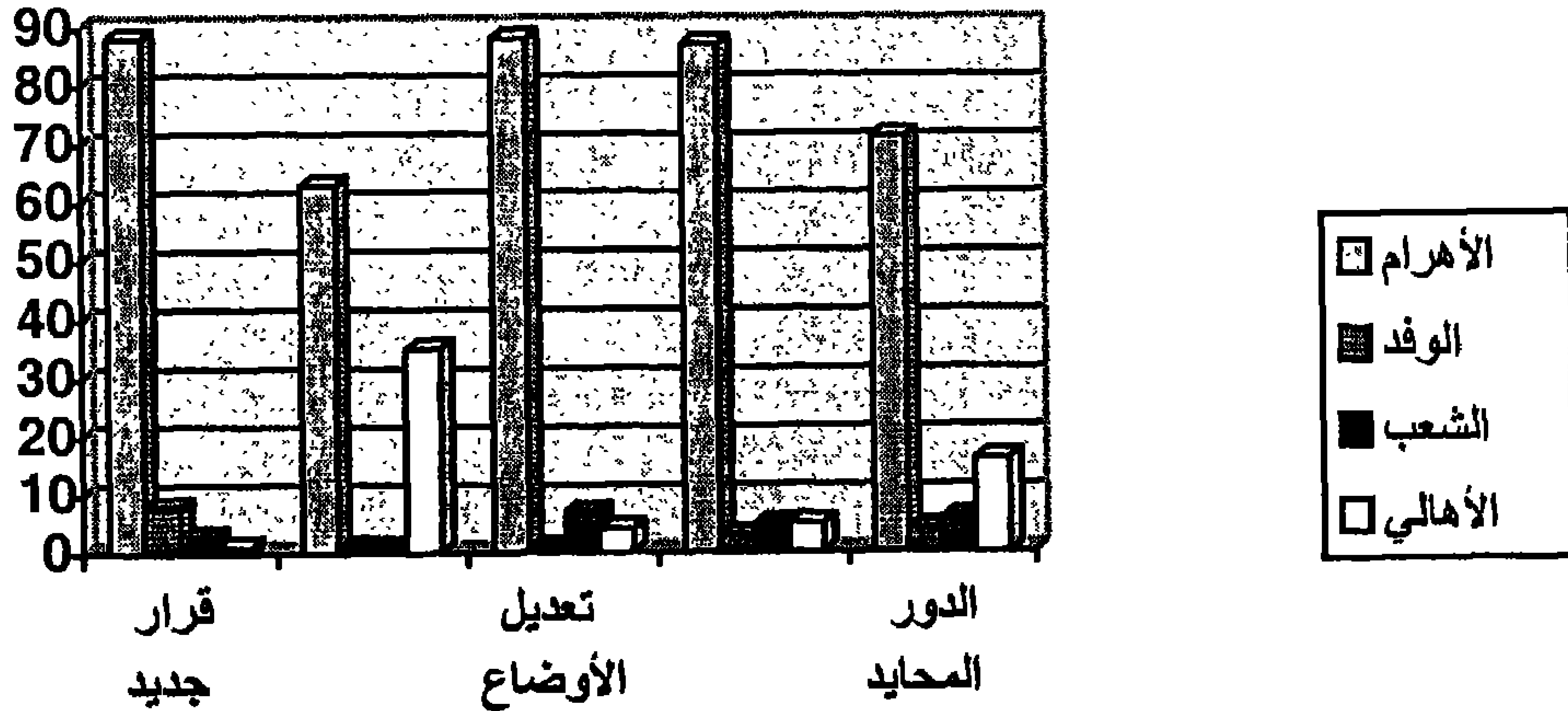
جدول رقم (١٠-١)

دور نظام الاتصال فى المطالبة بصنع القرارات الخاصة بالتخصيصية

الدور / الصحيفة	المطالبة بصنع قرار جديد		المطالبة بالمحافظة على الأوضاع القائمة		المطالبة بتعديل القوانين القائمة		المطالبة بتعديل القوانين ذات الصلة		الدور المحايد		الإجمالى ك
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	١٨	٨٨	١١	٦٣	٢٧	٨٨	٢٧	٨٧	١٧	٧١	٤٢٤
الوفد	٤١	٨	٦	١	١٢	١	١٧	٣	٢٤	٤	١٧
الشعب	١١	٣	٤	١	٣٥	٧	٢٧	٥	٢٣	٦	٢٧
الأهالي	٢	١	٤٥	٣٥	٨	٤	١٢	٥	٣٣	١٩	٥٨
الإجمالي	ك	٨٩		٧٥		١٣١		١٣١		٩٩	٥٢٦

كا^{٢}=٠.٠٠١

وهكذا يتضح أن جريدة الأهرام هى أكثر نظم الاتصال الفرعية فى مصر خلال الثمانينيات مطالبة بصنع قرار جديد بشأن القطاع العام (٨٨٪)، ويرجع ذلك إلى سببين: الأول هو طبيعة صدورها اليومى مقارنة بالجرائد الحزبية التى تصدر أسبوعيًّا، أما السبب الثانى فهو اهتمام حقيقى من جانب جريدة الأهرام بالقضية، ورغبة حقيقية فى صنع قرار جديد.



شكل رقم (١٠-١)

دور نظام الاتصال فى المطالبة بصنع القرارات المتعلقة بالتخصيصية

أما جريدة الوفد فهى أكثر نُظُم الاتصال الفرعية مطالبة بصنع قرار جديد بناء على توجه أيديولوجى تتبناه الجريدة ويدعو إليه الحزب؛ فعلى الرغم من صغر حجم هذا الدور فى الجريدة (٨٪) مقارنة بوجود هذا الدور فى نظام الاتصال ككل، إلا أن هذا الحجم المحدود يمثل مساحة كبيرة من اهتمام الجريدة بالقضية وبهذا الدور على وجه الخصوص.

أما بالنسبة إلى جريدة الأهالى فهى أقل نظم الاتصال المصرى مطالبة بصنع قرار جديد سواء مقارنة بنظم الاتصال الأخرى (١٪) أو مقارنة بالأدوار الأخرى التى قامت بها الجريدة فى ممارستها دورها فى صنع القرار بشأن القطاع العام، ويرجع ذلك إلى توجه أيديولوجى معيّن تتبناه الجريدة ويدعو إليه الحزب.

وباستقراء التوجه الأيديولوجى لحزب التجمع يتضح التركيز على الدور القيادى للقطاع العام. فهو ليس أداة تنفيذ خطة التنمية فحسب ولكنه يقوم بدور القيادة فى تحقيق التنمية الجادة والشاملة، وفى تعزيز المكتسبات الاجتماعية التقدمية، وفى حماية الرأسمالية الوطنية من السيطرة الأجنبية. ولهذا، لا بد من مقاومة كل المحاولات الرامية إلى تصفية القطاع العام، سواء تفكيكه، أو تقليص مجاله، أو بيع وحداته، أو إغراقه فى بحر من الرأسمالية الخاصة المحلية، أو الأجنبية، ولا بد ثانيًا من الدفاع عن سيطرته على وسائل الإنتاج الرئيسية، وقطاعات الاقتصاد القومى المؤثرة.

"إن قيام القطاع العام بدور القائد فى عملية التنمية يتطلب المحافظة على بنيته الهيكلية من الشركة المنتجة فى قاعدة الهرم إلى المؤسسة العامة فى قمته، وهى تقوم بدور المرشد والمنسق للشركات المنتجة وقيادتها وتوفير التمويل اللازم لها"[٢١].

"كما يرى الحزب أن أساس التنمية الشاملة هو التخطيط القائم على تعبئة كل موارد المجتمع وتحديد أوجه استخدامها على نحو رشيد، وفقًا لأولويات قومية واقتصادية واجتماعية تحددها مصالح القاعدة العريضة من السكان".

"إن هذه التنمية لا تتم فى بلد نامٍ محدود الموارد كمصر إلا تحت قيادة الدولة التى يجب عليها أن تتدخل باسم المجتمع كله وبأوسع قدر من المشاركة الشعبية

الديمقراطية من أجل أن تضمن تعبئة كافة الموارد القومية المتاحة وتوجيهها لتحقيق أهداف المجتمع كله، ولهذا يصبح وجود القطاع العام وبصفة خاصة دوره القيادى أمرًا حاسمًا فى إنجاز التنمية الاقتصادية والاجتماعية الجادة والشاملة"[٢٢].

وفى البرنامج الانتخابى لحزب التجمع عام ١٩٨٤ و ١٩٨٧ يطالب الحزب بحماية ودعم وتطوير القطاع العام عن طريق وقف محاولات تصفية القطاع العام أو تصفية دوره القيادى أو بيعه للقطاع الخاص، وكذلك محاولات القطاع الأجنبى أو المشترك للاستيلاء على وحدات القطاع العام الناجحة. وكذلك إنهاء كل أشكال التمييز ضد القطاع العام، وذلك بأن تخضع كل من وحدات القطاع العام والخاص للقيود نفسها التى يتطلبها الصالح الاقتصادى العام، والتوجيه الاقتصادى الرشيد بواسطة الدولة.

إن خلاصة ما سبق يعنى أن الدور المحدود أو اللاموجود (١٪) لجريدة الأهالى فى المطالبة بصنع قرار جديد بشأن القطاع العام، بمعنى الدعوة إلى التخصيصية سواء نقل الملكية أو الإدارة أو حتى بالمعنى العام، "تحرير القطاع الخاص من القيود" إنما يرجع إلى قناعة أيديولوجية يتبناها اليسار المصرى فى توجهه الاشتراكى. وحتى عندما طالبت الجريدة بإجراء تعديلات معينة فقد كانت لصالح هذا التوجه؛ بمعنى مزيد من القيود على القطاع الخاص، ومزيد من التطوير للقطاع العام، ودعم مكاسب العمال فى الأجور والحوافز والإدارة، ويعبر عن ذلك مطالب الحزب بتصفية الأوضاع الطفيلية؛ أى تصفية سيطرتها على الاقتصاد والدولة، وتحويل المجتمع من رأسمالى مشوّه إلى مجتمع متحرّر من التبعية الخارجية تقوده القوى الوطنية. ويرى الحزب أن الرأسمالية المشوَّهة إنما ترجع إلى إلغاء الدور القيادى للقطاع العام فى الاقتصاد الوطنى وإلغاء احتكار الدولة لقطاع المال[٢٣].

ويرى أحد مفكرى اليسار المصرى أن القضية ليست اختيارًا بين الرأسمالية أو الاشتراكية، ولكنه اختيار بين الادخار والاستهلاك، بين التنمية والنهب. فلا يوجد بلد واحد يحاول التنمية ليس به قطاع عام، كما أن القطاع العام ضرورة حتى ولو كانت الدولة تحاول بناء الرأسمالية.

ويقول: "إن النظام السياسى يفتح الباب على مصراعيه أمام رياح تصفية ما يملك من أصول إنتاجية وتحويلها إلى أصول مالية سرعان ما تغادر البلاد لتلحق بما سبقها من الأموال المهرّبة، وليس أدل على خبث ما يجرى من تطوع واشنطن لتقديم بعض التمويل لمن يرغبون فى شراء وحدات القطاع العام، فالإمبريالية الأمريكية تريد دعم فئة رأسمالية تدين بوجودها لأمريكا، وتضع نفسها فى خدمتها"(٢٤).

ويرتبط هذا التوجه الأيديولوجى الذى حتّم ضرورة المحافظة على القطاع العام ومعارضة الدعوة إلى التخصيصية بالمناداة بفك الارتباط بالسوق الرأسمالية العالمية أو محاولة تقليص التبعية إلى أكبر درجة ممكنة، وهى الدعوة التى يتبناها الاقتصادى المصرى سمير أمين(٢٥).

وفى الحقيقة فإن القضية ليست هى الاندماج أو فك الارتباط بالسوق العالمى الرأسمالى، ولكن الأهم هو ما هى النتيجة النهائية لأى من الخيارين؛ فقد يكون الاندماج ذا مكاسب اقتصادية اجتماعية وسياسية أكثر من فك الارتباط، وقد يكون العكس هو الأفضل. الأهم من ذلك هو أن ظروف المجتمع الدولى فى الفترة الراهنة قد تحتم على صانع القرار خيارًا دون الآخر، فقد تكون الرغبة السياسية هى فك الارتباط بالأسواق العالمية، لكن الإمكانات الاقتصادية والتقنية لا تسمح بذلك، وقد تكون تكلفة هذا الانغلاق أعلى من العائد منها، كما أن الاعتبارات السياسية فى كثير من الأحوال تحدد القرار الاقتصادى.

ويربط مفكر آخر بين التخصيصية وتحوير التشكيلة الاجتماعية بغرض الحدّ من ملكية الدولة وإدارتها المباشرة لقوى الإنتاج؛ ومن ثم إضعاف الوظيفة الاجتماعية للدولة فى حماية جمهرة الناس. كما أن كثيرًا من المثالب التى تنسب إلى القطاع العام هو منها براء؛ فإنشاء علاقة سببية بين وجود القطاع العام وغياب المشاركة الشعبية مثلًا هو أمر لا يقوم عليه دليل علمى. أما لوم القطاع الغام على تفشى البطالة، فإن ذلك يجب تفسيره فى إطار السياسة الاقتصادية للدولة التى تغلِّب اعتبارات الإنتاجية. والأهم من ذلك ضرورة النظر إلى القطاع العام والخاص اعتمادًا على اعتبارات فوق –

قطرية ذات أهمية خاصة، فالمستقبل فى أرض العرب لا يحمل وعدًا إلا من منطلق قومى، وعلى النقيض لا يحمل استمرار منحنى التجزئة إلا الوعيد(٢٦).

ويفسّر البعض المطالبة بالتخصيصية من جانب نُظُم الاتصال الأخرى، بل وسير النظام السياسى قُدُمًا فى هذا المجال بالدور البارز لرأس المال العالمى؛ فلقد ساد تصور خاطئ – ساد عفوًا أو عمدًا – مؤداه أنه لا يمكن للبلدان المستقلة إنجاز تنمية حقيقة بالاعتماد على رأس المال الأجنبى؛ ومن ثم بالتعامل المفتوح مع الرأسمالية العالمية. وقد بُنى هذا التصور على أساس إمكانية تكرار تجربة الدول الصناعية الرأسمالية المتقدمة، وهى تجربة تمّت فى ظروف لا يمكن أن تتكرر، وبالتالى فإنه لا يمكن تكرار التجربة نفسها.

وبدلًا من تكرار تجربة التطور التاريخى للرأسمالية، أصبح رأس المال الأجنبى فى صورة الشركات المتعددة الجنسية والحكومات الرأسمالية الكبرى والمنظمات الدولية كصندوق النقد الدولى، والبنك الدولى للإنشاء والتعمير هو الطرف الأقوى بما لا يُقارن فى أية علاقة مع بلد نامٍ كمصر.

وخلاصة القول: إن رأس المال الأجنبى لا يسعى إلى تنمية البلدان التى انتزعت استقلالها السياسى وسيادتها الوطنية وشرعت تبنى استقلالها الاقتصادى، وإنما يسعى إلى تحقيق أقصى ربح فى أقصر وقت(٢٧).

إذن من السهل، إدراك العلاقة بين جريدة الأهالى كنظام اتصالى فرعى لا يطالب بالتخصيصية، ويدعو إلى المحافظة على الأوضاع القائمة، ودعم القطاع العام (٤٥٪)، ثم تعديل القوانين الخاصة به فى ذاته (٨٪) وذات الصلة به، والتى تسمح بانطلاقه (٣٣٪) وبين التوجّه الأيديولوجى الحزبى.

وفى مقابل هذا النظام الاتصالى المؤيّد للقطاع العام والمعارض للتخصيصية نجد جريدة الوفد كنظام اتصالى يعارض القطاع العام ويؤيد التخصيصية. ذلك أن (٤١٪) من مخرجات هذا النظام تدعو إلى التخصيصية، (٢٩٪) تطالب بتحرير القيود الموضوعة على القطاع الخاص، و (٦٪) فقط تطالب بالمحافظة على القطاع العام.

ويرتبط دور هذا النظام الاتصالى بالتوجّه الليبرالى لحزب الوفد الجديد، فعلى الرغم من إيمان الحزب بأهمية وجود قطاع عام قوى تستطيع الدولة الاستعانة به لتأمين وجود فوائض مناسبة تسهم فى التمويل الذاتى للتنمية(٢٨)، إلا أن السياسة الأساسية للحزب فى هذا المجال هى المطالبة بتقليص القطاع العام وتخليصه من الأعمال التى يمكن أن يقوم بها القطاع الخاص بكفاءة وإنتاجية أكثر، هذا فضلًا عن الدعوة إلى إلغاء القيود التى تقف فى طريق القطاع الخاص والدعوة إلى تحريره من أية سيطرة حكومية(٢٩).

إن وجود هذا التعارض الحاد بين نظم الاتصال الفرعية الأهالى والوفد هو الذى يقلّل – نسبيًا – من فعالية دور النظام الاتصالى ككل فى صنع القرار؛ فلو أن التوجّه العام لنظام الاتصال يأخذ مسارًا معينًا واحدًا لكل دوره أكثر بروزًا وتأثيرًا فى تحقيق الغاية التى يريدها. وإن كان هذا التعارض من شأنه أن يساعد على ترشيد عملية صنع القرار؛ إذ يضع أمام صانعى القرار إيجابيات وسلبيات البدائل المختلفة. وإن كانت المشكلة أن الإيجابيات والسلبيات لا تُطرح من منظور قومى – فى بعض الحالات – ولكنها ترتبط بنظرة ضيّقة يتبناها النظام الاتصالى.

أما مخرجات جريدة الأهرام والشعب بشأن هذه القضية ففيها قدر ما من التشابه؛ فعلى الرغم أن أحدهما نظام اتصالى فرعى معارض، والآخر قومى، إلا أن طبيعة القضية طرحت قاسمًا مشتركًا فى دور كليهما فى القرارات المتعلقة بالتخصيصية، فإذا كانت (١٨٪) من مخرجات جريدة الأهرام تطالب بصنع قرار جديد، فإن (١١٪) من مخرجات جريدة الشعب تطالب بالشيء نفسه، وهذا يعنى أن الأهرام أكثر رغبة فى إحداث هذا التغيير من الشعب. ففى المؤتمر الأول لحزب العمل الاشتراكى، وكذا فى برامجه الانتخابية لعامى ١٩٨٤ و١٩٨٧ يرى الحزب أن التفكير السليم ليس الإلغاء المطلق لفكرة القطاع العام، أو التأييد المطلق لها، بل هو إعادة النظر فى أوضاع القطاع العام، من حيث:

أ) تحديد المجالات التى تتلاءم مع طبيعته، بحيث يتخلى عمّا عداها للقطاع التعاونى أو المختلط أو الخاص.

ب) تخليصه من النقائض والمعوقات التى تحول دون تحقيق ما يُنتظر أن يحققه من إنتاج أو خدمات.

ج) تصفية ما أُقيم فى نطاقه من مشروعات خاسرة لعدم صلاحيتها اقتصاديًّا؛ حتى لا يستمر الاقتصاد القومى فى تحمل خسائر ناجمة عنها، مع الحفاظ على حقوق العاملين فيها بنقلهم إلى مشروعات أخرى(٣٠).

وفى ما يتعلق بالدعوة إلى المحافظة على القطاع العام نجد أن (١١٪) من مخرجات جريدة الأهرام تطالب بذلك فى مقابل (٤٪) فقط فى جريدة الشعب. ومعنى ذلك أن جريدة الأهرام مارست دورًا أكبر فى المطالبة بالمحافظة على القطاع العام من جريدة الشعب؛ وقد يرجع ذلك إلى النظام السياسى فى مصر، الذى استمر عبر الثمانينيات يطالب بدعم القطاع العام وترشيده وتطويره تحت دعوى أنه ركيزة التنمية فى البلد.

٢- نتائج التحليل الكيفى لمخرجات نظام الاتصال المصرى

أظهر التحليل الكمّى لدور نظام الاتصال فى صنع القرارات المتعلقة بالتخصيصية السمات العامة لهذا الدور فى نظم الاتصال الفرعية المختلفة، وقد حاول المؤلف قراءة هذه النتائج الكمية فى سياق التوجهات السياسية والأيديولوجية لنظم الاتصال المختلفة.

وفى ما يلى نعرض مضمون مخرجات النظم الاتصالية المختلفة للتعرف على محتواها؛ ذلك أن هذا المحتوى هو الذى سيساعد فى كشف الدور الحقيقى لنظام الاتصال فى صنع القرارات موضع الدراسة.

ومن الجدير بالذكر أن قيام نظام الاتصال بإبراز مساوئ وسلبيات الأوضاع القائمة، والتحذير المبكر من الأخطار المحتملة لبقاء الأوضاع كما هى عليه، أو التحذير المبكر من الأخطار المحتملة من تغيير الأوضاع، يعكس السمة العامة لدور نظام الاتصال فى هذا الشأن، إلا أن هناك تعمّق فى تشخيص الداء، وأخذ يطرح طرق العلاج سواء كان هذا العلاج هو التخصيصية بمعناها الضيق أو الواسع، أو تطوير الجهاز الإدارى للقطاع العام.

ويمكن أن نحدد مضمون مخرجات نظم الاتصال الفرعية المختلفة على النحو التالى:

أ) جريدة الأهرام

بلغ إجمالى القوالب الصحفية التى اعتمدت عليها جريدة الأهرام فى ممارسة دورها فى صنع القرارات المتعلقة بالتخصيصية (٤٢٤) قالبًا صحفيًّا، من ٥٢٦ قالبًا تمثل إجمالى القوالب التى اعتمد عليها نظام الاتصال، وذلك بنسبة (٨١٪)، وكان أبرز ما جاء فيها ما يلى:

١- القطاع العام يعانى من منافسة السلع المستوردة عالية الجودة لعجز القيادات الإدارية عن تغيير سياستها المعتمدة على الاحتكار فى الإنتاج والتسويق[٣١].

وإذا كان هذا الاحتكار فى بداية نشأة القطاع العام لا تواجهه منافسة القطاع الخاص فإنه فى ظل هذه المنافسة إما أن يرتفع بمستوى الجودة، بل أن يرتفع بمستوى السياسات التسويقية، وإما سيتعرض لخسارة كبيرة، ولكن ما هى نتيجة هذه الخسارة؟

يجيب عن هذا التساؤل الاقتصادى المجرى "يانوس كورني" عندما أكد أن المنشآت العامة الخاسرة تبقى على الدوام على عكس المنشآت الخاصة الخاسرة التى لا بد أن تكون مآلها الإفلاس والاختفاء؛ فالأولى تعمل تحت القيد المالى السهل soft budget constraint، أما المنشآت الخاصة فهى تعمل تحت ظروف، القيد المالى الصعب hard budget constraint، فالخسارة المالية للمنشآت العامة لا مغزى لها من الناحية الاقتصادية. وذلك خطأ جسيم، لأن الخسارة المالية تباشر آثارها الاقتصادية عبر التضخم النقدي[٣٢].

وتمثل النقطة السابقة أحد المبررات المهمة الملحة الدافعة إلى التخصيصية.

٢- ليس هناك تكافؤ بين شركات القطاع العام وشركات القطاع الخاص، ومن عناصر عدم التكافؤ فرض تسعيرة جبرية على معظم إنتاج شركات القطاع العام، فى حين لا تلتزم شركات القطاع الخاص بهذه التسعيرة[٣٣]. وهذه السياسة السعرية الجبرية التى تفرضها الدولة لحماية المستهلك لا يستفيد منها أساسًا سوى التجار والوسطاء والأغنياء أكثر من الجمهور المستهدف منها[٣٤].

وللتغلب على مشكلة التسعير الجبرى، وما يترتب عليه، يقترح البعض ضرورة البيع بالسعر الاقتصادى، على أن ينشأ صندوق لموازنة الأسعار بالفرق بين هذا السعر والسعر الاجتماعى [٣٥]، كما يتطلب ذلك إلغاء دعم العديد من السلع التى يتم دعمها[٣٦].

والأهم من دعم السلع التى ينتجها القطاع العام دعم الشركات الخاسرة، إذ يمثّل شكلًا مدمّرًا من أشكال الدعم. فكل وحدات القطاع العام الخاسرة، أو تلك التى تحقق عائدًا سنويًّا محدودًا تحصل على دعم لا يواجه الخسائر فقط بل يُستخدم كأرباح توزع على العاملين بهذه الوحدات. ولا ريب أن الممول الحقيقى لهذه الخسارة هو المواطن المصرى العادى الذى تتخذ خسارته أكثر من شكل، فهو يخسر لأنه حُرم من الربح الطبيعى الذى كان من المفترض تحقيقه فى أى مشروع آخر رابح يمكن أن يوجه عائده إلى الإنفاق على الخدمات والمرافق العامة، أو أن يوجّه إلى مشاريع استثمارية إنتاجية توفر وظائف جديدة لأبناء المصريين الذين يتكدسون على قوائم البطالة بالملايين[٣٧].

ولكن هناك من يدافع عن دعم القطاع العام ودعم أسعار منتجاته، بدعوى أن ذلك ضرورى لتحقيق العدالة الاجتماعية. ولكن ذلك غير صحيح، ذلك أنه ليس هناك تلازم بين القطاع العام والعدالة الاجتماعية، فإذا كانت سياسة الدولة هى دعم أسعار بعض السلع والخدمات الأساسية فإن ذلك يمكن أن يتم عن طريق القطاع الخاص.

كما أن البيع بأسعار اجتماعية يمثل أحد الأسباب المهمة فى عجز الميزانية الذى يُعتبر مسؤولًا بدوره عن التضخم. والمعروف أن التضخم هو العدو رقم واحد للعدالة الاجتماعية ومعنى ذلك أن الفائدة التى تعود على أصحاب الدخل المنخفض من الحصول على بعض السلع والخدمات بأسعار اجتماعية تتلاشى تمامًا إزاء الضرر الذى يعود عليهم من الارتفاع المستمر فى أسعار السلع والخدمات غير المدعومة. وبالإضافة إلى أن الأسعار الاجتماعية باهظة التكاليف، لأنها تنطوى على الإخلال بالوظيفة

الأساسية لآلية السعر، وهى توجيه الموارد إلى فروع الإنتاج المختلفة، فإن العدالة الاجتماعية يمكن تحقيقها عن طريق نظام الضرائب وليس آلية السعر(٣٨).

وفى العادة، فإن خصوم نقل الملكية العامة إلى القطاع الخاص "التخصيصية" يعترفون بأن المشروع الخاص يقدم سلعًا وخدمات أكثر كفاءة ممّا يفعل القطاع العام، إلا أن هناك سلعًا وخدمات مختلفة يجب أن تظل الحكومة تقدمها؛ لأن الفقراء لا يمكنهم تحمل الأسعار التى يجب أن تتقاضاها المؤسسات الخاصة لاستعادة تكاليفها. وهو زعم غير صحيح. فإن مدى استطاعة الفقراء تحمل أسعار السلع والخدمات التى يقدمها القطاع الخاص يجب ألا يؤثر فى الاختيارات بين القطاع الخاص والعام، بل ينبغى أن يتخذ القرار على أساس أى من البديلين – العام والخاص – يستطيع أن ينتج كمية ونوعية معينة من السلع والخدمات بأقل التكاليف.

فإذا استطاع مشروع خاص أن يقدم كمية ونوعية معينة من السلع والخدمات باستخدام موارد أقل مما يستطيع المشروع العام، فإنه ينبغى استخدام المشروع الخاص(٣٩).

وللتغلب على مشكلة السياسة السعرية المطبّقة فى وحدات القطاع العام، قدّم مجلس الشورى المقترحات الآتية:

أ) أن يكون أساس التسعير هو السعر الاقتصادى الذى يسمح بتغطية نفقات الإنتاج، مع إضافة هامش ربح معقول يتناسب مع نوعية السلع المنتجة.

ب) إعادة النظر فى سياسات التسعير الحالية لشركات القطاع العام، بحيث يتم تحديد أسعار السلع الضرورية بسعر يكفل التكاليف للإنتاج على الأقل، أما السلع الكمالية فتُسعر على أساس يكفل تحقيق ربح مناسب.

ج) فصل سياسة الدعم عن سياسة التسعير، ففى الحالات التى ترى فيها الدولة ضرورة لتوفير السلع أو الخدمات بأسعار اجتماعية لصالح الطبقات غير القادرة، فلا بد أن يتم ذلك بشراء الدولة لهذه المنتجات من الشركات المختلفة بالأسعار الاقتصادية، وإتاحتها للمستهلكين بالأسعار الاجتماعية التى تراها مناسبة، على أن تتحمل الخزانة العامة للدول الفارق بين السعرين الاقتصادى والاجتماعى.

د) ربط السعر بالمواصفات الفنية.

هـ) ضرورة وضع سياسة قومية للأسعار بما يكفل ربطها بالمتغيرات الثلاثة الأساسية: الإنتاج، والإنتاجية، ومستوى المرتبات والأجور على المستوى القومى والقطاعى ونفقات المعيشة، ليمكن تحقيق التناسب المطلوب بين مستويات الأسعار من ناحية، ومستوى الإنتاج والإنتاجية من ناحية ثانية، ومستوى المرتبات والأجور من ناحية ثالثة.

وبالتالى يتم ربط الأجر بالإنتاج كمًّا ونوعًا على مستوى مختلف الوحدات الإنتاجية، لتكون الزيادة فى الأجور نظير زيادة حقيقية فى الإنتاج والإنتاجية، فيزيد الإنتاج على المستوى القومى، ونتجنب الارتفاع المستمر فى مستويات التضخم والأسعار.

وتمثل التخصيصية حلًا أساسيًّا لمثل هذه المشكلة؛ لأن السعر يتم تحديده فى ضوء آليات السوق بعيدًا عن التسعير الاجتماعى. ولا يعنى ذلك غياب الوظيفة والمسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص.

٣- تعانى غالبية شركات القطاع العام اختلالًا فى هياكلها التمويلية، وتضطر إلى الاعتماد بمعدلات غير رشيدة على التمويل بالاقتراض قصير الأجل وبفوائد مرتفعة، فى حين لا تحقق تلك الشركات أرباحًا معتدلة، بل خسائر. ورغم ذلك تُعَدّ هذه الشركات دائنة لجهات حكومية(٤٠).

وللتغلب على هذه المشكلة، قدّم مجلس الشورى بعض الاقتراحات، مثل طرح سندات فى السوق الداخلى للاقتراض لتمويل استثمارات القطاع العام، أو إعادة النظر فى السياسة المالية لتوزيع الأرباح، بحيث يسمح باحتجاز ما تراه الجمعية العمومية مناسبًا للوفاء باحتياجات الإحلال والتجديد(٤١).

٤- النظم الإدارية التى تحكم القطاع العام؛ فأسلوب التبعية المطبّق حاليًا، والهيكل التنظيمى السائد، وتخلّف الأنظمة الإدارية، تُعَدّ على رأس المشاكل التى تواجه القطاع العام.

ومن هذه المشاكل الإدارية :

- تحميل معظم شركات القطاع العام أعباء اجتماعية، كالتزامها بتعيين أعداد كبيرة من الخرجين بما يزيد على حاجاتها.

- عدم مرونة لوائح ونظم شركات القطاع العام بما يسمح لها بدراسة أساليب التسويق والإنتاج وحرية اتخاذ القرار.

- توزيع الحوافز والأرباح على العاملين طبقًا للإنتاج، وليس طبقًا للجودة أو حجم المبيعات.

- المساواة فى توزيع الأرباح على العاملين دون التمييز بينهم، طبقًا لمدى جهدهم.

- عدم اهتمام بعض الشركات بخفض تكلفة الإنتاج أو زيادة المبيعات، لاعتمادها على الحصول على دعم من الدولة عند تحقيق الخسارة[٤٢].

- عدم فعالية التنظيم القطاعى لشركات القطاع العام؛ فأعضاء المجالس العليا للقطاعات ينقصهم الالتزام والتفرغ، وبالتالى عدم القدرة على المعالجة الجادة للقضايا المطروحة[٤٣].

- عدم فعالية مجالس إدارات شركات القطاع العام؛ فالأسلوب الحالى يتيح ميزة الاستقرار النسبى فى قيادة الشركة، ولكن لا يضمن الموضوعية فى الاختيار، ولا الفاعلية فى المحاسبة، ويجعل علاقة رئيس الشركة بالوزراء أهم العوامل الحاسمة فى استمراره لا أداءه الإدارى أو أداء الشركة[٤٤].

ومن أهم الاقتراحات التى وردت فى جريدة الأهرام كنظام اتصال فرعى لمواجهة هذه المشكلة.

- ضرورة فصل الإدارة عن الملكية[٤٥].

- تشجيع القطاع الخاص للاستثمار فى كل المجالات التى يرى المجتمع أنها لا تمثّل احتكارًا، وترك تجارة التجزئة للقطاع الخاص[٤٦].

- إعطاء الجمعية العمومية اختصاص إقرار تعيين أعضاء مجلس الإدارة ولمدة محدودة.

- وضع توصيف للعامل المنتخب فى مجلس الإدارة يهيئ له فعالية المشاركة.

- إعادة النظر فى أسلوب ومجال مشاركة العاملين فى إدارة الشركات.

- دعم الأمانة الفنية للقطاعات، وتقليل تدخل الوزارات فى تفاصيل العمل اليومى.

- إعادة النظر فى الوحدات ذات الكفاءة الاقتصادية المحدودة، بحيث يتم تصفيتها أو دمجها أو دعمها ماليًّا، أو تنويع نشاطها... إلخ[٤٧].

- ضرورة وجود خطة اقتصادية مركزية يستطيع أن يتحرك على هديها القطاع العام بطريقة إلزامية، ويقتضى ذلك إحكام قبضة الدولة على الصناعات الرئيسية.

- يتعين وجود هياكل تنظيمية مركزية للقطاع العام تكون همزة الوصل بين مركزية الدولة فى التخطيط الاقتصادى وبين لا مركزية الإنتاج فى وحدات القطاع العام.

- تحرر الوحدات الإنتاجية بشكل يسمح لكل وحدة برسم خططها الاقتصادية قصيرة وطويلة الأجل[٤٨].

- تكوين مجموعة من الشركات القابضة تنتقل إلى كل منها ملكية عدد من شركات القطاع العام المتكامل، وتقوم هذه الشركات القابضة بإعطاء الشركات التابعة لها السلطة التى تتناسب مع مسؤولياتها، وإلغاء تبعية القطاع العام للوزارات وإسنادها إلى الجمعية العمومية للشركات[٤٩].

- توزيع شركات القطاع العام على بنوك القطاع العام لإدارتها إدارة اقتصادية وتوزيع الشركات المشتركة على البنوك المشتركة التى تساهم فيها الدولة بنسبة (٥١٪) مع منح القطاع العام الاستقلال الكامل عن الوزارات[٥٠].

- إلغاء القوانين التى تضع حدًا أقصى لدخول العاملين بشركات القطاع العام لأنها مسؤولة عن هجرة قيادات القطاع العام وكل الآثار المترتبة على ذلك، مثل القانون رقم (١١٣) لسنة ١٩٦١[٥١].

- تخلّص الحكومة من بعض شركات القطاع العام غير المجدية، التى لا تؤثر فى النشاط الاقتصادى مثل الشركات التى تنتج الحلويات والسياحة والفنادق وذلك

ببيعها لمن يرغب فى شرائها، وفى الوقت نفسه يُعاد استثمار هذه الأموال فى شركات القطاع العام.

إن معيار التخلّص من الشركات هو مدى أهميتها وآثارها وحجمها، ويستوى أن تكون رابحة أو خاسرة[٥٢].

- تطوير الإدارات القانونية للقطاع العام، فالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٣ يفرض وصاية وزارة العدل على الإدارات القانونية لهيئات القطاع العام[٥٣].

- ضرورة ممارسة القطاع العام دور المالك نيابة عن الدولة، وذلك بأن يشارك فى إعداد الخطط والميزانيات السنوية ومتابعة تحقيق الربح كل ثلاثة أشهر ونشر المركز المالى للقطاع العام فى كل مؤسسة.

- ضرورة الإبقاء على القطاع العام والمحافظة عليه لأنه مكسب كبير للفقراء، وأى تطوير يجيب أن يستهدف دعمه لا بيعه، وإن كان من الضرورى التخلّص من الوحدات الصغير ببيعها إلى القطاع الخاص[٥٤].

- الملكية العامة هى الحل الوحيد لمشاكلنا، ولكنها لا تحقق شيئًا فى غياب الإدارة الناجحة؛ فالقضية هى قضية إدارة وليست بيعًا[٥٥]، فخسارة شركات القطاع العام ترجع إلى القصور فى الإدارة، ولذا يجب فصل كل موظف مهما كانت درجته؛ فالقطاع العام هو خط الدفاع الحقيقى الذى يحمى الشعب، ولولاه لجاع الفقراء[٥٦].

- فكرة بيع أو تصفية القطاع العام ليست مطروحة أمام صانعى القرار، ولكن من الضرورى رفع كفاءته؛ لأنه قطاع إنتاجي[٥٧].

- ضرورة بيع قناة السويس؛ حيث يمكن طرح (٤٩٪) من أسهمها للبيع، والنتيجة ستكون سداد كل ديون مصر[٥٨].

- ضرورة تطبيق سياسة التخصيصية لإنقاذ الاقتصاد المصرى، وهنا يجب التخلى عن بعض المواقف الأيديولوجية المتحجرة حتى لا تقف عقبة أمام نقل ملكية إدارة بعض وحدات القطاع العام إلى القطاع الخاص[٥٩].

- ضرورة بيع (٤٩٪) من قيمة القطاع العام، واحتفاظ الدولة بنسبة (٥١٪) من

الأسهم، على أن تكون قيمة السهم جنيهًا واحدًا، وتعطى الأولوية للعاملين، على أن يتم الشراء من خلال اقتطاع جزء من الحوافز والمكافآت بما يحقق الملكية الحقيقية للعاملين، والسيولة المناسبة للقطاع العام. على أن يتم ذلك بعيدًا عن الشركات الإستراتيجية(٦٠).

– ضرورة العمل على تحقيق نقطة توازن دقيقة بحيث نشدد على الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة ونكبح جماح النزعات الفردية التى اتخذت أشكالًا عدة فى نهب المال(٦١)، وإذا سلمنا أن مجمل الشروط الاجتماعية والاقتصادية والسياسية فى مصر تهيئ لتنمية رأسمالية أكثر من أى توجه آخر، وأن مختلف القوى السياسية فى مصر الآن تدعو إلى ذلك النمط من التنمية بشكل صريح أو ضمنى. معنى ذلك أن المطلوب لدفع التطور الرأسمالى فى مصر ليس هو إلغاء دور الدولة، وإنما ترشيده، وإعادة توجيهه؛ ومن ثم من الضرورى إعادة ترشيد دور القطاع العام(٦٢).

– بقاء القطاع العام والمحافظة عليه أمر مسلّم به ومشدّد عليه على لسان رئيس الجمهورية وفى الدستور والقوانين المعمول بها، حتى ليكاد يقسم الرئيس صباحًا ومساءً بأن لا مساس بالقطاع العام ولا سماح بالعدوان عليه، مع ضمان وازدهار القطاع الخاص(٦٣).

– التفكير فى بيع القطاع العام كارثة قومية، فمشكلات هذا القطاع ترجع إلى النظر إليه كمؤسسة اجتماعية، وليس كقطاع أعمال، ومشكلاته ليست مستعصية على الحل(٦٤).

– لا يوجد ارتباط بين شكل الملكية وتحقيق الكفاءة الاقتصادية، ولذا من الضرورى وجود القطاع العام كأداة لزيادة عملية التنمية(٦٥).

– القطاع الخاص فى مصر استغلالى، ودافعه الوحيد هو الربح، والفشل فى بعض شركات القطاع العام ليس نابعًا من طبيعته ولكن من طبيعة قياداته، ولذا وجب تغييرها(٦٦).

– أن تخلّص الحكومة من شركات القطاع العام الخاسرة وحصة القطاع العام فى الشركات المشتركة، سوف يؤدى إلى:

- إيجاد قنوات آمنة لصغار المدخرين لاستثمار أموالهم فيها.

- سحب جزء من السيولة الموجودة فى السوق، التى يتجه جزء منها للاستهلاك، مما سيحدّ من ارتفاع الأسعار والتضخم.

- زيادة موارد الدولة واستخدامها فى الاستثمار.

- تنشيط سوق رأس المال.

- تصحيح مسار الإدارة فى القطاع العام(٦٧).

اقتراح مجلس الشورى بشأن القطاع العام

درس مجلس الشورى المشاكل كافة المتعلقة بالقطاع العام، وقدم اقتراحًا بهيكل تنظيمى للقطاع العام يقوم على المبادئ الآتية:

١- ضرورة فصل الملكية عن الإدارة لإعطاء حرية الحركة لوحدات القطاع العام فى اتخاذ القرارات لإمكان محاسبتها على النتائج فى ضوء الأهداف المحددة الموضوعة سلفًا.

٢- ضرورة إعطاء الوحدات الإنتاجية والخدمية الحرية الكاملة فى اتخاذ قراراتها بعيدًا عن سيطرة الوزارات المختلفة.

٣- أن يقتصر دور الوزارات على إصدار القرارات التنظيمية لمجالات الإنتاج والخدمات.

٤- يقترح الأخذ بنظام الشركات القابضة بحيث يمتلك الشعب رأسمال الشركة القابضة، ويؤول إلى الشركات القابضة نصيب الدولة فى رؤوس أموال وحدات القطاع العام.

٥- تملك الشركات القابضة نوعين من الشركات:

أ) شركات ذات نشاط اقتصادى واحد، مثل صناعات الغزل والنسيج.

ب) شركات ذات أنشطة مختلفة مثل البنوك، وشركات التأمين... إلخ.

٦- ضرورة احتفاظ كل شركة من شركات القطاع العام بكيانها القانونى المستقل، على أن تتبع كل شركة من الشركات شركة قابضة.

٧- ضرورة التنسيق بين الشركات القابضة وبعضها، وبينها وبين أجهزة الدولة[٦٨]

ب) جريدة الوفد

اتسمت مخرجات جريدة الوفد بشأن القطاع العام – كما سبق القول – بالدعوة إلى التخصيصية بكافة أشكالها، واعتمدت فى ذلك على الأسلوب غير المباشر أحيانًا عن طريق التركيز على مشاكل القطاع العام وتتبع أوجه الفساد فى بعض الشركات، كما طالبت بشكل مباشر فى أحيان أخرى بتحجيم القطاع العام، ومع ذلك أكدت الجريدة على ضرورة الاحتفاظ بالصناعات الإستراتيجية مملوكة للقطاع العام[٦٩].

ج) جريدة الشعب

ثمة تشابه كما سبق القول بين مطالب جريدة الشعب ورؤيتها للإصلاح الاقتصادى، وبالتحديد قضية التخصيصية، وبين مطالب جريدة الأهرام. فالدعوة هنا إلى تحديد المجالات المناسبة التى يجب أن يستثمر القطاع العام فيها أمواله وهى بطبيعتها الصناعات الإستراتيجية والثروات الطبيعية. وما عدا ذلك يجب أن يترك لرأس المال الخاص، خصوصًا إذا كانت الشركات متعثرة ماليًّا، كما طالبت جريدة الشعب بالنهوض بالإدارة وتصفية الشركات الخاسرة.

ومما تجدر الإشارة إليه أن التيار الأساسى لمطالب جريدة الشعب أقرب إلى المحافظ على القطاع العام ودعمه لا إلى التخلص منه، أى أنها أقرب إلى مطالب جريدة الأهالى منها إلى جريدة الوفد[٧٠].

د) جريدة الأهالى

تبنّت جريدة الأهالى الدفاع الشديد عن القطاع العام ومحاربة الدعوة إلى التخصيصية، وقد اعتمدت فى ذلك على تحميل الدولة المشاكل التى يعانيها القطاع العام؛ فالقطاع العام فى ذاته بريء من هذه السلبيات، ولكن الخطر الحقيقى يكمن فى مجمل السياسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التى ينتهجها النظام السياسى؛ فالمقدمات والنتائج من صنع النظام نفسه.

ومن أهم المبررات التى تسوقها الجريدة للدفاع عن القطاع العام أنه يقوم بالوظيفة الاجتماعية للدولة لتحقيق العدالة الاجتماعية، وتوفير الحياة الكريمة للمواطنين.

أما المبرر الثانى المهم لبقاء القطاع العام والمحافظة عليه فهو أن القطاع الخاص فى مصر قطاع مستغل، والأكثر من هذا أن تجربة الانفتاح الاقتصادى أثبتت أنه قطاع خاسر ومدمر للاقتصاد والمجتمع، وأنه إذا كانت الشركات الخاسرة فى القطاع العام لا تتعدى (٨٪) من عدد شركاته البالغ عددها (٤٩٠) شركة، فإن الشركات الخاسرة فى القطاع الخاص تصل إلى (٧٣٪) من عدد شركاته البالغ عدد (٦٧٢) شركة، وهذا يعنى أن التخصيصية لن تؤتى ثمارها فى مصر.

المبرر الثالث للمحافظة على القطاع العام هو إيجابياته الكثيرة والمتمثلة فى تمويل ربع ميزانية الدولة بشكل مباشر، وفى تمويل أكثر من ذلك عن طريق الضرائب والجمارك.

وأخيرًا، فإن الدعوة إلى التخصيصية تعنى "بيع مصر"، وبالذات إلى الأجانب واليهود؛ لأنه لا يستطيع رأس المال المحلى أن ينافس رأس المال الأجنبى فى شراء أصول وممتلكات القطاع العام الضخمة، وعندئذ تعود السيطرة الأجنبية والاحتكارات الأجنبية من جديد، ويتم السيطرة على القرارين الاقتصادى والسياسى معًا.

وفى ضوء هذا الموقف، فإن هذا النظام الاتصالى طالب بتطوير وحدات القطاع العام وعلاج كافة سلبياتها، ومعظمها تم ذكره عند تناول مشاكل القطاع العام فى جريدة الأهرام[٧١].

ومن الجدير بالإشارة هنا، أن هناك تماسًا وتجانسًا كبيرًا فى مخرجات نُظُم الاتصال الفرعية المعارضة، وعلى الأخص جريدة الأهالى والوفد ثم الشعب، فى مقابل غياب هذا التماسك وهذا التجانس فى مخرجات جريدة الأهرام التى اتسمت بالتنوع بين الإبقاء على القطاع العام وحمايته من أى دعوة لتقليصه إلى الدعوة الصريحة المباشرة بالتخصيصية بأشكالها كافة. هذا بالإضافة إلى المعالجات الأخرى التى تتراوح بين هذين الحدّين.

ويمكن تفسير هذه الظاهرة فى ضوء الاعتبارات الآتية:

١- أن نظم الاتصال الفرعية المعارضة تستقى مدخلاتها بشأن القضايا ذات الطبيعة الأيديولوجية من الفكر الحزبى. كما أن القيادات الحزبية هى الأكثر تعبيرًا من غيرها فى حالة هذه النوعية من القضايا. فى حين قد يشارك آخرون فى قضايا غير ذات طبيعة أيديولوجية وفى حالة مشاركتهم فى الرأى بشأن القضايا ذات الطبيعة الأيديولوجية، فإنه قد يسمح لأولئك الذين يتفقون فى وجهات نظرهم مع التوجه الأيديولوجى للحزب. وبالطبع فإن هذه نظرة ضيقة لما تقتضيه المصلحة العامة، وتحتمه حرية الرأى.

٢- نظرًا إلى ثبات التوجه الفكرى للأحزاب فى مصر خلال عقد الثمانينيات إلى حد كبير - على الأقل بالنسبة إلى هذه القضية - فقد اتسمت مخرجات نظم الاتصال الفرعية المعارضة بهذه السمة؛ الثبات والتجانس والتماسك.

٣- أما سمة عدم التماسك والتجانس التى اتسمت بها مخرجات جريدة الأهرام فيمكن تفسيرها فى ضوء الاعتبارات الآتية:

أ) إفساح جريدة الأهرام - كنظام اتصال قومى - المجال أمام الآراء، والأفكار التى تنتمى إلى توجهات أيديولوجية متباينة، وتلك التى تصدر عن اعتبارات غير عقائدية؛ ومن ثم انعكست هذه المصادر المتعددة للمدخلات على طبيعة المخرجات ذاتها. وهذا أمر يُحمد عليه النظام الاتصالى باعتباره نظامًا قوميًّا يجب أن يتّسع ليحتوى كل الآراء بعيدًا عن النظرة الحزبية الضيقة.

ب) تأرجح الموقف الرسمى لهذا النظام الاتصالى وفقًا للتغيرات التى تطرأ على رؤية النظام السياسى لأسلوب معالجة القضية، فحينما يؤكد صانعو القرار أن بيع القطاع العام كارثة، تنعكس هذه السمة على مخرجات هذا النظام، إلى حد كبير. وحينما يؤكد صانعو القرار ضرورة إعادة التفكير فى أساليب الإصلاح الاقتصادى، ومن بينها إعادة النظر فى القطاع العام، تنعكس هذه السمة على مخرجات جريدة الأهرام. وحينما تتجه دعوة صانعى القرار إلى التفكير فى التخصيصية، تصبح هذه الدعوة السمة الأساسية لمخرجات الجريدة.

وهذا يعنى – فى التحليل الأخير – إما الغياب النسبى للإطار الفكرى الذى تصدر عنه مخرجات هذا النظام الاتصالى، وإما تبعية النظام الاتصالى للنظام السياسى، وإما كليهما.

ثالثًا: نظام الاتصال والنظم الأخرى فى علاقتها بالقرارات المتعلقة بالتخصيصية

لتباين الدور الحقيقى الذى مارسه نظام الاتصال المصرى فى صنع القرارات المتعلقة بالتخصيصية، يتطلب الأمر النظر إلى تحليل دور نظام الاتصال والنظم الأخرى ذات الصلة بالقضية، وذلك على النحو التالى:

١- اتضح من التحليل الكيفى أن هناك تميزًا وتباينًا فى توجهات ومطالب نظام الاتصال المصرى إزاء التخصيصية؛ بل اتضح لكل نظام اتصال فرعى سمته الخاصة، ومع ذلك فقد جمع النظام الواحد بين توجهات ومطالب مختلفة، وأحيانًا متناقضة (الأهرام).

٢- تتراوح أدوار نظام الاتصال المصرى بين التأييد الكبير للتخصيصية، (جريدة الوفد)، والعداء الكبير لها (جريدة الأهالى) والتوازن بين هذين الحدّين، بمعنى الدعوة إلى التخصيصية التى تحفظ للقطاع العام قوامه، وتساعده على أداء وظيفته اقتصاديًّا بأسلوب أكفأ، وإنتاجية أعلى، فى الوقت نفسه إفساح المجال للقطاع الخاص ليتبنى وحدات القطاع العام ويمتلكها ويديرها بشرط أن يكون أكفأ من القطاع العام فى إدارة وامتلاك هذه الوحدات (جريدتا الأهرام والشعب) مع إزالة القيود التى تنتقص من الملكية الفردية.

٣- أن هذه السمات العامة لمخرجات نظام الاتصال ليست وليدة عام ١٩٨٩، وهو الذى حدث فيه التحوّل الكيفى من جانب النظام السياسى نحو الأخذ التدريجى والحذر والبطء بالتخصيصية، ولكن هذه المطالب بسماتها وجدت فى نظام الاتصال منذ أوائل الثمانينيات.

٤- على خلاف قضية شركات توظيف الأموال، فإن نظام الاتصال ليس له مصلحة مباشرة فى بقاء القطاع العام أو فى تخصيصه، اللهم إلا الخوف من أن تمتد رياح

التخصيصية إلى نظام الاتصال نفسه، وبالتالى تخضع الجرائد القومية لما تخضع له شركات القطاع العام الأخرى. ولكن هذا أمر مستبعد، ذلك أنها تمثل وحدات ناجحة بالمعيار المالى والاقتصادى، بالإضافة إلى خصوصية وظيفتها. وبناءً عليه، فإن ثمة قدرًا أكبر من الموضوعية من جانب نظام الاتصال فى تناول هذه القضية. كما أن هناك قناعة شخصية – إلى حد ما – تحكم الآراء التى صدرت عن نظام اتصالى قومى كالأهرام مثلًا، سواء تلك التى دعت إلى التخصيصية، أو تلك التى وقفت ضدها. وإن كانت السمة الغالبة فى توجهات الموقف الرسمى هى تبعيته لتوجهات النظام السياسى. إلا أن السمة لا تنطبق تمامًا على الآراء التى وردت بالجريدة وتعبّر عن رأى أصحابها.

٥- إلا أن التخصيصية – على المدى البعيد - أفضل وأصلح اقتصاديًّا لنظام الاتصال؛ فالاقتصاد الحر القائم على آلية السعر وقوى السوق يعتمد على الإعلان كنشاط ترويجى أكثر من النظام الاشتراكى الذى لا تحركه المنافسة التسويقية، بل يعتمد على الاحتكار فى الإنتاج والتسويق؛ ومن ثم فإن التخصيصية تعنى المزيد من الموارد الإعلانية لنظام الاتصال فى المستقبل. إلا أن المؤلف يستبعد وجود علاقة بين هذه الرؤية والدعوة إلى التخصيصية، فجريدة الأهرام مثلًا تحصل على نصيب الأسد من إعلانات القطاع العام والحكومة فى إطار تعليمات الوزارات المختلفة للشركات التابعة لها. وبالتالى، فإن بقاء القطاع العام قد يكون أفضل لها من غيره. كما يستبعد المؤلف وجود أى علاقة بين هذه الرؤية والدعوة إلى التخصيصية فى نظم الاتصال الأخرى، الوفد والشعب. والأرجح أن المصلحة القومية والتوجهات الأيديولوجية وتتبّع مسار وتوجهات النظام السياسى خلال حقبة الثمانينيات هى التى أملت هذه المطالب بسماتها السابق شرحها.

٦- يواجه النظام السياسى ضغوطًا متعارضة متشابكة بشأن هذه القضية ممّا يعقّد من عملية صنع القرار بشأن التخصيصية أكثر من أية قضية أخرى.

٧- فالقطاع العام يشكّل الآن عبئًا ثقيلًا على الاقتصاد المصرى، كما أنه أحد العوامل الأساسية فى الأزمة الخانقة التى تعانيها فى الوقت الحاضر؛ فالقطاع العام مسؤول إلى حد كبير عن التضخم؛ أى الارتفاع المستمر فى الأسعار. ذلك أن التوسع

النقدى يؤدى دورًا رئيسيًّا فى التضخم. ومعنى التوسع النقدى هو زيادة النقود المتداولة، وما يرتبط به من التوسع فى الائتمان الذى يقدمه النظام المصرفى.

والصلة بين القطاع العام والتوسع النقدى كبيرة، ذلك أن القطاع العام يُعَدّ عاملًا مهمًّا فى عجز الميزانية. وتدل الإحصاءات أن ما يقرب من (٥٠٪) من عجز الميزانية يموَّل عن طريق الإصدار النقدى الجديد، وهكذا تكتمل الحلقات التى تربط بين القطاع العام والتضخم من ناحية أخرى. وهى تبدأ من خسارات القطاع العام ومنها إلى عجز الميزانية. ومن ذلك إلى طبع النقود لتمويل العجز، ومن هذا إلى اشتعال لهيب الأسعار، ومن الخطأ إلقاء المسؤولية على التجار الذين قد يساهمون فى ارتفاع سعر سلعة معينة، ولكن هذا شيء والتضخم بمعنى الارتفاع العام فى مستوى الأسعار شيء آخر[٧٢].

٨- القطاع العام مسؤول إلى حد كبير عن البطالة، لبيان الصلة بين الاثنين ينبغى أن نعرض أن القطاع العام يمتص نحو (٧٠٪) من مجموع الموارد الاستثمارية فى مصر. فى هذه الظروف، فإن قدرة الاقتصاد المصرى على توفير فرص العمالة المنتجة تتوقف إلى درجة كبيرة على مدى سلامة الاستثمارات فى القطاع العام. والواقع أنها أبعد ما تكون عن السلامة. وتدل الإحصاءات على انخفاض شديد فى العائد على رأس المال المستثمر فى القطاع العام.

ففى حالات كثيرة يقلّ العائد عن اثنين بالمئة، وفى بعض الحالات نجد أن العائد صفر أو سلبى، وقد ترتب على ذلك تباطؤ معدلات النمو الحقيقى للناتج القومى الإجمالي[٧٣].

٩- القطاع العام مسؤول – إلى حد كبير – عن العجز المزمن فى ميزان المدفوعات، فهو يمثل (٨٠٪) من صادراتنا السلعية، وما يقرب من هذه النسبة من وارداتنا. وإذا استبعدنا الصادرات النفطية نجد أن أهم ما يميز صادراتنا السلعية هو الركود التام، يقابله نشاط كبير فى وارداتنا. ومن هنا تكتمل الحلقات؛ فالقطاع يسيطر على الصادرات ولكنها تتسم بالركود، وفى المقابل هناك نمو فى الواردات، ويؤدى هذا إلى عجز سنوى ضخم فى الميزان التجارى.

١٠- وأخيرًا، فإن القطاع العام مسؤول عن المديونية الخارجية. وهذه نتيجة تلزم بالضرورة ما سلف ذكره عن الانخفاض فى العائد على الاستثمارات، خاصة أنها تُموّل بالاقتراض الخارجى، وانخفاض الصادرات ونمو الواردات(٧٤).

١١- إلى جانب هذه العوامل الضاغطة نحو التخصيصية، وهى كامنة فى القطاع العام، فإن عوامل خارجية أخرى تضغط على صانعى القرار نحو التوجه إلى التخصيصية. فما أحدثته "البريسترويكا" فى الاتحاد السوفيتى من تغيير كبير فى النُظُم الاقتصادية والسياسية فى المجتمع الاشتراكى بأسره، وكذلك سياسة "الجلاسنوست"، بمعنى كشف الأخطاء، أثّرت بشكل كبير فى رؤية صانعى القرار طبيعة الأوضاع فى مصر. فإذا كان أصحاب الفكر الاشتراكى يتراجعون عنه الآن ويتحولون إلى تطبيق مبادئ النظام الرأسمالى، فلِمَ التمسك إذن بالقطاع العام؟ وإذا كان "جورباتشيف"، وهو على قمة السلطة يعلن التغيير، والتفكير العقلانى الواقعى البعيد - إلى حد كبير - عن النظرية الماركسية ومبادئها، فلِمَ نتمسك فى مصر بإرث حقبة الستينيات؟ ولَمَ لا ننظر إلى مثالب القطاع العام ومشاكله نظرة أكثر واقعية، ونواجه الحقيقة، وهى أنه مسؤول عن الأزمة الحالية ولا مبرر لبقائه. ولا يعنى ما سبق أن القطاع العام لم تكن له مبرراته الحيوية وأهميته الكبيرة عند نشأته، بل فى مراحل تطوره الأولى.

١٢- غير أن هذا التأثير لم يقع فى النظام السياسى وحده، ولكنه أثّر كذلك فى نظام الاتصال؛ ومن ثم فإن حدثًا خارجيًّا قد جمع بين توجهات كلا الطرفين إزاء القضية.

١٣- يواجه صانعو القرار فى مصر ضغوط كل من صندوق النقد الدولى والبنك الدولى وهيئة المعونة الأمريكية، وهى جميعها تدعو إلى تطبيق سياساتها الاقتصادية فى مصر وأهمها التخصيصية. يساعد هذه المؤسسات فى ضغوطها، أن مصر قد دخلت عنق الزجاجة فى أواخر الثمانينيات، حين حل موعد سداد معظم قروض السبعينيات، ولا تزال المفاوضات مستمرة مع الصندوق والبنك وهيئة المعونة الأمريكية من أجل إعادة جدولة الديون التى بلغت ٥٥ مليار دولار، وقد بلغت خدمة هذه الديون وأقساطها فى ١٩٨٨ خمسة آلاف مليون دولار، ومثلها فى عام ١٩٨٩، وتجيء الولايات المتحدة فى مقدمة الدول الدائنة.

١٤- ومن العوامل الدافعة نحو التخصيصية، أنها أصبحت ظاهرة عالمية أثبتت نجاحًا ملموسًا. وتمثل الظاهرة نتاجًا لنزعة ذات طابع عملى، فالقطاع المملوك للدولة لم ينجح، والدعم الضخم للإبقاء على المشروعات والخدمات الخاسرة تضيّع على الدولة أموالًا تزداد ضخامة سنة بعد أخرى، بينما يزداد الاقتناع بقدرة القطاع الخاص على إدارة المشروعات بشكل أكفأ وأكثر فاعلية.

ففى بريطانيا، استطاعت حكومة "مارجريت تاتشر" تطبيق التخصيصية بنجاح، وقد أسفر برنامج الحكومة عن تحويل أكثر من (٨٥٠ ألف) مستأجر إلى ملاك لمنازل كانت مملوكة قبلًا لسلطات الحكم المحلى، كما تم تخصيص مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية والخطوط الجوية البريطانية والعديد من المطارات. كما بدأت التخصيصية فى فرنسا فى تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٦، وشمل التخصيص مشروعات ضخمة كانت مؤّممة لدى الحكومة. كما نجحت التخصيصية إلى حد كبير فى تشيلى والمكسيك والأرجنتين[٧٥].

١٥- وتمارس الرأسمالية المحلية ضغوطًا أخرى نحو التوجّه إلى التخصيصية، وذلك لرفع القيود التى تنتقص من حقوق الملكية الفردية، ولإفساح المجال أمام القطاع الخاص لاستثمار أمواله. هذا بالإضافة إلى أن هذه القوى تدرك أن دعم القطاع العام والمحافظة عليه قد يكونان على حساب مصلحة القطاع الخاص.

١٦- هناك من يؤيد التخصيصية داخل النظام السياسى ويدافع عنها، ويتزعم هذا الفريق د. يوسف والى نائب رئيس الوزراء وزير الزراعة والسيد فؤاد سلطان وزير السياحة، وعاطف عبيد وزير الدولة للتنمية الإدارية، فهم يرون فى التخصيصية إصلاحًا للقطاع العام والاقتصاد المصري[٧٦].

١٧- يمثّل عدم الاقتناع بجدوى فصل الإدارة عن الملكية أحد أهم الأسباب المقنعة والدافعة نحو التخصيصية، ذلك أن تنظيم القطاع العام فى صورة شركات قابضة تكون كل واحدة مسؤولة عن عدد من الوحدات الإنتاجية، وهو المقصود بفصل الإدارة عن الملكية، يُعَدّ نظامًا تم تجريبه فى نهاية الخمسينيات، وثبت عدم نجاحه. ونشأ نظام جديد يقوم على المؤسسات النوعية حيث ينفرد كل قطاع بمؤسسة

خاصة به، غير أن التجربة أثبتت فشل هذا التنظيم بدوره؛ ومن ثم صدر القانون رقم (١١١) لسنة ١٩٧٥ بتنظيم جديد يقوم على أساس أعطاء سلطات أوسع للوحدات الإنتاجية وإلغاء المؤسسات العامة النوعية باعتبار أنها تنطوى على تدخّل بيروقراطى يعطّل سير العمل فى الوحدات الإنتاجية. غير أن هذا التنظيم لم يسلم من العيوب، وبناء عليه صدر القانون رقم (٩٧) لسنة ١٩٨٣ بإعادة المؤسسات العامة، ولكن بعد تغيير اسمها إلى هيئات عامة، وما زال هذا القانون معمولًا به حتى اليوم.

يُلاحظ من تطور تاريخ تنظيم القطاع العام تجريب نظم عديدة، وكلها استهدفت فصل الملكية عن الإدارة، ولكن هذا وهم، فالنظام الاقتصادى على خلاف السياسى – إلى حد كبير – يسير على قاعدة أنّ مَنْ يملك يحكم، وهذا صحيح سواء فى القطاع العام أو الخاص.

وإذا كانت هناك بعض القرارات الإدارية التى يمكن أن يتركها المالك لغيره، إلا أن القرارات الإستراتيجية ليست بالأسلوب نفسه؛ فالدولة لا يمكن أن تتخلى عن هذه القرارات(٧٧).

وهكذا يتضح أن فصل الإدارة عن الملكية حل غير جذرى، فلا ينبغى أن يكون المدير حرًّا فى اتخاذ القرار، وكأنه المالك، بينما هو ليس بمالك؛ فالأصل فى الملكية هو حرية التصرف(٧٨).

وإذا كانت المحاولات المختلفة لفصل الإدارة عن الملكية لم تنجح فى تحقيق الهدف منها، فإن ذلك ببساطة يعنى أن التخصيصية سواء تمّت بنقل الملكية أو الإدارة إلى القطاع الخاص قد تكون هى المخرج.

١٨– فى مقابل العوامل السابقة التى تضغط فى اتجاه الأخذ بالتخصيصية توجد مجموعة أخرى من العوامل تنتمى بدورها إلى نظم مختلفة تضغط فى الاتجاه المعاكس وهو الإبقاء على القطاع العام، وأول هذه العوامل هو النظام القانونى؛ فالدستور المصرى فى مادته (٤) يقضى بأن الأساس الاقتصادى لجمهورية مصر العربية هو النظام الاشتراكى الديمقراطى القائم على الكفاية والعدل بما يحول دون الاستغلال،

ويؤدى إلى تقريب الفوارق بين الدخول، ويحمى الكسب المشروع ويكفل عدالة توزيع الأعباء والتكاليف العامة. وفى مادته (٢٣) يقضى بأن يُنظَّم الاقتصاد المصرى وفقًا لخطة تنمية شاملة تكفل زيادة الدخل القومى وعدالة التوزيع. وفى المادة (٢٤) يقضى الدستور بأن يسيطر الشعب على كل أدوات الإنتاج وعلى توجيه فائضها. وفى المادة (٢٦) ينص على أن للعاملين نصيبًا فى إدارة المشروعات وفى أرباحها.

وتقضى المادة (٢٩) بأن تخضع الملكية لرقابة الشعب وتحميها الدولة. وفى المادة (٣٠) ينص الدستور على أن الملكية العامة هى ملكية الشعب وتتأكد بالدعم المستمر للقطاع العام. وأخيرًا فى المادة (٣٣) ينص الدستور على أن الملكية العامة حرمة، وحمايتها ودعمها واجب على كل مواطن باعتبارها أساس النظام الاشتراكي[٧٩].

بناء على ما سبق يتضح أن النظام القانونى يقف عقبة فى طريق التخصيصية؛ لأنها لا تتفق مع الدستور، ولكن لا يجب أن يكون الدستور جامدًا أمام التطور الذى يفرضه الواقع، فهو من صنع البشر ويمكن أن يعيدوا صنعه.

١٩- يرتبط بالعامل السابق أن النظام السياسى المصرى يكتسب شرعيته من ثورة تموز/ يوليو ١٩٥٢، ولما كان القطاع العام أحد مكاسب ثورة ٢٣ تموز/ يوليو، فإن بيع القطاع العام قد يُفهم على أنه إقلال من الشرعية التى يستند إليها النظام، ويؤيد هذا التصور بعض الدوائر داخل النظام السياسى، وقد تزعّم رئيس مجلس الشعب السابق رفعت المحجوب هذا الفريق، ويقف معه وزير الصناعة، وقوى اليسار فى مصر التى تربط بين القطاع العام والعدالة الاجتماعية، وتذويب الفوارق بين الطبقات الاجتماعية، وقد سبق أن ناقش المؤلف هذه القضية.

٢٠- عدم توافر الآليات المناسبة للتخصيصية، ففى الدول الصناعية تُعَدّ مسألة بيع الأسهم مسألة مالية أساسًا، إذ إنه بمجرد اتخاذ القرار السياسى، فإن الباقى يمضى بصورة سلسلة، لكن الأمر مختلف فى بلد نامٍ كمصر، فسوق رؤوس الأموال المحلى - تقريبًا - لا يستطيع بمفرده امتلاك أصول شركات القطاع العام.

٢١- كما أن المشكلة قد لا تكون فى وفرة سوق المال المحلية، ولكنها قد تكون فى

قيام هذه السوق باحتكار القطاعات التى تشتريها، وبالتالى ينتقل الاحتكار من القطاع العام إلى الخاص.

٢٢- وبالتالى، فإن رأس المال الأجنبى هو المهيأ لشراء وحدات القطاع العام التى ستعرض للبيع، وهذه قضية ترتبط باعتبارات الأمن القومى المصري[٨٠].

٢٣- وبالإضافة إلى تواضع سوق رأس المال ومحدودية الأوعية المتاحة للادخار والاستثمار، فإن ثمة مشكلة أخرى ترتبط بتقييم المنشآت العامة، فكيف يتم تحديد قيمة الشركات الخاسرة؟ وحتى إذا كانت المنشأة تحقق ربحًا، فإن مقدار الأرباح لا يعكس بالضرورة القيمة السوقية لأصول الشركة[٨١].

٢٤- كما أن العمالة تمثل إحدى المشاكل الأساسية التى تقف عقبة فى طريق التخصيصية، ذلك أنها ستؤدى إلى الاستغناء عن حجم كبير من العمال، ممّا سيزيد من تفاقم ظاهرة البطالة، ويخلق ذلك أعباء جديدة على النظام السياسى.

٢٥- كما أن القيادات الإدارية فى القطاع العام تعارض هذا الاتجاه؛ لأنه يعنى فقدانها وظائفها وامتيازاتها، وعلى الأقل تحمل التخصيصية تغييرًا غير مأمون العواقب بالنسبة إلى هؤلاء.

٢٦- وأخيرًا، فإنه من الإنصاف التأكيد على أن المخاطر السياسية التى يتعرض لها النظام السياسى فى حالة التخصيصية ليست سهلة، وتحتاج إلى جرأة ودراسة متأنية قبل الإقدام على هذا الأمر. ذلك أن بيع بعض وحدات القطاع العام هو فى حد ذاته اعتراف من جانب صانعى القرار بأن سياسات قد طبّقت خطأ، وأن أخطاء قد ارتكبت، وأن النظام غير قادر على إدارة المشروع الاقتصادى. لكن من جانب آخر، فإن الدولة ليس من وظائفها القيام بالعملية الإنتاجية ويكفيها أن تحقق الأمن فى الداخل والخارج، وأن تسهر على النظام وتطبيق سيادة القانون.

إن التحليل السابق يشير إلى التقاء مجموعة متعددة من النظم بشأن قضية التخصيصية جنبًا إلى جنب مع النظام الاتصالى، فهناك النظام الاقتصادى نفسه والنظام السياسى والاجتماعى والقانونى، والنظام الدولى.

وإذا كان النظام الاتصالى منذ أوائل الثمانينيات، وهو يتعرض للقضية ويطرحها على صانعى القرار، فلم يتحرك النظام السياسى إلا فى أواخر عام ١٩٨٩، وهو العام الذى شهد التحولات العميقة فى النظام الاشتراكى فى الكتلة الشرقية. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن صندوق النقد الدولى والبنك الدولى قدّما مذكرة إلى الحكومة المصرية، حمّلا فيها القطاع العام مسؤولية الأزمة الاقتصادية، وأكّدا فيها أن القطاع الخاص أقدر من القطاع العام فى إدارة هذه المشروعات الخاسرة قبل ذلك بعام واحد.

ألا يعنى ذلك أن الاستجابة قد جاءت لمنبهات دولية أكثر منها محلية بما فيها نظام الاتصال كمنبّه؟

رابعًا: إجراءات وقرارات النظام السياسى بشأن التخصيصية

سبقت الإشارة إلى أن التحوّل الكيفى فى النظر إلى الإصلاح الاقتصادى بدأ بتصريح الرئيس مبارك فى ٢٣/ ٨/ ١٩٨٩ ببيع مشروعات القطاع العام الصغيرة إلى القطاع الخاص. تلا ذلك مجموعة من الإجراءات انتهت بموافقة مجلس الوزراء على سياسة بيع بعض وحدات القطاع العام. ويمكن أن نضيف هنا، إلى هذه الاستجابة، ملخص الحوار الجارى الذى حاز موافقة الدوائر السياسية ومجلس الوزراء فى ما يتعلق بالتخصيصية، وذلك فى ما يلى:

١- التوقف عن التوسّع فى عمليات شركات القطاع العام، على أن يتم تشجيع القطاع الخاص على النمو فى إطار مجموعة متفق عليها من الحوافز والقوانين.

٢- إصلاح شركات القطاع العام من طريق إعادة تنظيمها، بالإضافة إلى حرية الأجور والحوافز.

٣- دمج الشركات المتعثرة مع الشركات الناجحة.

٤- التعاقد مع الإدارات المتخصصة، مصرية كانت أو أجنبية، وأهم ما تتميز به هذه الوسيلة هو فصل الإدارة عن الملكية. وذلك نظير مقابل مالى معيّن ولمدة معينة.

٥- الحصول على الامتيازات والتوكيلات، وهو نظام تقوم بمقتضاه إحدى الشركات بالسماح لشركة أخرى بالحصول على حق وعلى ترخيص بيع منتج معيّن؛ فى

هذه الحالة تستمر شركة القطاع العام فى إدارة عملياتها واتخاذ قراراتها اليومية، ولكن تحت إشراف الحكومة التى أعطتها الامتياز.

٦- تأجير الطاقات المتعطلة للقطاع الخاص، وذلك لتحسين السيولة والموقف المالى لشركات القطاع العام سواء كانت هذه الطاقات عمالة زائدة أو تقنية... إلخ.

٧- نظام مشاركة العاملين فى رأس المال، وفى هذه الحالة يحصل العاملون على قرض يتم الحصول عليه بضمان الشركة، على أن يُسدَّد عن طريق نسبة الأرباح فى المستقبل.

٨- التحويل الانتقائى للملكية الخاصة، وذلك لأن التحويل الشامل يُعَدّ سياسة غير واقعية.

٩- توحيد الإطار القانونى الذى يعمل فى ظله كل من القطاع العام والخاص، وذلك يعنى أن ينتقل القطاع العام من العمل فى إطار قانون (٩٧) ليعمل فى إطار قانون مثل (٤٣) أو القانون رقم (١٥٩)، فهو كفيل بتحرير شركات القطاع العام من البيروقراطية والمعوقات السياسية التى تواجهها[٨٢].

ومن استعراض مضمون الاستجابة السابقة يتضح أنها لا تختلف عن المعالجات الصحفية بنظام الاتصال المصرى. ولكن السؤال المهم هو: هل جاءت هذه الاستجابة من جانب النظام السياسى كردّ فعل لمطالب النظام الاتصالى؟ وقد يكون من الأفضل أن تكون صياغة السؤال السابق على النحو التالى: إلى أى مدى شارك النظام الاتصالى مع غيره من النظم الأخرى فى صنع القرارات الخاصة بالتخصيصية؟

ولنترك لكبار الصحفيين الذين يمثلون القيادات الصحفية فى مصر ويشرفون على السياسة التحريرية فى جرائدهم، بل ويعلمون بالقرب من صانعى القرار ليجيبوا عن هذا التساؤل المهم؛ وذلك من واقع نتائج الدراسة الميدانية.

يرى مجتمع الدراسة أن نظام الاتصال المصرى ذو تأثير محدود فى صنع القرار المتعلق بالتخصيصية، ذلك أن (١٧٪) فقط أجابوا بأنه استطاع أن يؤثر فى القرار النهائى، و(١٣٪) فقط أجابوا أنه – أى النظام الاتصالى – أثر فى توقيت القرار، وهذا

يعنى أن القرار النهائى وتوقيت صدوره جاء استجابة لمنبهات أخرى متباينة، بعضها دولى وبعضها محلى. كما وافق (١٩٪) فقط من مجتمع الدراسة على أن نظام الاتصال نجح فى دفع السلطة إلى إعادة النظر فى القرار، إلا أن هناك تقديرًا أكبر من جانب مجتمع الدراسة لقدرة نظام الاتصال على وضع القضية "التخصيصية" فى بؤرة دائرة صنع القرار (٥٩٪)، كما أنهم يرون أنه استطاع أن يشكل اتجاه الجماهير إزاء رفض أو قبول القرار إلى حد معقول (٤٠٪).

من هذه النتيجة تتضح محدودية دور نظام الاتصال المصرى فى التحديد النهائى للقرار. هذا مع افتراض رغبة مجتمع الدراسة فى إبراز دور أكبر لأنفسهم فى صنع القرار. وفى إجابة عن مقولة مفادها أن اقتناع السلطة السياسية ببيع بعض شركات القطاع العام يرجع إلى التناول الصحفى لهذه القضية، أجاب ٧٤٪ بالمعارضة، و٢٥٪ بالتأييد، و١٪ محايد، وهذه النتيجة تؤكد السابقة عليها.

ويتفق مع هذا الرأى كذلك بعض المفكرين والسياسيين وصانعى القرار الذين شملتهم الدراسة؛ إذ أكدوا أن هذا القرار جاء استجابة لضغوط خارجية أكثر من كونها محلية، وأن دور نظام الاتصال فيها محدود. لكن أيًّا منهم لم ينفِ هذا الدور بالمرة[٨٣]. فقد أعطى نظام الاتصال ضوءًا أخضر أمام صانعى القرار، وهيّأ الرأى العام لقبول التحول، وأبرز القيمة المتوقعة للبديل المقترح، والمخاطر المتوقعة من الإبقاء على الوضع القائم، وبالتالى، فهو عامل مساعد فى إصدار القرار الذى ينسجم مع اهتمامات الرأى العام، ولا يسبّب له صدمة.

والجدير بالملاحظة أن المقابلات المفتوحة تمّت مع أناس ينتمون إلى توجهات سياسية وفكرية مختلفة، ومع ذلك فقد كان هناك اتفاق كبير على رؤيتهم طبيعة الدور وحجمه، سواء فى ما يتعلق بهذه القضية أو بقضايا أخرى شملتها الدراسة.

هوامش الفصل العاشر

(1) شريف لطفى، "تقديم،" فى: ستيف هـ. هانكى، محرر، تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص... والتنمية الاقتصادية، ترجمة محمد مصطفى غنيم (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٠)، ص٧٠٦.

(2) ستيف هـ. هانكى، "ضرورة حقوق الملكية،" فى: المصدر نفسه، ص٥١.

(3) إبراهيم حلمى عبد الرحمن وسلطان أبو على، "دور القطاعين العام والخاص مع التركيز على التخصيصية: حالة مصر،" فى: سعيد النجار، محرر، التخصيصية والتصحيحات الهيكلية فى البلاد العربية (القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، ١٩٨٨)، ص٢٥١.

(4) بيتر توماس، "الاعتبارات القانونية والضريبية لتحويل الملكية العامة للقطاع الخاص،" فى: هانكى، محرر، المصدر نفسه، ص٨٩.

(5) عبد الرحمن وأبو على، المصدر نفسه، ص٢٨٥.

(6) الوفد، ٢٣/ ٧/ ١٩٨٩.

(7) أرشيف جريدة الأهرام، نشرة أسبوعية اقتصادية من قطر (١٣ نيسان / إبريل ١٩٩٠).

(8) الأهرام، ١٢/ ٤/ ١٩٩٠.

(9) حازم الببلاوى، "تعقيب،" فى: النجار، محرر، التخصيصية والتصحيحات الهيكلية فى البلاد العربية، ص١٦٨.

(10) سعيد النجار، "التخصيصية والتصحيحات الهيكلية: القضايا الأساسية،" فى: النجار، محرر، المصدر نفسه، ص٣٤.

(11) مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٩، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين (القاهرة: المركز، ١٩٩٠)، ص٥١٧.

(12) فؤاد مرسى، مصير القطاع العام فى مصر: دراسة فى إخضاع رأسمالية الدولة لرأس المال المحلى والأجنبى (القاهرة: مركز البحوث العربية، ١٩٨٧)، ص١٠.

(13) سلسلة تقارير مجلس الشورى، ج١، ص٨.

(14) عبد الرحمن وأبو على، "دور القطاعين العام والخاص مع التركيز على التخصيصية: حالة مصر،" ص٢٥٤.

(15) سلسلة تقارير مجلس الشورى، ج١، ص٨.

(16) عبد الرحمن وأبو على، المصدر نفسه، ص٢٥٦.

(17) سلسلة تقارير مجلس الشورى، ج١، ص٨.
(18) عبد الرحمن وأبو على، المصدر نفسه، ص٢٦١.
(19) النجار، "التخصيصية والتصحيحات الهيكلية: القضايا الأساسية،" ص١٨٢.
(20) مرسى، مصير القطاع العام فى مصر: دراسة فى إخضاع رأسمالية الدولة لرأس المال المحلى والأجنبى، ص٢٠.
(21) البرنامج السياسى العام لحزب التجمع، ١٩٨٠، ص١٢٦.
(22) المصدر نفسه، ص١٢٤.
(23) وثائق وقرارات المؤتمر العام الثانى لحزب التجمع، ١٩٨٥، ص١٩٧.
(24) إسماعيل صبرى عبد الله، فى: الأهالى، ١١/ ٤/ ١٩٩٠.
(25) مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٩، ص١١.
(26) نادر فرجانى، "عن إطلاق الرأسمالية على الوطن العربى،" المستقبل العربى، السنة ١٣، العدد ١٣٨ (آب / أغسطس ١٩٩٠)، ص١٢٣-١٢٤.
(27) مرسى، مصير القطاع العام فى مصر: دراسة فى إخضاع رأسمالية الدولة لرأس المال المحلى والأجنبى، ص١٠١ و١٠٣.
(28) البرنامج العام لحزب الوفد الجديد، ١٩٨٤، ص٢٩.
(29) الوفد، ١٩/ ٤/ ١٩٨٤؛ المقابلات مع كل من: سكرتير عام حزب الوفد الجديد، على سلامة، فى مقر الحزب فى ١/ ٩/ ١٩٩٠؛ عضو الهيئة العليا لحزب الوفد، إبراهيم الدسوقى أباظة فى ٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ عضو الهيئة العليا لحزب الوفد، محمد عصفور، فى مكتبه فى ١٥/ ٨/ ١٩٩٠، وعضو الهيئة العليا لحزب الوفد، عبد العزيز محمد فى مكتبه ٢٨/ ٩/ ١٩٩٠.
(30) وثائق المؤتمر العام الأول لحزب العمل الاشتراكى، ١٩٨٢، ص١٤؛ البرنامج الانتخابى لحزب العمل الاشتراكى، ١٩٨٤، ص٢٦ و١٩٨٧، ص١٠، ومقابلة المؤلف لرئيس حزب العمل، إبراهيم شكرى، فى منزله فى ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠.
(31) الأهرام، ٢٢/ ١١/ ١٩٨١.
(32) النجار، "التخصيصية والتصحيحات الهيكلية: القضايا الأساسية،" ص٢٨.
(33) المسؤولون بالشركة العامة للبطاريات، فى: الأهرام، ٢٢/ ١١/ ١٩٨٩.
(34) الأهرام: ٢/ ١٢/ ١٩٨٩، و٤/ ١٢/ ١٩٨٩.
(35) أحمد جامع، فى: الأهرام، ١٥/ ١١/ ١٩٨٢.
(36) أحمد كمال أبو المجد، فى: الأهرام، ٩/ ٩/ ١٩٨٤؛ ميلاد يعقوب، فى: الأهرام، ٢٣/ ٩/ ١٩٨٤؛ أحمد بهجت، "صندوق الدنيا،" الأهرام، ١٦/ ١٠/ ١٩٨٤، وسيد أحمد جريشة، فى: الأهرام، ١٦/ ٦/ ١٩٨٥.
(37) طارق حجى، ثالوث الدمار (الدعم، زيادة السكان، التطرف) (القاهرة: مطابع الأخبار، ١٩٩٠)، ص٢٥-٢٧.

(38) سعيد النجار، "الوهم والحقيقة فى إصلاح القطاع العام،" الأهرام، ٢٧/ ٤/ ١٩٩٠.
(39) ستيف هـ. هانكى، "إستراتيجيات تحويل الملكية العامة الى القطاع الخاص،" فى: هانكى، محرر، تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص... والتنمية الاقتصادية، ص٧٩.
(40) الأهرام، ٨/ ٢/ ١٩٨٢.
(41) سلسلة تقارير مجلس الشورى، ج١، ص٦.
(42) سمير طوبار، فى: الأهرام، ٢٢/ ١١/ ١٩٨١.
(43) الأهرام، ٢٣/ ١٢/ ١٩٨١.
(44) الأهرام، ٨/ ٢/ ١٩٨٢.
(45) الأهرام، ٢/ ٢/ ١٩٨١.
(46) عبد المنعم راضى، فى: الأهرام، ٤/ ١٢/ ١٩٨١.
(47) الأهرام، ٨/ ٢/ ١٩٨٢، وصلاح منتصر، "وجهة نظر،" الأهرام، ٢٠/ ١/ ١٩٨٥.
(48) أبو زيد رضوان، فى: الأهرام، ١٠/ ١٢/ ١٩٨٢.
(49) عبد المنعم القيسونى، فى: الأهرام، ١٢/ ٢/ ١٩٨٢، وعلى السلمى، فى: الأهرام، ٢١/ ١٠/ ١٩٨٤.
(50) مصطفى خليل، فى: الأهرام، ١٤/ ٢/ ١٩٨٢.
(51) سيد أحمد جريشة، فى: الأهرام، ١١/ ١٣/ ١٩٨٣.
(52) عبد المنعم راضى، فى: الأهرام، ١٩/ ٤/ ١٩٨٢.
(53) الأهرام، ٢٠/ ١٢/ ١٩٨٢.
(54) أمينة شفيق، "وجهة نظر،" الأهرام، ١١/ ١٢/ ١٩٨٤؛ أحمد بهاء الدين، "يوميات،" الأهرام، ٨/ ١/ ١٩٨٥؛ صلاح حامد، وزير المالية، فى: الأهرام، ٨/ ١/ ١٩٨٥، و٢٢/ ٤/ ١٩٨٥؛ محمد عبد الحميد رضوان، وزير مجلس الشعب والشورى، فى: الأهرام، ٣٠/ ١٢/ ١٩٨٥، ولطفى الخولى، فى: الأهرام، ١١/ ١/ ١٩٨٦.
(55) إبراهيم نافع، "بهدوء،" الأهرام، ٧/ ٢/ ١٩٨٦.
(56) رجب البنا، "وجهة نظر،" الأهرام، ٦/ ١/ ١٩٨٦.
(57) سلطان أبو على، وزير الاقتصاد، فى: الأهرام، ٧/ ٢/ ١٩٨٦.
(58) عبد المنعم الشرقاوى، فى: الأهرام، ٢٥/ ٤/ ١٩٨٧.
(59) سعيد النجار، فى: الأهرام، ٢٩/ ٥/ ١٩٨٧.
(60) الأهرام، ٢/ ١٢/ ١٩٨٧.
(61) السيد يسين، "التجربة المصرية المعاصرة،" الأهرام، ١٣/ ١١/ ١٩٨٧.
(62) أسامة الغزالى حرب، فى: الأهرام، ١٢/ ٢/ ١٩٨٨.
(63) إبراهيم نافع، "بهدوء،" الأهرام، ٢٥/ ٣/ ١٩٨٨.
(64) إبراهيم العيسوى، فى: الأهرام، ٥/ ١٢/ ١٩٨٩.

(65) أحمد نور، فى: الأهرام، ١٦/ ١٢/ ١٩٨٩.
(66) رجب البنا، فى: الأهرام، ١٩/ ١٢/ ١٩٨٩.
(67) إبراهيم نافع، "بهدوء،" الأهرام، ١٠/ ١١/ ١٩٨٩.
(68) سلسلة تقارير مجلس الشورى، ج١ ص٩-١٠.
(69) الوفد: ٢٢/ ٣/ ١٩٨٤؛ ١٩/ ٤/ ١٩٨٤؛ ١٢/ ٤/ ١٩٨٤؛ ١٩/ ٣/ ١٩٨٧؛ ٦/ ٨/ ١٩٨٧؛ ١٣/ ٤/ ١٩٨٩؛ ٢٤/ ٨/ ١٩٨٩؛ و١٤/ ٩/ ١٩٨٩.
(70) الشعب: ٣٠/ ١١/ ١٩٨٢؛ ١٥/ ٢/ ١٩٨٣؛ ١٩/ ٥/ ١٩٨٥؛ ١٦/ ٤/ ١٩٨٥؛ ٣٠/ ٦/ ١٩٨٧؛ ٩/ ٢/ ١٩٨٧؛ ٢٣/ ٢/ ١٩٨٨؛ ٣١/ ٨/ ١٩٨٨؛ ٢٠/ ٩/ ١٩٨٨؛ ٦/ ١٢/ ١٩٨٨؛ ١٢/ ٩/ ١٩٨٩؛ ١٩/ ٩/ ١٩٨٩؛ و١٠/ ١٠/ ١٩٨٩.
(71) الأهالى: ٥/ ١/ ١٩٨٣؛ ٩/ ٢/ ١٩٨٣؛ ١٤/ ٣/ ١٩٨٤؛ ١٨/ ٤/ ١٩٨٤؛ ٢٠/ ٦/ ١٩٨٤؛ ١٨/ ٧/ ١٩٨٤؛ ٢٥/ ٧/ ١٩٨٤؛ ١٢/ ٩/ ١٩٨٤؛ ٢٠/ ٢/ ١٩٨٥؛ ١٢/ ٦/ ١٩٨٥؛ ١/ ١/ ١٩٨٦؛ ٢٠/ ٨/ ١٩٨٦؛ ٢٩/ ١٠/ ١٩٨٦؛ ٢٥/ ٢/ ١٩٨٧؛ ٤/ ٣/ ١٩٨٧؛ ١٦/ ٨/ ١٩٨٩؛ ١٣/ ٩/ ١٩٨٩؛ ٢٠/ ٩/ ١٩٨٩؛ ٦/ ١٢/ ١٩٨٩؛ ٢٧/ ١٢/ ١٩٨٩؛ و٣١/ ١٢/ ١٩٨٩.
(72) النجار، "الوهم والحقيقة فى إصلاح القطاع العام".
(73) المصدر نفسه.
(74) المصدر نفسه.
(75) جراى كاوان، "نظرة عالمية شاملة لتحويل الملكية العامة للخاصة،" فى: هانكى، محرر، تحويل الملكية إلى القطاع الخاص... والتنمية الاقتصادية، ص٦٦.
(76) أرشيف جريدة الأهرام، نشرة اقتصادية أسبوعية من قطر (١٣ نيسان / إبريل ١٩٩٠).
(77) سعيد النجار، "الوهم والحقيقة فى إصلاح القطاع العام،" الأهرام، ١/ ٥/ ١/ ١٩٩٠.
(78) عبد المنعم راضى، فى: الأهرام، ١٩/ ٤/ ١٩٨٢.
(79) سلسلة تقارير مجلس الشورى، ج١، ص٤.
(80) أسامة غيث، فى ندوة عن التخصيصية نظّمتها الغرفة التجارية بالماريوت فى الفترة من ٢-٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠.
(81) النجار، "التخصيصية والتصحيحات الهيكلية: القضايا الأساسية،" ص٣٥.
(82) خالد فؤاد شريف، التجربة الليبرالية فى مصر وأداء شركات القطاع العام، كتاب الأهرام الاقتصادى (القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، ١٩٩٠)، ص٤١-٥٢.
(83) مقابلات المؤلف مع كل من: رئيس مجلس الشعب السابق، د. صوفى أبو طالب، فى مكتبه فى ٤/ ٩/ ١٩٩٠؛ رئيس مجلس الوزراء السابق، د. على لطفى، فى مكتبه فى ٨/ ١٠/ ١٩٩٠؛ رئيس الهيئة العامة لسوق المال، د. محمد فج النور فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠؛ رئيس الهيئة العامة للاستعلامات، د. ممدوح البلتاجى، فى مكتبه فى ٢٨/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. محمد سليم العوّا فى مكتبه فى

٢٩/ ٩/ ١٩٩٠؛ محمد عودة فى منزله فى ١٠/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. إبراهيم الدسوقى أباظة، فى مقر حزب الوفد فى ٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. رفعت السعيد فى مقر حزب التجمع فى ١٢/ ١٠/ ١٩٩٠؛ رئيس حزب العمل، إبراهيم شكرى، فى منزله فى ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ عضو مجلس الشورى، د. نبيه العلقامى، فى مكتبه فى ١٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ رئيس تحرير جريدة صوت العرب، أ. عبد العظيم مناف، فى مكتبه فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠؛ وزير الدولة السابق، د. يحيى الجمل فى مكتبه فى ١٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ محمود أمين العالم، فى مكتبه فى ٢٠/ ١٠/ ١٩٩٠؛ وزير الإعلام الأسبق، أحمد كمال أبو المجد، فى مكتبه فى ٩/ ٩/ ١٩٩٠؛ المستشار مأمون الهضيبى، فى مكتبه فى ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ عضو مجلس الشعب، مختار نوح فى مكتبه فى ١٣/ ١٠/ ١٩٩٠؛ عضو مجلس الشعب، د. عصام العريان، فى مكتبه بمستشفى ٦ آكتوبر بالدقى فى ١٥/ ١٠/ ١٩٩٠، وعضو مجلس الشعب وسكرتير عام حزب الوفد الجديد، على سلامة فى ١/ ٩/ ١٩٩٠.

التحقق من فروض الدراسة

أولاً – الفروض : نناقش فى ما يلى فروض الدراسة الأربعة ، وهى :

١ – الفرض الأول

يمارس نظام الاتصال دوره فى عملية صنع القرار عن طريق المساهمة فى تقديم مدخلات العملية، والتعامل مع مخرجاتها، وقلّما يؤثر فى عملية التحويل ذاتها.

سيتم مناقشة فروض الدراسة على مستوى القضايا الأربع على النحو التالى:

١ – قانون انتخابات مجلس الشعب

جاء قانون انتخابات مجلس الشعب بالقوائم الحزبية بالأغلبية النسبية المشروطة، وهو القانون رقم (١١٤) لسنة ١٩٨٣، ممثلًا منذ بدء التفكير فيه نقطة التقاء رغبات النظام الاتصالى والسياسى، ومن هنا فقد كانت السمة الأساسية لمضمون مخرجات نظام الاتصال هى التقييم الإيجابى للقانون الذى تعتزم السلطة السياسية اتخاذه. وارتبط هذا التقييم الإيجابى بالشروط التى تضمن نجاحه فى تحقيق الغرض منه، وكذلك الشروط التى تضمن نزاهة تطبيقه.

وتمّت عملية التحويل "أى عملية صنع هذا القانون" فى (٧٢) ساعة فقط، وصدر القانون فى ١١/٨/١٩٨٣ ليغيّر النظام الانتخابى من النظام الفردى الذى كان معمولًا به فى مصر منذ عام ١٩٢٣ إلى نظام القوائم الحزبية. وعلى الرغم من أن التغيير قد حدث، إلا أن مضمون القانون وشروط تطبيقه "جاءت مخالفة لمعظم مطالب نظام الاتصال التى تمثل فى الوقت نفسه مطالب القوى السياسية التى يعبّر عنها".

وهذا يعنى أن نظام الاتصال المصرى مارس دوره حتى الآن فى تقديم مدخلات العملية، لكن هذه المدخلات لم تحقق الغرض منها فى عملية التحول التى تمت بعيدًا - إلى حدٍّ كبير - عن مضمون هذه المدخلات.

وبعد صدور مخرجات العملية (أى بعد صدور القانون) أصبح مغايرًا لاهتمامات ومطالب الاتصال، وعلى الأخص نظم الاتصال الفرعية الوفد والشعب والأهالى. ولذا تعامل نظام الاتصال مع المخرجات من خلال (٦٣٧) قالبًا صحفيًّا، معظمها يطالب بالتغيير، سواء بالرجوع إلى النظام الفردى، أو بالعودة إلى الشروط والضمانات التى قدّمها نظام الاتصال بشأن قانون القوائم الحزبية.

وظل نظام الاتصال يعرض لمطالبه بشأن هذا القانون منذ صدوره فى ١١/٨/١٩٨٣، ومن بين ما طرحه النظام عدم دستورية القانون، ولكن النظام السياسى لم يستجب لهذه المطالب، ولم يعطِ فكرة عدم الدستورية النابعة من نظام الاتصال اهتمامًا.

وفى هذه الأثناء، تدخّل النظام القضائى نتيجة طعن قُدِّم فى دستورية قانون القوائم الحزبية لأنه لا يتيح الفرصة للمستقلين بالترشيح أسوة بالمنتمين إلى الأحزاب. وكان من المقرر أن تنظر المحكمة الدستورية العليا فى تقرير هيئة مفوض الدولة الذى يؤكد عدم دستورية القانون يوم ٣/ ١/ ١٩٨٧. ومن شأن حكم المحكمة الدستورية بعدم دستورية القانون الانتخابى إثارة العديد من المشاكل أمام النظام السياسى، خاصة أن مجلس الشعب المطعون فى دستوريته كان من المقرر أن يعيد انتخاب رئيس الجمهورية لولاية ثانية.

ولذا سارع النظام السياسى إلى التفكير فى الخروج من هذا المأزق السياسى، وبادر إلى وضع قانون انتخابى جديد فى خلال (٤٨) ساعة فقط. وأصبح هذا القانون رقم (١٨٨) لسنة ١٩٨٦ ساريًا قبل (٢٤) ساعة فقط من إصدار حكم المحكمة الدستورية العليا؛ أى أن هذا التعديل القانونى الجديد، الذى يجمع بين نظام القوائم والنظام الفردى جاء استجابة للحكم المتوقع صدوره فى ٣/ ١/ ١٩٨٧. وقد جاء التعديل تفصيلًا على الطعن المقدّم فى دستورية القانون السابق. فإذا كان الطعن يقوم على عدم

إتاحة فرصة الترشيح أمام المستقلين، فقد سمح التعديل الجديد بالترشيح لمقعد فردى على كل قائمة من القوائم الـ(٤٨)، وذلك بغضّ النظر عمّا إذا كان هذا المقعد سيحصل عليه مستقل أم منتمٍ إلى الأحزاب.

وبناء على هذا التعديل، سقطت الدعوى المرفوعة أمام المحكمة الدستورية العليا، وتصّور النظام السياسى أنه نجح فى الخروج من المأزق الخطير، لكنه فى الحقيقة كان ينتظره فى وقت لاحق. ذلك أن عدم الدستورية فى هذا التعديل الجديد أوضح منها فى القانون السابق.

ومن هنا يتضح جليًّا أن استجابة النظام السياسى كانت للنظام القضائى، وليست للنظام الاتصالى. ولا يستدل على ذلك فقط من خلال التسلسل الزمنى للأحداث، وأعنى به أنه فى الوقت الذى تدخّل فيه النظام القضائى تحققت الاستجابة، ولكن يستدل على ذلك أيضًا من مضمون التعديل وعلاقته بمضمون الطعن. فلو أن التعديل جاء متضمنًا المطالب التى طرحها نظام الاتصال جنبًا إلى جنب مع مطالب النظام القضائى، لكان من الممكن القول إن هذه الاستجابة جاءت لكلا النظامين: الاتصالى والقضائى. ولكنها جاءت لتسقط الدعوى المرفوعة أمام المحكمة الدستورية العليا.

وبعد صدور القانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٦ أصبح مغايرًا لاهتمامات ومطالب نظام الاتصال للمرة الثانية. وفى هذه المرة لم يتلقَّ القانون الهجوم من نظم الاتصال الفرعية المعارضة فقط، ولكن شاركت الأهرام كنظام اتصال قومى فى هذا الهجوم مطالبة بصنع قانون جديد يحفظ الاستقرار، ويتفق مع الدستور، وإن كانت أقلّ وضوحًا وأخفّ حدّة فى معارضتها القانون.

وظل النظام الاتصالى يطرح مطالبة بشأن العودة إلى النظام الانتخابى الفردى، أو العودة إلى الضمانات والشروط المصاحبة لقانون القوائم، التى تسمح بفرصة أكبر للأحزاب السياسية بالتمثيل فى البرلمان. إلا أن النظام السياسي- للمرة الثانية- لم يستجب لهذه المطالب، إلى أن تدخّل النظام القضائى وحسم الموقف بصدور حكم المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية قانون الانتخابات فى ١٩/ ٥/ ١٩٩٠، الذى تم على إثره حلّ مجلس الشعب السابق.

من هذا التسلسل الزمنى لتطور قانون انتخابات مجلس الشعب فى مصر فى عقد الثمانينيات، يتبين أن نظام الاتصال لم يمارس دورًا فى عملية التحويل، ولكن دوره يسبق أو يلحق صدور القانون، وأن النظام القضائى وليس الاتصالى هو الذى حدّد مضمون التعديلات والتغييرات التى طرأت على القانون. وقد أكدت معظم من شملتهم المقابلات المفتوحة صحة هذا الفرض[1].

٢- شركات توظيف الأموال

نمت شركات توظيف الأموال وتطورت وتضخّمت بتأييد نظام الاتصال المصرى، وارتبط هذا التأييد بالمصالح المادية التى يحققها نظام الاتصال من وجود شركات توظيف الأموال.

وإذا كانت القرارات التى أصدرها النظام السياسى تمثّل تحجيمًا وتقييدًا لعدد وحجم ونشاط شركات توظيف الأموال، فإنها تمثل أيضًا تحجيمًا وإضعافًا للمصالح المادية التى يحققها نظام الاتصال، بل من الممكن القول إنها جاءت مناقضة لأهدافه ومصالحه. ولا يفهم من ذلك أن هذه المصالح كانت مادية فقط، فقد كانت شركات توظيف الأموال تمثل تطبيقًا لليبرالية الاقتصادية التى تتبناها بعض نظم الاتصال الفرعية.

وليس أدل على صحة النتيجة السابقة من صمت نظام الاتصال شبه التام إزاء شركات توظيف الأموال كظاهرة اقتحمت المجتمع المصرى وخلّفت آثارًا سلبية خطيرة على الفرد والمجتمع، وقد بلغ تجاهل الاتصال حدًّا كبيرًا إلى درجة أن القانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٨٨، الخاص بتنظيم بعض حالات دعوة الجمهور إلى الاكتتاب العام صدر فى غيبة وعى نظام الاتصال، حيث لم يتعدَّ عدد القوالب الصحفية التى سبقت هذا القانون سوى (٨) قوالب صحفية فقط، على الرغم من وجود هذه الشركات وتغلغلها فى المجمع منذ أوائل الثمانينيات، أفلا يمكن القول إذن أن نظام الاتصال المصرى لم يشارك بالمرّة فى سنّ هذا القانون؟

ولمّا كان تنفيذ هذا القانون يعرّض مصالح شركات توظيف الأموال ونظام

الاتصال للخطر، فقد تعاونا معًا فى مواجهة هذا القانون، وتحديا النظام السياسى فى شكل عدم استجابة للقانون، وباستثناء مخرجات جريدة الأهالى التى طالبت بتنظيم شركات توظيف الأموال حاجة للاقتصاد القومى من منطلق أيديولوجى، وكذلك بعض مخرجات جريدة الأهرام، إما من منطلق قناعة شخصية، أو من منطلق تهيئة الرأى العام لقبول القرارات التى تعتزم السلطة السياسية إصدارها، وذلك من قراءة أفكار صانعى القرار، والتمهيد لها قبل صدورها، باستثناء ذلك، كانت السمة العامة لمخرجات نظام الاتصال هى المحافظة على شركات توظيف الأموال والدفاع عنها ورفض أية محاولة لتقييد نشاطها.

وعندما صدر القانون رقم (١٤٦) لسنة ١٩٨٨ بشأن الشركات العاملة فى مجال تلقّى الأموال لاستثمارها، لم يكن سوى استجابة لمنبهات قادمة من نظم أخرى، بما فى ذلك شركات توظيف الأموال. فقد ساعد انفجار هذه الشركات من الداخل والخلافات بين أصحابها على تهيئة الفرصة لتبرير تدخُّل النظام السياسى دون أن يثير استياء الرأى العام. بل إن تدخّل السياسى جاء بعد عدم نجاحه فى احتواء هذه الشركات وتحويلها إلى خدمة أهداف التنمية.

ولعل المبرر الرئيسى لصنع هذا القانون الحاسم هو أن النظام السياسى المصرى لم يألف منذ القدم – أى منذ عهد الفراعنة – وجود قوى اقتصادية مستقلة عنه؛ فالنظام نشأ على الهيمنة الاقتصادية، فهو الذى يتحكم فى المأكل والمشرب والمسكن والملبس بتحكمه فى نهر النيل منذ نشأة الدولة فى مصر. فإذا ما وجد مثل هذا المشروع الخاص الذى يقوم بهذه الوظيفة، فإن ذلك يمثل– إلى حد كبير– تهديدًا لإحدى الوظائف الأساسية التى نشأ عليها النظام ولا تزال تسمه حتى الآن. هذا، إضافة إلى أن شركات توظيف الأموال ذاتها بسلبياتها على الفرد والمجتمع كانت تستدعى صدور مثل هذا القانون المنظم لنشاطها.

ومن هنا يمكن القول إن قانون شركات توظيف الأموال لم يمثل استجابة بدرجة ما لطالب نظام الاتصال المصري[٢]، ولكن هذا التحليل لا يعنى أن نظام الاتصال لم يدفع النظام السياسى إلى صنع هذا القانون؛ فالحقيقة أن التأثير غير المباشر وغير

المقصود لنظام الاتصال، وأعنى به النشاط الإعلانى والترويجى المستمر والكبير لشركات توظيف الأموال وأنشطتها فى نظام الاتصال، كان عاملًا مهمًّا لإحساس النظام السياسى بالتهديد الذى يمكن أن يلحق به، وبالنظام الاقتصادى من نشاط هذه الشركات. فعلى الرغم من أنه يصعب استبعاد دور نظام الاتصال فى صنع هذا القانون تمامًا، إلا أنه لم يكن يسعى إلى تحقيق هذا الدور على النحو الذى حدث.

٣- التخصيصية

على مستوى هذه القضية، يبرز دور نظام الاتصال فى تقديم المدخلات إلى النظام السياسى؛ فقد ظل نظام الاتصال فى الثمانينيات يعالج قضية التخصيصية سواء بمعناها الضيّق؛ أى نقل ملكية وحدات القطاع العام وإداراتها إلى القطاع الخاص، أو بمعناها العام؛ أى التخصيصية التلقائية التى تتم بعيدًا عن منشآت القطاع العام القائمة فعلًا عن طريق منح القطاع الخاص درجة أكبر من الليبرالية الاقتصادية.

وإذا كان نظام الاتصال يطرح هذه المطالب منذ بدء الثمانينيات، وربما قبل ذلك فى بعض النظم التى كانت موجودة قبل الثمانينيات؛ وإذا كانت المشاكل الحقيقية التى يعانيها القطاع العام فى ذاته كتدنى مستوى الإنتاج والمشاكل الإدارية والكفاءة الاقتصادية... إلخ، قائمة منذ وقت طويل، وليست وليدة لحظة زمنية معينة، فإن ذلك يعنى أن المستجدات التى طرأت على الساحة الدولية فى أواخر الثمانينيات كان لها أثر ملموس فى دفع النظام السياسى إلى التفكير الجادّ فى التخصيصية، بل إصدار التوصيات والقرارات الخاصة بذلك، سواء تمثّلت هذه المستجدات فى التحولات العميقة فى النظم الاشتراكية فى المجتمعات الشرقية والدعوة إلى الديمقراطية والليبرالية الاقتصادية فى هذه المجتمعات، أو تمثّلت فى ضغوط صندوق النقد الدولى والبنك الدولى والولايات المتحدة الأمريكية، أو تمثّلت فى التغيّرات التى طرأت على الرأسمالية العالمية، وأهمها نمو الشركات متعددة الجنسيات التى تسعى إلى احتكار الأنشطة المالية والصناعية والتجارية فى الدول النامية.

لكن الأمر المسلَّم به أنه من دون عجز القطاع العام فى مصر عن الوفاء بالمتطلبات

الآلية والاقتصادية المنوطة به، لم يكن من المتوقع أن تحدث المتغيرات الدولية أثرها على هذا النحو؛ ومن ثم فإنه من الأفضل القول إن النظام الدولى وجد نُظُمًا محلية مؤاتية لدعوته، كان من بينها نظام الاتصال الذى كان له دور مستقل فى ذاته، تمثّل فى ما طرحه من آراء ومقترحات وحلول للمشاكل التى يعانيها القطاع العام، كما كان له دور تأثر فيه بالنظم الفرعية المحلية والنظام الدولى نفسه.

ولا شك أن اعتبارات نشأة القطاع العام فى مصر، التى ارتبطت برغبة النظام السياسى آنذاك فى تحقيق الاستقلال الاقتصادى من ناحية، وتدمير القاعدة الاقتصادية التى تستند إليها القوى الإقطاعية والارستقراطية فى مصر من ناحية ثانية، وكأداة لإعادة توزيع الثروة والدخل فى المجتمع من ناحية ثالثة، وهى التى تجعل النظام السياسى يتعامل مع هذه القضية بحذر شديد.

فى ضوء كل ذلك، لا يمكن الاستبعاد التام لدور نظام الاتصال فى صنع القرارات المتعلقة بالتخصيصية، ذلك أن المدخلات التى طرحها النظام جعلت القضية تحتل مكانة أعلى فى أولويات اهتمامات صانعى القرار. كما أنها مهّدت الطريق أمام التخصيصية، بمعنى أنها هيّأت الرأى العام لقبول ما تعتزم السلطة اتخاذه من قرارات، ولكن هذا الدور المحدود والمرتبط بمجرد وضع القضية فى أولويات اهتمامات صانعى القرار، لم يكن ليحدث فى غياب المؤثرات الدولية المشار إليها آنفًا(٣).

يضاف إلى ذلك أن المدخلات المتعارضة لنظم الاتصال المختلفة بشأن القضة يمكن أن تساعد فى ترشيد علية صنع القرار؛ فكل نظام فرعى كان يبرز الجوانب الإيجابية لما يدعو إليه، والجوانب السلبية لما يدعو إليه النظام الآخر. ومن شأن هذا الحوار أن يفرز البدائل الأكثر ملاءمة للتطبيق. إلا أن هذا الدور يرتبط بالابتعاد عن النظرة الأيديولوجية أو السياسية الضيقة، وهو ما لا تتخلى عنه نظم الاتصال المصرية. وفى الحقيقة، فإن أسلوب معالجة النظم الاتصالية للقضية على هذا النحو بين مؤيِّد ومعارض، وما يفرضه ذلك من التركيز على إيجابيات البديل المقترح، وسلبيات الوضع القائم، أو العكس، يزيد من درجة تيقن صانعى القرار، ويقلّل من حالة عدم

التأكد التى تصاحب اتخاذ القرار.

ويبدو أن إحساس السلطة السياسية بأن استجابتها لمطالب نظام الاتصال قد تقلل من هيبتها أمام الرأى العام هو الذى يدفعها إلى عدم الاستجابة. والحقيقة أن الاستجابة لا تقلل من هيبة النظام، بل إنها تزيد من شعبيته وتحفظ له الاستقرار. ولنا فى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والخلفاء من بعده فى صدر الإسلام أسوة حسنة؛ فقد ضرب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) المثل الأعلى بتطبيقه مبدأ الشورى فى أسمى معانيه. والوقائع كثيرة شاهدة بأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد نزل فى كثير من الأحوال عن آرائه أخذًا برأى غيره، وكذلك فعل الخلفاء من بعده، وكان يحدث ذلك عندما يرى الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن رأى الآخرين أكثر تحقيقًا للمصلحة، وأكثر ملاءة للظروف. لقد أراد أن يعلِّم البشرية جمعاء أن أعظم الناس قدرًا لا يعيبه أن يستشير الآخرين، ولا يهبط بقدره إن هو عدل عن رأيه وأخذ برأيهم(٤).

وقد حاولت الدراسة الميدانية التى أُجريت على القيادات التحريرية بنظام الاتصال التعرف على العلاقة بين السلطة السياسية ونظام الاتصال فى مصر من خلال سؤال يقول:

عندما نتحدث عن العلاقة بين السلطة السياسية ونظام الاتصال فى مصر فى عقد الثمانينيات، أى من هذه العبارات أقرب إلى تفكيرك:

أ) السلطة السياسية تؤثر فى نظام الاتصال وتتأثر به بالدرجة نفسها.

ب) السلطة السياسية تؤثر فى نظام الاتصال أكثر مما تتأثر به.

ج) السلطة السياسية تؤثر فى نظام الاتصال أقل مما تتأثر به.

وانتهت الدراسة إلى أن (٨٧٪) من مجتمع الدراسة يرون أن السلطة السياسية تؤثر فى نظام الاتصال أكثر مما تتأثر به؛ أى أن النظام السياسى أقدر على التأثير من نظام الاتصال، وأن (١١٪) يرون أن السلطة السياسية تؤثر فى نظام الاتصال وتتأثر به

بالدرجة نفسها؛ أى أن التأثير فى اتجاهين وبشكل متوازن. بينما أجاب (٢٪) أن السلطة السياسية تؤثر فى نظام الاتصال أقل مّا تتأثر هى به؛ أى أن نظام الاتصال أكثر تأثيرًا فى السلطة السياسية.

وتتفق هذه النتيجة المستقاة من الدراسة الميدانية مع النتيجة المستقاة من الدراسة التحليلية لمخرجات نظام الاتصال والنظام السياسى والعلاقة بينهما، فكلاهما يؤكد محدودية الدور وضعفه.

والسؤال الذى يطرح نفسه، هو: لماذا هذا التأثير المحدود لنظام الاتصال فى صنع القرارات؟

توصلت الدراسة الميدانية إلى الأسباب الآتية:

- السلطة السياسية هى الطرف الأقوى فى هذه العلاقة (٣٩٪).
- السلطة السياسية تنظر إلى الاستجابة لمطالب نظام الاتصال على أنه ضعف منها (٢٥٪).
- معظم السياسيين لا يرون لنظام الاتصال دورًا فى صنع القرارات (١٨٪).
- السلطة السياسية لا تثق إلى حد كبير فى نظام الاتصال (١١٪).
- معظم الصحفيين فى مصر لا يؤمنون بدور نظام الاتصال فى صنع القرارات (٧٪).

ومن الجدير بالذكر أن هذه الأسباب قدّمها أولئك الذين رأوا أن السلطة السياسية تؤثر فى نظام الاتصال أكثر مما تتأثر هى به، وكانت نسبتهم (٨٧٪) من مجتمع الدراسة.

أما أولئك الذين رأوا أن التأثير متبادل ومتوازن بين النظامين وبالدرجة نفسها ونسبتهم (١١٪) فكانت مبرراتهم على النحو التالى:

- الديمقراطية فى مصر تسمح لكلا الطرفين أن يستمع ويستجيب للطرف الأخر (٣٠٪).
- نظام الاتصال يعبّر عن الرأى العام الذى تسعى السلطة السياسية فى مصر إلى

إرضائه (٢٥٪).

- السلطة السياسية فى مصر تسعى إلى تحقيق مشاركة الجماهير فى صنع القرار، ونظام الاتصال يساهم فى تحقيق هذه المشاركة (٢٥٪).

- السياسيون والصحفيون تربطهم أهداف وعلاقات مشتركة (٢٠٪).

وأخيرًا، كانت مبررات أولئك الذين رأوا أن السلطة السياسية تؤثر فى نظام الاتصال أقل ممّا تتأثر به؛ أى أن نظام الاتصال أكثر تأثيرًا فى السلطة السياسية، ونسبتهم (٣٪) من مجتمع الدراسة على النحو التالى:

- قدرة نظام الاتصال على ترتيب أولويات اهتمامات صانعى القرار (٦٧٪).

- قدرة نظام الاتصال على ممارسة الرقابة على أعمال السلطة السياسية (٣٣٪).

وإذا كان نظام الاتصال المصرى يمارس دورًا محدودًا فى صنع القرارات فى مصر، فهل تتفق نظم الاتصال الفرعية فى ما بينها من حيث امتلاكها قدرات متساوية فى التأثير المحدود على صنع القرارات؟ أى أنه من الممكن أن نجد نظامًا اتصاليًّا فرعيًّا أقوى من غيره نسبيًّا فى المشاركة فى صنع القرارات؟

سعت الدراسة الميدانية إلى كشف غموض النقطة السابقة عن طريق السؤال الآتى: تختلف نظم الاتصال الفرعية المصرية فى ما بينها من حيث قدرتها على التأثير فى صنع القرارات السياسية، برجاء إعطاء قيمة رقمية تبين الأهمية النسبية لنظم الاتصال الآتية فى صنع القرارات:

أعلى قيمة= (١٠)، أقل قيمة = صفر

وبالنظر إلى جدول رقم (١١-١) يمكن التوصل إلى النتائج الآتية:

١- أن الدور الذى يمارسه نظام الاتصال المصرى ككل فى صناعة القرارات دور محدود، ذلك أن (٧٠٪) ــ (٥+٤+٥+١٣+١٦+٢٧) ــ من مجتمع الدراسة يرون أن دور نظام الاتصال القومى "الصحف القومية" لا يتعدى (٥٠٪) من الدور المتوقع منه، الذى يجب أن يقوم به.

جدول رقم (١١-١)

الأهمية النسبية لنظم الاتصال المصرى

في علاقتها بصنع القرارات السياسية من وجهة نظر مجتمع الدراسة

القيمة	نظم الاتصال الفرعية			
	نظم الاتصال القومي	نظم الاتصال المعارضة	التليفزيون	الراديو
صفر	٥	١١	٢٧	٣٢
١	٤	١٧	٩	١٩
٢	٥	١٥	٣١	٣٣
٣	١٣	٢٤	١٨	٤
٤	١٦	١١	٥	٣
٥	٢٧	١٠	٩	٩
٦	٨	٥	١	–
٧	١١	٧	–	–
٨	١١	–	–	–
٩	–	–	–	–
١٠	–	–	–	–
النسبة الإجمالية (نسبة مئوية)	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

كما أن (٨٨٪) من مجتمع الدراسة ـ (١١+١٧+١٥+٢٤+١١+١٠) ـ يرون أن دور نظم الاتصال المعارضة (الصحافة الحزبية) كنظم اتصال فرعية لا يتعدى (٥٠٪) من الدور المتوقع منها.

في حين ذكر (٩٩٪) ـ (٢٧+٩+٣١+١٨+٥+٩) ـ أن التليفزيون كنظام اتصال فرعى لا يمارس أكثر من (٥٠٪) من الدور الذى ينبغى أن يضطلع به فى عملية صنع القرار، وبالنسبة إلى الإذاعة فقد كانت هذه النسبة (١٠٠٪).

٢- يأتى نظام الاتصال القومى فى المرتبة الأولى من حيث قدرته على ممارسة دور فى صنع القرارات، تليه نظم الاتصال المعارضة، ويأتى التليفزيون فى المرتبة الثالثة،

وأخيرًا الإذاعة.

وتثير هذه النتيجة إشكالية ملكية نظم الاتصال فى مصر؛ فنظم الاتصال القومي- بغضّ النظر عن اسمها أو الجهة التى تشرف عليها، وهى المجلس الأعلى للصحافة - مملوكة للنظام السياسى، فهو يشرف عليها، ويعيّن رؤساء التحرير فيها، ومع ذلك فقد احتلت المرتبة الأولى من حيث قدرتها على التأثير فى صنع القرارات، فى حين جاءت نظم الاتصال المعارضة فى المرتبة الثانية. وتفسير ذلك أن النظام السياسى ينظر إلى النظم الاتصالية القومية باعتبارها أدوات مساعدة تهدف إلى المحافظة عليه وصيانته من الأخطار المحيطة. أما بالنسبة إلى نظم الاتصال المعارضة فهو يدركها على أنها أدوات من خارج النظام، لا تهدف إلى المحافظة عليه، ولكن إلى تغييره وإحلال قوى أخرى محله؛ ومن ثم فإن الاستجابة لها تعنى مساعدتها على تحقيق أهدافها.

إلا أن المنطق السابق فى التفسير لا ينطبق على التليفزيون والإذاعة، فكلاهما نظام اتصال يتبع النظام بدرجة أوضح من نظام الاتصال القومى، ومع ذلك فهما يأتيان فى المرتبة الثالثة والرابعة. وتفسير ذلك أن طبيعة النظام هى التى قلّلت من دوره فى صنع القرارات. فكلاهما يتعامل مع الترفية والتسلية والتعليم والتثقيف العام والإعلام أكثر من تعامله مع صنع القرارات، كما أنهما يتسمان بالسرعة فى المعالجة والبساطة فى التناول إلى الدرجة التى لا تتفق مع تناول قضايا الرأى العام التى يحتدم فيها الجدل والنقاش. والأهم من ذلك أن كلا النظامين يتعامل مع القطاع الأكبر من الجماهير غير المتعلم، أو محدود التعليم، والذى يمكن أن يتحول رأيه أو اتجاهه إلى حركة سلوكية فاعلة على المستوى السياسى. وربما يرجع حرمان الأحزاب السياسية من مناقشة القضايا كافة وعرض برامجها بشكل مستمر على الخريطة الإذاعية إلى هذا السبب. إلا أن التعامل مع الرأى العام وتزويده بكل الاتجاهات والآراء والمعلومات سيجعله أقدر على المقارنة فى ما بينها، وأقدر على الاختيار الصحيح، خاصة أن الأفكار الصائبة هى التى سيُكتب لها البقاء، والزائفة لن تستمر حتى ولو بدت صائبة. وهذا يعنى أهمية، بل ضرورة أن تناقش، نظم الاتصال المسموعة والمرئية، القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية التى تشغل الرأى العام، وأن تصارحه بكل الحقائق؛ فالمعرفة تزيد من درجة الاهتمام

السياسى، وهذا بدوره يرفع من درجة المشاركة السياسية التى تزيد من درجة الانتماء الوطنى.

رؤية كبار الصحفيين لدور نظام الاتصال فى صنع القرارات فى مصر خلال عقد الثمانينيات بصفة عامة:

حاول المؤلف التعرّف على دور نظام الاتصال بصفة عامة فى صنع القرارات بالاعتماد على اقتراب تحليل النظم، أى النظر إلى دور نظام الاتصال فى علاقته بالمدخلات، ثم فى علاقته بعلية التحويل، ثم فى علاقته بالمخرجات والتغذية الاسترجاعية، وكذلك مدى تأثيره فى توقيت صنع القرار.

وتمثّلت هذه المحاولة فى شكل سؤال شامل مغلق يقول: فى ما يلى بعض العبارات عن الوظائف التى قام بها نظام الاتصال فى صنع القرارات فى مصر خلال عقد الثمانينيات، وهى موضع اختلاف بين الدارسين والمراقبين.

الرجاء وضع دائرة حول الرقم الذى يتفق مع وجهة نظرك.

(١) مؤيّد جدًّا، (٢) مؤيّد، (٣) محايد، (٤) معارض، (٥) معارض جدًّا.

وفى ما يلى نعرض نتائج هذه المحاولة من وجهة نظر القيادات التحريرية لنظام الاتصال، وذلك كما يتضح من جدول رقم (١١-٢).

جدول رقم (١١-٢)

الوظائف التى قام بها نظام الاتصال فى صنع القرارات فى مصر فى عقد الثمانينيات، وذلك من وجهة نظر كبار الصحفيين

م / الوظائف / وجهات النظر	مؤيد جدًّا بالمئة	مؤيد بالمئة	محايد بالمئة	معارض بالمئة	معارض جدًّا بالمئة	الإجمالى ك
١- وضعت القضية المثارة فى بؤرة اهتمامات صانعى القرار.	١٨	٤٨	-	٢٥	٩	٧٥
٢- خلقت رأيًا عامًّا ضاغطًا على صانعى القرارات بشأن القضايا المثارة.	٢	٣٣	-	٤٨	١٧	٧٥
٣- خلقت الإحساس لدى صانعى القرارات بأهمية اتخاذ قرار لحسم الموقف.	١١	٤٨	-	٣٢	٩	٧٥
٤- شكّلت إدراك صانعى القرارات	٣	٣٣	٣	٤٥	١٦	٧٥

م / الوظائف — وجهات النظر	مؤيد جدًّا بالمئة	مؤيد بالمئة	محايد بالمئة	معارض بالمئة	معارض جدًّا بالمئة	الإجمالى ك
للقضية المثارة بشكل أقرب إلى الواقع.						
٥- خلقت فهمًا مشتركًا لدى صانعى القرارات بشأن القضايا المثارة.	٥	٢٠	٤	٥٤	١٧	٧٥
٦- ساهمت فى تشكيل رأى المستشارين والنخبة المحيطة بصانعى القرارات.	٩	٤٠	٤	٣٥	١٢	٧٥
٧- سهّلت الوصول إلى القرار عن طريق التقريب بين وجهات النظر المتناقضة.	١	٣١	٧	٤٩	١٢	٧٥
٨- أثرت فى توقيت صنع القرار.	٥	٣٢	٧	٤٥	١١	٧٥
٩- دفعت الصحافة السلطة السياسية إلى الإسراع باتخاذ بعض القرارات.	٧	٤٠	٥	٣٥	١٣	٧٥
١٠- وضعت الإطار العام الذى يتحرك فى داخله صانعو القرارات.	٢	٣٧	٤	٤٧	١٠	٧٥
١١- أضفت مكانة متميزة على صانعى القرارات، مما زاد من قبول الرأى العام لأفكارهم.	٢٤	٤٣	٣	٢٩	١	٧٥
١٢- مهّدت الرأى العام لقبول القرارات التى أرادت السلطة السياسية اتخاذها.	٤٧	٤٤	-	٩	-	٧٥
١٣- عبّأت الصحافة الرأى العام ضد القرارات التى أرادت السلطة اتخاذها.	١	١٢	٨	٣٦	٤٣	٧٥
١٤- نقلت رؤية الجماعات والأفراد حول الحل الأمثل للمشكلة المثارة.	٤	٤٧	٤	٣٦	٩	٧٥
١٥- زوّدت الصحافة صانعى القرارات بالمعلومات المختلفة الخاصة بالقضية المثارة.	٥	٤٩	٣	٣٨	٥	٧٥
١٦- ساهمت فى تقديم البدائل المتعلقة بالقرارات.	٧	٣٦	٣	٥٠	٤	٧٥
١٧- زودت أعضاء السلطة التشريعية بالأسئلة وطلبات الإحاطة والاستجوابات.	٨	٤١	١	٤٠	١٠	٧٥
١٨- أثّرت فى اختيار بديل معيّن عن طريق إبراز مزاياه.	٥	٤٥	٣	٤٢	٥	٧٥
١٩- حجبت بديلًا معينًا من البدائل المطروحة للنقاش فى دائرة صنع القرار.	٧	٤٥	١	٣٥	١٢	٧٥
٢٠- ساهمت فى ترشيد عملية صنع القرار	٣	٣٨	٣	٤٥	٨	٧٥

وجهات النظر / م / الوظائف	مؤيد جدًا بالمئة	مؤيد بالمئة	محايد بالمئة	معارض بالمئة	معارض جدًا بالمئة	الإجمالى ك
بتقديم مزايا وعيوب البدائل المطروحة.						
٢١- منعت السلطة السياسية من اتخاذ بعض القرارات.	٢٠	٤٥	-	٢٥	١٠	٧٥
٢٢- دفعت السلطة السياسية إلى إعادة النظر فى بعض القرارات.	٣	٤٥	٥	٣٢	١٥	٧٥
٢٣- دفعت السلطة السياسية إلى إلغاء بعض القرارات.	٣٧	٤	-	٤٢	١٧	٧٥
٢٤- نقلت القرارات وفسرتها للجماهير.	٢٠	٧١	١	٥	٣	٧٥
٢٥- أضفت الشرعية على بعض قرارات السلطة السياسية.	٣٧	٥٦	٢	٤	١	٧٥
٢٦- أضعفت شرعية بعض القرارات.	٧	٤٨	٣	٣٤	٨	٧٥
٢٧- نقلت رد فعل الجماهير إزاء القرارات المتخذة.	٣	٦٠	٤	٢٧	٦	٧٥
٢٨- خلقت نوعًا من التكيف بين النظام السياسى والجماهير عن طريق تفسير وجهة نظر الطرفين.	١٠	٣٢	٣	٤٥	١٠	٧٥

١- استطاع نظام الاتصال - إلى حدّ ما - أن يضع القضايا المثارة فى الثمانينيات فى بؤرة اهتمامات صانعى القرار، وأن يخلق الإحساس لديهم بأهمية اتخاذ قرار لحسم الموقف، لكنه لم يشكل قوة ضغط فاعلة ومؤثرة فيهم.

٢- لم ينجح نظام الاتصال فى تشكيل إدراك صانعى القرارات القضايا المثارة بشكل أقرب إلى الواقع، كما أنه لم يخلق فهمًا مشتركًا لديهم، ولم يساهم فى تشكيل رأى المستشارين والنخبة المحيطة بصانعى القرارات إلى حدّ كبير، وبالتالى، كان دوره محدودًا فى تسهيل الوصول إلى القرار من خلال التقريب بين وجهات النظر المتعارضة.

٣- كان دور نظام الاتصال ضعيفًا فى التأثير فى توقيت صنع القرار.

٤- نجح نظام الاتصال فى إضفاء مكانة متميزة على صانعى القرارات، ومهّد الرأى العام لقبول القرارات التى أرادت السلطة السياسية اتخاذها.

٥- استطاع نظام الاتصال - إلى حدٍّ ما- أن ينقل رؤية الجماعات والأفراد حول

الحل الأمثل للمشاكل المثارة، وأن يزود صانعى القرارات بالمعلومات الخاصة بالقضايا المثارة، وأن يساهم فى تقديم البدائل المتعلقة بالقرارات المختلفة، إلا أن دوره كان ضعيفًا فى التأثير فى اختيار بديل معيّن، أو حجب بديل معيّن، بعيدًا عن البدائل المطروحة أمام صانعى القرارات، ونتيجة ذلك لم يقم نظام الاتصال بدوره فى ترشيد عملية صنع القرارات.

٦- نجح نظام الاتصال - إلى حدٍّ ما - فى منع السلطة السياسية من اتخاذ بعض القرارات التى أرادت اتخاذها، ولكنه لم ينجح فى دفع السلطة السياسية إلى إعادة النظر فى بعض القرارات التى طالب بإعادة النظر فيها، كما لم ينجح فى دفع السلطة السياسية إلى إلغاء بعض القرارات التى طالب بإلغائها، ولكنه نجح فى نقل بعض القرارات وتفسيرها، بل تبريرها للرأى العام، وإضفاء الشرعية عليها.

٧- فى الوقت نفسه، استطاع نظام الاتصال أن يُضعف من شرعية بعض القرارات.

٨- وفى الوقت نفسه الذى تمكّن فيه من نقل رد فعل الجماهير إزاء القرارات التى تم اتخاذها، فإنه لم ينجح فى خلق التكيّف بين النظام السياسى والجماهير.

ولعل هذه النتيجة التى تتعلق بدور نظام الاتصال المصرى فى صنع القرارات بصفة عامة خلال عقد الثمانينيات تؤكد صحة الفرض الأول، فمعظم الوظائف التى قام بها نظام الاتصال تتمثل فى قدرته على تقديم المدخلات أو إضفاء الشرعية على المخرجات، أو إضفاء مكانة متميزة على صانعى القرارات، أو تهيئة الرأى العام لقبول القرارات التى تنوى السلطة السياسية اتخاذها، أو إضعاف شرعية بعض القرارات، لكن دوره محدود فى التأثير فى مضمون القرار، أو إصدار قرار جديد أو تعديل أو إلغاء قرار قائم، أو منع صدور قرار تنوى السلطة اتخاذه.

٢- الفرض الثانى

يرتبط الدور المحدود لنظام الاتصال فى صنع القرارات، بالدور المحدود الذى يمارسه الرأى العام فى صنع القرارات فى مصر خلال عقد الثمانينيات.

والفكرة التى تكمن خلف هذا الفرض هى أن نظام الاتصال لا يمارس دوره فى

صنع القرارات بمعزل عن دور الرأى العام نفسه، فإن كان الرأى العام يمارس دورًا قويًا فى صنع القرارات، فإن نظام الاتصال سوف يمارس دوره كذلك بالقوة نفسها، والعكس صحيح.

أما المنطق الذى انبنى عليه هذا الفرض فهو أن كلًا من نظام الاتصال ونظام الرأى العام يعيش فى البيئة نفسها، ويتعامل مع نظام سياسى واحد. ولذا فإن كليهما فى المجتمعات المتقدمة- كالولايات المتحدة الأمريكية- مثلًا يمارس دورًا ملموسًا فى صنع القرارات. فإذا أدرك النظام السياسى أن مصيره يرتبط بنظام الرأى العام، فإنه لن يتجاهل هذا النظام، وعندئذ لن يتجاهل اتجاهات نظام الاتصال. ولكن إذا أدرك النظام السياسى أن وجوده ومصيره تحدده أنظمة أخرى بدرجة أكبر مثل النظام العسكرى أو النظام الأمنى فإنه سوف يولى جل اهتمامه هذه الأنظمة عند صنع القرارات.

اختبار الفرض:

لاختبار هذا الفرض وجّه المؤلف إلى مجتمع الدراسة هذا السؤال:

هل مارس الرأى العام فى مصر دورًا ملموسًا أم ضعيفًا فى صنع القرارات خلال عقد الثمانينيات؟

وتوصلت الدراسة إلى أن الرأى العام مارس دورًا ضعيفًا (٨٩٪) من مجتمع الدراسة، بينما أجاب (١١٪) بأنه مارس دورًا ملموسًا.

وعن أسباب ضعف دور الرأى العام فى صنع القرارات، انتهت الدراسة إلى ما يلى:

١- الرأى العام فى مصر تنقصه المعلومات اللازمة للمشاركة فى صنع القرارات (٢١٪).

٢- الرأى العام فى مصر لا يمكنه أن يحاسب السلطة السياسية (٢٠٪).

٣- ممثلو الرأى العام فى القنوات السياسية يعبّرون عن مصالحهم الخاصة (١٨٪).

٤- صانعو القرارات عادة لا يعلّقون أهمية على توجهات الرأى العام (١٥٪).

٥- الرأى العام فى مصر متقلّب، ويميل إلى النسيان، ويسهل التلاعب به (١٤٪).

٦- نظام الاتصال تجاهل الرأى العام، ولم ينقله إلى دوائر صنع القرارات (٥٪).

أما أولئك الذين رأوا أن الرأى العام قد مارس دورًا ملموسًا فى صنع القرارات ونسبتهم (١١٪) فكانت مبرراتهم على النحو التالى:

١- السلطة السياسية رأت فى بعض الأحيان أن هناك ضرورة، ولو شكلية، لإشراك الرأى العام فى صنع القرارات (٣٣٪).

٢- أن عملية صنع القرارات فى مصر ارتبطت بالتعرف على توجهات الرأى العام (٢٥٪).

٣- الرأى العام عبّر عن نفسه فى نظام الاتصال الذى مارس دورًا ملموسًا فى صنع القرارات (٢٥٪).

٤- ممثلو الرأى العام فى القنوات السياسية المختلفة يعكسون توجهاته، ويدافعون عنها (٩٪).

٥- الرأى العام مهتم ببعض القضايا، ويسعى إلى المشاركة فى صنع القرارات الخاصة بها (٨٪).

ومن الواضح أن المبرر الأول الذى ساقه أنصار هذا الاتجاه لا يعبّر عن ممارسة فعلية للرأى العام فى صنع القرارات بقدر ما هى ممارسة شكلية.

كما حاولت الدراسة الكشف عن طبيعة الدور الذى يمارسه الرأى العام فى صنع القرارات فى مصر من خلال السؤال التالى:

- من حيث العلاقة بين الرأى العام وصنع القرارات فى مصر فى عقد الثمانينيات، أي من هذه العبارات أقرب إلى تفكيرك؟

وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

١- الرأى العام كثيرًا ما عبّر عن حاجاته، ولم تستجب له السلطة السياسية (٤٠٪).

٢- الرأى العام فى مصر صامت ولا يشارك بدرجة كبيرة فى صنع القرارات (٣٧٪).

٣- الرأى العام يضطر السلطة السياسية إلى الامتناع عن اتخاذ قرار ما (١٣٪).

٤- العلاقة بين الرأى العام وصنع القرارات فى مصر تفاعلية، فكلاهما أثّر وتأثّر بالآخر (٦٪).

٥- الرأى العام يشكل الإطار العام لصنع القرارات فى مصر (٤٪).

ومن الواضح أن أغلبية مجتمع الدراسة تذهب إلى القول بمحدودية دور الرأى العام فى صنع القرارات، فهو إما أنه يعبّر عن مطالبه، ولا تستجيب له السلطة السياسية، وإما أنه آثر الصمت والسكون؛ والصمت فى حد ذاته تعبير عن موقف. كما أن له مبرراته، فالسلبية هى أخطر ما يمكن أن يصيب الرأى العام، وأخطر ما يمكن أن يهدّد مجتمعًا ما.

وفى الحقيقة، فإن أحد الأسباب التى تحدّ من دور الرأى العام فى صنع القرارات فى مصر- إلى جانب الأسباب السابقة – هى مشكلات قياسه؛ فالموضوعية فى قياس الرأى العام تكتنفها محاذير كثيرة، بعضها يخص الرأى العام فى ذاته، وبعضها يخص أدوات القياس، وبعضها يخص القائمين على القياس أنفسهم، وبعضها يرتبط بالمناخ العام الذى يعمل فى إطاره المؤلف والمبحوث.

أما المشكلة الثانية فهى الهامشية، ففى العادة يتم قياس الرأى العام بصدد موضوعات ليست على درجة كبيرة من الأهمية. وفى المقابل قد لا يسمح بقياس الرأى العام فى القضايا الحيوية، وهى القضايا التى تتعلق بصنع القرارات.

وإذا كان من الصعب قياس الرأى العام والوقوف على آرائه، واتجاهاته بصدد القضايا الحيوية، التى تشغل اهتمام صانعى القرار فى وقت معين، فكيف يمكن إذن أن يتسنى للرأى العام أن يشارك مشاركة فعلية فى صنع القرارات؟

ويرى البعض أن فرص وجود رأى عام إزاء القضايا المهمة فى مصر والبلدان النامية عمومًا فرص ضئيلة للغاية. وإذا ما وُجِد رأى عام إزاءها ولو بين جمهور محدود، فهو رأى عام كامن؛ ومن ثم تصبح المشكلة كيف نقيس شيئًا لا وجود له، أو شيئًا كامنًا؟[٥].

ويرى البعض الآخر أن المواطن فى مصر والبلدان النامية عمومًا ينقصه ما يسميه علماء السياسة "الشعور بالاقتدار السياسي"؛ أى الإحساس بالقدرة على إبداء الرأى

فى مختلف المسائل المحلية والقومية، مع الاقتناع بأن هذا الرأى قيمة، ويمكن أن يستجاب له. كما أن جماهير العالم النامى تتميز بقدر كبير من اللامبالاة السياسية. ويعكس هذا غياب الاقتناع بضرورة وجدوى المشاركة السياسية. وإذا كانت هناك مشاركة فهى بهدف خشية الوقوع فى طائلة القانون، أو بدافع الضغوط الاجتماعية أو تشيعًا للغير[٦].

خلاصة القول إن الدراسة تثبت صحة الفرض الثانى، القائل إن الدور المحدود لنظام الاتصال المصرى فى صنع القرارات خلال عقد الثمانينيات مرتبط بالدور المحدود الذى يمارسه الرأى العام فى صنع القرارات.

وقد أكّدت المقابلات المتعمقة مع معظم السياسيين والمفكرين وصنّاع القرار صحة هذا الفرض[٧].

والجدير بالملاحظة هنا، كما سبقت الإشارة، أن معظم السياسيين والمفكرين الذين التقى بهم المؤلف فى مقابلات مفتوحة حول هذا الغرض التقت وجهات نظره على الرغم من اختلاف انتماءاته، ما بين إسلاميين وقوميين وليبراليين واشتراكيين وماركسيين وناصريين... إلخ وإن دلّ ذلك على شيء، فإنما يدل على موضوعية هذه القرارات من ناحية، وقناعة المبحوثين بدور الرأى العام المحدود فى صنع القرار، وارتباط ذلك بالدور المحدود لنظام الاتصال نفسه. ومن الصعب تحديد أيهما السبب، وأيهما النتيجة. بمعنى هل ضعف دور نظام الاتصال هو الذى أدّى إلى ضعف دور الرأى العام؟ أم العكس هو الصحيح؟ لكن ما تثيره هذه الدراسة أن دور النظامين محدود، وأن كليهما يؤثر ويتأثر بالآخر. وإن كنت أميل إلى القول إن ضعف دور الرأى العام هو الذى ترك أثره فى نظام الاتصال.

فهو النظام الأشمل، وليس نظام الاتصال سوى أحد الأنظمة التى يمكن أن يصل من خلالها إلى دائرة صنع القرار.

٣- الفرض الثالث

إن صدور قرار سياسى معيّن "مخرجات" يتفق ومطالب نظام الاتصال، لا يعنى بالضرورة استجابة السلطة السياسية لنظام الاتصال قدر استجابتها لمتغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية تشكل بيئة النظام السياسى.

وأهمية هذا الفرض أن ثمة اتفاقًا بين القرارات التى أصدرتها السلطة السياسية بشأن قضايا الدراسة وبين مطالب نظام الاتصال بشأن القضايا ذاتها. على سبيل المثال، عندما صدر القانون رقم (١٨٨) لسنة ١٩٨٦ متضمنًا تعديلًا يسمح للمستقلين بالترشيح فى الانتخابات، كان يتفق ومطالب نظم الاتصال التى نادت بذلك، ولكنه اتفاق فى الشكل فقط دون الجوهر، فالتعديل لم يأتِ استجابة لمطالب نظام الاتصال، ولكنه استجابة لمطالب النظام القضائى. والشيء نفسه يمكن أن يُقال بالنسبة إلى التحول إلى نظام الانتخاب الفردى، فالاستجابة جاءت أيضًا متفقة مع مطالب النظام الاتصالى خلال عقد الثمانينيات ولكن هذا الاتفاق لا يعنى أن التحوّل قد حدث تحت تأثير نظام الاتصال، ولكنه النظام القضائى الذى تدخّل وحكم بعدم دستورية القانون وذلك فى ١٩/ ٥/ ١٩٩٠.

وبالنسبة إلى شركات توظيف الأموال، جاء القانون الأساسى بشأنها رقم (١٤٦) لسنة ١٩٨٨ متفقًا مع مطالب نظام الاتصال. ولكن الواقع يؤكد – كما سبق القول – أن هذه الاستجابة حدثت تحت تأثير نظم فرعية أخرى، منها ما هو سياسى، ومنها ما هو اقتصادى، ومنها ما هو اجتماعى.

كما أن التوصيات والقرارات المتعلقة بالتخصيصية طالب بها نظام الإتصال وأكدها غير مرة. ولكن، هل يعنى ذلك أن هذه القرارات جاءت استجابة لنظام الاتصال؟ أو على الأقل أنه كان العامل المؤثر؟ أو بعبارة ثالثة، هل كان من الممكن صنع هذه القرارات والتحولات فى غياب المؤثرات الأخرى، وبعضها ينتمى إلى النظام الدولى، والبعض الآخر ينتمى إلى النظام القومى؟ فى الحقيقة، إن الإجابة الصحيحة عن هذه التساؤلات ينبغى أن تكون بالنفى.

إلا أن الأمر مختلف بالنسبة إلى مشكلة العمالة المصرية فى العراق، فقد أثبتت الدراسة وجود دور ملموس نسبيًّا لنظام الاتصال فى صنع القرارات المتعلقة بهذه القضية، فمن دون تدخل النظام الاتصالى لم يكن ممكنًا إلى حد كبير حل هذه المشكلة، على الأقل فى التوقيت الذى تم فيه صنع القرارات؛ فقد كانت المشكلة موجودة منذ وقت طويل، أى مع انتهاء الحرب بين العراق وإيران، ومع ذلك لم تشغل القضية صانعى القرار فى البلدين إلا بعد أن اهتم بها نظام الاتصال.

إن النقاش السباق يعنى صحة الفرض الثالث على مستوى القضايا الثلاث: قانون الانتخابات، وشركات توظيف الأموال، وقصية التخصيصية، وعدم صحته- نسبيًّا- على مستوى القضية الرابعة، الخاصة بمشكلات المصريين العاملين فى العراق[٨].

الشروط التى تجعل استجابة النظام السياسى أكثر احتمالًا لأن تتفق مع مخرجات نظام الاتصال.

يثير الفرض السابق قضية فى غاية الأهمية وهى الشروط التى تتوقف عليها استجابة النظام السياسى لمطالب نظام الاتصال.

هل هنالك شروط معينة إن توافرت زادت استجابة النظام السياسى لمطالب النظام الاتصالى، وإن غابت اختفت معها الاستجابة، وإن قلّت قلّت معها الاستجابة؟

وسيتم الإجابة عن هذا السؤال فى ضوء نتائج الدراسة التحليلية والميدانية، وذلك فى ما يلى:

١- طبيعة القضية

كلما كانت القضية أقل ارتباطًا بالاعتبارات الأمنية والسياسية زاد احتمال استجابة النظام السياسى لمطالب نظام الاتصال بشأنها؛ فالقضايا الاجتماعية يحتمل أن يشارك نظام الاتصال فى صنع القرارات الخاصة بها بدرجة أعلى من مشاركته فى صنع القرارات الاقتصادية والسياسية.

وقد حاول المؤلف التحقق من هذا الشرط عن طريق المقولة الآتية التى أجابت عنها القيادات التحريرية لنظام الاتصال: "دور نظام الاتصال فى صنع القرارات الاجتماعية أكبر من دوره فى صنع القرارات الاقتصادية والسياسية".

وكانت النتيجة (٣٧٪) مؤيد جدًّا، و(٥٥٪) مؤيد، و(٨٪) معارض. كما تحقق المؤلف من صحة هذا الشرط عن طريق أربعة أسئلة أخرى، هى:

السؤال الأول: خلال عملك الصحفى فى الثمانينيات، ما هى أهم ثلاث قضايا طالبت السلطة السياسية باتخاذ قرار بشأنها وتم اتخاذه؟

ودلت القضايا التى ذكرها مجتمع الدراسة إجابة عن هذا السؤال أن (٤٤٪) منها قضايا اجتماعية، و(٣١٪) قضايا اقتصادية، و(٢٥٪) قضايا سياسية.

السؤال الثانى: ما هى أهم ثلاث قضايا طالبت السلطة السياسية بالامتناع عن اتخاذ قرار معينّ بشأنها، وامتنعت السلطة عن اتخاذه؟.

وكانت النتيجة:

(٤٣٪) قضايا اجتماعية، و(٣٣٪) قضايا اقتصادية، و(٢٤٪) قضايا سياسية.

السؤال الثالث: ما هى أهم ثلاثة قرارات أو قوانين طالبتَ السلطة السياسية بإعادة النظر فيها واستجابت لمطلبك؟

ودلت النتائج على أن (٤٥٪) من هذه القضايا اجتماعية، و(٣٠٪) منها اقتصادية، و(٢٥٪) منها سياسية.

ومن الواضح من هذه النتائج أن القضايا الاجتماعية تحتل المرتبة الأولى من حيث درجة استجابة السلطة السياسية لمطالب نظام الاتصال بشأنها، يليها القضايا الاقتصادية، ثم السياسية.

السؤال الرابع: ما هى أهم ثلاثة قرارات أو قوانين طالبتَ السلطة السياسية بإلغائها ولم تستجب؟

وكانت النتيجة أن (٧٦٪) من هذه القضايا سياسية، و(١٨٪) منها اقتصادية، و(٦٪) منها اجتماعية.

أى أن درجة الاستجابة، سواء باتخاذ القرار أو الامتناع عنه أو تعديله أو إلغائه، أعلى فى حالة القضايا الاجتماعية منها فى حالة القضايا الاقتصادية، وكلاهما أعلى من حالة القضايا السياسية.

٢- الهدف من مطالب نظام الاتصال

بمعنى هل يهدف نظام الاتصال إلى المطالبة بصناعة قرار جديد أم تعديل قرار قائم أم إلغائه أم يهدف إلى الامتناع عن صنع قرار معين؟

فإذا كان الهدف هو المطالبة بالامتناع عن صنع قرار ما، كان احتمال الاستجابة أعلى منها فى حالة المطالبة بصنع قرار جديد أو تعديل أو إلغاء قرار قائم.

وقد طرحت المقولة الآتية على القيادات التحريرية:

"استجابة السلطة السياسية لمطالب نظام الاتصال بالامتناع عن اتخاذ قرار ما، أكبر منها فى حالة المطالبة باتخاذ قرار ما أو إلغائه".

وكانت النتيجة على النحو التالى:

(٢٠٪) مؤيد جدًّا، و(٦٤٪) مؤيد، و(١٦٪) معارض. إذن يتضح صحة هذا الشرط من وجهة نظر مجتمع الدراسة.

وتفسير دور نظام الاتصال الملموس فى حالة المطالبة بالامتناع عن اتخاذ قرار ما وهو ما يُسمَّى قرار اللاقرار.

إن السلطة السياسية فى هذه الحالة لا ينتابها الإحساس بالضعف أو الخضوع لنظام الاتصال بالدرجة نفسها، كما فى حالة المطالبة بصنع قرار جديد، أو إلغاء قرار قائم، حيث يكون دور نظام الاتصال هنا أكثر بروزًا، الأمر الذى قد يدفع السلطة السياسية إلى تحدى مطالب نظام الاتصال. وإذا حدثت الاستجابة فى مثل هذه الحالات؛ أى إذا تم إلغاء قرار قائم أو تعديله أو صنع قرار جديد نتيجة مطالب نظام الاتصال، فإن السلطة السياسية قد تعزو هذه الاستجابة إلى متغيرات أخرى.

٣- درجة إحساس النظام السياسى بالاستقرار

كلما قلّ إحساس النظام السياسى بالاستقرار، وزاد شعوره بالخطر، زادت درجة استجابته لمطالب نظام الاتصال، والعكس صحيح، وهذا الإحساس بالخطر قد يستشعره النظام من نظم فرعية محلية، أو من نظم تقع خارج النظام الوطنى.

وينطبق هذا الشرط على قضية شركات توظيف الأموال، إذا استشعر النظام السياسى خطرها عليه. كما ينطبق هذا الشرط على قضية العمالة المصرية فى العراق، حيث استشعر النظام السياسى الخطر الاجتماعى للرأى العام.

وللتحقق من صحة الشرط السابق، وجّه المؤلف إلى مجتمع الدراسة المقولة الآتية:

"يميل النظام السياسى إلى الاستجابة لمطالب نظام الاتصال بصورة أكبر عندما يشعر بنوع من عدم الاستقرار".

وكانت النتيجة كما يلى: (٢٠٪) مؤيد جدًّا، و(٦١٪) مؤيد، و(١٤٪) معارض، و(٥٪) معارض جدًّا، أى أن هناك (٨١٪) ما بين مؤيد جدًّا ومؤيد، مما يعنى صحة هذا الشرط إلى حد كبير.

٤- تدخُّل النظام القضائى

ذلك أن هذا النظام يملك سلطة ذات طبيعة إلزامية، وهو ما يفتقده نظام الاتصال، ولما كان شعار الحكم الآن هو سيادة القانون، فإنه من الصعب على النظام السياسى أن يتحدى الأحكام القضائية بشأن بعض القضايا المهمة، وينطبق هذا الشرط على قانون انتخاب مجلس الشعب.

إن هذا الشرط يعنى أنه لكى يحقق نظام الاتصال مطالبه، فإنه يتعيّن، إلى جانب استخدام قدراته فى الإقناع والتفسير، أن تؤازره قوة أخرى لها طبيعة إلزامية، كالنظام القضائى مثلًا، الأمر الذى لا يتحقق بالطبع فى كل الأحوال، وحتى فى مثل هذه الأحوال التى يتدخل فيها النظام القضائى بأحكام ملزمة، قد لا يتم الاستجابة لها من جانب النظام السياسى. بل قد يمكن انتهاج أساليب المناورة بالاعتماد على الطبيعة المرنة لما تتضمنه بعض الأحكام والقوانين. كما يمكن الإعلان عن قبول النظام السياسى لمنبهات وأحكام النظام القضائى أمام الرأى العام، فى الوقت الذى لا يقوم فيه فعلًا بتنفيذ هذه الأحكام.

٥- ضغوط النظام الدولى كضغوط صندوق النقد الدولى أو البنك الدولى أو الولايات المتحدة الأمريكية

وينطبق هذا الشرط على قضية التخصيصية أكثر ما ينطبق على أية قضية أخرى، ذلك أن ضغوط صندوق النقد الدولى، بل والولايات المتحدة الأمريكية، مثّلت إلى حد كبير أحد أهم العوامل الحاسمة التى دفعت بالنظام السياسى إلى الاتجاه نحو التخصيصية.

٦- الاتفاق التصادفى بين رغبات نظام الاتصال ورغبات النظام السياسى بشأن القرار المراد اتخاذه

فقد يتصادف أحيانًا أن يوجد اقتناع حقيقى لدى الطرفين بحلّ معيّن لمشكلة مثارة؛

ومن ثم يظهر القرار السياسى متفقًا فى مضمونه مع مخرجات النظام الاتصالى؛ أى أنه استجابة لطالبه، لكن الحقيقة غير ذلك؛ فالنظام السياسى كان فى طريقه إلى صنع القرار على النحو الذى حدث سواء طالب نظام الاتصال به أم لم يطالب.

وينطبق هذا الشرط إلى حد كبير على قانون انتخابات مجلس الشعب رقم (١١٤) لسنة ١٩٨٣، وإن كان قد خالف فى صورته النهائية شروط نظم الاتصال المعارضة.

٧- إدراك النظام السياسى مطالب نظام الاتصال على أنها تحقق مصالحه وتحافظ عليه وتصونه من الأخطار المحيطة

وينطبق هذا الشرط على قضية العمالة المصرية فى العراق، كما ينطبق إلى حد ما على قضية التخصيصية.

٨- تجانس مخرجات نظام الاتصال من حيث الهدف منها

فإذا كانت مطالب نظم الاتصال بشأن قضية معينة متجانسة، كان من المحتمل استجابة النظام السياسى لمطالب نظام الاتصال بدرجة أعلى مما لو كانت هذه المطالب متعارضة.

والمنطق خلف هذا الشرط، أن نظم الاتصال بطبيعتها تنتمى إلى توجهات سياسية وأيديولوجية مختلفة إلى حد ما. ولذا، فإنه فى الحالة التى تتوحد فيها مطالب نظم الاتصال المختلفة سياسيًّا وأيديولوجيًّا، فإن ذلك دليل على ارتفاعها عن النظرة الضيقة فى معالجة الأمور من أجل الاعتبارات القومية أو الصالح العام.

وينطبق هذا الشرط على قضية العمالة المصرية فى العراق، وقانون انتخابات مجلس الشعب رقم (١١٤) لسنة ١٩٨٣.

نموذج صنع القرار فى مصر

بصفة عامة يؤكد نمط الاستجابة التى أقدم عليها النظام السياسى للمطالب التى أثارها النظام الاتصالى، أن مفهوم التطور التدريجى فى الأخذ بالديمقراطية يحكم العلاقة بين النظام السياسى والاتصالى، ذلك أن استجابة النظام السياسى لمطالب النظام الاتصالى وغيره من النظم اتسمت بالتدرج الجزئى البطيء؛ فبالنسبة إلى قانون

انتخابات مجلس الشعب لم يتم الانتقال مباشرة من نظام القوائم الحزبية إلى النظام الفردى، ولكن تدرّج النظام من القوائم الحزبية بالأغلبية النسبية المشروطة إلى الجمع بين هذا النظام والنظام الفردى، ثم تخلى بعد ذلك عن هذه الثنائية عندما أخذ بالنظام الفردى.

وينطبق هذا التدرّج الجزئى البطيء فى نمط الاستجابة كذلك على قوانين شركات توظيف الأموال، ففى ٢٦/ ٦/ ١٩٨٦ صدر القانون الأول رقم (٨٩) متضمنًا معالجة جزئية ومحدودة للظاهرة، ثم جاء القانون الأكثر حسمًا للوقف فى حزيران/ يونيو ١٩٨٨ رقم (١٤٦).

كما نجد هذا التدرج البطيء فى صنع القرارات الخاصة بالتخصيصية؛ فالواضح أن الحذر هو السمة الأساسية فى التعامل مع التخصيصية، وأن الاتجاه قد يُحسم لصالح التخصيصية التلقائية القائمة على إعطاء القطاع الخاص المزيد من الحرية والاستقلال دون التعرض لمنشآت القطاع العام القائمة. وقد يحسم بتوحيد الإطار القانونى للقطاع العام والخاص، أى بإخضاع القطاع العام لقانون استثمار رأس المال العربى والأجنبى. وأخيرًا قد يظل الوضع على ما هو عليه (ندوات، مؤتمرات، دراسات، توصيات... إلخ).

إن هذه السمة الأساسية لنمط استجابة النظام السياسى، تثير قضية النموذج الأكثر انطباقًا على صنع القرار فى مصر، وهو النموذج التدريجى أو نموذج الإضافة التدريجية البطيئة. والنموذج ينظر إلى صنع القرار باعتباره استمرارًا للأنشطة السابقة مع بعض التعديلات الجزئية التدريجية. ومرجع ذلك أن قيود الوقت وجمع المعلومات والتكاليف تمنع صانعى القرار من التيقن من المجال الواسع لبدائل القرارات المطروحة ونتائجها. ويستفيد هذا النموذج من عنصر الشرعية والاستمرارية فى القرارات السابقة مع تعديلها بما يتناسب مع الظروف(٩).

ويستند هذا النموذج فى صنع القرار إلى الأسس الآتية:

١- تضييق دائرة الابتكار فى صنع القرار؛ فالتغيرات يجب أن تكون فى أضيق الحدود.

٢- أن قرارات الماضى لها تأثير قوى ومستقل فى قرارات الحاضر.

٣- إمكانية مراجعة القرارات الأساسية ن خلال هذه الإضافات والابتكارات الحذرة والمحدودة"[١٠].

ومن الواضح أن نموذج الإضافة التدريجية البطيئة لا يفسر فقط عملية صنع القرار، ولكنه ينطبق كذلك على صنع السياسات العامة فى مصر فى الداخل والخارج.

وقد حاول المؤلف معرفة رؤية مجتمع الدراسة للعلاقة بين الاستجابة التدريجية البطيئة من جانب النظام السياسى لمطالب نظام الاتصال ومفهوم التطور التدريجى فى الأخذ بالديمقراطية. عن طريق مقولة مفادها: "إن استجابة النظام السياسى لمطالب النظام الاتصالى ترتبط بدرجة التطور الديمقراطي"، وكانت النتيجة أن (٦٠٪) مؤيد جدًّا و(٤٠٪) مؤيد، أى أن المقولة موضع اتفاق مجتمع الدراسة بنسبة (١٠٠٪).

٤- الفرض الرابع

يختلف أسلوب نظم الاتصال الفرعية المعارضة عن نظم الاتصال القومية فى التعامل مع مخرجات عملية صنع القرار فى مصر، فبينما تعمل الأولى على إضعاف شرعية القرارات تعمل الثانية على إضفاء الشرعية عليها.

اختبر المؤلف هذا الفرض بطرق عدة، منها:

١- معرفة رأى القيادات التحريرية فى مقولتين على النحو التالى:

المقولة الأولى: "تعمل نظم الاتصال القومية على إضفاء الشرعية على القرارات التى تصدرها السلطة السياسية".

وكانت النتيجة على النحو التالى: (٣٣٪) مؤيد جدًّا، و(٤٩٪) مؤيد، و(١٥٪) معارض، و(٣٪) معارض بشدة.

المقولة الثانية: "تعمل النظم الاتصالية المعارضة على إضعاف شرعية القرارات التى تصدرها السلطة السياسية".

وكانت النتيجة على النحو التالى: (٢٧٪) مؤدى جدًّا، و(٤٤٪) مؤيد، و(١٩٪) معارض، و(١٠٪) معارض جدًّا.

٢- معرفة رأى السياسيين والمفكرين وصانعى القرار الذين شملتهم المقابلات المفتوحة فى الفرض، ورؤيتهم مدى صحته، وكانت آراؤهم فى مجملها تأييدًا لهذا الفرض[١١].

٣- أما الأسلوب الأهم فى اختبار هذا الفرض، فكان التحليل الكيفى لمضمون مخرجات نظام الاتصال إزاء القرارات موضع الدراسة، وقد أكّدت بدورها صحة الفرض؛ فبالنسبة إلى قانون الانتخابات، نجد تركيز نظم الاتصال الفرعية المعارضة (الوفد والشعب والأهالى) على عدم شرعية القانون، فهو تزييف لإرادة الناخبين، وهو مخالف للدستور نصًا ومعنى وروحًا، ولا يتفق مع ضمير الأمة، كما أنه مخالف للشريعة الإسلامية. بينما نجد مخرجات جريدة الأهرام جاءت تؤكد شرعية القانون ومشروعيته؛ فالتحوّل من نظام الانتخاب الفردى إلى نظام القوائم يتفق والنظام السياسى القائم على تعدد الأحزاب، كما أن القانون يتفق مع الدستور، وشرط الـ(٨٪) يجعل الأحزاب السياسية تعيد النظر فى برامجها باعتبارها المعيار الأساسى الذى سيدفع الناخب إلى تفضيل قائمة حزب على آخر، كما أن هذا الشرط سوف يشعل المعركة الانتخابية.

وفى قضية شركات توظيف الأموال، نجد مخرجات نُظُم الاتصال المعارضة تصف القانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٨٨، بأنه ينظّم حالات النهب، ويضفى الشرعية عليها، كما أنه يتعارض مع القوانين السابقة عليه، وخاصة القانون رقم (٥٩) لسنة ١٩٨١، فى الوقت الذى التزمت فيه جريدة الأهرام بالصمت إزاء القانون، على الرغم من أنه قانون كسيح.

وبالنسبة إلى القانون رقم (١٤٦) لسنة ١٩٨٨، نجد انتقاد نُظُم الاتصال المعارضة أسلوب صنع القانون لأنه غير ديمقراطى، فلم يستمع صانعوه إلى وجهة نظر أصحاب شركات توظيف الأموال، والقانون غير دستورى؛ حيث خضر إقراره عدد قليل من الأعضاء، على الرغم من أنه قانون مالى بأثر رجعى، ولا بد أن ينال أغلبية المجلس. وحتى جريدة الأهالى - كنظام اتصال فرعى- التى جاء القانون متفقًا مع مطالبها نظرت إليه باعتباره قاصرًا عن إعادة الانضباط إلى شركات توظيف الأموال.

أمّا مخرجات جريدة الأهرام فقد أبرزت الجوانب الإيجابية فى القانون، وأنه جاء فى الوقت المناسب، ونجح فى معالجة الانتقادات الموجهة إلى شركات توظيف الأموال، وأنه نقى الجو المليء والملوّث بالشائعات.

من التحليل الكيفى لمخرجات نظم الاتصال الفرعية المعارضة والقومية، تتضح صحة الفرض الرابع؛ تعمل الأهرام على إضفاء الشرعية السياسية على السلطة وما يصدر عنها من قوانين، بحيث يرضى المواطن عن القوانين، لأنها جاءت تعبيرًا عن إراداته السياسية، ولم تكن السلطة سوى أداة تنفيذ هذه الإرادة. كما أنها تسعى إلى إضفاء المشروعية على القرارات والقوانين بهدف أقناع المواطن بأن طاعتها أمر واجب يقتضيه ويفرضه الدستور. وبالتالى يصبح موقف المواطن هو الشعور بالرضا إزاء السلطة والقانون، أو القرار من ناحية، وهو الشعور الذى يجب أن يترجم إلى سلوك يومى، من ناحية ثانية. وفى المقابل، نجد نُظُم الاتصال الفرعية المعارضة تعمل على خلق حالة من الاستياء من السلطة والقوانين الصادرة عنها، وتنعكس هذه الحالة بالطبع على تمرّد المواطن على هذه القوانين والقرارات والتلاعب بها أو التحايل عليها، وما يترتب على ذلك من سلبية ولا مبالاة عامة.

ويرتبط بدور نظام الاتصال فى إضفاء الشرعية على القارات أو إضعافها دور نظام الاتصال فى التغيير الاجتماعى والسياسى أو المحافظة على الأوضاع القائمة وممارسة نوع من الضبط الاجتماعى والسياسى، كما يدل الجدول رقم (١١-٣) والجدول رقم (١١-٤). ويتعلق الأول بدور نظام الاتصال فى المطالبة بصنع قرارات جديدة بشأن قضايا الدراسة الأربع، بينما الجدول رقم (١١-٤) بدور نظام الاتصال فى المطالبة بالمحافظة على الأوضاع القائمة.

يدل الجدولان على أن دور جريدة الأهرام - كنظام اتصال فرعى - فى المطالبة بصنع قرارات جديدة بشأن قضايا الدراسة، أى دورها فى التغيير الاجتماعى والسياسى لا يتعدى (٣٣٪) من إجمالى دور نظام الاتصال المصرى فى المطالبة بصنع قرارات جديدة؛ فهناك (١٣١) قالبًا صحفيًا فى الأهرام يطالب بصنع قرار جديد وتغيير الأوضاع القائمة من بين (٣٩٣) قالبًا هى إجمالى القوالب الصحفية التى استخدمها نظام الاتصال فى هذا الشأن.

وفى حالة المطالبة بالمحافظة على الأوضاع القائمة، نجد أن دور جريدة الأهرام كنظام اتصال فرعى فى هذا الشأن يصل إلى (٧٤٪)، بينما لا يتعدى دور نظم الاتصال الفرعية المعارضة المطالب بالمحافظة على الأوضاع القائمة (٢٦٪) فقط، فقد وصل عدد القوالب الصحفية فى الأهرام التى تطالب بالمحافظة على الأوضاع القائمة (٩٩) من إجمالى عدد القوالب التى استخدمها نظام الاتصال لممارسة هذا الدور، وهى (١٣٣).

وهذه النتيجة تعنى أن الأهرام، كنظام اتصال قومى، يسعى إلى تدعيمَ الأوضاع القائمة والمحافظة عليها والعمل على استمرارها، بينما تسعى نظم الاتصال الفرعية المعارضة إلى المطالبة بالتغيير الاجتماعى والسياسى أكثر من ممارسة دورها فى الضبط الاجتماعى.

ثانيًا: تجسير الفجوة بين النظام الاتصالى والنظام السياسى

طرح المؤلف عند تناوله المشكلة البحثية أسئلة عدة تتعلق بما إذا كان هناك فجوة gap بين النظام الاتصالى والنظام السياسى، وما حجم هذه الفجوة، وما هى مظاهرها، وما هى أسبابها؟

وهل تجسير الفجوة أمر مرغوب فيه؟ وهل هو أمر ممكن؟ وكيف يتم ذلك؟

ونعود الآن إلى محاولة الإجابة عن هذه الأسئلة اعتمادًا على ما انتهت إليه الدراسة من نتائج:

فقد أكدت هذه الدراسة أن ثمة فجوة بين النظام الاتصالى والنظام السياسى أن حجم هذه الفجوة ملموس- وجود الفجوة لا ينفى وجود قدر من تبعية النظام الاتصالى القومى للنظام السياسي- ومظاهر هذه الفجوة تتضح فى ضوء الفروض التى أثبتت الدراسة صحتها، وأهمها أن نظام الاتصال فى مصر لا يشارك مشاركة فعلية فى صنع القرار السياسى. وهذا يعنى انتفاء الوظيفة الأساسية أو المبرّر الأساسى لعمل هذا النظام – النظام الاتصالى – وهدفه فى المجتمع. فمن المفترض أن نظام الاتصال يشارك مشاركة جادة فى صنع القرار عن طريق تكوين وبلورة رأى عام مستنير بشأن القضايا المثارة، وتقديم البدائل أو الخيارات الأساسية، التى تعكس توجهات الرأى

العام المختلفة. وهذه البدائل تمثل جانبًا مهمًا من مدخلات عملية صنع القرار، ويتم إخضاعها لعمليات التحويل؛ حيث تخضع للدراسة عبر مراحل وقنوات صنع القرار المختلفة. وهنا يتم إخراج توجهات الرأى العام فى شكل قرارات تأخذ فى الاعتبار الملاءمة القانونية والسياسية؛ ومن ثم يمثل نظام الاتصال والرأى العام الصانع الحقيقى للقرار، على الرغم من أنه لم يشارك فى الصياغة الفنية للقرار، ولكنه يشارك بوضع الأساس basc والاتجاه direction الذى يأخذه مسار path القرار.

جدول رقم (١١-٣)

دور نظام الاتصال المصرى فى المطالبة بصنع قرارات جديدة بشأن قضايا الدراسة الأربع

القضايا / الصحف	قانون الانتخابات		شركات توظيف الأموال		القطاع العام		العمالة المصرية بالعراق		الإجمالى
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	١٤	٧	٢٣	٥٨	٥٩	٨٨	٤	٦٣	١٣١
الوفد	٨٤	٢٨	٦	١٠	٩	٨	١	١٢	٨٢
الشعب	٩٢	٤٦	٤	٩	٢	٣	٢	٢٥	١٢٢
الأهالى	٧٧	١٩	٢١	٢٣	٢	١	–	–	٥٨
الإجمالى	–	٢٤٤	–	٥٢	–	٨٩	–	٨	٣٩٣

كا^2= ٠.٠٠١

جدول رقم (١١-٤)

دور نظام الاتصال المصرى فى المطالبة بالمحافظة على الأوضاع القائمة بشأن قضايا الدراسة

القضايا / الصحف	قانون الانتخابات		شركات توظيف الأموال		القطاع العام		العمالة المصرية بالعراق		الإجمالى
	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	أفقى بالمئة	رأسى بالمئة	
الأهرام	٢١	٨٤	٣٠	٩٤	٤٨	٦٣	١	١٠٠	٩٩
الوفد	٥٠	٨	٢٥	٣	٢٥	١	–	–	٤
الشعب	٣٣	٤	٣٣	٣	٣٤	١	–	–	٣
الأهالى	٤	٤	–	–	٩٦	٣٥	–	–	٢٧
الإجمالى	٢	٢٥	–	٣٢	–	٧٥	–	١	١٣٣

كا^2= ٠.٠٠٣٥

ولا يقف دور نظام الاتصال عند هذا الحد، بل يساعد الرأى العام على قيامه بدور الرقابة والمحاسبة السياسية، حيث يُنقل إليه القرار أولًا، ويفسّره ثانيًا، ثم ينقل التغذية الاسترجاعية لصانعى القرارات ثالثًا. وهذه التغذية إما أنها تحل إشارات Signals تؤيد القرار أو تعارضه وإما تدعو إلى إلغائه. وهنا يجب أن تكتمل الدائرة باستجابة النظام السياسى لهذه الإشارات دون إبطاء.

على هذا النحو يتحقق الاستقرار المبنى على التكيّف adaptation بين نظام الاتصال وما يمثله والنظام السياسى. وبتطبيق هذه الرؤية على العلاقة بين النظام الاتصالى والسياسى يتضح أن مظاهر الفجوة بينهما متعددة وملموسة. ولا يعنى وجود هذه الفجوة أنه ليس هناك تفاعل بين النظامين، فالتفاعل قائم؛ بمعنى أن النظام الاتصالى يتمتع بقدر كبير من الحرية، يسمح له بأن يقول ما يريد، ولكن الفجوة تعنى أن هذا القول لا يشارك مشاركة فعلية جادّة فى صنع القرارات.

وفى الحقيقة فإن الديمقراطية لا تقوم فقط على مجرد الاستجابة لمطالب نظام الاتصال واتجاهات الرأى العام، ولكنها تقوم كذلك على المسؤولية responsibility، بمعنى قدرة السلطة السياسية بما أوتيت من قدرات وإمكانات على أن تستكشف الأصوب والأصلح وأن تقود المجتمع إليه؛ فمطالب نظام الاتصال ليست بالضرورة صائبة وموضوعية... إلخ، إلا أن الدراسة أثبتت أن بعض مطالب نظام الاتصال بشأن قضايا الدراسة كانت صائبة وموضوعية، وهو ما أكدت عليه أحكام النظام القضائى، وكذلك القرارات التى اتخذتها السلطة السياسية، ولكن فى وقت متأخر. وهذا يعنى أهمية وجود أجهزة متخصصة لدى صانعى القرار تُعنى فقط بتحليل مطالب نظم الاتصال القومية والمعارضة، والوقوف على أهم ما جاء بها من اقتراحات وبدائل حلول وسياسات، وأن يتم مناقشة هذه المطالب. ومن نافلة القول التأكيد على أهمية طرح هذه المطالب للنقاش فى مجلس الشعب أو طرحها على الرأى العام لمعرفة رأيه إزاءها، وعندئذ تتحقق استجابة النظام السياسى لمطالب نظام الاتصال. وقد تكون الاستجابة بالرفض، لعدم اكتمال أو نضج هذه المطالب، أو لعدم إلمامها بالإمكانات المادية، أو الظروف التى يمر بها المجتمع، أو نتيجة غياب النظرة الأوسع

التى تأخذ فى الاعتبار الصالح العام، لا المصلحة الحزبية... إلخ. وهذه الاستجابة فى حد ذاتها سوف تعمل على ترشيد أداء النظام الاتصالى، وسوف ترفع من مستوى موضوعيته نتيجة الإحساس بالمسؤولية والمشاركة فى صنع القرار.

ومن ناحية أخرى، قد تكون استجابة النظام السياسى بالإيجاب لمطالب النظام الاتصالى إذا ما كانت هذه المطالب بالفعل تمثل أفضل الحلول وأكثرها واقعية لمواجهة القضايا المثارة.

ثالثًا: العوامل التى أدت إلى الفجوة بين النظام الاتصالى والنظام السياسى

سعت الدراسة إلى الوقوف على العوامل الحقيقية لهذه الفجوة الملموسة التى ترتب عليها وجود دور محدود لنظام الاتصال فى صنع القرارات، وذلك من خلال ثلاثة أسئلة أجابت عنها القيادات التحريرية لنظام الاتصال.

السؤال الأول يقول:

تعددت العوامل التى أعاقت نظام الاتصال عن قيامه بدوره فى صنع القرارات خلال عقد الثمانينيات، وفى ما يلى بعض العوامل، والمرجو وضع دائرة حول الرقم الذى يبين مدى موافقتكم أو معارضتكم (١) مؤيد جدًّا، (٢) مؤيد، (٣) محايد، (٤) معارض، (٥) معارض جدًّا.

والجدول الآتى رقم (١١-٥) يتضمن الإجابة عن هذا السؤال، ويتضح منه ما يلى:

١- أن هناك عوامل ترتبط بنظام الاتصال فى ذاته، ومن أهمها: ميل النظام إلى الإثارة والمبالغة، وتركيزه على المصالح الخاصة فى توجهاته وانشغال النظام الاتصالى بالوظيفة التجارية، والإعلان، وافتقاره إلى الحملات المنظمة التى تتبنى قضايا معينة.

٢- أن هناك عوامل ترتبط بعلاقة النظام الاتصال بالرأى العام، ومن أهمها: ابتعاد نظام الاتصال عن الرأى العام الحقيقى فى مصر، وعدم قدرته على التعبير عن الرأى العام الحقيقى، وإخفاقه فى تعبئة الرأى العام لصالح القضايا التى يتبناها، بالإضافة إلى عدم وجود أجهزة متخصصة لقياس الرأى العام يعتمد عليها نظام الاتصال.

٣- كما توجد عوامل ترتبط بعلاقة نظام الاتصال بالسلطة السياسية فى مصر؛ فنظام الاتصال يفتقر إلى المعلومات الموثوق بها من جانب السلطة السياسية، وصانعو القرارات لا يقرأون جيدًا ما يقدمه نظام الاتصال من معلومات، كما أنهم لا يهتمون بما يقرأونه فيه. كما تنظر السلطة السياسية إلى الاستجابة لمطالب نظام الاتصال على أنها ضعف منها، والأهم من كل ذلك أن أسلوب صنع القرار نفسه لا يسمح بأن يكون نظام الاتصال مشاركًا فى العملية. وقد ترتب على ذلك أن نظام الاتصال لم يكن سوى أداة فى يد السلطة السياسية، خاصة أن العلاقة التى تربط بين الطرفين الصحفيين وصانعى القرارات هى علاقة ولاء ومصالح مشتركة؛ ومن ثم فإن هدف نظام الاتصال هو تحقيق مصالح السلطة التى تنعكس إيجابًا على مصالحه.

جدول رقم (١١-٥)

العوامل التى أعاقت نظام الاتصال عن قيامه بدوره فى صنع القرارات فى مصر خلال الثمانينيات

وجهات النظر / العوامل	مؤيد جدًّا بالمئة	مؤيد بالمئة	محايد بالمئة	معارض بالمئة	الإجمالى ك
١- افتقار الصحافة إلى المعلومات الموثوق منها من جانب السلطة السياسية فى مصر.	٥٦	٢٨	-	١٥	١
٢- ميل الصحافة إلى الإثارة والبالغة.	٢١	٤٣	-	٣٣	٣
٣- ابتعاد الصحافة عن الرأى العام الحقيقى فى مصر.	١٨	٣٩	-	٣٦	٧
٤- تركيز الصحافة على المصالح الخاصة فى توجهاتها.	١٤	٣٩	-	٣٨	٩
٥- فى الثمانينيات سُمح للصحافة بالتعبير ولم يُسمح لها بالتأثير.	٥٨	٢٧	-	١٢	٣
٦- الصحافة لم تكن إلا أداة فى يد السلطة تم توظيفها لصالحها.	٣٦	٢٥	١	٣٠	٨
٧- المعلومات الحقيقية بعيدة عن متناول الصحافة فى مصر.	٣٩	٤٣	١	١٤	٣
٨- لصانع القرار أجهزته الخاصة لعرفة توجهات الرأى العام.	٤٤	٤٧	-	٥	٤
٩- ليس فى مصر أجهزة متخصصة لقياس الرأى العام تعتمد عليها الصحافة.	٥٧	٣٥	-	٥	٣
١٠- صانعو القرارات لا يقرأون جيدًا ما تقدمه	٣٣	٣٦	٣	٢٧	١

وجهات النظر / العوامل	مؤيد جدًا بالمئة	مؤيد بالمئة	محايد بالمئة	معارض بالمئة	الإجمالى ك
الصحافة من معلومات.					
١١ - صانعو القرارات لا يهتمون بما يقرأونه من موضوعات الصحافة.	٢٧	٣٣	٢	٣٥	٣
١٢ - انشغال الصحافة فى مصر بالوظيفة التجارية - الإعلان.	١١	٣٦	٥	٤٣	٥
١٣ - العلاقة التى تربط الصحفيين بالسياسيين علاقة ولاء ومصالح مشتركة.	٣٢	٤٨	٤	١١	٥
١٤ - ليس هناك حملات منظمة من جانب الصحف المصرية لتبنى قضية معينة.	٢١	٣٧	٥	٣٤	٣
١٥ - السلطة السياسية ترى فى استجابتها للصحافة نوعًا من الخضوع لا تقبله.	٣٣	٥٢	-	١	١٤
١٦ - الصحافة فى مصر لا تستطيع أن تعبر عن الرأى العام الحقيقى.	١٦	٣٩	١	٣٧	٧
١٧- الصحافة المصرية لم تنجح فى تعبئة الرأى العام لصالح القضايا التى تتبناها.	١٣	٤١	٣	٣٥	٨
١٨ - أسلوب صنع القرار فى مصر لا يسمح أن تكون الصحافة مشاركة فى اتخاذ القرار.	٤٣	٤٤	٣	٩	١

٤ - وأخيرًا، توجد بعض العوامل التى ترتبط بعلاقة السلطة السياسية بالرأى العام نفسه، وتنعكس سلبًا على دور الاتصال فى صنع القرارات، منها أن لصانعى القرارات أجهزتهم الخاصة لمعرفة توجهات الرأى العام.

وهكذا يتضح أن عوامل الفجوة بين النظامين ليست مسؤولية طرف دون الأخر، ولكن كليهما يشترك فى المسؤولية، ويساهم بنصيب فى هذه الفجوة.

السؤال الثانى يقول:

ما هى المشكلات التى تواجه نظام الاتصال المصرى فى ممارسته مسؤولياته؟

وانتهت الدراسة إلى النتيجة الآتية:

أهم المشكلات:

١ - عدم وجود ضمانات كافية لحرية نظام الاتصال (٣٣٪).

٢- نقص المعلومات وصعوبة الحصول عليها فى الوقت المناسب (٢٢٪).

٣- تبعية نظام الاتصال للسلطة السياسية من حيث الملكية والإشراف وتعيين رؤساء التحرير (٢٠٪).

٤- ضعف المستوى الفكرى والمهنى للصحفيين وعدم إحساسهم بالمسؤولية (١٣٪).

٥- المشاكل المادية والتقنية (١٢٪).

ومن هذا السؤال، يتضح أيضًا أن العوامل التى أدّت إلى هذه الفجوة مسؤولية مشتركة بين النظامين السياسى والاتصالى.

السؤال الثالث:

السؤال الثالث والأخير الذى اعتمدت عليه الدراسة لمعرفة العوامل التى تقف خلف الفجوة الملموسة بين النظام الاتصالى والسياسى عبارة عن سؤال يقول:

بصفة عامة، ما هو رأيك فى مدى إيمان صانعى القرارات فى مصر بدور نظام الاتصال فى صنع القرارات؟

وكانت النتيجة على النحو التالى: إيمان محدود (٥٥٪)، متوسط (٢٠٪)، هامشى (١٧٪)، كبير (٨٪).

من هذا السؤال الأخير، يتضح أن جانبًا كبيرًا من العوامل التى تكمن خلف الفجوة مردّة إلى ضعف إيمان واقتناع صانعى القرارات فى مصر بدور نظام الاتصال فى صنع القرارات، وهذا لا يعنى إعفاء نظام الاتصال من المسؤولية.

وهذا السؤال الأخير على جانب كبير من الأهمية، إذ إنه يرتبط بتصور صانعى القرار لدور النظام الاتصالى؛ هل يرونه نظامًا يجب أن يشارك فى صنع القرارات؟ أم يرونه نظامًا لتفسير القرارات بعد اتخاذها لإنجاح تنفيذها؟ أم يرونه نظامًا لتبرير القرارات التى تُتخذ لتحقيق رضا الرأى العام عنها؟

هل يرونه نظامًا يمكن أن يرشد من عملية صنع القرار؟

أم يرونه نظامًا يمكن أن يضعف من ترشيد العملية؟

هل يرون معلوماته وآراءه من الأهمية إلى الدرجة التى يجب أن تجد طريقها إلى دائرة صنع القرار؟

أم يرون معلوماته وآراءه من البساطة إلى الدرجة التى يجب أن تقف بعيدًا عن دائرة صنع القرار؟

هل يرون نظام الاتصال ممثلًا الرأى العام؟ أم أنه لا يمثل إلا قطاعات محدودة؟

كل هذه الأسئلة وغيرها تمثّل أهمية كبيرة، لأن الاقتناع بنظام الاتصال ودوره يمثل الخطوة الأولى نحو مشاركته فى نصع القرارات.

هوامش الفصل الحادى عشر

(1) مقابلات المؤلف مع كل من: د. صوفى أبو طالب فى مكتبة فى ٤/ ٩/ ١٩٩٠؛ د. أحمد كمال أبو المجد فى مكتبه فى ٢٢/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. يحيى الجمل فى مكتبه فى ١٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ إبراهيم شكرى فى مكتبه فى ١٣/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. محمد سليم العوّا فى مكتبه فى ٢٩/ ٩/ ١٩٩٠؛ محمد عودة فى منزله فى ١٠/ ١٠/ ١٩٩٠؛ محمود أمين العالم فى مكتبه فى ٢٠/ ١٠/ ١٩٩٠؛ على سلامة فى مكتبه فى ١/ ٩/ ١٩٩٠؛ د. رفعت السعيد فى مكتبه فى ١٢/ ١٠/ ١٩٩٠، والمستشار المأمون الهضيبى فى مكتبه فى ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠.

(2) مقابلات المؤلف مع كل من: د. محمد فج النور فى مكتبه فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. إبراهيم الدسوقى أباظة فى مكتبه فى ٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ مختار نوح فى مكتبه فى ١٣/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. محمد سليم العوّا فى مكتبه فى ٢٩/ ٩/ ١٩٩٠، ود.عصام العريان فى مكتبه فى ١٥/ ١٠/ ١٩٩٠.

(3) مقابلات المؤلف مع كل من: عبد العظيم مناف فى مكتبه فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. إبراهيم الدسوقى أباظة فى مكتبه فى ٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ محمود أمين العالم فى مكتبه فى ٢٠/ ١٠/ ١٩٩٠، ود. صوفى أبو طالب فى مكتبه فى ٤/ ٩/ ١٩٩٠.

(4) كريم يوسف أحمد كشاكش، "الحريات العامة فى الأنظمة السياسية المعاصرة،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ١٩٨٧)، ص٢٧٢.

(5) ناهد صالح، "إمكانية قياس الرأى العام فى الدول النامية،" ص١١٥، والسيد يسين، "أزمة الرأى العام ومشكلات الوعى الاجتماعى زائفًا ومقيدًا ومحاصرًا،" ص٨٢، ورقتان قدّتا إلى: المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، جهاز قياس الرأى العام، ندوة قياس الرأى العام فى مصر (القاهرة: ١٩٨١).

(6) كمال المنوفى، "الرأى العام فى الدول النامية: بيئته ومشاكل قياسه،" ورقة قدّمت إلى: المصدر نفسه، ص ١٧١-١٧٢.

(7) مقابلات المؤلف مع كل من: د. أحد كمال أبو المجد فى مكتبه فى ٢٢/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. يحيى الجمل فى مكتبه فى ١٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. صوفى أبو طالب فى مكتبه فى ٤/ ٩/ ١٩٩٠؛ د. محمد سليم العوّا فى مكتبه فى ٢٩/ ٩/ ١٩٩٠؛ د. إبراهيم الدسوقى أباظة فى مكتبه فى ٢٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. رفعت

السعيد فى مكتبه فى ١٢/ ١٠/ ١٩٩٠؛ المستشار مأمون الهضيبى فى مكتبه فى ٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ إبراهيم شكرى فى مكتبه فى ٢٣/ ١٠/ ١٩٩٠؛ محمد عودة فى منزله فى ١٠/ ١٠/ ١٩٩٠، ود. على لطفى فى مكتبه فى ٨/ ١٠/ ١٩٩٠.

(8) أكد صحة الفرض الثالث المجموعة السابقة نفسها.

(9) السيد عليوة، "منهج صنع القرار فى تحليل النظم السياسية،" فى: السيد عبد المطلب غانم [وآخرون]، اتجاهات حديثة فى علم السياسة، تقديم على عبد القادر (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٧)، ص١٥٦.

(10) أمانى محمد قنديل، "تحليل السياسات العامة كأحد مداخل دراسة النظم السياسية،" فى: المصدر نفسه، ص١٢٢.

(11) مقابلات المؤلف مع كل من: عبد العظيم مناف فى مكتبه فى ١٤/ ١٠/ ١٩٩٠؛ محمود أمين العالم فى مكتبه فى ٢٠/ ١٠/ ١٩٩٠؛ د. إبراهيم الدسوقى أباظة فى مكتبه فى ٥/ ١٠/ ١٩٩٠؛ المستشار مأمون الهضيبى فى مكتبه في٢٧/ ١٠/ ١٩٩٠؛ إبراهيم شكرى فى مكتبه فى ١٣/ ١٠/ ١٩٩٠، ود. يحيى الجمل فى مكتبه فى ١٧/ ١٠/ ١٩٩٠.

الخاتمة

أولاً: نموذج العلاقة بين النظام الاتصالى وعملية صنع القرار السياسى فى مصر

يُلاحظ على النموذج التالى الذى يصور العلاقة بين نظام الاتصال وعملية صنع القرار فى مصر ما يلى:

١- النموذج يبدأ من النظام الاتصالى الذى يتكون من نظامين، هما: النظام الرسمى والنظام المعارضة. وعلى الرغم أن نظم الاتصال المعارضة لا تشكل فى ما بينها نظامًا اتصاليًّا متجانسًا، إلا أنه على الرغم من اختلافها فى ما بينها، يتعامل النظام السياسى معها بأسلوب يكاد يكون واحدًا، كما أن حجم تأثيرها وطبيعة دورها يكادان يكونان واحدًا، ولذلك وُضعت كلها فى إطار نظام واحد.

٢- يُلاحَظ أن ثمة قدرًا من التداخل بين نظام الاتصال الرسمى ونظم الاتصال المعارضة؛ إذ يدل الواقع على أن هناك قدرًا من الاتفاق فى ما بينها أحيانًا إزاء بعض القضايا، كما أثبتت الدراسة.

٣- أُطلق على نظام الاتصال القومى فى هذا النموذج اسم الرسمى؛ لأن نتائج الدراسة فى معظمها تؤكد أنه يتبع النظام السياسى فى توجهاته، وبخاصة تلك المعبرة عن الموقف الرسمى للنظام.

٤- كل السمات الخاصة بمخرجات نظام الاتصال الرسمى، وتلك الخاصة بمخرجات النظم المعارضة، ليست مطلقة ولكن هذه هى السمة الغالبة. فليست كل مخرجات النظام الرسمى تضفى الشرعية على كل القرارات وفى كل الأوقات. والشيء نفسه بالنسبة إلى مخرجات النظم المعارضة. وما ينطبق على هذه السمة ينطبق على غيرها.

٥- الشروط المساعدة أو تلك التى تجعل استجابة النظام السياسى أكثر احتمالًا لأن تتفق مع مطالب النظام الاتصالى، لا تخص نظامًا اتصاليًّا دون الآخر، ولكنها ترتبط بمخرجات النظام الاتصالى المصرى، وذلك كما يفهم من الأسهم داخل النموذج، وما ينطبق على الشروط المساعدة ينطبق على الشروط المعوقة.

٦- إذا كانت مخرجات النظام الاتصالى تمثّل مطالب، فإن بعضها فقط يتحول إلى مدخلات، فهناك حارس بوابة يحول دون دخول بعض المطالب إلى عملية التحويل، عن طريق تجاهلها أو تشتيتها أو مقاومتها.

٧- بعد عملية التحويل التى تقوم بها سلطات صنع القرار فى النظام السياسى تصدر المخرجات عن النظام السياسى فى شكل قرارات يتعامل معها كل من نظام الاتصال الرسمى ونظم الاتصال المعارضة؛ كل بأسلوبه الخاص. ويؤدى هذا التعامل مع المخرجات إلى استكمال الدائرة عن طريق التغذية الاسترجاعية التى تنقل رد فعل نظام الاتصال والرأى العام إلى النظام السياسى مرة أخرى. وتحمل هذه التغذية إشارات إيجابية من نظام الاتصال الرسمى، وإشارات سلبية من نظم الاتصال المعارضة، وبوصول التغذية إلى النظام السياسى يُفترض أن تبدأ الدائرة من جديد.

٨- يشير السهم الذى يجمع بين مخرجات كلا النظامين الاتصاليين الرسمى والمعارض إلى أن التأثير هامشى ومحدود على عملية صنع القرار.

٩- إن هامشية التأثير ترتبط بنظام الرأى العام الذى يفتقر إلى مؤهلات المشاركة الفعلية فى صنع القرار، وهو يطرح مطالبه، كما هو مبيّن فى النموذج على كل من نظام الاتصال والنظام السياسى.

١٠- يوضح النموذج كذلك البيئة الداخلية والخارجية للنظام الوطنى التى تترك تأثيراتها على أسلوب التفاعل بين النظامين الاتصالى والسياسى.

١١- تمت صياغة عبارات النموذج بأسلوب مختصر وذلك للتبسيط، خاصة أن النموذج تم بناؤه اعتمادًا على نتائج الدراسة وفروضها.

البيئة الداخلية

مخرجات النظام السياسي

نظام الرأي العام

يفتقر إلى:

١- المعلومات. ٢- قنوات المشاركة. ٣- القياس.

٤- الشعور بالاقتدار السياسي. ٥- الاهتمام بالقضايا. ٦- لا يخلق فرصة صنع القرار

مخرجات النظام الاتصالي الرسمي

١- إضفاء الشرعية.
٢- الضبط الاجتماعي.
٣- الدور المحايد.
٤- مصدرها النظام السياسي.
٥- قلما تدعو إلى التغيير الاجتماعي.
٦- متقلبة تبعًا للنظام السياسي.
٧- متنوعة.
٨- الآتية من خارج النظام تشبه في سماتها النظم المعارضة.
٩- تراعي مصالح النظام الاتصالي.
١٠- غير عقائدية في المعالجة.
١١- تعالج القضايا في ذاتها.
١٢- حساسية مرتفعة للمتغيرات الدولية.

شروط مساعدة:

١- القضية هامشية.
٢- الامتناع عن اتخاذ قرار.
٣- عدم الاستقرار.
٤- تدخل النظام القضائي.
٥- متغيرات دولية مساعدة.
٦- الاتفاق التصادفي.
٧- النظام السياسي يدرك المطالب على أنها تحقق مصالحة.
٨- تجانس المخرجات ووحدة الهدف.

تغذية استرجاعية من النظام الرسمي

سمات الاستجابة

١- كفاءة عالية.
٢- شرعية.
٣- توقيت دائم.
٤- تحقق الصالح العام.
٥- الهدف: التكييف بين النظم الفرعية.

النظام الاتصالي

النظام الرسمي

مخرجات

النظام المعارضة

مخرجات

تأثير هامشي

مطالب

مدخلات

مخرجات النظم الاتصالية المعارضة

١- إضعاف الشرعية.
٢- التغيير الاجتماعي.
٣- عدم المحايدة.
٤- مصدرها الفكر الحزبي.
٥- قلما تحافظ على الأوضاع.
٦- ثابتة.
٧- متجانسة.
٨- الآتية من خارج النظام تتفق معه.
٩- تراعي المصالح الخاصة.
١٠- عقائدية.
١١- القضايا تُعالج في إطار عام.
١٢- الحساسية منخفضة.

شروط معوقة

١- القضية مهمة.
٢- صنع قرار جديد.
٣- النظام مستقر.
٤- غياب النظام القضائي.
٥- غياب المتغيرات الدولية.
٦- غياب الاتفاق التصادفي.
٧- المطالب تُدرك على أنها تهدد النظام.
٨- تعدد الأهداف.

تغذية استرجاعية من النظم المعارضة

الاستجابة:

١- كفاءة منخفضة.
٢- غير شرعية.
٣- لا تحقق الصالح العام.
٤- متسرعة أو متأخرة.
٥- الهدف:

النظام السياسي

سلطات

عملية التحويل

صنع القرار

تغذية

تغذية استرجاعية من نظم الاتصال:

الرسمية

المعارضة

البيئة الخارجية


نموذج العلاقة بين نظام الاتصال وعملية صنع القرار السياسي في مصر

ثانيًا: رؤية فكرية لتجسير الفجوة بين النظامين الاتصالى والسياسى فى مصر

انتهت هذه الدراسة إلى أن ثمة فجوة بين النظامين الاتصالى والسياسى فى مصر، وأن هذه الفجوة ملموسة، وأن لها مظاهرها وعواملها المتعددة. والسؤال الآن هو: هل تجسير هذه الفجوة أمر مرغوب فيه؟ والإجابة "نعم" يُعَدّ تجسير الفجوة بين النظام الاتصالى والنظام السياسى أمرًا مرغوبًا فيه، بل مطلوبًا إنجازه. ذلك أن الأوضاع الطبيعية تحتم ضرورة وجود تفاعل مستمر وإيجابى بين النظامين. ذلك التفاعل الهادف إلى إدارة وتوجيه، بل تحديد أهداف المجتمع وغاياته وطرق ووسائل تحقيقها، وهو التفاعل الذى يبعث الحياة بين النظم الفرعية فى علاقتها بعضها ببعض، حيث تتحول مخرجات أحد النظم إلى مدخلات نظام أو نظم أخرى، وهذه بدورها تنتج مخرجات جديدة تنفتح عليها النظم الأخرى، وهكذا...

تجسير الفجوة، إذن، يهدف إلى خلق التفاعل الذى يضمن إحداث التغيير الاجتماعى والسياسى والاقتصادى والثقافى بأساليب سلسة لا تعرّض النظام السياسى للخطر، بل تجعله يملك زمام المبادرة القائمة على رغبات وآراء ومقترحات نظام الرأى العام. ومن شأن هذا التفاعل أن يحافظ على الأصلح من القرارات والسياسات والمؤسسات والساسة، وأن يستبعد الأسوأ من القرارات والسياسات والمؤسسات والساسة. كما أن تجسير هذه الفجوة يهدف إلى إحداث الضبط الاجتماعى والاستقرار السياسى الذى يحقق التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والحضارية... إلخ، وهو نوع الاستقرار الذى يحتاج إليه المجتمع المصرى وهو يمر بظروف اقتصادية صعبة.

السؤال الثانى والأهم هو: كيف يتم تجسير هذه الفجوة؟ فإذا كانت إقامة الجسور بين النظامين أمرًا مرغوبًا فيه على هذا النحو، فكيف يتم ذلك؟

وفى الحقيقة، فإن الإجابة عن هذا السؤال ليست أمرًا سهلًا؛ فتجسير الفجوة بين النظامين لا يتم بناء على مجرد وصفة يمكن تقديمها أو مجموعة من النصائح التى يمكن اتباعها، أو مجرد إلغاء قانون أو تعديله، ولكن الأمر يتعلق بالفلسفة التى توجه

النظام الوطنى كله، وأسس الشرعية التى يستند إليها النظام، والتى يجب أن يحتكم إليها الجميع، وأن تعمل كل النظم الفرعية وفقًا لها.

القضية، إذن، ترتبط بذلك البناء الفكرى الذى نستطيع بإقامته وتبنّيه خلق أكبر درجة ممكنة من التقارب، ليس فقط بين النظام الاتصالى والنظام السياسى، بل بين النظم الفرعية فى علاقتها بعضها ببعض. وأعتقد أن هذا البناء الفكرى يجب أن ينبع من "الإسلام"؛ فقانون الله يجب أن يشمل الدولة وقوانينها، وهذا القانون الإلهى هو الأسمى، وله السيادة على كل ما عداه من التصرفات البشرية والمنظمات الدنيوية[1].

ولنا أن نتأمل بعض الشهادات الأجنبية فى هذا السياق، فها هو العلامة "سبيرل" Sperl عميد كلية الحقوق فى جامعة "فيينا" يقول فى مؤتمر الحقوقيين سنة ١٩٢٧ "إن البشرية لتفتخر بانتساب رجل كمحمد إليها؛ إذ إنه رغم أميته استطاع قبل بضعة عشر قرنًا أن يأتى بتشريع سنكون نحن الأوروبيين أسعد ما نكون لو وصلنا إلى قمته بعد ألفى سنة".

أما العلامة "سانتيلانا" فيقول فى أحد كتبه المطبوعة فى تونس سنة ١٨٩٩ "إن فى الفقه الإسلامى ما يكفى المسلمين فى تشريعهم المدنى، إن لم نقل إن فيه ما يكفى الإنسانية كلها".

ويقول سليم باز، القانونى المسيحى اللبنانى: "إننى أعتقد بكل اطمئنان أن فى الفقه الإسلامى كل حاجة البشر من عقود ومعاملات وأقضية والتزامات".

وعلى الرغم من أن الإسلام ليس فى حاجة إلى شهادة أحد على عظمته، وشرع الله ليس فى حاجة إلى تأكيد تفوّقه على كل ما عداه من سنن وشرائع دنيوية، إلا أن ذكر هذه الشهادات ليس إلا من قبيل تبيان فهم الأجانب الإسلام وقيمته، وأنه دين ودنيا معًا[2].

والحقيقة أن الواقع المنسوب إلى الإسلام، والمحسوب على شريعته يلقى الضباب على الإسلام كمصدر طبيعى مؤهل لأن نلتمس منه هذا البناء الفكرى، فهناك من يفسر النظام السياسى الإسلامى بأنه نظام شمولى يقترب من شمولية النظم المستبدة

المعادية للتعددية فى الرأى والتنظيم والممارسة السياسية. إلا أن الشمولية فى الإسلام ليست كذلك، ولكنها تستهدف تحقيق المقصد الأول للشريعة وهو العدل، أى أنها الشمولية التى لا تترك الضعفاء ليفترسهم الأقوياء. إنها الشمولية التى تعبّر عنها بدقة كلمات أبى بكر الصدّيق "القوى فيكم ضعيف عندى حتى آخذ الحق منه، والضعيف فيكم قوى عندى حتى آخذ الحق له"[٣].

وإذا كان المتطلَّب الأساسى الذى يمكن أن ينبنى عليه تجسير الفجوة بين النظامين، هو إقرار مبدأ الحرية بمعناها الواسع قولًا وعملًا بحيث نجد حرية الاعتقاد وحرية التفكير وحرية الرأى وحرية الملكية وحرية نظام الاتصال فى نشأته، وحرية القائمين بالاتصال وتحررهم من أى شكل من أشكال التبعية السياسية، وحرية نظام الاتصال فى الحصول على المعلومات من مصادرها دون قيود، وحريته فى نشرها، والتعليق عليها، وحريته فى الجدل والنقاش، وذلك لإظهار الصحيح والمعتل من الآراء؛ فالجدل فى الطعام الفكرى مضغ له، والإنسان لا يبلغ الخبز أو اللحم قبل أن يمضغه وأن يستمرئه. وكذا لا بد من مضغ الرأى واستمرائه بالجدل.والنقاش الحر قبل بلعه[٤].

ولا يقف مبدأ الحرية عند هذا الحد، بل يمتد ليشمل حرية نظام الرأى العام فى أن يعبّر عن ذاته فى نظام الاتصال وحريته فى المعرفة التى تسمح له بأن يراقب ويحاسب أعمال السلطة السياسية.

وإذا كان هذا المبدأ، مبدأ الحرية، يمثّل المتطلَّب الأول لتجسير الفجوة بين النظامين الاتصالى والسياسى، فإن الإسلام يُعَدّ المرجع الأساسى لهذا بكل ما يحمله من معنى. وهنا نجد محمد عمارة يقول: الحرية الإنسانية – بالمعنى الفردى والجماعى – فى عرف الإسلام واحدة من أهم الضرورات، وليس فقط الحقوق اللازمة لتحقيق إنسانية الإنسان. بل إننا لا نغالى إذ قلنا "إن الإسلام يرى فى الحرية الشيء الذى يحقق معنى الحياة للإنسان، فيها حياته الحقيقية وبفقدها يموت، حتى ولو عاش يأكل ويشرب ويسعى فى الأرض كما هو حال الدواب والأنعام".

بل إننا إذا تأملنا تشريع القرآن الكريم "تحرير رقبة" ككفارة عن "القتل الخطأ" أدركنا كيف تساوت "الحرية" فى هذا التشريع بـ"الحياة"، يقول الله سبحانه وتعالى:

﴿... ومن قتل مؤمنًا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة...﴾[٥]، ففى مقابل "إعدام حياة" إنسان بالقتل يكون "إحياء ذات" رقيق بالحرية، لأن رقه يساوى موته، بينما تحريره هو الحياة.

ولقد بلغ تقديس الإسلام الحرية الإنسانية إلى الحد الذى جعل السبيل إلى إدراك وجود الذات الإلهية هو العقل الإنسانى؛ فحرر سبيل الإيمان من تأثير الخوارق والمعجزات المادية ومن سلطان النصوص والمأثورات بل ومن سيطرة الرسل والأنبياء.

فحجية النصوص المقدسة مترتبة على صدق الرسول (صلى الله عليه وسلم) الذى بشّر بها، وصدق الرسول (صلى الله عليه وسلم) مترتب على صدق وجود الذات الإلهية التى أرسلته وأوحت إليه هذه النصوص. فلا بد من سبق الإيمان لهذه الذات على التصديق بالرسالة والنصوص، ولا سبيل إلى ذلك سوى العقل المتحرر من سيطرة الرسل وتأثير الخوارق وسلطان المأثورات. وهى قمة التحرير، ونفى الإكراه فى التدين، قال الله تعالى: ﴿لا إكراه فى الدين، قد تبيّن الرشد من الغى... ﴾[٦] وقال: ﴿فذكّر إنما أنت مذكر. لست عليهم بمسيطر﴾[٧].

إلا أن مفهوم الحرية فى الإسلام يختلف عنه فى النظم الغربية، فهو فى هذه الأخيرة يهدف إلى إبراز حقوق الفرد فى مواجهة النظام السياسى للحد من سلطته، ولكنه فى الإسلام مرتبط بالشرع الذى يرسم الإطار العام للحرية الفردية[٨].

المتطلب الثانى لتجسير الفجوة بين النظامين هو الديمقراطية بأبعادها المختلفة، البعد القيمى والمتمثل فى الحرية[٩]، والمساواة بين الأفراد والجماعات، وسيادة قيم الاعتدال والقبول بالحلول الوسط، وتعدد الآراء، ورفض المطلق، أو احتكار الحقيقة بين النخبة السياسية الحاكمة.

والبُعد التنظيمى والمؤسسى الذى يعنى وجود دستور يحدد الحقوق والواجبات ويقيم التوازن بين السلطات العامة، بحيث لا تطغى واحدة منها على الأخرى، وألا تتركز فى يد واحدة، وهو البُعد الذى يسمح بتكوين الأحزاب والتنظيمات السياسية والنقابية، ويحدد قواعد تداول السلطة فى المجتمع من خلال الانتخابات.

والبُعد الاقتصادى والاجتماعى الذى يعنى بمعالجة مشكلة التفاوت الاجتماعى لما لها من تأثير ضار على قيمتى الحرية والمساواة(١٠).

ومن شأن الديمقراطية، على النحو السابق، التقريب بين النظامين الاتصالى والسياسى، فالسلطة السياسية لا تحتكر الحقيقية، وليست معصومة من الخطأ، وتؤمن بقيمة تعدد الآراء والأفكار التى تصل إلى دائرة صنع القرار عن طريق مؤسسات وتنظيمات شرعية، كما تضمن قيم الحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية والمشاركة الإيجابية من جانب نظام الرأى العام.

وإن كان هذا البعد يمثل المتطلَّب الثانى نحو تجسير الفجوة بين النظامين، فإن المؤلف يجد فى مبدأ الشورى فى الإسلام باعتبارها فريضة شرعية واجبة على الأمة كافة، حكامًا ومحكومين، الأساس الذى ينبنى عليه المتطلَّب الثانى من المنظور الإسلامى.

فالإسلام يتحدث عن الشورى كفريضة واجبة على الرسول (صلى الله عليه وسلم) فى شؤون الحكم والسياسة... إلخ، لأنه فى هذا الميدان كان مجتهدًا غير معصوم، فما بالنا بالحاكم إذا لم يكن نبيًا ولا رسولًا يستدركه الوحى بالترشيد إذا هو اجتهد فلم يصب مواطن الحق والصواب؟

وقد فهم نفر من الفقهاء الآية الكريمة: ﴿... وشاورهم فى الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله... ﴾(١١) على أن الحاكم إذا ما استشار المحكومين كان قد أدى ما عليه وله بعد ذلك أن يعزم، أى يتخذ القرار، ونسوا أن هذا العزم- القرار- فى سياق الآية ثمرة للشورى؛ فالشورى إذا جُردت من ثمرتها وهو القرار- العزم- كانت عقيمًا، بل كانت "مسرحية عبثية" يجب أن يتنزه عنها الفكر الذى يعرض لآيات الله سبحانه بالنظر والتفسير(١٢).

والواقع أن الدولة الإسلامية قد تميزت منذ نشأتها بسيادة مبدأين متجاورين متكاملين لا يطغى أحدهما على الآخر، الأول مبدأ "الشورى"، والآخر مبدأ "سيادة القانون" أو "شرع الله"، وهو مبدأ تأخر ظهور نظيره فى الفكر السياسى الغربى،

واعتُبر إكماله تتويجًا لتطور متعدد المراحل خروجًا من السلطة الشخصية للحكام إلى سيادة المؤسسات وقواعد القانون.

على أن وجود النص التشريعى لا يؤدى مع ذلك من الناحية العملية إلى اختفاء دور الجماعة وانحسار فكرة الشورى انحسارًا كاملًا... إذ إن كثيرًا من النصوص يحتاج تطبيقها على الوقائع المتجددة إلى اجتهاد، وإلى وضع أصول وضوابط عامة لهذا التطبيق تكون بمثابة تشريع فرعى التطبيق حكم القاعدة على الوقائع الجزئية.

وعلى هذا الأساس، فإن الفارق بين الديمقراطية الغربية وبين الشورى التى تقوم عليها النظرية السياسة الإسلامية هو أن سلطة الأمة فى الديمقراطية الغربية سلطة مطلقة، بينما هى فى التصور الإسلامى مطلقة فى نطاق، ومقيدة فى نطاق آخر، فحيثما وُجد النص التشريعى القطعى فلا موضع لاجتهاد فردى أو جماعى، إلا أن يكون اجتهادًا فى التطبيق والتفسير وفى كيفية إنزال حكم القاعدة الملزمة على الوقائع المتجددة والظروف المتغيرة.

وتمارس الشورى فى مجالين متميزين، أحدهما مجال اختيار الحكام والآخر مجال المشاركة فى صنع القرارات[١٣].

ولا تعنى الشورى بالضرورة الوصول بالقرار إلى الرشد المطلق والموضوعية المطلقة؛ فهذا جهد بشرى، وقد يصيب وقد يخطئ. ويكون الخطأ مدرسة تزيد الخبرة وتقوِّم المسيرة، ولا غبار فى ذلك طالما أن الشورى قد تمت وفق معايير أساسية مثل سلامة القلب وصدق الإيمان، والنية والإخلاص والتجرد، والعلم بمنهاج الله، والتخصص فى فهم القضية موضع الشورى، والممارسة والخبرة والتجربة[١٤]. وطالما قامت الشورى على مبدأ عدم فرض رأى على آخر بالإكراه وإتاحة الفرص المتكافئة أمام الجميع، للتعبير عن آرائهم، سواء تم ذلك عن طريق أجهزة قياس الرأى العام بشأن القضية المطروحة، أو تم بأى أسلوب آخر يضمن معرفة الحقيقة.

والشورى فى الإسلام لا تمنع التعددية السياسية والمعارضة السياسية. أما الفرقة فى الدين فهى غير التعددية فى السياسة. وإذا كانت الأولى مذمومة لوحدة الدين وثبات

عقائده وأصوله واكتمالها، ولحرمة القول فيها بالرأى وإخضاعها للتطور والاجتهاد، فإن الشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية... إلخ، وكل ما يتطلب اتخاذ قرار لا يستقيم بوحدانية الفكر والفردية فى الاجتهاد والفردية فى اتخاذ القرار.

وليس الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الذى تميزت به الأمة الإسلامية عن غيرها سوى المعارضة بذاتها، كما جعل الإسلام محاسبة الحاكم أفضل الجهاد وفى ذلك يقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) "سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله"(١٥).

مما سبق، يتضح أن ثمة متطلبين أساسيين لتجسير الفجوة بين النظامين الاتصالى والسياسي، وهما الحرية بمعناها العام والديمقراطية بأبعادها المختلفة، كما اتضح أن كلا المتطلَّبين موجودان فى الإسلام على نحو أعمق وأرحب، وأن الواقع المحسوب على الإسلام يطمس هذه الحقيقة ويشوهها، إلا أنها نقية واضحة لمن يريد أن يتعرف عليها فى الأصول النقية للإسلام وفى تاريخ المسلمين الأوَّل.

والقضية ليست مجرد إحلال مصطلحات ذات طابع إسلامى محل ما يناظرها فى الفكر الغربى، وإلا لكان ذلك نوعًا من العبث، ولكن هذه المصطلحات الإسلامية لها خصوصيتها التى تطرح أسسًا جديدة للشرعية التى يقوم عليها النظام السياسى فى الإسلام والتى يعمل وفقًا لها نظام الاتصال وكل النظم الفرعية.

فالمنهج الإسلامى يقوم على عقد الارتباط بين الشرعية السياسية للنظام السياسى وقيامه بالوظائف المنوطة به من وجهة النظر الإسلامية، أى أن تكون الوظيفة الأولى للسلطة السياسية هى الوظيفة العقيدية، وهى فى جوهرها ليست إلا حراسة وتطبيقًا لشرع الله فى الأرض. فالسلطة، إذن، تزيد شرعيتها بقدر قيامها بهذه الوظيفة، وتقل شرعيتها وقد تفقدها بقدر ابتعادها أو فقدانها لهذه الوظيفة(١٦).

وهذه الوظيفة ليست من اختصاص جهة بعينها أو شخص بعينه داخل النظام السياسى، ولكنها تمثل أساسًا تنبنى عليه كل السلطات العامة وكل الوظائف الأخرى سواء كانت تشريعية أو تنفيذية أو قضائية.

كما أن هذه الوظيفة العقيدية سوف تطرح نفسها على الدستور، وهو القانون الأساسى الذى ينظّم الحقوق والواجبات بين الأفراد وبعضهم، والجماعات وبعضها وبين النظم الفرعية فى ما بينها وبين النظام الوطنى والنظام الدولى.

ثالثًا: البناء الفكرى الإسلامى وتجسير الفجوة بين النظامين الاتصالى والسياسى

السؤال الجدير بالذكر هو: كيف ينعكس هذا البناء الفكرى على الفجوة بين النظام الاتصالى والنظام السياسى؟

والإجابة هى أن نظام الاتصال فى هذه الحالة لن يكون سوى أحد الأنظمة الفرعية – داخل النظام الوطني– الساعية إلى تحقيق هذه الوظيفة؛ ومن ثم تضيق الفجوة، بل تكاد تتلاشى بين النظامين الاتصالى والسياسى فى حالة ما إذا كانت القضايا المثارة تتعلق بنص شرعى لا جدال فيه إلا ما يمكن أن يُثار من اجتهادات بشأن كيفية تطبيق هذا النص الشرعى العام على الجزئية أو القضية موضع النقاش.

وفى هذه الحالة، أى فى حالة ارتباط القضية بنص شرعى واضح يعمل نظام الاتصال على تقديم موضوعى متزن للاجتهادات والأداء كافة التى يطرحها المفكرون والعلماء والخبراء ذو الصلة بالقضية، كما يعكس النظام الاتصالى توجهات الرأى العام المستنير إزاء القضية.

أما فى الحالات التى تكون فيها القضية موضع النقاش من المستجدات التى لم ينزل بشأنها نص شرعى، فإن حجم الفجوة بين النظامين ربما يكون أوسع لغياب القاعدة التى يحتكم إليها كلا الطرفين؛ ومن ثم تصبح وظيفة نظام الاتصال هنا أكثر إلحاحًا وأكثر أهمية، حيث يساهم نظام الاتصال فى خلق التفاعل الديناميكى بين الآراء المختلفة والاجتهادات المتباينة التى تتبناها القوى السياسية والاجتماعية فى المجتمع، كما يساهم فى نقل الخبرات السابقة التى يمكن الاسترشاد بها سواء تمت فى عصور سابقة فى النظام الوطنى أو حدثت فى نظم وطنية أخرى غربية أو غير غربية.

وهنا تجدر الإشارة إلى التفرقة التى أكدها علماء المسلمين بين الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامى؛ فالشريعة هى الأحكام العامة التى وردت فى القرآن وفى الثابت من

سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وهى أحكام قليلة بالنسبة إلى شؤون الدنيا، فقد علم الله أن الحياة فى تطور فترك لهم جل – إن لم يكن كل– شؤون الأرض يباشرونها بأنفسهم وهو يضع لهم أعلامًا ومنارات يهتدون بها.

أما الفقه الإسلامى فهو اجتهاد من سبق فى فهم الشريعة[١٧]، أى أن الفقه هو عمل الرجال فى الشريعة، استخلاصًا لأحكامها، وتفسيرًا لنصوصها، وقياسًا على تلك النصوص فى ما لم يرد فيه نص، وطلبًا للمصلحة فى ما لم يُعرف فيه نص[١٨].

وعلى الرغم من أهمية الفقه الإسلامى، إلا أنه لا يلزم أحدًا، والمقصود هنا أنه لا يلزم أحدًا من أولئك الذين يحق لهم الاجتهاد. كما أن علماء المسلمين يفرّقون بين ما يكن أخذه من حلول غير المسلمين لبعض المشاكل، مثلما فعل المسلمون قديمًا فى أخذه من الحلول الفارسية، أو الرومانية أو القبطية، وبين الأخذ بعقائد غير المسلمين، ولم يروا مانعًا من الأخذ من النوع الأول دون الآخر[١٩].

إن نظام الاتصال سيقوم بدوره فى كل الأحوال فى صنع القرارات من خلال مبدأ الشورى ومبدأ الحرية الذى يعمل فى ظلها ويساعد على تدعيمها. ولكنه فى ظل المنهج الإسلامى لن يعمد إلى الإثارة والمبالغة؛ ومن ثم لن تفقد السلطة السياسية ثقتها فى المعلومات والأفكار التى يطرحها نظام الاتصال لأن كليهما يعمل وهو يستشعر رقابة الله ومحاسبته. والكاتب يكتب وهو يستشعر قول الله ﴿ألم ترَ كيف ضرب الله مثلًا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلُها ثابتٌ وفرعها فى السماء. تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون. ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتُثَّت من فوق الأرض ما لها من قرار﴾[٢٠]، هل هناك معيار لصدق الكلمة وموضوعية الرأى وسلامة القصد ونزاهته مثل هذا المعيار الإلهى؟

وفى هذه الحالة أيضًا – أى فى حالة تطبيق البناء الفكرى الإسلامى كأساس لتجسير الفجوة بين النظامين الاتصالى والسياسى – لن يبتعد نظام الاتصال عن الرأى العام الحقيقى، ولن يخشى التعبير عن الحقيقية، ولن يخشى التعبير عن كل القضايا التى تواجه الرأى العام حتى لو كانت ذات علاقة بوجود السلطة السياسية ذاتها.

وفى هذه الحالة أيضًا، ليس ثمة معنى لأن يسمح النظام السياسى لنظام الاتصال بالتعبير دون التأثير، لأن الشورى تتم ابتداءً وانتهاءً ولا يمكن أن تتم الشورى لذاتها، ولكن لتحقيق ثمراتها وهى إعطاء الرأى العام "أو الرعية" حق المشاركة الحقيقية فى صنع القرارات.

وفى هذه الحالة كذلك، لن تستشعر السلطة السياسية الضعف فى حالة الاستجابة لمطالب الرأى العام ونظام الاتصال، ولكنها سوف تستشعر القوة لأن شرعيتها سوف تزيد وتتدعم.

وهنا تجدر الإشارة إلى ما أكده أحمد كمال أبو المجد من أن الحكم الإسلامى نظام مدنى وسلطة الحاكم المسلم مرجعها إلى الشعب.

ولقد حسم الإمام محمد عبده هذا الأمر بعبارات واضحة حيث يقول "ليس فى الإسلام ما يُسمى عند القوم بالسلطة الدينية بوجه من الوجوه ولا يجوز لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الإفرنج "تيوكراتيك"، فإن ذلك عندهم هو الذى ينفرد بتلقّى الشريعة عن الله وله حق الأثرة فى التشريع. وله فى رقاب الناس حق الطاعة لا البيعة وما تقتضيه من العدل وحماية الحوزة. بل بمقتضى "حق الإيمان" يترتب على هذا الأصل نتيجته اللازمة وهو أن "سلطة الحكم" تستند إلى الشعب وتستمد من عقد البيعة وحده"(٢١)

كما يؤكد على المعنى السابق نفسه عبد الحميد متولى حين يقول: "النظرية السياسية فى الإسلام ترفض قيام الحكومة الدينية، تلك التى تقوم على الطاعة العمياء... إنها لا تفسر وجودها بأكثر من أنها ظل الله فى الأرض. كما أن من طبائع هذه النظم الدينية الجمود الذى يجعل استجابتها للحياة استجابة سلبية وعكسية، فهى تقف بالمرصاد لكل تطور جديد".

ونعود إلى انعكاس هذا البناء الفكرى الإسلامى على الفجوة بين نظامى الاتصال والسياسة. حيث من غير المتوقع أن ينفصل نظامان عن بعضهما إذا كانت مرجعيتهما واحدة واصولهما واحدةن وكلاهما يعمل من أجل تكريس مبدأ الحرية والعدالة والمساواة وهى مبادئ يقوم عليها البناء الفكرى الإسلامى.

وبناءً عليه، لن يقوم نظام اتصال قومى بتبرير القرارات والسياسات لا لشيء إلى لإضفاء الشرعية عليها. ولن تقوم نظم الاتصال المعارضة بنقد القرارات والسياسات لا لشيء إلا لإضعاف شرعيتها. ولكن هدف كلا النظامين يختلف، فكلاهما يعمل بنزاهة لضمان استجابة القرار للصالح العام وإرادة الرأى العام، فحيث توجد المصلحة العامة يوجد شرع الله، وحيث توجد الشفافية والأمانة فى العرض ومقاومة الانتهازية والديكتاتورية والسلطوية يوجد شرع الله، وحيث يضمن العمل الصحفى حقوق المواطنين جميعا بغض النظر عن دينهم ولونهم وجنسهم وعرقهم يوجد شرع الله، وحيث تتنافس كل الصحف وأدوات التعبير عن الرأى العام لخلق فضاء عام متحرر يجد فيه كل فرد القدرة على التعبير عن نفسه، ويجد فيه ملاذا لمشاكله وهمومه يوجد شرع الله، وحيث يصدع الصحفى فى وجه الحاكم برأيه دون لف أودوران مؤكدا على الحق فى النقد والمعارضة والتصويب يوجد شرع الله، وحيث يقاوم الظلم والقهر والفساد بكل الطرق الممكنة والمشروعة يوجد شرع الله.

ولا يعنى تبنّى البناء الفكرى الإسلامى تلاشى الفجوة بين النظامين تمامًا، ولكن سيظل هناك الاختلاف الناتج عن تعدد الرؤى السياسية لحل القضايا التى تستجد يومًا بعد يوم. وهذا الاختلاف من طبيعة الأشياء، وسيظل قائمًا إلى قيام الساعة. وهو أمر إيجابى طالما كانت هناك معايير واضحة وفلسفة متفق عليها لكيفية إدارة الحوار بين التيارات المختلفة وكيفية حسم هذا الخلاف لصالح تيار ما نتيجة أسباب موضوعية، وطالما كان التمييز واضحًا بين المجالات التى يجوز فيها الاختلاف وتلك التى لا يجوز فيها الاختلاف.

إن تجسير الفجوة على هذا النحو ليس أمرًا سهلًا كما أنه ليس مستحيلًا، ولكنه أمر ممكن وهو فى حاجة إلى بعض الوقت قد يطول وقد يقصر حسب حجم العزم وصدق النية الراغبة فى الإنجاز.

والأمر الذى يود المؤلف تأكيده هو الإيمان بمنطق التطور الإصلاحى التدريجى، خاصة إذا كان التغيير المستهدف لا يتحقق فقط من أعلى، أى من جانب السلطة

السياسية، ولكن يجب أن يسبقه وأن يسايره التغيير على مستوى القاعدة، وهذه عملية مجتمعية طويلة المدى.

والإسلام ذاته يحبّذ التدرج فى التغيير؛ فالتغيير المفاجئ قد يحدث الضرر أكثر مما يجلب النفع، ولكن القاعدة هى "درء المفسدة قبل جلب المصلحة".

أقول هذا والأمل يحدونى فى الوصول إلى تجسير الفجوة بين النظام الاتصالى والنظام السياسى فى مصر وفق البناء الفكرى الإسلامى، وأمامنا شواهد عدة لأحلام عدة تم تحقيقها وأتت ثمارها.

ففى عمق الأزمة الاقتصادية العالمية المعروفة باسم "الكساد الأعظم" (١٩٢٩-١٩٣٢) great depression، أراد بعض المتفائلين فى الولايات المتحدة أن يعيدوا زرع الأمل فى شعبهم فى وقت لم يكن أحد يقيم فيه حتى منزلًا متواضعًا. قام هؤلاء المتفائلون بتصميم وتنفيذ ناطحة سحاب فى تاريخ أمريكا سُمّيت باسم "أمبايرستيت" empire state building، وقبلها بسنوات – أثناء الحرب العالية الأولى – وسط اليأس والدمار والتشاؤم جرؤ بعض الحالمين على التفكير فى عصبة الأمم، وبعد ذلك بسنوات، وسط حرب عالمية أخرى أكثر بشاعة ودمارًا من سابقتها، جرؤ آخرون على حلم جديد هو هيئة الأمم المتحدة.

أقول ذلك وسط واقع إسلامى وعربى كئيب لأبرر ما قد يبدو من مثالية فى متطلبات تجسير الفجوة بين النظامين الاتصالى والسياسى فى مصر[٢٢].

إلى أى مدى تنطبق نتائج هذه الدراسة على بقية أقطار الوطن العربى؟

أترك الإجابة عن هذا السؤال المحورى لواحدة من أهم وأحدث الدراسات العلمية فى مجال الاتصال والإعلام فى الوطن العربى، للأستاذ الدكتور راسم الجمال الذى انتهى إلى أنه على الرغم من تعدّد أشكال نظم الاتصال القطرية فى الوطن العربى، إلا أن ممارسات حرية الإعلام تكاد أن تكون واحدة. كما أن السياسات الاتصالية العربية ذات توجه سياسى محدد. وهذا التوجه هو الذى أسس أجهزة صنع هذه السياسات، وحدد أهدافها وصالحيتها. وهذا الوضع يسرى على الأقطار العربية

كلها، بما فيها تلك التى تأخذ بنظام تعدد الأحزاب، أو يسمح فيها للأفراد بإصدار صحف ومجلات؛ فرأس النظام الاتصالى، بحكم هيمنته على غالبية وسائل الاتصال وعلى رأسها الإذاعة والتليفزيون والصحف القومية والمؤثرة، هو صاحب الصوت الأقوى والأعلى، وربما الوحيد. وتُعَدّ هذه المركزية والتوجه الدعائى لسياسات الاتصال أحد الأسباب الأساسية لظاهرة الإعلام الرأسى الهابط من أعلى إلى أسفل، من مركز السلطة إلى بقية القطاعات، ومن العاصمة إلى المدن والقرى والمناطق النائية، وضعف تيار الاتصال العائد فى الاتجاه الآخر. كما انتهت الدراسة نفسها إلى أن المشكلات الأساسية فى مجال الاتصال فى أقطار الوطن العربى تكاد تكون واحدة، أو تكاد أن تتشابه وتتكرر فى أقطار الوطن العربى كلها.

وبناءً عليه، فإن النتائج التى انتهت إليها دراسة العلاقة بين نظام الاتصال وصنع القرار السياسى فى مصر الثمانينيات، تكاد تنسحب بدرجة أو بأخرى على بقية أقطار الوطن العربى، خاصة إذا أخذنا فى الاعتبار أن العلاقة بين النظم السياسية والنظم الاتصالية تكاد تكون متشابهة، بل متطابقة فى أغلب الحالات؛ ومن ثم ما تطرحه هذه الدراسة من بناء فكرى لتجسير الفجوة بين نظامى الاتصال والسياسية فى مصر ينسحب أيضًا وبالدرجة نفسها على بقية أقطار الوطن العربية[٢٣].

وهذا ما يؤكد الاعتقاد بأن ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ سوف تمتد آثارها لتعم بلاد العرب والمسلمين، فجميعها أبعد فى نظمها الاتصالية والسياسية عن روح ديمقراطية الإسلام وحرية الإسلام وعدالته ودفاعه عن الحقوق والحريات العامة والخاصة.

هوامش الخاتمة

(1) محمد أحمد المفتى وسامح صالح الوكيل، النظرية السياسية الإسلامية فى حقوق الإنسان الشرعية، كتاب الأمة (قطر: [د.ن]، ١٩٩٠)، ص٣٠.

(2) مصطفى عبد الحميد أبو زيد، "شهادة أجنبية فى سمو الشريعة الإسلامية،" مجلة الرابطة الإسلامية (مكة المكرمة)، العدد ٣٠٩ (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠)، ص٣١-٣٢.

(3) محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات... لا حقوق، سلسلة عالم المعرفة؛ ٨٩ (الكويت: المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، ١٩٨٥)، ص٨.

(4) أحمد زكى، الحرية، كتاب العربى؛ ١ (الكويت: مجلة العربى، ١٩٨٤)، ص٣٨.

(5) القرآن الكريم، "سورة النساء"، الآية ٩٢.

(6) المصدر نفسه، "سورة البقرة" الآية ٢٥٦.

(7) المصدر نفسه، "سورة الغاشية،" الآيتان ٢١ و٢٢.

(8) المفتى والوكيل، النظرية السياسية الإسلامية فى حقوق الإنسان الشرعية، ص٧٣.

(9) وهذا يعنى أن مبدأ الحرية الذى سبق تناوله يمثل أحد القيم الأساسية للديمقراطية، الأمر الذى يعنى أن أصول الديمقراطية تنتمى إلى الإسلام. وقد أعطى المؤلف هذه القيمة أهمية خاصة نظرًا لعلاقتها.

(10) عبد المنعم سعيد، "مدخل لدراسة قضية الديمقراطية فى مصر،" فى: على الدين هلال، محرر، التطور الديمقراطى فى مصر: قضايا ومناقشات (القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، ١٩٨٦)، ص١٢ و١٦.

(11) القرآن الكريم، "سورة آل عمران"، الآية ١٥٩.

(12) عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات... لا حقوق، ص٣٥.

(13) أحمد كمال أبو المجد، حوار لا مواجهة: دراسات حول الإسلام والعصر، كتاب العربى؛ ٧ (الكويت: مجلة العربى، ١٩٨٥)، ص١١٩.

(14) عدنان النحوى، ملامح الشورى فى الدعوة الإسلامية (السعودية: دار الإصلاح للطبع والنشر والتوزيع، ١٩٨٥)، ص٥٦ و٥٨.

(15) طارق البشرى، بين الإسلام والعروبة (الكويت: دار القلم للنشر والتوزيع، ١٩٨٨)، القسم الثانى، ص٥٤.

(16) سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، التجديد السياسى والواقع العربى المعاصر: رؤية إسلامية (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية؛ مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٩)، ص٥٦٠.

(17) البشرى، المصدر نفسه، ص٥٤.

(18) أبو المجد، حوار لا مواجهة: دراسات حول الإسلام والعصر، ص١١٥-١١٦.

(19) البشرى، الصدر نفسه، ص٥٤.

(20) القرآن الكريم، "سورة إبراهيم،" الآيات ٢٤-٢٦.

(21) أبو المجد، حوار لا مواجهة: دراسات حول الإسلام والعصر، ص١١٥.

(22) سعد الدين إبراهيم، "المفكر والأمير: تجسير الفجوة بين صانعى القرارات والمفكرين العرب،" فى: سعد الدين إبراهيم، محرر، الأنتلجنسيا العربية: المثقفون والسلطة، سلسلة الحوارات العربية (عمّان: منتدى الفكر العربى، ١٩٨٨)، ص٥٧٦.

(23) راسم محمد الجمّال، الاتصال والإعلام فى الوطن العربى (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩١)، ص ٣٨ و٥٣.

المراجع

أولا: المراجع العربية:

- الكتب

إبراهيم، سعد الدين (محرر)، الأنتلجنسيا العربية: المثقفون والسلطة، عمّان: منتدى الفكر العربى، ١٩٨٨. (سلسلة الحوارات العربية)

أبو زيد، فاروق، أزمة الديمقراطية فى الصحافة المصرية، القاهرة: مكتبة مدبولى، ١٩٨٦).

ابو زيد، مصطفى فهمى، فن الحكم فى الاسلام (القاهرة: المكتب المصرى الحديث، ١٩٨٠)، ص. ٢٠١

أبو المجد، أحمد كمال، حوار لا مواجهة: دراسات حول الإسلام والعصر، الكويت: مجلة العربى، ١٩٨٥. (كتاب العربى؛ ٧).

الأبيارى، فتحى، صحافة المستقبل والتنظيم السياسى، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٥.

أحمد، يوسف أحمد ومحمد زبارة، مقدمة فى العلاقات الدولية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٥.

أحمد، فاروق يوسف، الرأى العام، مكتبة عين شمس، ١٩٨٧.

ـــــ، القوة السياسية: اقتراب واقعى من الظاهرة السياسية، القاهرة: مكتبة عين شمس، ١٩٨٦.

أحمد، محمد سيد، مستقبل النظام الحزبى فى مصر، القاهرة: دار المستقبل العربى، ١٩٨٤.

إسماعيل، سيف الدين عبد الفتاح، التجديد السياسى والواقع العربى المعاصر: رؤية إسلامية، القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية؛ مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٩.

إسماعيل، محمد محروس، المشكلة الاقتصادية المصرية، الإسكندرية: دار الجامعات المصرية، ١٩٨٨.

ألموند، جابريل أ.، السياسة المقارنة، ترجمة أحمد على أحمد عنانى، القاهرة: مكتبة الوعى العربى، ١٩٨٠.

إيلينا، سابارينا، بين الإنسان والآلة: السيبرناتك فى داخلنا، ترجمة صبحى أبو السعد، القاهرة: دار الكاتب العربى للطباعة والنشر، ١٩٨٦.

الأيوبى، نزيه نصيف، الدولة المركزية فى مصر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٩. (مشروع استشراف مستقبل الوطن العربى، محور المجتمع والدولة)

بدر، أحمد، الاتصال بالجماهير بين الإعلام والدعاية والتنمية، الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٨٢.

ـــــــ، الرأى العام: طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره فى السياسة العامة، ط٣، الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٨٢.

بركات، نظام محمود، مراكز القوى فى إسرائيل، ١٩٦٣-١٩٨٣: دورها فى صنع السياسة الخارجية، عمّان: دار الجليل للنشر، ١٩٨٣.

ـــــــ، مراكز القوى ونموذج صنع القرار السياسى فى إسرائيل (عمّان: دار الجليل للنشر، ١٩٨٣)، ص٢١.

البشرى، طارق، بين الإسلام والعروبة، الكويت: دار القلم للنشر والتوزيع، ١٩٨٨.

البلاط، السيد عبد الفتاح، نظم المعلومات الإدارية، طنطا: مطبعة جامعة طنطا، ١٩٨٩.

بهاء الدين، أحمد، شرعية السلطة فى العالم العربى، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٤.

بوتومور، الصفوة والمجتمع، ترجمة محمد الجوهرى [وآخرون]، ط٢، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٨.

بوتومور ، علم الاجتماع السياسى، ترجمة وميض نظمى، بيروت: دار الطليعة، ١٩٨٦.

تقرير التنمية الانسانية العربية للعام ٢٠٠٤، نحو الحرية فى الوطن العربى، برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى، برنامج الخليج العربى لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية. (الأردن: ٢٠٠٥). ص. ٩-١٢

التهامى، مختار، الرأى العام والحرب النفسية، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٣.

تيماشيف، نيقولا، نظرية علم الاجتماع: طبيعتها وتطورها، ترجمة محمود عودة [وآخرون]، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٧.

جلبى، على عبد الرازق، دراسات فى المجتمع والثقافة والشخصية، الإسكندرية: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ١٩٨٤.

الجمّال، راسم محمد، الاتصال والإعلام فى الوطن العربى، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩١.

ــــــ، مذكرات فى الإعلام الدولى، محاضرات ألقيت على طلبة كلية الإعلام، ١٩٨٢.

الجوهرى، محمد محمود، المدخل إلى علم الاجتماع، القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٤.

حاتم، عبد القادر، الرأى العام وتأثره بالإعلام والدعاية، القاهرة: مكتبة لبنان، ١٩٨٥.

حافظ، محمد، مصر ومشكلاتها، القاهرة: دار سعيد رأفت للطبع والنشر، ١٩٨٧.

حجازى، عبد الحميد، الرأى العام والإعلام والحرب النفسية، القاهرة: دار الرأى العام، ١٩٨٧.

حجى، طارق، ثالوث الدمار (الدعم، زيادة السكان، التطرف)، القاهرة: مطابع الأخبار، ١٩٩٠.

حسين سمير محمد، بحوث الإعلام: الأسس والمبادئ، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٢؛ ١٩٨٣.

حسين سمير محمد ، تحليل المضمون، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٣ .
ــــــــــــــــــ، مذكرات فى الرأى العام، القاهرة: ١٩٨٣ .
الخشاب، أحمد وأحمد النكلاوى، المدخل السوسيولوجى للإعلام، القاهرة: دار الكتب الجامعية، ١٩٧٤ .
خضر، طارق فتح الله، دور الأحزاب السياسية فى ظل النظام النيابى، القاهرة: دار نافع للطباعة والنشر، ١٩٨٦ .
حامد ربيع، أبحاث فى نظرية الاتصال وعملية التفاعل السلوكى، محاضرات أُلقيت على طلبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٧٣ .
الثقافة العربية بين الغزو الصهيونى وإرادة التكامل القومى،، القاهرة: دار الموقف العربى للصحافة والنشر والتوزيع، ١٩٨٥ .
حامد ربيع، علم النظرية السياسية، محاضرات أُلقيت على طلبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٨٠ .
رشتى، جيهان أحمد، الإعلام الدولى، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٦ .
رشيد، أحمد، نظرية الإدارة العامة: السياسة العامة والإدارة العامة، القاهرة: دار النهضة العربية، ص١٩٨٧ .
روسيون، آلان، شركات توظيف الأموال، القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٩٠ . (كتاب الأهرام الاقتصادى).
زكى، أحمد، الحرية، الكويت: مجلة العربى، ١٩٨٤، (كتاب العربى؛ ١).
زكى، رمزى، دراسات فى أزمة مصر الاقتصادية مع إستراتيجية مقترحة للاقتصاد المصرى فى المرحلة القادمة، القاهرة: مطبوعات مكتبة مدبولى، ١٩٨٣ .
سعد، إسماعيل على، الاتصال والرأى العام: مبحث فى القوة والإيديولوجية، ط٢، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨١ .
سلامة، غسان، نحو عقد اجتماعى عربى جديد: بحث فى الشرعية الدستورية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧ . (سلسلة الثقافة القومية).
على السلمى، تطور الفكر التنظيمى، القاهرة: مكتبة غريب، ١٩٨٧ .

سليم، محمد السيد، تحليل السياسة الخارجية، القاهرة: دار النهضة العربية؛ بروفيشنال للإعلام والنشر، ١٩٨٣.

سليمان، سلوى (محرر)، البطالة فى مصر، القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٩.

السمالوطى، نبيل، بناء القوة والتنمية السياسية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٨.

سميع، صالح حسن، أزمة الحرية السياسية فى الوطن العربى، القاهرة: الزهراء للإعلام العربى، ١٩٨٨.

السيد، مصطفى كامل، المجتمع والسياسة فى مصر: دور جماعات المصالح فى النظام السياسى المصرى، ١٩٥٢، ١٩٨١.

الشايب، أحمد، صديقى الرئيس، القاهرة: الصاوى للنشر، ١٩٨٨.

الشرقاوى، سعاد وعبد الله ناصف، نظم الانتخاب فى العالم وفى مصر، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨٤.

شركات توظيف الأموال: الأسطورة، الانهيار، المستقبل، ط٢، القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٨٨. (كتاب الأهرام الاقتصادى).

شريف، خالد فؤاد، التجربة الليبرالية فى مصر وأداء شركات القطاع العام، القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، ١٩٩٠. (كتاب الأهرام الاقتصادى).

شهيب، عبد القادر، الاختراق، قصة شركات توظيف الأموال، القاهرة: دار سينا للنشر، ١٩٨٩.

شيللر، هربرت أ.، المتلاعبون بالعقول، ترجمة عبد السلام رضوان، الكويت: المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، ١٩٨٦. (سلسة عالم المعرفة؛ ١٠٦).

الطحاوى، سليمان محمد، السلطات الثلاث فى الدساتير العربية المعاصرة وفى الفكر السياسى الإسلامى: دراسة مقارنة، ط٤، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧٩.

عبد الرحمن، أسامة، المثقفون والبحث عن مسار: دور المثقفين فى أقطار الخليج العربية

فى التنمية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٧. (سلسلة الثقافة القومية؛ ٩).
عبد الرحمن، عواطف، قضايا التبعية الإعلامية والثقافية فى العالم الثالث، ط٢، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٧.
المدرسة الاشتراكية فى الصحافة، ط٢، القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٨٥.
عبد الرحمن، عواطف، نادية سالم وليلى عبد المجيد، تحليل المضمون فى الدراسات الإعلامية، القاهرة: العربى للنشر والتوزيع، ١٩٨٢.
عبد الصادق، سامى، أصول الممارسة البرلمانية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٢.
عبد الفضيل، محمود، مشكلة التضخم فى الاقتصاد العربى: الجذور والمسببات... الأبعاد والسياسات، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٢.
عبد المجيد، ليلى، تطور الصحافة المصرية من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٨١، القاهرة: العربى للنشر والتوزيع، ١٩٨٥.
عبد المعطى، عبد الباسط، الإعلام وتزييف الوعى، القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٧٩.
عزيز، سامى، الصحافة: مسئولية وسلطة، القاهرة: مؤسسة دار التعاون للطبع والنشر، ١٩٨٣. (سلسلة مكتبة التعاون الصحفية؛ ١).
عليوة، السيد، إستراتيجية الإعلام العربى، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٨.
ــــــ، صنع القرار السياسى فى منظمات الإدارة العامة، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧.
عمارة، محمد، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات... لا حقوق، الكويت: المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب، ١٩٨٥. (سلسلة عالم المعرفة؛ ٨٩).
العمرى، أحمد سويلم، الرأى العام والدعاية، القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، ١٩٨٣.

العوينى، محمد على، أصول العلوم السياسية: نظرية الدولة، الفكر السياسى، الرأى العام والإعلام، العلاقات الدولية، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨١.

ـــــــ، الإعلام الدولى بين النظرية والتطبيق، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٨.

ـــــــ، الإعلام العربى الدولى، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٤.

ـــــــ، دراسات فى الإعلام الحديث، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٦.

ـــــــ، العلاقات الدولية المعاصرة: النظرية والتطبيق والاستخدامات الإعلامية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٢.

ـــــــ، العلوم السياسية: دراسة فى الأصول والنظريات والتطبيق، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٨.

العيسوى، إبراهيم، فى إصلاح ما أفسده الانفتاح، القاهرة: مطبعة إخوان مورافتلى، ١٩٨٤. (كتاب الأهالى؛ ٣).

غانم، السيد عبد المطلب [وآخرون]، اتجاهات حديثة فى علم السياسة، تقديم على عبد القادر، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٧.

فؤاد، عاطف أحمد، الصفوة المصرية وقضاياها وانتماءاتها، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٥.

فؤاد، نعمات أحمد، صناعة الجهل، القاهرة: دار المستقبل العربى، ١٩٨٥.

الفوال، صلاح مصطفى، معالم الفكر السوسيولوجى المعاصر، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٢.

الفولى، محمد مصطفى، السيبرنية فى الإنسان والمجتمع والتكنولوجيا، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، ١٩٧١. (المكتبة الثقافية؛ ٢٧٥).

قنديل، أمانى محمد، صناعة السياسة الاقتصادية فى مصر، ١٩٧٤ - ١٩٨١، القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٨٢. (كتاب الأهرام الاقتصادى؛ ١٦).

محمد الحمورى، الأسس المطلوبة لأنظمة المساءلة الفاعلة فى الدولة العربية، فى مجموعة باحثين، المساءلة والمحاسبة: تشريعاتها وآلياتها فى الأقطار العربية، بحوث

ومناقشات الندوة التى أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد. (بيروت: الدار العربية للعلوم، ٢٠٠٧) ص. ٩٢

محمد، سيد محمد، الإعلام والتنمية، ط٤، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٨٨.

محمد، على محمد، أصول الاجتماع السياسى: السياسة والمجتمع فى العالم الثالث، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٥.

مراد، محمد حلمى، الرأى الآخر، القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٨٤.

مرسى، فؤاد، مصير القطاع العام فى مصر: دراسة فى إخضاع رأسمالية الدولة لرأس المال المحلى والأجنبى، القاهرة: مركز البحوث العربية، ١٩٨٧.

هذا الانفتاح الاقتصادى، ط٢، بيروت: دار الوحدة للطباعة والنشر، ١٩٨٠.

مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٥، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين، القاهرة: المركز، ١٩٨٦.

ـــــ، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٦، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين، القاهرة: المركز، ١٩٨٧.

ـــــ، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٧، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين، القاهرة: المركز، ١٩٨٨.

ـــــ، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٨، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين، القاهرة: المركز، ١٩٨٩.

ـــــ، التقرير الإستراتيجى العربى، ١٩٨٩، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين، القاهرة: المركز، ١٩٩٠.

المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، المسح الاجتماعى الشامل للمجتمع المصرى، ١٩٥٢-١٩٨٠، القاهرة: المركز، ١٩٨٥. مج٣: الإعلام.

المفتى، محمد أحمد وسامح صالح الوكيل، النظرية السياسية الإسلامية فى حقوق الإنسان الشرعية، قطر: [د.ن]، ١٩٩٠. كتاب الأمة

المنوفى، كمال، أصول النظم السياسية المقارنة، الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٧.

مينو، جان، الجماعات الضاغطة، ترجمة بهيج شعبان، ط٣، بيروت: منشورات عويدات، ١٩٨٣.

النجار، سعيد (محرر)، التخصيصية والتصحيحات الهيكلية فى البلاد العربية، القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، ١٩٨٨.

النحوى، عدنان، ملامح الشورى فى الدعوة الإسلامية، السعودية: دار الإصلاح للطبع والنشر والتوزيع، ١٩٨٥.

هانكى، ستيف هـ. (محرر)، تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص... والتنمية الاقتصادية، ترجمة محمد مصطفى غنيم، القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٠.

هلال، على الدين (محرر)، انتخابات مجلس الشعب ١٩٨٤: دراسة تحليلية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، ١٩٨٦.

ـــــ، التطور الديمقراطى فى مصر: قضايا ومناقشات (القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، ١٩٨٦)، ص٢٣٠. على الدين هلال، محرر، النظام السياسى المصرى: التغيير والاستمرار (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٨)، ص١٤٧.

ـــــ، النظام السياسى المصرى: التغيير والاستمرار، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٨.

هيكل، محمد حسنين، بين الصحافة والسياسة: قصة ووثائق معركة غربة فى الحرب الخفية، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ١٩٨٤.

ـــــ، السلام المستحيل والديمقراطية الغائبة: رسائل إلى صديق هناك، ط٢ (بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ١٩٨٩)، ص٢١١.

الوفائى، محمد، مناهج البحث فى الدراسات الاجتماعية والإعلامية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٩.

وينر، نوربرت، السيبرناتك، ترجمة رمسيس شحاتة وإسحاق إبراهيم حنا، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٢.

يوتوفال، يانكوف، السيرناتك والإعلام، ترجمة برهان العلق، بيروت: دار الطبعة، [د. ت.].

اليونسكو، أصوات متعددة وعالم واحد، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ١٩٨١.

دوريات

أبو حسين، طارق، "برقية الهدى مصر لرئيس الجمهورية،" الشعب: ٢٨/ ٦/ ١٩٨٨.
ـــــــ، فى: الوفد، ١٥/ ٩/ ١٩٨٨.
أبو زيد، مصطفى عبد الحميد، "شهادة أجنبية فى سمو الشريعة الإسلامية،" مجلة الرابطة الإسلامية (مكة المكرمة)، العدد ٣٠٩، تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠.
أبو على، سلطان، فى: الأهرام، ٧/ ٢/ ١٩٨٦.
أبو الفتح، أحمد، فى: الوفد، ٢٦/ ٤/ ١٩٨٤.
أبو الليل، سيد، فى: الأهرام، ١٧/ ١١/ ١٩٨٤.
أبو المجد، أحمد كمال، فى: الأهرام، ٩/ ٩/ ١٩٨٤.
إدريس، يوسف، فى: الأهرام، ٢٢/ ٦/ ١٩٨٤.
الأهالى: ٥/ ١/ ١٩٨٣؛ ٩/ ٢/ ١٩٨٣؛ ١٤/ ٣/ ١٩٨٤؛ ١٨/ ٤/ ١٩٨٤؛ ٢٠/ ٦/ ١٩٨٤؛ ١٨/ ٧/ ١٩٨٤؛ ٢٥/ ٧/ ١٩٨٤؛ ١٢/ ٩/ ١٩٨٤؛ ٢٠/ ٢/ ١٩٨٥؛ ١٢/ ٦/ ١٩٨٥؛ ١/ ١/ ١٩٨٦؛ ٢٠/ ٨/ ١٩٨٦؛ ٢٩/ ١٠/ ١٩٨٦؛ ٢٥/ ٢/ ١٩٨٧؛ ٤/ ٣/ ١٩٨٧؛ ١٦/ ٨/ ١٩٨٩؛ ١٣/ ٩/ ١٩٨٩؛ ٢٠/ ٩/ ١٩٨٩؛ ٦/ ١٢/ ١٩٨٩؛ ٢٧/ ١٢/ ١٩٨٩؛ و٣١/ ١٢/ ١٩٨٩.
الأهرام: ٢٢/ ١١/ ١٩٨١؛ ٢/ ٢/ ١٩٨١؛ ٢٣/ ١٢/ ١٩٨١؛ ٨/ ٢/ ١٩٨٢؛ ٢٠/ ١٢/ ١٩٨٢؛ ١١/ ٦/ ١٩٨٤؛ ٧/ ١١/ ١٩٨٤؛ ١٣/ ١٢/ ١٩٨٦؛ ١٨/ ١٢/ ١٩٨٦؛ ٢/ ١٢/ ١٩٨٧؛ ٣٠/ ٤/ ١٩٨٨؛ ٣٠/ ٩/ ١٩٨٨؛ ٢٢/ ١١/ ١٩٨٩؛ ٢/ ١٢/ ١٩٨٩؛ ٤/ ١٢/ ١٩٨٩، و١٢/ ٤/ ١٩٩٠.
برعى، خليل، فى الأهرام، ١٠/ ٦/ ١٩٨٨.
بكر، إحسان، فى: الأهرام، ١٠/ ٦/ ١٩٨٤.
البنا، رجب، فى: الأهرام، ١٩/ ١٢/ ١٩٨٩.

البنا، "وجهة نظر،" الأهرام، ٦/ ١/ ١٩٨٦.
بهاء الدين، أحمد، "يوميات،" الأهرام، ١٩/ ٧/ ١٩٨٣، و٨/ ١/ ١٩٨٥.
ـــــــــ، فى: الأهرام، ٩/ ٦/ ١٩٨٤، و٢١/ ١٢/ ١٩٨٦.
بهجت، أحمد، "صندوق الدنيا،" الأهرام١٦، / ١٠/ ١٩٨٤، ١٧/ ٦/ ١٩٨٨، و٢٣/ ٢/ ١٩٨٩.
تيمور، محمد، "البنوك وشركات توظيف الأموال" الأهرام، ٦/ ١٢/ ١٩٨٦.
جامع، أحمد، فى: الأهرام، ١٥/ ١١/ ١٩٨٢.
الجريدة الرسمية، العدد ٢٦، ٢٦ حزيران/ يونيو ١٩٨٦، والعدد ٢٣، ٩ حزيران/ يونيو ١٩٨٨.
جريشة، سيد أحمد، فى: الأهرام، ١١/ ٣/ ١٩٨٣، و١٦/ ٦/ ١٩٨٥.
الجمل، يحيى، فى: الأهرام، ٢٥/ ٢/ ١٩٨٣، و٢١/ ٦/ ١٩٨٤.
الجندى، محمد، فى: الأهالى، ١٩/ ٨/ ١٩٨٧.
الجمّال، راسم محمد، "البيئة الدولية والاتصال والأمن الوطنى،" مجلة بحوث الاتصال (القاهرة)، العدد ٢، ١٩٩٠.
حافظ، حسن، فى: الأهرام، ٢٥/ ٢/ ١٩٨٣، و٢٢/ ٦/ ١٩٨٤.
حامد، صلاح، فى: الأهرام، ٨/ ١/ ١٩٨٥، و٢٢/ ٤/ ١٩٨٥.
حبيب، محمد حسن، "القانون وشركات توظيف الأموال،" الأهرام،٢١/ ٥/ ١٩٨٨.
حرب، أسامة الغزالى، فى: الأهرام، ١٢/ ٢/ ١٩٨٨.
حسين، عادل، "التحالف يرفض مشروع الحكومة لهدم شركات توظيف الأموال،" الشعب: ٧/ ٦/ ١٩٨٨ و١٤/ ٦/ ١٩٨٨.
ـــــــ، "شركات توظيف الأموال: المشكلة والحل،" الشعب، ٢٢/ ٩/ ١٩٨٧.
خليل، مصطفى، فى: الأهرام، ١٤/ ٢/ ١٩٨٢.
الخولى، لطفى، فى: الأهرام، ١١/ ١/ ١٩٨٦.
الدراسات الإعلامية، العدد ٦٠، تموز/ يوليو - أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠.
راضى، عبد المنعم، فى: الأهرام، ٤/ ١٢/ ١٩٨١، ١٩/ ٤/ ١٩٨٢، و١/ ٩/ ١٩٨٦.

رضوان، أبو زيد، أبو زيد رضوان، فى: الأهرام، ١٠/ ١٢/ ١٩٨٢.
رضوان، محمد عبد الحميد، فى: الأهرام، ٣٠/ ١٢/ ١٩٨٥.
السعد، أشرف فى: الوفد، ٣١/ ٨/ ١٩٨٩.
السعيد، مصطفى، فى: الأهالى، ٦/ ٨/ ١٩٨٦.
السلمى، على، فى: الأهرام، ٢١/ ١٠/ ١٩٨٤.
ـــــــ، "مهنية الإدارة،" عالم الفكر، السنة ٢٠، العدد ٢، تموز/ يوليو - أيلول/ سبتمبر ١٩٨٩.
سليمان، عبد المجيد، فى: الأهرام، ١٠/ ٣/ ١٩٨٣.
سليمان، على، "حقيقة أرباح توظيف الأموال،" الشعب، ٣/ ١١/ ١٩٨٧.
شردى، مصطفى، "شركات توظيف الأموال المأساة التى تهز النظام،" الوفد، ٢٤/ ١١/ ١٩٨٨.
الشرقاوى، عبد المنعم، فى: الأهرام، ٢٥/ ٤/ ١٩٨٧.
الشعب: ٣٠/ ١١/ ١٩٨٢؛ ١٥/ ٢/ ١٩٨٣؛ ١٩/ ٥/ ١٩٨٥؛ ١٦/ ٤/ ١٩٨٥؛ ٣٠/ ٦/ ١٩٨٧؛ ٩/ ٢/ ١٩٨٧؛ ٢٣/ ٢/ ١٩٨٨؛ ٣١/ ٨/ ١٩٨٨؛ ٢٠/ ٩/ ١٩٨٨؛ ٦/ ١٢/ ١٩٨٨؛ ١٢/ ٩/ ١٩٨٩؛ ١٩/ ٩/ ١٩٨٩، و١٠/ ١٠/ ١٩٨٩.
شعلان، عبد الشكور، فى: الأهرام، ١/ ٣/ ١٩٨٩.
شفيق، أمينة، "وجهة نظر" الأهرام، ١١/ ١٢/ ١٩٨٤.
شكرى، إبراهيم، فى: الأهرام، ٣٠/ ١٢/ ١٩٨٥.
طوبار، سمير، فى: الأهرام، ٢٢/ ١١/ ١٩٨١.
عبد الله، إسماعيل صبرى، فى: الأهالى، ١١/ ٤/ ١٩٩٠.
عبد الرسول، رجاء، فى: الأهرام، ٣/ ١/ ١٩٨٨.
عبد الصبور، فتحى، فى: الأهرام، ٢/ ١/ ١٩٨٧.
عبد الفضيل، محمود، فى: الأهالى، ٢/ ٩/ ١٩٨٧.
عبد المولى، السيد، فى: الأهرام، ١٠/ ٦/ ١٩٨٨.

عصفور، محمد، فى: الوفد، ٧/ ٦/ ١٩٨٤.
عطا الله، مرسى، "وجهة نظر،" الأهرام، ٣١/ ٨/ ١٩٨٧.
عطية، ماجد، فى: الأهالى، ٦/ ٥/ ١٩٨٧.
العوَّا، محمد سليم، "مجلس الشعب ليس سيد قراره،" الوفد، ٢٥/ ٣/ ١٩٩٠.
العيسوى، إبراهيم، فى: الأهالى، ١٥/ ٦/ ١٩٨٨.
ــــــــ، فى: الأهرام، ٥/ ١٢/ ١٩٨٩.
الغريب، محيى الدين، فى: الأهرام، ٢/ ٩/ ١٩٨٨.
فج النور، محمد، فى: الأهرام، ١٧/ ١١/ ١٩٨٤.
فرجانى، نادر، "عن إطلاق الرأسمالية على الوطن العربى،" المستقبل العربى، السنة ١٣، العدد ١٣٨، آب / أغسطس ١٩٩٠.
فهمى، محمود، فى: الأهالى، ٦/ ٨/ ١٩٨٦.
القصرى، سمير، فى: الأهرام، ١٧/ ١١/ ١٩٨٤.
قنديل، أمانى، "جماعات المصالح والسلطة السياسية والعمل النقابى فى مصر"، الوفد: ٢٢/ ٢/ ١٩٩٠.
القيسونى، عبد المنعم، فى: الأهرام، ١٢/ ٢/ ١٩٨٢.
كاظم، حسين رمزى، فى: الأهرام، ٢٢/ ٦/ ١٩٨٤.
كامل، محمود، فى: الأهرام، ٢١/ ١١/ ١٩٨٨.
كيرة، مصطفى، فى: الأهرام، ٩/ ١/ ١٩٨٨.
مبدى، محمد صبرى، فى: الأهالى، ٣/ ٨/ ١٩٨٣.
محيى الدين، خالد فى: الأهالى، ٢٧/ ٧/ ١٩٨٣.
مراد، محمد حلمى، فى: الشعب، ٢٠/ ٣/ ١٩٨٤.
مراد، محمود، فى: الأهرام، ١/ ٦/ ١٩٨٤.
مرزوق، عبد الصبور، فى: الأهالى، ٢٩/ ٧/ ١٩٨٧.
المشاط، عبد المنعم، فى: الأهرام، ٣/ ٨/ ١٩٨٤.

مشعر، صلاح، فى: الأهرام، ٣/ ٦/ ١٩٨٤.
منتصر، صلاح، "مجرد رأى،" الأهرام، ٦/ ١٢/ ١٩٨٧.
ـــــ، "وجهة نظر،" الأهرام، ٢٠/ ١/ ١٩٨٥.
منصور، أنيس، "مواقف،" الأهرام، ١٠/ ٦/ ١٩٨٨.
نافع، إبراهيم، "بهدوء،" الأهرام، ١٨/ ٢/ ١٩٨٣؛ ٧/ ٢/ ١٩٨٦؛ ٢٥/ ٣/ ١٩٨٨، و١٠/ ١١/ ١٩٨٩.
ـــــ، فى: الأهرام، ١/ ٦/ ١٩٨٤.
النجار، سعيد، فى: الأهرام، ٢٩/ ٥/ ١٩٨٧.
ـــــ، "الوهم والحقيقة فى إصلاح القطاع العام،" الأهرام، ٢٧/ ٤/ ١٩٩٠، و١/ ٥/ ١/ ١٩٩٠.
نصار، ممتاز، فى: الأهرام، ٢١/ ٦/ ١٩٨٤.
نور، أحمد، فى: الأهرام، ١٦/ ١٢/ ١٩٨٩.
نور الدين، سليمان، فى: الأهرام، ١٧/ ١١/ ١٩٨٤.
هلال، على الدين، فى: الأهرام، ١٥/ ٦/ ١٩٨٤، و٣/ ٨/ ١٩٨٤.
هويدى، فهمى، "استثمار إسلامى نعم ولكن،" الأهرام، ٩/ ١٢/ ١٩٨٦.
الوفد: ٢٢/ ٣/ ١٩٨٤؛ ١٩/ ٤/ ١٩٨٤؛ ١٢/ ٤/ ١٩٨٤؛ ١٩/ ٣/ ١٩٨٧؛ ٦/ ٨/ ١٩٨٧؛ ١٣/ ٤/ ١٩٨٩؛ ٢٤/ ٨/ ١٩٨٩؛ و١٤/ ٩/ ١٩٨٩.
الوقائع المصرية، العدد ٧٨ (١ نيسان/ إبريل ١٩٩٠).
يسين، السيد، "التجربة المصرية المعاصرة،" الأهرام، ١٣/ ١١/ ١٩٨٧.
ـــــ، فى: الأهرام، ٨/ ٦/ ١٩٨٤،
ـــــ، فى: الشرق الأوسط، ٢٤/ ٢/ ١٩٨٧.
يعقوب، ميلاد، فى: الأهرام، ٢٣/ ٩/ ١٩٨٤.

رسائل، أطروحات

إبراهيم، محمود إبراهيم خليل، "انقرائية الخبر الصحفى اللغوية بالتطبيق على الخبر الصحفى فى جرائد الأهرام والأخبار والجمهورية خلال عام ١٩٨٧" (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٨٩).

أبو عامود، محمد سعد السيد، "الاتصال بالجماهير وصنع القرار السياسى فى مصر فى الفترة من ١٩٧٠-١٩٨١" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٩).

حمادة، بسيونى إبراهيم، "العلاقة المتبادلة بين وسائل الإعلام والجماهير فى تحديد أولويات القضايا العامة فى مصر: دراسة تحليلية وميدانية" (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٨٧).

سليمان، حسن محمد، "الرقابة على وسائل الاتصال وأثرها فى أجهزة الإعلام السودانية فى الفترة من عام ١٩٣٠ إلى ١٩٥٦" (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٧٩).

سيف، مصطفى علوى محمد، "سلوك مصر الدولى خلال أزمة مايو - يونيو ١٩٦٧"، (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٢).

قنديل، أمانى محمد، " صنع السياسات العامة فى مصر مع تطبيق على السياسة الاقتصادية، ١٩٧٤-١٩٨١،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٥).

ـــــــ، "نظام الاتصال وعملية التنمية السياسية فى الدول النامية،" (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٠).

قنديل، راجية أحمد، "صورة إسرائيل فى الصحافة المصرية أعوام ١٩٧٢، ١٩٧٤، ١٩٧٨" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الأعلام، ١٩٨١).

كشاكش، كريم يوسف أحمد، "الحريات العامة فى الأنظمة السياسية المعاصرة" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ١٩٨٧).

محروس، عبد الخبير محمود عطا، "وسائل الإعلام والتنمية السياسية فى الدول النامية" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الأعلام، ١٩٨٠).

محمد، كمال قابيل، "فن التحرير الصحفى فى الصحافة الحزبية،" (رسالة ماجستير غير منشورة جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٨٩).

المكاوى، جيهان حسن، "النظرية الإنسانية لحرية الصحافة: دراسة مقارنة بين الاتحاد السوفيتى ومصر وتركيا،" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ١٩٧٩).

وهبى، عزة، "السلطة التشريعية فى النظام السياسى المصرى بعد ثورة يوليو ١٩٥٢" (أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٨).

وهبى، عزة، "تجربة الديمقراطية الليبرالية فى مصر: دراسة تحليلية لأحزاب برلمان مصر قبل ثورة ١٩٥٢،" (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٧٨).

ندوات، مؤتمرات

إبراهيم، سعد الدين [محرر]، "التعددية السياسية والديمقراطية فى الوطن العربى، عمّان: منتدى الفكر العربى، ١٩٨٩. (سلسلة الحوارات العربية).

سعد الدين، إبراهيم [وآخرون]، كيف يُصنع القرار فى الوطن العربى: أبحاث ومناقشات الندوة العلمية التى عقدت فى القاهرة، مكتبة المستقبلات العربية البديلة، عملية صنع القرار العربى (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٥).

سعد الدين، إبراهيم [وآخرون]، "مستقبل الديمقراطية فى الوطن العربى (ندوة)،" أدار الندوة إسماعيل صبرى عبد الله؛ أعد تقرير الندوة وحيد عبد المجيد، المستقبل العربى، السنة ١٣، العدد ١٣٨ (آب/ أغسطس ١٩٩٠).

عواطف عبد الرحمن، "الصحافة المصرية المعاصرة: أداة تغيير أم آلية استمرار فى إطار النظام السياسى لثورة يوليو ١٩٥٢،" ورقة قدّمت إلى: المؤتمر السنوى الأول للبحوث السياسية فى مصر الذى نظّمه مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٥-٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧.

المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، جهاز قياس الرأى العام، ندوة قياس الرأى العام فى مصر، القاهرة: ١٩٨١.

المؤتمر السنوى الأول للبحوث السياسية فى مصر الذى نظّمه مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٥- ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧.

المؤتمر السنوى الثانى للبحوث السياسية الذى نظّمه مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٨.

المؤتمر السنوى الثالث للبحوث السياسية فى مصر الذى نظّمه مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢- ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩.

المؤتمر العلمى السنوى الثانى، جامعة المنصورة، كلية التجارة، ١٩٨٢. مج١: الانفتاح الاقتصادى بين الإنتاج والاستهلاك.

ندوة اقترابات البحث العلمى فى العلوم الاجتماعية التى نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩-٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠.

ندوة البحوث الإمبيريقية التى نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩-٢٠ كانون الثاني/ يناير١٩٨٩.

ثانيًا: المراجع الأجنبية

Books

Allison, Graham T., Essence of Decision: Explaining The Cuban Missile Crisis. Boston: Little, Brown, 1972.

Almond, Gabriel Abraham, The American People and Foreign Policy, 2nd ed. New York: Praeger, 1960.

_____ and G. Bingham Powell, Comparative Politics: A Development Approach, Boston: Little, Brown and Company, 1966. (The Little, Brown Series in Comparative Politics, An Analytic Study).

_____ and James S. Coleman, (eds). The Politics in the Developing Areas. Princeton, N. J.: Princeton University Press, 1960.

Bator, Francis M., The Question of Government Spending: Public Needs and Private Wants. New York: Harper, 1960.

Bennett, W. Lance, Public Opinion in American Politics. New York; Chicago; san Diego: Harcourt Brace, 1980.

Berry, Jeffrey M., Lobbying for the People: The Political Behavior Public Interest Groups. Princeton, N. J.: Princeton University Press, 1977.

Bertalanffy, Ludwig Von, The History and Status of General Systems Theory: Trends in General Systems Theory. New York: Wiley; kiler, 1972.

______, Problems of Life: An Evaluation of Modern Biological and Scientific Thought. New York: Harper, 1960. (Harper Torchbooks, TB 521, Science Library).

Blumler, Jay G. and Michael Gurevitch, "The Challenge of Election Broadcasting: A Role Analysis. Leads: Leads University Press, 1973.

Bluter, D., The Study of Political Behavior. London: Hutchinson University Library, 1958.

Braybrooke, David and Charles E. Lindblom, A Strategy of Decision: Policy Evaluation as A Social Press. New York: Free Press, 1963.

Chaffee, Steven Henry, (ed.), Political Communication Issues and Strategies for Research. Beverly Hills, Calif.: Sage Publications, 1975.

Charlesorth, James Clude, Contemporary Political Analysis. New York: Free press, 1967.

Chilenall, S., Law and Order News, An Analysis of Crime Reporting in the British Press. London: Tavistock, 1977.

Cole, G. D., The Social Contract and The Discourses. New York: Dutton, 1913.

Chittick, William O., State Department, Press and Pressure Groups, A Role Analysis. New York: Wily-Interscience, 1970. (Wiley Series on Government and Communication).

Cobb, Roger W. and Charles D. Elder, Participation in American Politics: The Dynamics of Agenda-Building. Baltimore, Mad.: Johns Hopkins University Press, 1975.

Curran, James and Jean Seaton, Power Without Responsibility: The Press and Broadcasting in Britain. London; New York: Methuen, 1985.

Dahl, Robert Alan and Charles E. Lindblom, Politics, Economics and welfare: Planning and Politico-Economic Systems Resolved into Basic Social processes. New York: Harper, 1963. (Harper Torchbooks).

Davison, Walter Phillips, Mass Communication and Conflict Resolution: The Role of Information Media in The Advancement of International Understanding. New York: Praeger Publishers, 1974. (Praeger Special Studies in International Politics and Government).

____ and Frederick T. C. Yu., (eds)., Mass Communication Research: Major Issues and Future Directions. New York: Praeger, 1974.

De Fleur, Melvin L. and Otto N. Larsen, The Flow of Information: An Experiment in Mass Communication. New York: Harper 1958. (Harper's Social Science Series).

Deutsch, Karl Wolfgang, Nationalism and Social Communication. New York: Wiley, 1963.

____, The Nerves of Government: Model of Political Communication and Control. New York: Freé Press, 1963.

____, Politics and Government: How People Decide Their fate. New York: Wily, 1980.

Dexter, Lewis Anthony and David Manning White, (eds.), People Society and Mass Communications. New York: Free Press, 1964.

Diesing, Paul, Reason in Society: Five Types of Decisions and Their Social Conditions. Urbana, Illinois: University of Illinois Press, 1962.

Doob, Leonard William, Public Opinion and Propaganda. New York: Holt, Rinehart and Winston, 1948.

Downs, Anthony, An Economic Theory of Democracy. New York: Harper, 1975.

Dye, Thomas R., Politics, Economics and The Public: Policy Outcomes in The American States. Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall, 1979.

Eagen, Richard R., Politics and Communication. Boston: Little, Brown and Company, 1966.

Easton, David, A System Analysis of Political Life. New York: Wily. 1965.

Edward, G., Implementing Public Policy. Washington, D. C.: Congressional Quality Press, 1980.

Erikson, R., N. Luttbeg and K. Tedin, American Public Opinion. New York: Wiley, 1980.

Fishcher, Heinz Dietrich and John Colhaun Merrill, (eds.), International and Intercultural Communication. New York: Hastings House Publishers, 1985.

Friedrich, Carl Joachim, An Introduction to Political Theory: Twelve Lectures at Harvard. New York; London: Harper; Public Press, 1967.

______, Man and His Government: An Empirical Theory of Politics. New York: Hill Book Company, McGraw-Hill, 1963.

______, (ed.), Rational Decision. New York: Atherton Press, 1964.

Gandy, Oscar H. (Jr.), Beyond Agenda-Setting: Information Subsidies and Public Policy. Norwood, N. J.: Alex Publishing Company, 1982.

Gurevitch, Michael and Jay G. Blumler, Linkages Between The Mass Media and Politics: A Model for The Analysis of Political Communication and Society. Hong Kong: Edward Arnold, 1982.

Halmos, Paul (ed.), The Sociology of Mass- Media Communicators. Keele: University of Keele, 1969.

Heidenheimer, Arnold and H. Heclo, Comparative Public Policy. New York: St. Martin's Press, 1978.

Howitt, Dennis, The Mass Media and Social Problems. New York: Pergamon Press, 1982.

Jacob, Philip E. and James V. Toscano, eds., The Integration of Political Communities. Philadelphia: Lippincott, 1964.

James, D., Poverty, Politics and Change. Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall, 1972.

Kelley, Stanley Professional Public Relations and Political Power. Baltimore, Mad.: Johns Hopkins University Press, 1956.

Kelman, Herbert C. (ed.), International Behavior: A Social-Psychological Analysis. New York: Holt, Rinehart and Winston, 1965.

King, A. (ed.), The New American Political System. Washington, D. C.: American Enterprise Institute, 1978.

Kraus, Sidney and Dennis K. Davis, The Effects of Mass Communication on Political Behavior. University Park: Pennsylvania State University Press, 1976.

Krippendorff, Klaus Content Analysis: An Introduction to its Methodology. Beverly Hills, Eng.: Sage Publications, 1980.

Kuhn, Alfred The Study of Society: A Unified Approach. Homewood, Illinois: R. D. Irwin, 1963. (The Irwin-Dorsey Series in Behavioral Science in Business).

Varma, Modern Political Theory: A Critical Survey, p.321.

Lasswell, Harold Dwight, The Future of Political Science. New York: Atherton press, 1963. (The American Political Association Series).

Leoni, Bruno, "The Meaning of Political", in Political Decisions in Political Studies (Oxford: Clarendon Press, 1957.

Lerner, Daniel, The Passing of Traditional Society: Modernizing in the Middle East. New York: Free Press, 1958.

____(et al.), eds., Communication Research: A half Century Appraisal. Honolulu, Hawaii: University Press of Hawaii, 1977.

Luttbeg, Norman R., Public Opinion and Public Policy. Illinois: F. E. Reacoch Publishers, 1981.

Machinnon, William A., On The Rise, Progress and Present State of Public Opinion in Great British and Other Parts of The World. London: Irish University Press, 1971.

March, James G. (ed.), Handbook of Organizations. Chicago, Ill., Rand McNally and Co., 1965.

____and Herbert A. Simon, Organizations, With The Collaboration of Harold Guetzkow. New York: Wily, 1958.

Martin, L. John and Anju Grover Chaudhory, Comparative Mass Media Systems. New York: Longman, 1983. (Longman Series in Public Communication).

Merritt, Richard L., (ed)., Communication in International Politics. Urbana, Illinois: University of Illinois Press, 1972.

Miles, Matthew B. and A. Michael Huberman, Qualitative Data Analysis. Beverly Hills. Eng.: Sage Publication, 1984.

Miller, David W. and Martin K. Starr, The Structure of Human Decision. Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall, 1967.

Nimmo, Dan D., Political Communication and Public Opinion in America. Santa Monica, Calif.: Good Year. 1973.

____(ed.), Communication Yearbook. New Brunswick, N. J.: Translation; International Communication Association, 1980.

_____and Keith R. Sanders, Handbook of Political Communication (Beverly Hills, Eng.: Sage Publications, 1981.

Optner, Stanford L., (ed.), Systems Analysis: Selected Readings. Harmondsworth, Eng.: penguin books, 1973.

Parsons, Talcott, The Social System. Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall; New York: Free Press, 1966.

Prolits, Denniss 1., Thomas G. Walker and Keneth L. Kolson, Public Opinion and Responsibility. Englewood Cliffs, N. J.: Prentice-Hall, 1976.

Pye, Lucian W. (ed.), Communication and Political Development. Princeton, N. J.: Princeton University Press, 1963.

Randall, Bartlett, Economic Foundations of Political Power. New York: Free Press, 1973.

Ranney, Austin, Channels of Power: The Impact of Television on American Politics. New York: Inc. Publishers; Basic Books, 1983.

Rosenau, James N. (ed.), International Politics and Foreign Policy. London: Macmillan, 1979.

_____, Domestic Sources of Foreign Policy. New York: Free Press, 1967.

Rugh, William A., The Arab press: News Media and Political Process in the Arab World. Syracuse, N.Y.: Syracuse University Press, 1979. (Contemporary Issues in the Middle East).

Schramm, Wilbur, Mass Media and National Development. Stanford, Calif.: Stanford University Press; Paris: UNESCO Press.

____ and Donald F. Roberts, The Process and Effects of mass Communication. Urbana; Chicago, Ill.: University of Illinois, 1965.

Seymour-Ure, Colin, The Political Impact of Mass Media. London: Constable; Beverly Hills, Calif.: Sage Publications, 1974. (Communication and Society).

Sigal, Leon V., Reporters and Officials: The Organization and Politics of News Making. Lexington, Mass.: Heath and Company, 1973.

Simon, Herbert Alexander, Models of Man: Social and Rational: Mathematical Essays on Rational Human Behavior in a Social Setting. New York: Wily, 1957.

Snyder, Carlton and H. W. Bruck, (eds.), Foreign Policy Decision-Making: An Approach to the Study of International Politics. New York: Free Press, 1962.

Steinbruner, John D., The Cybernetic Theory of Decision: New Dimensions of Political Analysis. Princeton, N. J.: Princeton University Press, 1974.

Stephan, Frederick F. and Philip J. McCarthy, Sampling Opinions: An Analysis of Survey Procedure. New York: Wiley, 1967.

Stewart, Charles J., Persuasion and Social Movements. Prospect heights, ill.: Waveland press, 1984.

Smith, A., Subsidies and The Press in Europe. London: PEP, 1977.

Strause, James C., The Mass Media, Public Opinion and public policy Analysis Linkage Explorations. Columbus: Merrill publishing Company, 1975.

Tichenor, Phillip J., George A. Donohue and Clarice N. Olien, Community Conflict and The Press, Introduction by Peter Clarke. Beverly Hills, Calif.: Sage Publications, 1980. (People and Communications; 8).

Truman, David Bicknell, The Government Process: Political Interests and Public Opinion. New York: Knopf, 1951. (Borzoi Books in Political Science).

Turnbull, Colin M., The Forest People. London: cape, 1974.

Varma, S. P., Modern Political Theory: A Critical Survey. New Delhi: Vikas Publishing House, 1975.

Verba, Sidney and Norman H. Nie, Participation in America: Political Democracy and Social Equality. New York: Harper, 1972.

Wiener, Norbert. Cybernetics. Cambridge, Mass.: MIT Press, 1948.

_____, The Human Use of Human Beings Cybernetics and society. New York: Doubleday Company, 1950; 1964.

Wilson, James Q., The politics of Regulation. New York: Basic Books, 1980.

Winter, Herbert R. and Thomas J. Bellows, People and Politics: An Introduction to Political Science. New York: Wiley,1977.

Zeckhauser, Richard and Edith Stokey, A Primer for Policy Analysis. Cambridge, Mass.: MIT Press: New York: W.W. Norton, 1978.

Periodicals

Badran A. R. Badran, "Press-Government Relations in Jordan: A Case Study", Journalism Quarterly: Summer 1989.

Barton, Allen H., "Consensus and Conflict among American Leaders', Public Opinion quarterly, No. 33, 1974.

Benton, Marce and P. Jean Frazier, "The Agenda-Setting Function of Mass Media at Three Levels of "Information Holding", Communication Research: Vol. 3, July 1976.

Bruner, Jerame S.; "Public Opinion and Public Policy Making in The United States", World Politics: Vol. 11, July 1950.

Cobb, Roger W. and Charles D. Elder, "The Politics of Agenda-Building: An Alternative Perspective for Modern Democratic Theory", Journal of Politics: Vol. 33, 1971.

Erbring, Lutz, Edie N. Goldenberg and Arthur H. Miller, "Front Pages News and Real-Word Cues: A New Look at Agenda-Setting by The Media", American Journal of Political Science: Vol. 24, No. 1, February 1980.

Entman, R. M. and D. L. Paletz, "Media and The Conservative Myth", Journal of Communication: No. 30, 1980.

Fant, C. H., "Televising Presidential Conventions, 1952-1980", Journal of Communication: No. 30, 1980.

Gross, M. B. and F. E. Rourke, "The Media and The Presidency: An Exchange Analysis", Political Science Quarterly: No. 11, 1976.

Hilssman, R., "Congressional-Executive Relations and Foreign Policy Consensus", American Political Science Review: No. 52, 1958.

Janowitry, M., "Professional Models in Journalism: The Gatekeepers and The Advocate", Journalism Quarterly: No. 52, 1975.

Kornhauser, Arthur, "Public Opinion and Social Class, "American Journal of Sociology: No. 55, 1950.

Larsen, James F., "Television and U. S. Foreign Policy: The Case of The Iran Hostage Crisis", Journal of Communication: Autumn 1986.

Lasswell, Harold Dwight, Communication Research and Public Policy," Public Opinion Quarterly: 1972.

Lomax [et al.], "Media and Agenda-Setting Effects on The Public, Interest Group, Leaders, Policy Makers and Policy", Public Opinion Quarterly: Vol. 47, Spring 1983.

Lowi, T., "The Public Philosophy: Interest Group Liberalism", American Political Science Review: No.16, 1967.

McCombs, Maxwell E. and Donald L. Shaw, "The Agenda-Setting Function of The Mass Media", Public Opinion Quarterly: Vol. 36, 1972.

Miller, Arthur H., Edie N. Goldenberg and Lutz Erbring, "Impact of Newspaper on Public Confidence', American Political Science Review: No. 73, 1979.

Palmgreen, Philip and Peter Clare, "Agenda-Setting with Local and National Issues", Communication Research: Vol. 4, No. 4, 1977.

Riffe, Daniel, "Comparison of Media and Other Sources of Information for Allama Legislators", Journalism Quarterly: Spring 1987.

Sabatier, Mazmanian P., "A Multivariate Model of Public Policy making", American Journal of Political Science: No. 241, 1980.

Shaw, Eugene F., "Agenda-Setting and Mass Communication Theory", Gazette: 1979.

Wafai, Mohamed, "Senators, Television Visibility and Political Legitimacy," Journalism Quarterly: Summer 1989.

Walton, Richard E. and John M. Dutton, "The Management of Interdepartment Conflict: A Model and Review", Administrative Science Quarterly: No. 1, March 1969.

Williams, Wenmouth (Jr.) and David C. Larsen, "Agenda-Setting in An Off-Election Year", Journal Quarterly: Vol. 36, 1972.

المؤلف في سطور

- الدكتور بسيوني إبراهيم حمادة أستاذ الإعلام والرأي العام بكلية الإعلام جامعة القاهرة وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث
- عضو هيئة التحرير في عدد من المجلات العلمية الدولية والعربية
- قدم أكثر من سبعين بحثا في مؤتمرات دولية
- نشر ثلاثين بحثا علميا معظمها في أرقى المجلات العلمية الأجنبية في التخصص
- نشرت له دور النشر العالمية عددا من الفصول التي شارك بها في مراجع علمية في الإعلام والرأي العام
- له عدد من المؤلفات العربية في الإعلام والصحافة والرأي العام والإعلام الدولي ومناهج البحث
- أمين عام الاتحاد الدولي لبحوث الإعلام والاتصال
- شارك في تأسيس ورئاسة عدد من الروابط والاتحادات العلمية المعنية بدراسات وبحوث الصحافة والإعلام
- ساهم في تطوير مناهج ونظم التعليم في علوم الصحافة والاتصال الجماهيري في عدد من الدول
- عمل خبيرا لبحوث الإعلام في اليونسكو والبنك الدولي
- عضو اللجنة التنفيذية لمشروع بحث الصحافة الدولية والذي يتم تنفيذه في سبعين دولة

- كرمته جامعة القاهرة في ٣٠ مايو ٢٠١١ ضمن نخبة من الأساتذة الذين ساهموا في الارتقاء بمكانة الجامعة في التصنيف الدولي للجامعات لنشرهم بحوثا علمية في المجلات الدولية
- ولد في ١٩٦١ وحصل على بكالوريوس الإعلام في ١٩٨٣ بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف، والماجستير في ١٩٨٧ بتقدير ممتاز، والدكتوراة في ١٩٩١ بمرتبة الشرف الأولى، ودرجة أستاذ مساعد في ١٩٩٧ والأستاذية في ٢٠٠٢.

هـــذا الكتـــاب

جاءت ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ لتقدم نموذجًا حيًّا لكيفية صنع القرار السياسي في أصعب لحظة تاريخية مرت بها الحياة السياسية المصرية، ولتطرح دليلاً دامغًا على هشاشة النظام السياسي وفقدانه لشرعيته نتيجة لانغلاقه على نفسه، وعزلته عن الرأي العام ما حجب عنه الرؤية، وجعله يتجمد في مكانه في الوقت الذي يتغير فيه العالم من حوله، ولم تكن هذه الثورة الشعبية إلا لحظة كاشفة لتعرية النظام وفضح جرائمه، وهدم أسسه الواهية وشعبيته الزائفة وبناء قواعد نظام ديمقراطي متين يرتضيها ويحتكم إليها الشعب بأسره.

ولم يكن جديدًا على الرأي العام أن يكتشف غياب الموضوعية والمصداقية والشفافية والمهنية والوطنية لدى النظام الصحفي والإعلامي الخاضع لهيمنة وتسلط النظام السياسي ولكن الجديد الذي برهنت عليه الثورة هو أن الإعلام الفاسد لا يخدم النظام السياسي الفاسد، ربما يطيل من عمره لبعض الوقت، وربما يساهم في الخداع والتضليل لفترة من الزمن لكنه في كل الأحوال لا يمنع قيام الثورة ولا يحول دون تحقق الوعي الجمعي.

تميز النظام الإعلامي المصري بامتلاكه قدرة تدميرية فائقة لشرعية النظام الذي يمثله؛ فالتضليل لم يكن في اتجاه الرأي العام فقط، بل في اتجاه النظام أيضًا، ولذا حال دون إجراء الإصلاحات التي لو انجزت في حينها لما وقعت الثورة.

وجاءت قرارات النظام السياسي أثناء الثورة صورة مصغرة لمنهج سلطة سياسية متغطرسة في تعاملها مع الرأي العام والصحافة المصرية، فالقرارات خاطئة، متأخرة، جزئية، لا تلبي الحد الأدنى من احتياجات الرأي العام، متخلفة عن قراءة الواقع، تراهن على القوى الخارجية، متعالية على الجماهير، ذات طبيعة أمنية، لم تتعلم من دروس الماضي، تستخدم الصحافة وتوظفها للتعبئة والتضليل وهي أخيرا غير مدركة لحقائق ثورة المعلومات الجديدة.

هذا الكتاب هو محاولة علمية جادة لتشريح نظام سياسي وفقا لرؤية منهجية متكاملة لدراسة العلاقة بين الصحافة وصنع القرار السياسي تأكدت نتائجه مع ثورة الخامس والعشرين من يناير التي قدمت نموذجا ساطعا للكيفية التي أدار بها النظام أزماته طيلة حياته، وتنسحب نتائجه برمتها على دول الوطن العربي بنسب متفاوته حسب درجة اتفاق أو اختلاف الأسس الحاكمة للعلاقة بين السلطة والصحافة والرأي العام في كل دولة مع مثيلتها في مصر.

والكتاب يجئ في زمانه ومكانه المناسبين لمؤلف نذر حياته الأكاديمية والعملية ولا يزال من أجل الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية.

المؤلف في سطور

الدكتور بسيوني إبراهيم حمادة أستاذ الإعلام والرأي العام بكلية الإعلام جامعة القاهرة وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

عضو هيئة التحرير في عدد من المجلات العلمية الدولية والعربية

قدم أكثر من سبعين بحثا في مؤتمرات دولية

نشر ثلاثين بحثا علميا معظمها في أرقى المجلات العلمية الأجنبية في التخصص

نشرت له دور النشر العالمية عددا من الفصول التي شارك بها في مراجع علمية في الإعلام والرأي العام

له عدد من المؤلفات العربية في الإعلام والصحافة والرأي العام والإعلام الدولي ومناهج البحث

أمين عام الاتحاد الدولي لبحوث الإعلام والاتصال

شارك في تأسيس ورئاسة عدد من الروابط والاتحادات العلمية المعنية بدراسات وبحوث الصحافة والإعلام

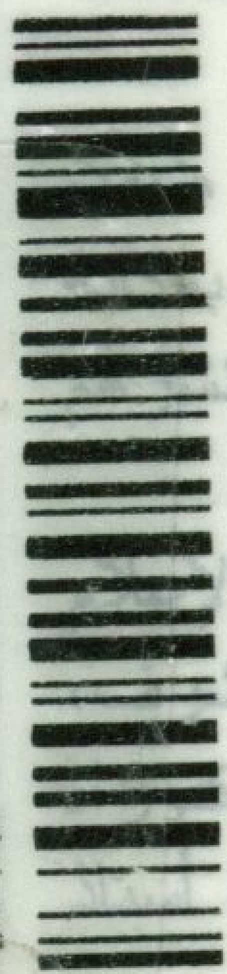
ساهم في تطوير مناهج ونظم التعليم في علوم الصحافة والاتصال الجماهيري في عدد من الدول

عمل خبيرا لبحوث الإعلام في اليونسكو والبنك الدولي

عضو اللجنة التنفيذية لمشروع بحث الصحافة الدولية والذي يتم تنفيذه في سبعين دولة

كرمته جامعة القاهرة في ٣٠ مايو ٢٠١١ [illegible] نخبة من الأساتذة الذين ساهموا في الار[illegible] الجامعة في التصنيف الدولي للجامعات [illegible] بحوثا علمية في المجلات الدولية

ولد في ١٩٦١ وحصل على بكالوريوس [illegible] في ١٩٨٣ بتقدير ممتاز مع مرتبة [illegible] والماجستير في ١٩٨٧ بتقدير ممتاز، والدكتوراه في ١٩٩١ بمرتبة الشرف الأولى، ودرجة [illegible] مساعد في ١٩٩٧ والأستاذية في ٢٠٠٢.



ISBN 977-232-835-6



عالم الكتب
75999
www.alamalkotob.com